

مجلة العلوم الشرعية واللغة العربية

بجامعة الأميرة نورة بنت عبدالرحمن
علمية دورية محكمة تصدر مرتين في السنة

موضوعات العدد

- الترجيح بالمكي والمدني عند المفسرين: جمعاً ودراسة
- التقاسيم العقدية: دراسة تأصيلية في المفهوم والقواعد والضوابط
- تحليل الأحكام بعدم الإضرار بالورثة، وتطبيقاته الفقهية
- إعادة لون البشرة المفقود إلى أصله: دراسة فقهية طبية
- الإرشاد الأكاديمي: تأصيله ودوره في إقامة مقصد حفظ العقل من مقاصد الشريعة الإسلامية
- مبادئ التسمية في اللغة العربية
- الأسماء المختومة بألف ونون زائدتين في (صحيح مسلم): دراسة صرفية دلالية
- تقديم معمول اسم الفعل عليه
- الألفاظ التي تفرد بها الضفاني (ت: ٦٥٠هـ) ونش على تصحيحها في كتابه "الغياض الزاهرة واللباب الفاخر"
- التوازي في شعر القاضي الفاضل: مقارنة أسلوبية

السنة (١٠) المجلد (١٠) العدد (٢)
ذو الحجة ١٤٤٦ هـ مايو ٢٠٢٥ م

العلوم الشرعية واللغة العربية
مجلة

Journal of Shari'ah Sciences and The Arabic Language

Princess Nora Bint Abdul Rahman University
A peer-reviewed scientific periodical published twice a year

Topics of Issue

- Preponderant Views in Qur'anic Exegesis Based on Makkī and Madanī Verses
- Doctrinal Categories: A Foundational Theoretical Study of the Concept, Principles, and Guidelines
- Attributing Legal Rulings to the Principle of Avoiding Harm to Heirs and Its Juristic Applications
- Restoring Lost Skin Color to Its Original State: A Study in Medical Jurisprudence
- Academic Advising: Theoretical Grounding and Its Role in Safeguarding the Mind as One of the Maqasid (objectives) of Shari'a
- Principles of Naming in the Arabic Language
- Nouns augmented with alif and nūn in Muslim's Maḥṣūl Collection: A morpho-semantic study
- Preposing Verbal Nouns' Complements
- Words Noted Exclusively by al-Waghānī as Misspelled in al-ʿUḥāb al-Zākhīr and al-Lubāb al-Fākhīr
- Parallelism in the Poetry of al-Qaṣī al-Faḥrī: A Stylistic approach



مجلة العلوم الشرعية واللغة العربية

بجامعة الأميرة نورة بنت عبدالرحمن
علمية دورية محكمة تصدر مرتين في السنة

Journal of
Shari'ah Sciences and The Arabic Language

Princess Nora Bint Abdul Rahman University
A peer-reviewed scientific periodical published twice a year

ذو الحجة ١٤٤٦هـ / مايو ٢٠٢٥م

Year (10) Volume (10) Issue (2)

السنة [١٠] المجلد [١٠] العدد [٢]

Dhul-Hijjah1446hi/ may 2025m



المراسلات

تُرسل جميع المراسلات الموجهة إلى رئيس التحرير إلى العنوان التالي: [مجلة العلوم الشرعية واللغة العربية - كلية العلوم الإنسانية والاجتماعية - جامعة الأميرة نورة بنت عبد الرحمن - ص. ب. ٨٤٤٢٨ الرمز البريدي: ١١٦٧١ - الرياض - المملكة العربية السعودية].

All correspondence addressed to the Editor-in-Chief should be sent to the following address: [Journal of Sharia Sciences and Arabic Language - College of Humanities and Social Sciences - Princess Nourah bint Abdulrahman University - P.O. Box. P.O. Box.84428 Postal Code:11671- Riyadh - Kingdom of Saudi Arabia].

Phone:+966 1182536513+٩٦٦

هاتف: +٩٦٦ ١١٨٢٣٦٥١٣

The Journal's website:

الموقع الإلكتروني للمجلة:

<https://pnu.edu.sa/ar/Departments/ScientificSocieties/ShariahArabic/Pages/home.aspx>

Official email:

البريد الرسمي الشبكي:

vgs-jssal@pnu.edu.sa

© ٢٠٢٥ (١٤٤٦) هـ جامعة الأميرة نورة بنت عبد الرحمن

جميع حقوق الطبع محفوظة. لا يسمح بإعادة طبع أي جزء من المجلة أو نسخه بأي وسيلة سواء إلكترونية أو آلية بما في ذلك التصوير والتسجيل أو الإدخال في أي نظام حفظ معلومات أو استعادتها بدون الحصول على موافقة كتابية من رئيسة تحرير المجلة.

* الآراء والمعلومات الواردة في البحوث المنشورة في المجلة تعبر عن رأي أصحابها، ولا تُمَثَّل بالضرورة رأي الجامعة أو المجلة، ويتحمل مؤلفوها المسؤولية كاملة عن صحة المعلومات والاستنتاجات، ودقتها.

* The opinions and information contained in the research published in the journal reflect the views of their authors and do not necessarily represent the opinion of the university or the journal. The authors bear full responsibility for the accuracy and precision of the information and conclusions.

رقم الإيداع ٣٧٦٩ / ١٤٣٧.

رقم المجلة المعياري الدولي ردمك (ورقي): ISSN P : 1658-726X

رقم الإيداع ١٤٧٢ / ١٤٤٣

رقم المجلة المعياري الدولي ردمك (إلكتروني): ISSN E : 1658-9009

التعريف بالمجلة

مجلة علمية دورية مُحَكَّمة نصف سنوية، تصدر بصورة منتظمة بنسختين ورقية وأخرى إلكترونية، عن كلية العلوم الإنسانية والاجتماعية بجامعة الأميرة نورة بنت عبد الرحمن، بإشراف وكالة الجامعة للدراسات العليا والبحث العلمي. تنشر البحوث والدراسات العلمية المتخصصة في حقول العلوم الشرعية، وعلوم اللغة العربية، ويتولى تحرير المجلة هيئة علمية مختصة مكونة من عددٍ من أساتذة جامعيين. صدرَ أول عدد من المجلة في شهر ربيع الأول من العام الهجري ١٤٣٧ هـ، الموافق يناير من عام ٢٠١٦ م، واستمرَّ صدور المجلة -بعد ذلك- تبعاً. ولغة النشر الرئيسية في هذه المجلة اللغة العربية، مع إمكانية النشر باللغة الإنجليزية.

الرؤية:

أن تكون مجلة علمية رائدة مصنفة ضمن قواعد البيانات العلمية العالمية المرموقة.

الرسالة:

نشر البحوث العلمية المحكمة في مجالات العلوم الشرعية، واللغة العربية وفق معايير مهنية عالمية متميزة.

الأهداف:

تلبية حاجة الباحثين محلياً وإقليمياً وعالمياً للنشر في حقول العلوم الشرعية، وعلوم اللغة العربية. المشاركة في بناء مجتمع المعرفة من خلال نشر البحوث المحكمة المتخصصة، والتي تنسم بالأصالة والإضافة العلمية. خدمة المجتمع من خلال نشر البحوث القيمة، وتبني الكتابة في القضايا المعاصرة مما يقع ضمن اختصاصات المجلة.

Journal Introduction:

The journal is a peer-reviewed, semi-annual scientific periodical published regularly in both print and electronic formats by the College of Humanities and Social Sciences at Princess Nourah bint Abdulrahman University, under the supervision of the University's Vice-Rectorate for Graduate Studies and Scientific Research.

The journal publishes specialized research and scientific studies in the fields of Islamic studies and Arabic language sciences. The editorial board consists of a specialized academic committee comprising university professors.

The first issue of the journal was published in Rabi' al-Awwal of the Hijri year 1437 (corresponding to January 2016), and the journal has been continuously published since then.

The primary language of publication is Arabic, with the option to publish in English.

Vision:

To become a leading scientific journal classified within prestigious international scientific databases.

Mission:

To publish high-quality, peer-reviewed research in the fields of Islamic studies and Arabic language sciences, adhering to distinguished global professional standards.

Objectives:

- To meet the publication needs of researchers locally, regionally, and internationally in the fields of Islamic studies and Arabic language sciences.
- To contribute to building a knowledge-based society by publishing specialized, peer-reviewed research characterized by originality and scholarly contribution.
- To serve the community by disseminating valuable research and addressing contemporary issues within the journal's areas of specialization.

الهيئة الاستشارية

رئيساً	١. أ.د. نجلاء بنت حمد المبارك أستاذ السنة النبوية وعلومها بكلية العلوم الإنسانية والاجتماعية بجامعة الأميرة نورة بنت عبد الرحمن.
عضوًا	٢. أ.د. أحمد بن محمد عزب أستاذ الفقه وأصوله بكلية الآداب بجامعة الملك عبد العزيز.
عضوًا	٣. أ.د. أسماء بنت محمد العساف أستاذ النحو والصرف بجامعة الأميرة نورة بنت عبد الرحمن (سابقاً)
عضوًا	٤. أ.د. خالد بن لطيف الهبيدي أستاذ بقسم الدعوة والثقافة الإسلامية بكلية الدعوة وأصول الدين بالجامعة الإسلامية بالمملكة العربية السعودية.
عضوًا	٥. أ.د. زهران بن محمد عبد الحميد أستاذ الأدب والنقد بجامعة الأزهر بالقاهرة.
عضوًا	٦. أ.د. محمد شبال أستاذ البلاغة والنقد الأدبي بجامعة عبد الملك السعدي بتطوان.
عضوًا	٧. أ.د. محمد بن يوسف ذوالكفل أستاذ الدراسات القرآنية ورئيس مركز أبحاث القرآن الكريم بجامعة مالايا بماليزيا.
عضوًا	٨. أ.د. نوال بنت إبراهيم الحلوة أستاذ علوم اللغة وعميدة كلية الآداب جامعة الأميرة نورة بنت عبد الرحمن (سابقاً)
عضوًا	٩. أ.د. يوسف بن مسلم أبو العدوس أستاذ البلاغة والنقد الأدبي مدير جامعة جرش بالمملكة الأردنية الهاشمية.

Advisory Board

1	Prof. Najla bint Hamad Al-Mubarak Professor of Hadith and Its Sciences, College of Humanities and Social Sciences – Princess Nourah bint Abdulrahman University.	Chairperson
2	Prof. Ahmad bin Muhammad Azab Professor of Fiqh and Usul, College of Arts – King Abdulaziz University.	Member
3	Prof. Asma bint Muhammad Al-Assaf Former Professor of Grammar and Morphology – Princess Nourah bint Abdulrahman University.	Member
4	Prof. Khalid bin Lateef Al-Hubaidi Professor in the Department of Dawah and Islamic Culture, College of Dawah and Usul Al-Din – Islamic University, Saudi Arabia.	Member
5	Prof. Zahran bin Muhammad Abdelhamid Professor of Arabic Literature and Criticism – Al-Azhar University, Cairo.	Member
6	Prof. Muhammad Shibal Professor of Rhetoric and Literary Criticism – Abdelmalek Essaadi University, Tetouan.	Member
7	Prof. Muhammad bin Yusuf Dhu al-Kifl Professor of Quranic Studies and Director of the Quranic Research Center – University of Malaya, Malaysia.	Member
8	Prof. Nawal bint Ibrahim Al-Hulwah Former Professor of Linguistics and Former Dean of the College of Arts – Princess Nourah bint Abdulrahman University.	Member
9	Prof. Yusuf bin Muslim Abu Al-Adous Professor of Rhetoric and Literary Criticism, President of Jerash University – Jordan.	Member

هيئة تحرير المجلة

١. أ.د. نمشة بنت عبد الله الطواله	رئيساً
أستاذ القراءات بكلية العلوم الإنسانية والاجتماعية- جامعة الأميرة نورة بنت عبد الرحمن.	
٢. أ.د. أسماء بنت سليمان السويلم	عضوًا
أستاذ العقيدة والمذاهب المعاصرة بكلية التربية -جامعة الملك سعود.	
٣. أ.د. إيمان بنت علي العبد الغني	عضوًا
أستاذ الحديث بكلية الشريعة والدراسات الإسلامية - جامعة الكويت.	
٤. أ.د. عبد القادر بن ياسين الخطيب	عضوًا
أستاذ أصول الفقه بكلية القانون - جامعة الأمير سلطان.	
٥. أ.د. عبد الله محمد ربابعة	عضوًا
أستاذ الفقه بكلية الشريعة والدراسات الإسلامية -جامعة اليرموك بالأردن.	
٦. أ.د. عبد الكريم بن عبد الله العبد الكريم	عضوًا
أستاذ الأدب - عميد كلية اللغة العربية سابقاً بجامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية	
٧. أ.د. محمد بن سعيد الغامدي	عضوًا
أستاذ العلوم اللغوية بكلية الآداب والعلوم الإنسانية - جامعة الملك عبد العزيز.	
٨. أ.د. عيسى عودة برهومة	عضوًا
أستاذ اللسانيات بكلية الآداب - الجامعة الهاشمية بالأردن.	
٩. أ.د. نوال بنت سعود الفرهود	عضوًا
أستاذ البلاغة والنقد بكلية العلوم الإنسانية والاجتماعية - جامعة الأميرة نورة بنت عبد الرحمن.	
مديرة التحرير:	
د. حسناء بنت حسين الزهراني	
أستاذ النحو والصرف المشارك بكلية العلوم الاجتماعية والإنسانية – جامعة الأميرة نورة بنت عبد الرحمن	
التدقيق اللغوي:	
اللغة العربية: د. هيفاء بنت راشد الحمدان	
أستاذ الأدب والنقد المساعد بكلية العلوم الإنسانية والاجتماعية - جامعة الأميرة نورة بنت عبد الرحمن.	
اللغة الإنجليزية: د. فاطمة بنت علي الشهري	
أستاذ الترجمة المساعد بكلية اللغات – جامعة الأميرة نورة بنت عبد الرحمن.	

Editorial Board		
1	Prof. Namsha bint Abdullah Al-Twalah Professor of Quranic Readings, College of Humanities and Social Sciences – Princess Nourah bint Abdulrahman University.	Editor-in-Chief
2	Prof. Asma bint Sulaiman Al-Suwailem Professor of Creed and Contemporary Doctrines, College of Education – King Saud University.	Member
3	Prof. Iman bint Ali Al-Abd Al-Ghani Professor of Hadith, College of Sharia and Islamic Studies – Kuwait University.	Member
4	Prof. Abdulqader bin Yaseen Al-Khateeb Professor of Usul Al-Fiqh, College of Law – Prince Sultan University.	Member
5	Prof. Abdullah Muhammad Rababah Professor of Fiqh, College of Sharia and Islamic Studies – Yarmouk University, Jordan.	Member
6	Prof. Abdulkarim bin Abdullah Al-Abd Al-Karim Professor of Arabic Literature – Former Dean of the College of Arabic Language, Imam Mohammad Ibn Saud Islamic University.	Member
7	Prof. Mohammed bin Saeed Al-Ghamdi Professor of Linguistics, College of Arts and Humanities – King Abdulaziz University.	Member
8	Prof. Issa Awda Barhouma Professor of Linguistics, College of Arts – The Hashemite University, Jordan.	Member
9	Prof. Nawal bint Saud Al-Farhoud Professor of Rhetoric and Criticism, College of Humanities and Social Sciences – Princess Nourah bint Abdulrahman University.	Member
Editor-in-Chief: Dr. Hasna bint Hussein Al-Zahrani Assistant Professor of Syntax and Morphology at the College of Social and Human Sciences - Princess Nourah bint Abdulrahman University		
Proofreading: Arabic Language: Dr. Haifa bint Rashid Al-Hamdan Assistant Professor of Literature and Criticism at the College of Humanities and Social Sciences - Princess Nourah bint Abdulrahman University. English Language: Dr. Fatma bint Ali Al-Shihri Assistant Professor of translation in the College of Languages - Princess Nourah bint Abdulrahman University		

سياسات النشر والتحرير في المجلة

أولاً: نومية المواد المقبولة للنشر:

- تنشر المجلة البحوث والدراسات العلمية الأصيلة والمتميزة التي تتعلق بمجالاتها وتخصصاتها، والتي لم يتم نشرها سابقاً، مع الالتزام بقواعد البحث العلمي ومنهجيته.
- تنشر المجلة ترجمات البحوث، ومراجعات الكتب، والتقارير المتعلقة بالمؤتمرات والندوات العلمية التي تتصل بمجالاتها وتخصصاتها، مع الالتزام بالحصول على الموافقات اللازمة من الجهات المعنية وفقاً للقواعد العلمية المعمول بها.

ثانياً: ضوابط النشر:

- أن يكون البحث جديداً لم يسبق نشره، وليس مستلماً من عمل سابق.
- أن يتسم بالأصالة والجدة والابتكار والإضافة للمعرفة.
- أن يكون موضوع البحث ضمن مجالات المجلة وتخصصاتها.
- أن يقدم الباحث إقراراً بـ:
- أن البحث لم يُنشر ولم يُقدّم إلى جهات أخرى للنشر، ولن يُقدّم إلى أي مجلة أخرى في حالة قبوله للنشر.
- خلو البحث (مما يخالف أحكام الشريعة الإسلامية، أو الأنظمة النافذة، أو توجهات الدولة وسياساتها وخططها ومبادراتها – ومما يدعو للفتنة والانقسام والإخلال بأمن الدولة ونظامها العام، أو يمس بعلاقاتها العامة، أو يخدم مصالح أجنبية تتعارض مع المصالح الوطنية – ومما يسيء إلى كرامة الإنسان وحقوقه، أو يؤدي إلى إثارة النعرات والمساس بالسمعة والتجريح)
- يُراعى في البحث قواعد البحث العلميّ الأصيل، ومنهجيّته.
- يُراعى في حجم المادة المُقدّمة للنشر ألا تزيد عن (١٠٠٠٠) كلمة بما فيها المستخلصان العربي والإنجليزي والمراجع والملاحق والفهارس.
- ألا تتجاوز نسبة الاستلال في البحث عن (٢٠%).
- يُذكر على أول صفحة في البحث، اسم الباحث، ورتبته العلمية، وتخصصه العام والدقيق، وجهة عمله (القسم، والكلية، والجامعة)، وبريده الإلكتروني بعد عنوان البحث مباشرةً باللغتين العربية والإنجليزية.

- يقدم الباحث مستخلصين للبحث: أحدهما باللغة العربية، والآخر باللغة الإنجليزية، ويشملان العناصر التالية: (فكرة موجزة عن موضوع البحث، وأهم أهدافه، ومنهجه، وأهم النتائج والتوصيات)، على ألا تتجاوز كلمات كل واحد منهما، (٢٥٠) كلمة لكل مستخلص.
- يُتبع كل مستخلص (عربي/إنجليزي) بالكلمات الدالة (المفتاحية) تعبر عن المجالات التي يتناولها البحث، بحيث لا تقل عن (٣) كلمات ولا يتجاوز عددها (٧) كلمات.
- تكتب مقدمة للبحث تحتوي على (موضوع البحث، وحدوده، وأهدافه، ومنهجه، وإجراءاته، وخطة البحث، والدراسات السابقة -إن وُجدت- وإضافته العلمية عليها).
- تقسيم البحث إلى أقسام (مباحث أو مطالب) وفق خطة بحث مترابطة.
- يُكتب البحث بصياغة علمية تخصصية مُتقنة، خالية من الأخطاء اللغوية والنحوية، مع الأمانة العلمية والدقة في التوثيق.
- يلتزم الباحث بطريقة التوثيق المعلنة في موقع المجلة.
- كتابة خاتمة: تتضمن أهم النتائج والتوصيات.
- تُلحق بالبحث قائمة بالمصادر والمراجع، وترتب أبجدياً حسب اسم المؤلف الأخير.
- تعتمد المجلة دليل النشر والتوثيق لنظام جامعة شيكاغو.
- يلتزم الباحث برومنة المصادر العربية بكتابة معلوماتها بأحرف لاتينية في قائمة مستقلة مع الإبقاء على التوثيق العربي في قائمة المراجع العربية.
- تُرقم صفحات البحث ترقيمًا متسلسلاً، بما في ذلك الجداول والأشكال والصور وقائمة المراجع.
- هوامش الصفحة تكون (٣ سم) من (أعلى، وأسفل، ويمين، ويسار)، ويكون تباعد الأسطر مفرداً.
- تُقدم البحوث باللغة العربية مطبوعة بخط (Traditional Arabic) بحجم (١٦) غير غامق للمتن والمستخلص، وغامق للعناوين، وبحجم (١٣) غير غامق للحاشية، وبحجم (١٠) غير غامق للجداول والأشكال، وغامق لرأس الجداول والتعليق.
- تُقدم البحوث الإنجليزية مطبوعة بخط (Times New Roman) للغة الإنجليزية بحجم (١١) غير غامق للمتن والمستخلص، وغامق للعناوين، وبحجم (٩) غير غامق للحاشية والجداول والأشكال، وغامق لرأس الجداول والتعليق.

- تكتب الآيات القرآنية بالرسم العثماني بين أقواس مزهرة، معتمداً على برنامج مصحف المدينة النبوية، ويكتفى بتوثيقها في متن البحث بذكر اسم السورة ورقم الآية بين قوسين مربعين هكذا: [البقرة: ٩٥].
- توثق الأحاديث النبوية في الحاشية بذكر الجزء والصفحة والباب والكتاب ورقم الحديث – ما أمكن ذلك –.
- الآراء في البحوث المقدمة للمجلة تعبر عن آراء أصحابها، ويتحمل أصحابها مسؤولية صحة المعلومات والاستنتاجات ودقتها.
- تعطى الأولوية في النشر لاعتبارات منها الأسبقية الزمنية، والضرورات التنسيقية للموضوعات.
- تُرتب البحوث عند النشر في أعداد المجلة وفق الاعتبارات الفنية، وليس لأي اعتبارات أخرى أي دور في هذا الترتيب.
- يُطبع عدد المجلة ورقياً، ويُنشر إلكترونياً بموقع المجلة، وللباحث الحق بالحصول على نسختين من العدد الذي صدر فيه بحثه.

ثالثاً: إجراءات التحكيم:

- يرسل الباحث إلى بريد استقبال البحوث في المجلة الإلكتروني [إيميل بحوث العلوم الشرعية: info.islamic.pnu@gmail.com – إيميل بحوث اللغة العربية info.arabic.pnu@gmail.com] نسختين من بحثه بصيغة pdf، إحداها مجردة من البيانات الشخصية، ونسختين أخريين من البحث بصيغة (word) إحداها مجردة من البيانات الشخصية .
- تعبئة الباحث استمارة إقرار الباحث الخاص بالمجلة، وإرسالها مع نسخ البحث.
- يكتب الباحث خطاباً باسم رئيس تحرير المجلة لطلب تحكيم البحث ونشره.
- يتم إشعار الباحث بوصول بحثه.
- إرسال البحث عبر بريد المجلة يُعد قبولاً من الباحث لـ (شروط النشر في المجلة).
- لهيئة تحرير المجلة حق الفحص الأولي للبحث، وتقرير أهليته للتحكيم، أو رده.
- في حال تقرير عدم أهلية البحث للتحكيم يشعر الباحث بذلك، ولا يلزم المجلة إبداء سبب الرد.

- في حال تقرير أهلية البحث للتحكيم يرسل البحث لمحكمين اثنين؛ على الأقل.
- في حال اكتمال تقارير المحكمين عن البحث؛ يشعر الباحث بنتيجة التحكيم.
- يلتزم بإجراء التعديلات في مدة لا تتجاوز شهراً من تاريخ استلامه لها، وعليه أن يبدي وجهة نظره في الملاحظات التي لم يأخذ بها؛ في تقرير مفصل.
- إذا لم يلتزم الباحث بإجراء التعديلات في الوقت المحدد يُعتذرله.
- يمنح الباحث (إفادة قبول نشر) بعد إتمام ملاحظات المحكمين، واعتمادها من قبل عضو هيئة التحرير المختص.
- لهيئة تحرير المجلة الحق في تحديد أولويات نشر البحوث، وترتيبها فنياً.
- عند قبول البحث للنشر تؤول حقوق النشر للمجلة، ولا يحق للباحث أن يطلب عدم نشره بعد إرساله للمحكمين، ولا يجوز نشره في أي منفذ نشر آخر ورقياً أو إلكترونياً، دون إذن كتابي من رئيس هيئة تحرير المجلة، ويحق للمجلة إدراجه في قواعد البيانات المحلية والعالمية - بمقابل أو بدون مقابل - وذلك دون حاجة لإذن الباحث.

رابعاً: طريقة التوثيق المعتمدة:

▪ إذا كان المرجع كتاباً:

- نسق التوثيق في الحاشية عند ورود المرجع في أول مرة:
الاسم الأول ثم الأخير للمؤلف، عنوان الكتاب، التحقيق/الترجمة/ التجميع. الطبعة. (البلد: دار النشر، سنة النشر)، رقم الجزء: الصفحة.
- نسق التوثيق في الحاشية عند تكرار المرجع مع وجود فاصل بين الحاشيتين:
الاسم الأخير، عنوان الكتاب مختصراً، الجزء: الصفحة.
- نسق التوثيق في الحاشية عند تكرار المرجع بدون فاصل بين الحاشيتين:
المرجع السابق، رقم الجزء: الصفحة
- نسق التوثيق في ثبوت المصادر والمراجع:
الاسم الأخير، ثم الاسم الأول للمؤلف. عنوان الكتاب. التحقيق/الترجمة/ التجميع. الطبعة. (البلد: دار النشر، سنة النشر).

▪ إذا كان المرجع معجماً أو قاموساً:

- نسق التوثيق في الحاشية:
- الاسم الأول ثم الأخير للمؤلف، عنوان الكتاب، التحقيق/الترجمة/ التجميع. الطبعة. (البلد: دار النشر، سنة النشر)، رقم الجزء: المادة.

- نسق التوثيق في ثبث المصادر والمراجع:

الاسم الأخير، ثم الاسم الأول للمؤلف. عنوان الكتاب، التحقيق/ الترجمة/ التجميع. الطبعة. البلد: دار النشر، سنة النشر.

■ إذا كان المرجع بحثاً علمياً:

- نسق التوثيق في الحاشية:

الاسم الأول ثم الأخير للباحث، "عنوان البحث"، اسم المجلة ورقم العدد (التاريخ بالسنة والشهر): رقم الصفحة.

- نسق التوثيق في ثبث المصادر والمراجع:

الاسم الأخير، ثم الاسم الأول للباحث، "عنوان البحث"، اسم المجلة ورقم العدد (التاريخ بالسنة والشهر): عدد صفحات البحث.

■ إذا كان المرجع رسالة علمية:

- نسق التوثيق في الحاشية:

الاسم الأول ثم الأخير للباحث، "عنوان الرسالة"، (طبيعة البحث، اسم الجامعة، التاريخ بالسنة): رقم الصفحة.

- نسق التوثيق في ثبث المصادر والمراجع:

الاسم الأخير ثم الاسم الأول للباحث، "عنوان الرسالة". طبيعة البحث، اسم الجامعة، التاريخ بالسنة.

■ إذا كان المرجع مقالاً إلكترونياً:

- نسق التوثيق في الحاشية:

الاسم الأول ثم الأخير للباحث، "عنوان المقال"، اسم الصحيفة/ المجلة ورقم العدد، التاريخ باليوم والشهر، ثم السنة، عنوان المقال الإلكتروني. (تاريخ الزيارة).

- نسق التوثيق في ثبث المصادر والمراجع:

الاسم الأخير ثم الأول للباحث، "عنوان المقال"، اسم الصحيفة/ المجلة ورقم العدد، التاريخ باليوم والشهر، ثم السنة، عنوان المقال الإلكتروني. (تاريخ الزيارة).

■ يراعي الباحث ذكر بعض الاختصارات التي لا يوجد لها بيانات في المرجع، وهي كالتالي:

- (د.م) بدون مكان نشر - (د.ت) بدون اسم الناشر - (د.ط) بدون رقم الطبعة - (د.ت) بدون تاريخ نشر.

Publication and Editorial Policies of the Journal

First: Types of Submissions Accepted for Publication

- The journal publishes original and distinguished scientific research and studies related to its fields and specializations, which have not been previously published. Submissions must adhere to the rules and methodologies of scientific research.
- The journal also publishes research translations, book reviews, and reports on conferences and scientific symposia relevant to its fields and specializations. Necessary approvals from relevant authorities must be obtained in accordance with applicable scientific standards.

Second: Publication Guidelines:

- The research must be original, unpublished, and not extracted from previous work.
- The research must demonstrate originality, novelty, innovation, and contribute to knowledge.
- The subject matter must fall within the journal's fields and specializations.
- The author must submit a declaration stating:
 - The research has not been published or submitted elsewhere for publication and will not be submitted to any other journal if accepted for publication.
 - The research is free from content that:
 - Contradicts Islamic law, prevailing regulations, or the policies, plans, and initiatives of the state.
 - Incites discord, division, threatens national security or public order, or harms public relations.
 - Serves foreign interests conflicting with national interests.
 - Offends human dignity and rights, provokes sectarianism, or defames individuals or institutions.
- The research must adhere to the principles and methodologies of original scientific research.
- The submitted material should not exceed **10,000 words**, including Arabic and English abstracts, references, appendices, and indexes.
- The plagiarism rate must not exceed **20%**.
- The first page of the research should include the author's name, academic rank, general and specific specializations, institutional affiliation (department, college, and university), and email address in both Arabic and English immediately after the research title.

- The author must provide two abstracts: one in Arabic and the other in English, each summarizing the research topic, key objectives, methodology, major findings, and recommendations, not exceeding **250 words** per abstract.
- Each abstract must be followed by keywords (between 3 to 7) that reflect the research's areas of focus.
- The introduction should outline the research topic, scope, objectives, methodology, procedures, research structure, and previous studies (if applicable), highlighting the research's contribution.
- The research should be divided into sections (chapters or subtopics) according to a coherent research plan.
- The research must be written in precise, specialized academic language, free from grammatical and linguistic errors, with rigorous documentation and adherence to academic integrity.
- The author must follow the referencing style specified on the journal's website.
- A conclusion should summarize the key findings and recommendations.
- The research must include a list of sources and references, arranged alphabetically by the author's last name.
- The journal adopts the Chicago Manual of Style for publication and citation.
- Authors must provide Romanized transliterations of Arabic sources in a separate list, while maintaining the original Arabic references in the Arabic bibliography.
- Pages must be consecutively numbered, including tables, figures, images, and the bibliography.
- Margins should be set at 3 cm from the top, bottom, right, and left, with single line spacing.
- Arabic manuscripts should be submitted in "Traditional Arabic" font, size 16 (regular) for the body text and abstract, bold for headings, size 13 (regular) for footnotes, and size 10 for tables and figures, with bold used for table headings and captions.
- English manuscripts should be submitted in "Times New Roman" font, size 11 (regular) for the body text and abstract, bold for headings, size 9 (regular) for footnotes, tables, and figures, with bold used for table headings and captions.
- Quranic verses must be written in Uthmani script within decorative brackets, using the Madinah Mushaf software, and cited in the body text by mentioning the name of the surah and verse number in square brackets: [Al-Baqarah: 95].

- Hadiths must be cited in footnotes, including the volume, page number, chapter, book, and hadith number whenever possible.
- The views expressed in submitted research are those of the authors, who bear full responsibility for the accuracy and validity of the information and conclusions.
- Priority for publication is based on factors such as submission date and thematic coordination.
- Research is arranged for publication based on technical considerations, with no influence from other factors.
- The journal is printed in hard copy and published electronically on the journal's website. Authors are entitled to receive two copies of the issue in which their research is published.

Third: Peer Review Procedures:

- The author must send two copies of the research paper in PDF format (one anonymized) and two copies in Word format (one anonymized) to the journal's submission email:
 - **Islamic Studies:** info.islamic.pnu@gmail.com
 - **Arabic Studies:** info.arabic.pnu@gmail.com
- The author must complete and submit the journal's **Author Declaration Form** along with the research copies.
- A formal request addressed to the Editor-in-Chief must accompany the submission, requesting the review and publication of the paper.
- The author will receive an acknowledgment of receipt.
- Submission of the paper constitutes the author's acceptance of the journal's **publication policies**.
- The editorial board reserves the right to conduct an initial screening to determine the paper's eligibility for peer review or to reject it.
- If the paper is deemed ineligible for review, the author will be notified. The journal is not obligated to provide reasons for the rejection.
- If the paper passes the initial screening, it will be sent to at least **two reviewers**.
- Once the reviewers' reports are completed, the author will be informed of the outcome.
- The author must implement the required revisions within **one month** of receiving the feedback. A detailed report addressing any comments not incorporated must also be submitted.
- Failure to make the revisions within the specified timeframe will result in the paper being declined.

- A **Letter of Acceptance for Publication** will be issued once the author completes all revisions, and the paper is approved by the designated editorial board member.
- The editorial board retains the right to determine publication priorities and arrange the papers based on technical considerations.
- Upon acceptance for publication, all **publishing rights are transferred to the journal**. The author cannot withdraw the paper after it has been sent for review, nor can it be published elsewhere (in print or electronically) without written permission from the Editor-in-Chief.
- The journal reserves the right to include the paper in local and international databases—whether for a fee or free of charge—without requiring the author's consent.

Fourth: Citation and Referencing Style:

1. If the reference is a book:

- **Footnote (First citation):**
First name, Last name of the author, *Title of the Book*, ed./trans./comp. Edition. (Country: Publishing House, Year), Vol.: Page.
- **Footnote (Repeated citation, separated by other references):**
Last name, *Abbreviated Title*, Vol.: Page.
- **Footnote (Repeated citation, immediately following):**
Ibid., Vol.: Page.
- **Bibliography entry:**
Last name, First name of the author. *Title of the Book*. Ed./trans./comp. Edition. Country: Publishing House, Year.

2. If the reference is a dictionary or lexicon:

- **Footnote citation:**
First name, Last name of the author, *Title of the Book*, ed./trans./comp. Edition. (Country: Publishing House, Year), Vol.: Entry.
- **Bibliography entry:**
Last name, First name of the author. *Title of the Book*. Ed./trans./comp. Edition. Country: Publishing House, Year.

3. If the reference is a research article:

- **Footnote citation:**
First name, Last name of the author, "Title of the Article," *Journal Name* and issue number (Year and month): Page.
- **Bibliography entry:**

Last name, First name of the author. "Title of the Article." *Journal Name* and issue number (Year and month): Total pages of the article.

4. If the reference is a thesis or dissertation:

- **Footnote citation:**

First name, Last name of the author, "Title of the Thesis/Dissertation," (Type of Research, University Name, Year): Page.

- **Bibliography entry:**

Last name, First name of the author. "Title of the Thesis/Dissertation." Type of Research, University Name, Year.

5. If the reference is an online article:

- **Footnote citation:**

First name, Last name of the author, "Title of the Article," *Name of Newspaper/Magazine* and issue number, Date (day, month, year), Article URL. (Access date).

- **Bibliography**

entry:

Last name, First name of the author. "Title of the Article." *Name of Newspaper/Magazine* and issue number, Date (day, month, year), Article URL. (Access date).

6. Abbreviations for missing information:

- (d.m.) – No place of publication
- (d.n.) – No publisher name
- (d.t.) – No edition number
- (d.t.) – No publication date

افتتاحية المجلة

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

الحمد لله رب العالمين، والصلاة والسلام على أشرف المرسلين،
أما بعد:

فَتَسْعَدُ هيئة تحرير مجلة العلوم الشرعية واللغة العربية بتقديم عددها (٢٣) حيث
يَسْتَمِرُّ العطاء العلمي، وَتَتَهَمَّرُ الأبحاث من داخل المملكة، وخارجها وَتَسْتَجِثُ المجلة
الْخُطَا الجادة لاستيعاب هذا الإقبال الكبير، والثقة الْمُحَقَّزة، فَتَمُضِي في تطبيق أعلى
معايير التحكيم العلمي، واصْطِفَاء الأبحاث؛ ليأتي هذا العدد مُكْمَلًا لسلسلة الأعداد
الرصينة السابقة.

لقد مضت المجلة في الارتقاء بمعاييرها، وقطعت شوطاً كبيراً في تثبيت قدم المجلة
بين مثيلاتها في المملكة العربية السعودية؛ لتواكب النهضة العلمية الكبيرة في بلادنا
الغالية، ولتنافس في مجال التصنيف الدولي، ولتكون أيقونة من أيقونات العلم
والمعرفة في تخصصها.

لقد تضمن هذا العدد أبحاثاً متنوعة في العلوم الشرعية واللغة العربية، وحرصنا
على أن تظهر في حُلَّةٍ من الرصانة والجودة والإضافة العلمية، وتخدم الباحثين
والمهتمين في هذين الحقلين المهمين، ونرجو أن يكون التوفيق حليفنا في إخراجها في
هذا العدد الجديد.

إنَّ هذا الجهد الكبير، والتَّفاني العظيم في خدمة العلم وأهله ليجب الشكر
والتقدير لهيئة التحرير التي تفانت في إخراج هذا العدد، والنهوض به؛ ليكون من
ضمن مفاخر جامعة الأميرة نورة بنت عبدالرحمن، التي أضحت منارةً من منارات

العلم والمعرفة في بلادنا الغالية، ونسأل الله أن يبارك في جهود العاملين، وأن يكلل
الجهد بالتوفيق، وأن يوفقنا لمزيد من النجاحات، وأن يجعل أعمالنا في مرضاته، إنَّه
وليُّ ذلك والقادر عليه.

نسأل الله التوفيق والسداد في القول والعمل، وصلى الله وسلم على نبينا محمد وعلى آله
وصحبه أجمعين.

هيئة تحرير المجلة

JIn the Name of Allah, the Most Gracious, the Most Merciful

All praise is due to Allah, Lord of the worlds, and may peace and blessings be upon the noblest of messengers. To proceed:

The Editorial Board of the *Journal of Islamic Sciences and Arabic Language* is pleased to present Issue (23), continuing its journey of scholarly contribution, with a steady stream of research pouring in from within the Kingdom and beyond. The journal is diligently moving forward to keep pace with this significant turnout and the motivating trust placed in it, by upholding the highest standards of academic peer review and selecting quality research papers—thus making this issue a worthy continuation of its distinguished predecessors.

The journal has made great strides in elevating its standards and has firmly established its standing among peer journals in the Kingdom of Saudi Arabia. It aims to align with the significant scientific renaissance in our beloved country and to compete within the realm of international academic indexing, becoming a beacon of knowledge in its specialized fields.

This issue includes a diverse selection of research in Islamic sciences and the Arabic language, presented with a commitment to scholarly rigor, quality, and meaningful academic contribution. It is designed to serve researchers and scholars interested in these two vital disciplines, and we hope that it fulfills its intended purpose in this new edition.

Such a tremendous effort and dedication in serving knowledge and its people merits sincere gratitude and appreciation to the Editorial Board, whose commitment brought this issue to life and elevated its quality. This issue stands proudly among the achievements of *Princess Nourah bint Abdulrahman University*, which has become a leading center of knowledge and learning in our beloved country. We ask Allah to bless the efforts of all those involved, to crown this work with success, and to guide us toward more accomplishments—may all our deeds be for His pleasure. He alone is the Guardian and fully capable of that.

المحتويات

الصفحة	العنوان
٢٢	افتتاحية العدد
٤٥٤-٢٣	البحوث والدراسات
٧١-٢٧	الترجيح بالمكي والمدني عند الْمُفْتَرِينَ: جمعًا ودراسة (د. عبد الله بن صالح بن سليمان العمر)
١٢٦-٧٢	التقاسيم العقدية: دراسة تأصيلية في المفهوم والقواعد والضوابط (د. سلمان بن علي بن سرحان آل مدهش)
١٦٠-١٢٧	تعليل الأحكام بعدم الإضرار بالورثة، وتطبيقاته الفقهية (د. عبد الرحمن بن مُجَدَّ عفيفي)
٢٠٦-١٦١	إعادة لون البشارة المفقود إلى أصله: دراسة فقهية طبية (د. علي بن مُجَدَّ جابر الظلمي)
٢٤٨-٢٠٧	الإرشاد الأكاديمي؛ تأصيله ودوره في إقامة مقصد حفظ العقل من مقاصد الشريعة الإسلامية: وحدة الإرشاد الأكاديمي في كلية الآداب بجامعة الإمام عبدالرحمن بن فيصل أمّودجاً (د. إنعام بنت منصور بن عبد الوهاب الدليجان)
٢٨٨-٢٤٩	مبادئ التسمية في اللغة العربية (د. فرح بن أحمد المالكي)
٣٢٨-٢٨٩	الأسماء المختومة بألف ونون زائدتين في (صحيح مُسلم): دراسة تصريفية دلالية (د. هياء بنت علي بن مُجَدَّ آل مغيرة)
٣٧١-٣٣٩	تقديم معمول اسم الفعل عليه (د. مؤمن صبري غنام)
٤١٣-٣٧٢	الألفاظ التي تفرّد بها الصَّغَانِي (ت: ٦٥٠هـ) ونصّ على تصحيحها في كتابه "الغُباب الزَّآخِر واللبَّاب الفَاخِر" (د. أحمد بن مضيّف بن سعود السفيانيّ)
٤٥٤-٤١٤	التوازي في شعر القاضي الفاضل: مقارنة أسلوبية (د. سعد بن حسن العاطفي)



البحوث والدراسات

الترجيح بالمكي والمدني عند المفسرين جمعاً ودراسة

د. عبد الله بن صالح بن سليمان العمر^(١)

قدم للنشر: ١٤٤٦/٦/٢٦ هـ

قبل للنشر: ١٤٤٦/٨/٦ هـ

DOI: 10.63259/1765-010-002-001

المستخلص: يتناول هذا البحث مسألة مهمة في التفسير، ولها ارتباط كبير بعلوم القرآن؛ وهي: ترجيح المُفسِّرين بالمكي والمدني، حيث تطرَّق إلى المسائل المُتعلِّقة بهذا الموضوع، من بداية سورة آل عمران وحتى نهاية سورة الأنفال، وبلغ عدد المسائل عشراً، وكان ترتيبها حسب ورود الآية في القرآن. وقد جمع الباحث المسائل التي رجَّح فيها أحد المُفسِّرين قولاً على غيره؛ نظراً لمكية الآية والسورة أو مدنيتهما، ومن ثم تناولتها بالدراسة، والنظر في صحة ما ذهب إليه المفسر من عدمه. وقد قُسم البحث إلى: مقدمة، ومبحثين، وخاتمة، وفهرس بالمصادر والمراجع. وقد تكوَّنت المقدمة من: أهمية الموضوع، ومشكلة البحث، وأهدافه، وحدوده، والدراسات السابقة، ومنهج البحث. وأما المبحث الأول ففيه ضابط المكي والمدني، وأسباب الخلاف فيه، وفيه مطلبان: الأول: ضابط المكي والمدني، والثاني: أسباب الخلاف في المكي والمدني. وأما المبحث الثاني: ففيه المسائل التي فيها الترجيح بالمكي والمدني عند المُفسِّرين، وفيه عشر مسائل، ثم الخاتمة، وفيها: أبرز النتائج، والتوصيات، ثم فهرس بالمصادر والمراجع.

الكلمات المفتاحية: الترجيح - المكي - المدني - المُفسِّرون.



(١) أستاذ التفسير وعلوم القرآن المشارك - جامعة المجمعة - كلية الشريعة والقانون بالغايط.

البريد الإلكتروني: a-s-s-o14321@hotmail.com

Preponderant Views in Qur'anic Exegesis Based on Makki and Madani Verses

Dr. Abdullah Saleh Alomar⁽¹⁾

Received: 2024/12/27

Accepted: 2025/02/04

DOI: 10.63259/1765-010-002-001

Abstract: This study identifies and analyzes the preponderant views of Qur'an commentators based on whether their evidentiary verses are classified as Makki or Madani, which is an important question in Qur'anic exegesis closely tied to the sciences of the Qur'an. The research focuses on ten exegetical questions found in the two surahs: Āl 'Imrān and al-Anfāl, arranged according to their order of appearance in the Qur'an. It examines the cases in which commentators favored one interpretation over another based on the classification of verses as Makki or Madani and critically examines the validity of these judgments. The study is structured into an introduction, two main sections, a conclusion, and a list of references. The introduction discusses the importance of the topic, the research problem, objectives, literature review, limitations, and methodology. The first section examines the criteria used to classify surahs and verses as Makki and Madani and explains the scholarly disagreements surrounding these classifications. It is divided into two parts: the first introduces the classification criteria, while the second explores the causes of disagreements among scholars. The second section presents the ten exegetical cases, analyzing how preponderant views were established based on the Makki-Madani distinction. The conclusion summarizes the key findings and recommendations.

Keywords: Establishing the preponderance of a view, Makki, Madani, Qur'an commentators.



(1) Associate Professor of Exegesis and Qur'an Sciences, College of Sharia and Law in Al-Ghat, Majmaah University.

Email: a-s-s-o14321@hotmail.com

المقدمة

إن الحمد لله، نحمده ونستعينه ونستهديه، ونعوذ بالله من شرور أنفسنا وسيئات أعمالنا، من يهده الله فهو المهتدي، ومن يضلل فلن تجد له وليًا مرشدًا، وأشهد أن لا إله إلا الله وحده لا شريك له، وأشهد أن محمدًا عبد الله ورسوله، صلى الله عليه وعلى آله وصحبه وسلم تسليمًا كثيرًا مزيدًا.

أما بعد:

فقد أكمل الله ﷻ الدين، وأتم على هذه الأمة النعمة، وأكمل بالقرآن المنة، وجعلهم خير أمة؛ فله الحمد كثيرًا، وله الشكر مزيدًا، وإن من تمام شكر الله تعالى مدارس القرآن، ومعرفة حكمه وأحكامه، والغوص في أعماقه، ومعرفة أغواره، وذلك بالقدر البشري الذي يستطيعه، وقد غني العلماء قديمًا وحديثًا بهذا، واجتهدوا طاقتهم في تعلم القرآن وتعليمه، وبذلوا النفس والنفيس من أجله، وقد ظهر جليًا واضحًا اجتهداهم في معرفة المكي والمدني بسور القرآن وآياته؛ لما له من أهمية عظيمة في تفسير القرآن.

أهمية الموضوع:

- أن المكي والمدني طريق لمعرفة المتقدم والمتأخر من القرآن، والناسخ والمنسوخ.
- اهتمام العلماء بمعرفة المكي والمدني، وكثرة تأليفاتهم وكلامهم في هذا الباب.
- من الأمور المرجحة في الأقوال التفسيرية معرفة المكي والمدني.
- من المهم معرفة الصحيح من المكي والمدني؛ حتى ينبنى عليه الترجيح.

مشكلة البحث:

- ١- ما الضابط الصحيح في تحديد المكي والمدني؟
- ٢- هل اهتم المفسرون بمعرفة المكي والمدني؟ وهل استعملوه للترجيح بين الأقوال؟
- ٣- هل المكي والمدني له علاقة بالناسخ والمنسوخ؟
- ٤- هل للمكي والمدني أهمية من الناحية التفسيرية؟

أهداف البحث:

- ١ - معرفة القول الصحيح في ضابط المكي والمدني عند المُفسِّرين.
- ٢ - معرفة المكي والمدني؛ لأنه مهم للترجيح بين الأقوال التفسيرية.
- ٣ - بيان اهتمام المُفسِّرين بمعرفة المكي والمدني لتعلُّقه بالناسخ والمنسوخ.
- ٤ - إبراز أهمية المكي والمدني من الناحية التفسيرية.
- ٥ - بيان أهمية الترجيح بالمكي والمدني، وأنه من المُرجَّحات التي لها اعتبارها عند المُفسِّرين.
- ٦ - من الأمور المهمة معرفة المكي والمدني قبل الترجيح بهما.

حدود البحث:

جمع الباحث الآيات التي رجَّح العلماء بها أحد الأقوال؛ بسبب مكية الآية أو مدنيتهما، من بداية سورة آل عمران وحتى نهاية سورة الأنفال، وتناولها بالدراسة.

الدراسات السابقة:

- (١) الترجيح بضابط المكي والمدني في تطبيقات المُفسِّرين: للباحث: أحمد سليمان الصقعي، نُشر في مجلة الحقوق بالكويت، عدد ٣، عام ٢٠١٣م، حيث يدور البحث حول تأصيل مسألة الترجيح بالمكي والمدني، وليس فيه إلا خمسة أمثلة مُتفرقة، ولم تُدرس، وإنما أوردتها مثلاً لهذا النوع من المُرجَّحات.
- (٢) أثر الاختلاف في المكي والمدني على تفسير آيات الأحكام، بحث لنيل درجة الماجستير، للباحثة: يمينة ترشة، من جامعة الشهيد حمَّه لخضر - الوادي، عام ١٤٣٨هـ، وهذه الرسالة - كما هو ظاهر من عنوانها - تبحث في تأثير المكي والمدني في الأحكام الفقهية^(١).

(١) وقد استفادت هاتان الدراستان من بحث د. تركي الرومي، الترجيح بالمكي والمدني عند المفسرين (جمعاً ودراسة)، مجلة الجامعة الإسلامية للعلوم الشرعية، العدد ٢٠٤، شعبان ١٤٤٤هـ، ص ٢٠٥.

(٣) توظيف تاريخ النزول في الترجيح التفسيري: دراسة تطبيقية على علم المكي والمدني، للدكتورة: عزيزة بنت مقعد العتيبي، وقد نُشر في مجلة الجامعة الإسلامية للعلوم الشرعية، عدد ٢٠٤، الجزء الأول، السنة: ٥٦، شعبان ١٤٤٤هـ؛ إذ تناولت الباحثة دراسة المكي والمدني من حيث ثبوت ذلك من عدمه، ولم تتطرق إلى ترجيحات المُفسِّرين بالمكي والمدني.

(٤) الترجيح بالمكي والمدني عند المُفسِّرين (جمعًا ودراسة): للدكتور: تركي بن مُجَّد الرومي، وقد نُشر البحث في مجلة الجامعة الإسلامية للعلوم الشرعية، العدد ٢٠٤، الجزء الأول، السنة: ٥٦، شعبان ١٤٤٤هـ، وتناول ترجيحات المُفسِّرين من أول القرآن حتى نهاية سورة البقرة، وقد أكملتُ بعده في البحث الحالي من أول سورة آل عمران حتى نهاية سورة الأنفال.

موضوع البحث:

يتناول هذا البحث وجهًا من وجوه الترجيح عند المُفسِّرين، وهو المكي والمدني، حيث اعتنى به بعض المُفسِّرين في ترجيحه بين الأقوال، وتصويب القول وترجيحه نظرًا لوقت نزول الآية، من حيث مكِّيّه ومدنّيّه، أو تضعيفه إن كان مُحالًا لهذا.

ويتناول البحث الحالي ترجيح المُفسِّرين بالمكي والمدني من بداية سورة آل عمران حتى نهاية سورة الأنفال، وجاء في عشر مسائل، وقد تركت الزيادة في السور والمسائل؛ خشية الإطالة.

منهج البحث:

اتبع الباحث المنهج الوصفي، حيث تتبّع مواضع ترجيح المُفسِّرين بالمكي والمدني، وجمعها ثم دراستها، والحكم عليها من حيث صحة الترجيح من عدمه. وقد سرتُ على هذا النحو في دراسة المسائل: أضع عنوانًا للمسألة، وأضع الآية التي ورد الخلاف فيها، ثم أذكر قول المفسّر الذي رجّح بالمكي أو بالمدني، ثم أدرس المسألة مع غيره من المُفسِّرين، وبعدها أذكر نتيجة هذا الترجيح من موافقة أو عدمها، وقد رتبْتُ المسائل حسب ترتيب الآيات في المصحف.

إجراءات البحث:

- ١ - عزو الآيات إلى سورها، بذكر اسم السورة ورقم الآية بين معقوفين [...].
- ٢ - كتابة الآيات بالرسم العثماني، وعلى ما في مصحف مجمع الملك فهد بالمدينة المنورة.
- ٣ - تخريج الأحاديث، فإن كان في الصحيحين أو أحدهما؛ اكتفيت بالعزو إليهما، وإن كان في غيرهما؛ ذكرت من خرجه باختصار، وذكرت حكم أحد العلماء عليه.
- ٤ - عدم الترجمة لأحد من الأعلام؛ لأن طبيعة البحث الاختصار.

خطة البحث:

تكوّن البحث من مقدمة، ومبحثين، وخاتمة، وفهرس للمصادر والمراجع، وبيانها على الآتي:

المقدمة، وفيها: أهمية الموضوع، ومشكلة البحث، وأهدافه، وحدوده، والدراسات السابقة، وموضوع البحث، ومنهجه، وإجراءاته، وخطته.

المبحث الأول: ضابط المكي والمدني وأسباب الخلاف فيه، وفيه مطلبان:

المطلب الأول: ضابط المكي والمدني.

المطلب الثاني: أسباب الخلاف في المكي والمدني.

المبحث الثاني: المسائل التي فيها الترجيح بالمكي والمدني عند المُفسِّرين، وفيه عشر

مسائل:

المسألة الأولى: في حكم الجلوس مع من يخوض في آيات الله إذا خاض في غيرها.

المسألة الثانية: مكان نزول هذه الآية: «وَاللَّهُ يَعَصُمُكَ مِنَ النَّاسِ» [المائدة: ٦٧].

المسألة الثالثة: الذين نزل فيهم قوله تعالى: «تَرَىٰ أَعْيُنُهُمْ تَفِيضُ مِنَ الدَّمْعِ» [المائدة:

٨٢].

المسألة الرابعة: سبب نزول هذه الآية: «وَلَا تَطْرُدِ الَّذِينَ يَدْعُونَ رَبَّهُمْ بِالْغَدَاةِ وَالْعَشِيِّ»

[الأنعام: ٥٢].

المسألة الخامسة: المرادون بقوله تعالى: ﴿وَمَا قَدَرُوا اللَّهَ حَقَّ قَدْرِهِ إِذْ قَالُوا مَا أَنْزَلَ اللَّهُ عَلَى بَشَرٍ مِّن شَيْءٍ﴾ [الأنعام: ٩١].

المسألة السادسة: المخاطبون بقوله تعالى: ﴿ثُمَّ لَمْ تَكُن فِتْنَتُهُمْ إِلَّا أَنْ قَالُوا وَاللَّهِ رَبِّنَا مَا كُنَّا مُتَشْرِكِينَ﴾ [الأنعام: ٢٣].

المسألة السابعة: هل المراد بالإثم في الآية الخمر؟

المسألة الثامنة: الحال التي أمر الله فيها بالاستماع والإنصات لقارئ القرآن، ومكان نزول هذه الآية.

المسألة التاسعة: السائل عن الساعة في قوله تعالى: ﴿يَسْأَلُونَكَ عَنِ السَّاعَةِ أَيَّانَ مُرْسَلُهَا﴾ [الأعراف: ١٨٧].

المسألة العاشرة: مكان نزول هذه الآية: ﴿وَإِذْ يَمْكُرُ بِكَ الَّذِينَ كَفَرُوا لِيُثْبِتُوكَ﴾ [الأنفال: ٣٠].
الخاتمة: وفيها: أبرز النتائج والتوصيات.

فهرس المصادر والمراجع.



المبحث الأول

ضابط المكي والمدني وأسباب الخلاف فيه

وفيه مطلبان:

المطلب الأول

ضابط المكي والمدني

المكي والمدني من الموضوعات المهمة جدًّا للمفسر ولقارئ القرآن، وقد استفاد حديث العلماء عنه في كتبهم، لا سيما في كتب علوم القرآن والتفسير؛ لذا يتناول الباحث هذا الموضوع باختصار شديد^(١).

وقد اختلف العلماء في ضابط المكي والمدني، ومتى تكون الآية أو السورة مكية أو مدنية على أقوال؛ أشهرها:

الأول: أن ما نزل بمكة فهو مكي، وما نزل بالمدينة فهو مدني، وقد اعتُبر في هذا الضابط مكان النزول؛ لكن يُردّ عليه أنه ضابط غير منضبط ولا حاصر؛ لأنه لا يشمل ما نزل بغير مكة والمدينة وضواحيهما، ولا شك أن عدم ضبط التقسيم عيب يخلّ بالمقصود الأهم والأكبر من التقسيم؛ وهو: حصر المسألة وضبطها^(٢).

الثاني: أن ما وقع خطابًا لأهل مكة فهو المكي، وما وقع خطابًا لأهل المدينة فهو المدني، وقد اعتُبر في هذا الضابط المخاطبون؛ ولكن يُردّ عليه ما ورد على القول السابق في أنه غير منضبط ولا حاصر، فإن في كلام الله ما نزل غير مُصدّر بخطاب أحدهما^(٣).

(١) مُجَدِّد الزركشي، البرهان في علوم القرآن، تح: مُجَدِّد أبو الفضل إبراهيم، ط ١، (دار إحياء الكتب العربية عيسى البابي الحلبي وشركائه، ١٣٧٦هـ)، ١/١٨٧، وعبد الرحمن السيوطي، الإتقان في علوم القرآن، تح: مُجَدِّد أبو الفضل إبراهيم، (مصر: الهيئة المصرية العامة للكتاب، ١٣٩٤هـ/١٩٧٤م)، ١/٦٨، ومُجَدِّد الزرقاني، مناهل العرفان في علوم القرآن، (مصر: مطبعة عيسى الحلبي وشركاه، ط ٣)، ١/١٩٢، ومُجَدِّد رباني، المكي والمدني، (ص ١).

(٢) يُنْظَر: المرجع السابق، والزرقاني، مناهل العرفان، ١/١٩٣.

(٣) يُنْظَر: المراجع السابقة.

الثالث: أن ما نزل قبل الهجرة فهو المكي، وإن كان بالمدينة، وما نزل بعد الهجرة فهو المدني، وإن كان بمكة؛ وهذا الضابط اعتُبر فيه زمن النزول، وهو ضابط صحيح سليم؛ لأنه ضابط حاصر ومطرّد؛ ولذلك اعتمده كثير من العلماء واشتهر بينهم^(١).



المطلب الثاني

أسباب الخلاف في المكي والمدني

نشأ الخلاف بين العلماء في تعيين المكي والمدني؛ لأسباب منها:
أولاً: عدم وجود النص من النبي ﷺ في تعيين المكي والمدني، ولم يرد عنه ﷺ أنه قال: هذه سورة أو آية مكية، وتلك سورة أو آية مدنية.
ثانياً: الخلاف في ضابط المكي والمدني.
ثالثاً: عدم تمييز بعض المُفسِّرين بين ما هو صريح في السببية، وبين ما هو غير صريح فيها.

رابعاً: ظلُّ بعضهم قطعية بعض خصائص المكي والمدني وضوابطهما، مع أن تلك الخصائص والضوابط مبناهما على الغالبية، لا على التحديد القاطع الذي لا يقبل الاستثناء.
خامساً: الاعتماد على روايات ضعيفة لا تصل إلى مستوى الاحتجاج، مع وجود روايات صحيحة في الموضوع^(٢).



(١) يُنظر: المراجع السابقة.

(٢) يُنظر: مُجَدِّ رِبَانِي، المكي والمدني، (ص ٣).

المبحث الثاني

المسائل التي فيها الترجيح بالمكي والمدني عند المُفسِّرين

وفيه عشر مسائل:

المسألة الأولى: في حكم الجلوس مع من يخوض في آيات الله إذا خاض في غيرها: قال الله تعالى: ﴿وَقَدْ نَزَّلَ عَلَيْكُمْ فِي الْكِتَابِ أَنْ إِذَا سَمِعْتُمْ آيَاتَ اللَّهِ يُكْفَرُ بِهَا وَيُسْتَهْزَأُ بِهَا فَلَا تَقْعُدُوا مَعَهُمْ حَتَّى تَخُوضُوا فِي حَدِيثٍ غَيْرِهِ إِنَّكُمْ إِذَا مِثْلُهُمْ إِنَّ اللَّهَ جَامِعُ الْمُنَافِقِينَ وَالْكَافِرِينَ فِي جَهَنَّمَ جَمِيعًا﴾ [النساء: ١٤٠].

قال البغوي، رَحِمَهُ اللهُ: «وإن خاضوا في حديث غيره؛ فلا بأس بالقعود معهم مع الكراهة، وقال الحسن: (لا يجوز القعود معهم وإن خاضوا في حديث غيره؛ لقوله تعالى: ﴿وَإِذَا رَأَيْتَ الَّذِينَ يَخُوضُونَ فِي آيَاتِنَا فَأَعْرِضْ عَنْهُمْ حَتَّى يَخُوضُوا فِي حَدِيثٍ غَيْرِهِ﴾ وَإِنَّمَا يُنْسِيَنَّكَ الشَّيْطَانُ فَلَا تَقْعُدْ بَعْدَ الذِّكْرِى مَعَ الْقَوْمِ الظَّالِمِينَ﴾»^(١)، والأكثر على الأول، وآية الأنعام مكية، وهذه مدنية؛ والمتأخر أولى»^(٢).

الدراسة:

اختلف العلماء في حكم الجلوس بالمجلس الذي فيه منكرات الأقوال إذا تركوا الحديث المحرم، وانتقلوا إلى كلام مباح على قولين: الأول: أنه يجوز، وبه قال السمرقندي، والثعلبي، والواحدي، والسمعي، والزخشري، وغيرهم من أهل التأويل^(٣).

(١) لم يقف الباحث على تخريجه.

(٢) يُنظر: الحسين البغوي، معالم التنزيل في تفسير القرآن، تح: عبد الرزاق المهدي، ط ١ (بيروت: دار إحياء التراث العربي، ١٤٢٠هـ)، ٧١٤/١.

(٣) يُنظر: نصر السمرقندي، بحر العلوم، ٣٤٩/١، وأحمد الثعلبي، الكشف والبيان عن تفسير القرآن، تح: ابن عاشور ط ١ (بيروت: دار إحياء التراث العربي، ١٤٢٢هـ-٢٠٠٢م)، ٤٠٣/٣، وعلي الواحدي، الوسيط في تفسير القرآن المجيد، تحقيق وتعليق: عادل أحمد عبد الموجود، وآخرون، ط ١ (بيروت: دار الكتب العلمية، ١٤١٥هـ-١٩٩٤م)، ١٢٩/٢، ومنصور السمعاني، تفسير القرآن، تح: ياسر بن إبراهيم، وغنيم بن عباس بن غنيم، ط ١ (الرياض: السعودية، دار الوطن، ١٤١٨هـ-١٩٩٧م)، ٤٩٢/١، وجار الله الزخشري، الكشف عن حقائق غوامض التنزيل، ط ٣ (بيروت: دار الكتاب العربي، ١٤٠٧هـ)، ٥٧٨/١.

قال أبو حيان: «وَحَقٌّ» غاية لترك القعود مع هؤلاء، ويُفهم من الغاية أنهم إذا خاضوا في غير الاستهزاء والكفر زال النهي؛ فجاز للمسلم أن يقعد معهم^(١).
الثاني: أنه لا يجوز، وبه قال الحسن^(٢).

النتيجة:

هذه المسألة أعرض عنها كثير من المُفسِّرين، وبعضهم أشار إليها إشارة سريعة؛ لأن معنى الآية ظاهر، وقد ذهب جمهور المُفسِّرين إلى القول بجواز الجلوس مع من يخوض في آيات الله إذا خاض في حديث آخر، وهذا هو القول الصحيح في المسألة -والعلم عند الله- ولم يقف الباحث على من قال بالقول الآخر سوى الحسن البصري، رحمه الله.

المسألة الثانية: مكان نزول هذه الآية: «وَاللَّهُ يَعَصِمُكَ مِنَ النَّاسِ»
قال الله تعالى: «يَتَأْتِيَا الرُّسُولُ بَلِّغْ مَا أُنْزِلَ إِلَيْكَ مِنْ رَبِّكَ وَإِنْ لَمْ تَفْعَلْ فَمَا بَلَّغْتَ رِسَالَتَهُ وَاللَّهُ يَعَصِمُكَ مِنَ النَّاسِ إِنَّ اللَّهَ لَا يَهْدِي الْقَوْمَ الْكَافِرِينَ» [المائدة: ٦٧].
قال القرطبي: «كان أبو طالب يرسل كل يوم مع رسول الله ﷺ رجلاً من بني هاشم يحرسونه حتى نزل: «وَاللَّهُ يَعَصِمُكَ مِنَ النَّاسِ»، فقال النبي ﷺ: ((يا عماء، إن الله قد عصمني من الجن والإنس؛ فلا أحتاج إلى من يحرسني))^(٣).

(١) يُنظر: مُجَدِّد بن حيان الأندلسي، البحر المحيط في التفسير، تح: صدقي مُجَدِّد جميل، د.ط (بيروت: دار الفكر، ١٤٢٠هـ)، ١٠٣/٤.

(٢) يُنظر السمعاني، تفسير القرآن العظيم، ١٢٤/٢، والبغوي، معالم التنزيل، ٧١٤/١.

(٣) لم يقف الباحث على هذا الأثر في كتب السُّنَّة. يُنظر الواحدي، الوسيط، ٢٠٩/٢، وعبد الرحمن بن علي الجوزي، زاد المسير في علم التفسير، تح: عبد الرزاق المهدي، ط ١ (بيروت: دار الكتاب العربي، ١٤٢٢هـ)، ٥٦٨/١، وإسماعيل القرشي، تفسير القرآن العظيم، تح: سامي سلامة، ط ٢، (دار طيبة للنشر والتوزيع، ١٤٢٠هـ-١٩٩٩م)، ١٥٣/٣، والحسن النيسابوري، غرائب القرآن ورغائب الفرقان، تح: الشيخ زكريا عميرات، ط ١ (بيروت: دار الكتب العلمية، ١٤١٦هـ)، ٦١٧/٢، وعبد الرحمن السيوطي، الدر المنثور، د.ط (بيروت: دار الفكر)، ١١٨/٣، قال الهلالي: «سنده ضعيف جداً؛ لأن أبا الزبير مدلس، وقد عنعنه، وفي السند إليه من لم نعرفه، وفي متنه نكارة واضحة». يُنظر: سليم الهلالي، ومُجَدِّد آل نصر، موسوعة الاستيعاب في بيان الأسباب، ط ١ (المملكة العربية السعودية: دار ابن الجوزي للنشر والتوزيع، ١٤٢٥هـ)، ٧٧/٢.

قلت: وهذا يقتضي أن ذلك كان بمكة، وأن الآية مكية وليس كذلك، وقد تقدّم أن هذه السورة مدنية بإجماع»^(١).

الدراسة:

يدلّ هذا الأثر على أن هذه الآية مكية، وهذا خلاف ما عليه جمهور المُفسِّرين؛ بل لم يجد الباحث من المُفسِّرين من قال: إن سورة المائدة مكية، أو فيها آيات مكية، وقد حكى ابن عطية والقرطبي والثعالبي وابن عاشور وغيرهم^(٢) الإجماع على مدنية سورة المائدة بأكملها.

قال ابن كثير: «وهذا حديث غريب وفيه نكارة؛ فإن هذه الآية مدنية، وهذا الحديث يقتضي أنها مكية، والصحيح أن هذه الآية مدنية؛ بل هي من أواخر ما نزل بها»^(٣).

النتيجة:

الصحيح أن هذا الأثر لا يصح، وأن هذه الآية نزلت في المدينة؛ لأمر:

الأول: اتفق المفسِّرون على أن جميع سورة المائدة مدنية، وليس فيها شيء مكّي.

الثاني: أن هذا الأثر لا يصحّ عن النبي ﷺ كما سبق بيانه.

الثالث: أنه جاء في السُّنَّة أن هذه الآية نزلت في المدينة، فعن عائشة رضي الله عنها قالت: كان النبي ﷺ يُحرّس؛ حتى نزلت هذه الآية: «وَاللَّهُ يَعْصِمُكَ مِنَ النَّاسِ»، فأخرج رسول الله ﷺ

(١) يُنظر: مُجَدِّدُ الْخَزْرَجِيِّ الْقُرْطُبِيُّ، الجامع لأحكام القرآن، تحقيق: أحمد البردوني، وإبراهيم أطفيش، ط ٢، (القاهرة: دار الكتب المصرية، ١٣٨٤هـ-١٩٦٤م)، ٢٤٤/٦.

(٢) يُنظر: عبد الحق المحاربي، المحرر الوجيز في تفسير الكتاب العزيز، تح: عبد السلام عبد الشافي مُجَدِّد، ط ١، (بيروت: دار الكتب العلمية، ١٤٢٢هـ)، ١٤٣/٢، والقرطبي، الجامع لأحكام القرآن، ٢٤٤/٦، وعبد الرحمن الثعالبي، الجواهر الحسان في تفسير القرآن، تح: الشيخ مُجَدِّد علي معوض، والشيخ عادل أحمد عبد الموجود، ط ١ (بيروت: دار إحياء التراث العربي، ١٤١٨هـ)، ٣٣٤/٢، ومُجَدِّد بن عاشور، التحرير والتنوير، (تونس: الدار التونسية للنشر، ١٩٨٤هـ)، ٦٩/٦.

(٣) يُنظر: إسماعيل القرشي، تفسير القرآن العظيم، تح: سامي سلامة، ط ٢، (دار طيبة للنشر والتوزيع، ١٤٢٠هـ - ١٩٩٩م)، ١٥٣/٣.

رأسه من القبة، فقال لهم: ((يا أيها الناس، انصرفوا فقد عصمني الله))^(١)، والله أعلم.

المسألة الثالثة: الذين نزل فيهم قوله تعالى: «تَرَىٰ أَعْيُنُهُمْ تَفِيضُ مِنَ الدَّمْعِ»: قال الله تعالى: «وَإِذَا سَمِعُوا مَا أُنْزِلَ إِلَى الرَّسُولِ تَرَىٰ أَعْيُنُهُمْ تَفِيضُ مِنَ الدَّمْعِ مِمَّا عَرَفُوا مِنْ الْحَقِّ يَقُولُونَ رَبَّنَا ءَامَنَّا فَاكْتُبْنَا مَعَ الشَّاهِدِينَ» [المائدة: ٨٣].

قال ابن كثير: «عن ابن عباس، رضي الله عنه: ((نزلت هذه الآيات في النجاشي وأصحابه، حين تلا عليهم جعفر بن أبي طالب رضي الله عنه بالحبشة القرآن؛ بكوا حتى أخطبوا لحاهم))^(٢)، وهذا القول فيه نظر؛ لأن هذه الآية مدنية، وقصة جعفر مع النجاشي قبل الهجرة»^(٣).

الدراسة:

ذكر الله ﷻ أن طائفة من أهل الكتاب خشعت قلوبهم لما سمعوا الوحي الذي أنزل على محمد ﷺ وسارعوا إلى الإيمان به، وقد ذكر المفسرون أقوالاً فيمن وصفهم الله تعالى في هذه الآيات:

القول الأول: أنهم النجاشي وأصحابه، قاله ابن عباس، وعبد الله وعروة ابنا الزبير، وسعيد بن جبير، والسُّدي، وعطاء^(٤).

(١) أخرجه سعيد بن منصور، سنن سعيد بن منصور، تح: حبيب الرحمن الأعظمي، ط ١ (الهند: الدار السلفية، ١٤٠٣هـ-١٩٨٢م)، ١٥٠٣/٤، ومُجد الترمذي، سنن الترمذي، تحقيق وتعليق: أحمد مُجد شاكر، وآخرون ط ٢، (مصر: شركة مكتبة ومطبعة مصطفى البابي الحلبي، ١٣٩٥هـ-١٩٧٥م)، ١٠١/٥، ومُجد الطَّهْمَانِي، المستدرك على الصحيحين، تحقيق: مصطفى عبد القادر عطا، ط ١، (بيروت: دار الكتب العلمية، ١٤١١هـ-١٩٩٠م)، وقال: «هذا حديث صحيح الإسناد ولم يُخرجاه»، ٣٤٢/٢، وأحمد البيهقي، السنن الكبرى، تح: مُجد عطا، ط ٣، (لبنان: دار الكتب العلمية، ١٤٢٤هـ-٢٠٠٣م)، ١٤/٩.

(٢) أخرجه مُجد الطبري، جامع البيان في تأويل القرآن، تح: أحمد مُجد شاكر، ط ١، (مؤسسة الرسالة، ١٤٢٠هـ-٢٠٠٠م)، ٤٩٩/١٠، وعبد الرحمن التميمي، تفسير القرآن العظيم، تح: أسعد مُجد الطيب، ط ٣ (المملكة العربية السعودية: مكتبة نزار مصطفى الباز، ١٤١٩هـ)، ١١٨٤/٤.

(٣) يُنظر: ابن كثير، تفسير القرآن العظيم، ١٦٦/٣.

(٤) يُنظر: الطبري، جامع البيان، ٥٠١/١٠، وابن أبي حاتم، تفسير القرآن العظيم، ١١٨٤/٤، وعلي الماوردي، النكت والعيون، تح: السيد بن عبد المقصود بن عبد الرحيم، (بيروت: دار الكتب العلمية، د.ت)، ٥٨/٢، والواحدي، الوسيط، ٢١٧/٢، وابن الجوزي، زاد المسير، ٥٧٤/١، ومُجد الرازي، التفسير الكبير، ط ٣، (بيروت: دار إحياء التراث العربي، ١٤٢٠هـ)، ٤١٤/١٢.

د. عبد الله بن صالح بن سليمان العمر

الثاني: أنهم قوم كانوا على شريعة عيسى من أهل الإيمان، فلما بعث الله نبيّه محمدًا ﷺ آمنوا به، قاله قتادة^(١).

الثالث: أنها نزلت في نفرٍ قدِموا على رسول الله ﷺ من نصارى الحبشة، فلما سمعوا القرآن أسلموا، واتبعوا رسول الله ﷺ قاله مجاهد، وسعيد بن جبير، والسدي، وغيرهم^(٢).

النتيجة:

يظهر للباحث -والله أعلم- أن الأثر الذي ذكره ابن كثير ليس فيه نظر؛ وهو الصحيح، وأما ما ذهب إليه ابن كثير رَجُلُ اللَّهِ ﷺ ففيه نظر؛ لأمر منها:

الأول: ذكر بعض المُفسِّرين وشراح الحديث أن هذه القصة وقعت بعد هجرة النبي ﷺ واستدلوا بهذا الأثر: ((فعن أبي بكر بن عبد الرحمن، وسعيد بن المسيب، وعروة بن الزبير، قالوا: لما كانت وقعة بدر وقُتل فيها صناديد الكفار، قال كفار قريش: إن ثأركم بأرض الحبشة، فبعثوا عمرو بن العاص وعبد الله بن أبي ربيعة، وأهدوا للنجاشي، وسمع رسول الله ﷺ يبعث قريش عمرو بن العاص وابن أبي ربيعة، فبعث عمرو بن أمية الضمري، وكتب معه إلى النجاشي، فقرأ كتاب رسول الله ﷺ ثم دعا جعفر بن أبي طالب ﷺ أن يقرأ عليهم القرآن، فقرأ عليهم سورة مريم؛ فأمنوا بالقرآن، وفاضت أعينهم من الدمع؛ فهم الذين أنزل الله فيهم: ﴿لَتَجِدَنَّ أَشَدَّ النَّاسِ عَدَاوَةً لِلَّذِينَ ءَامَنُوا الْيَهُودَ وَالَّذِينَ أَشْرَكُوا... تَفِيضُ مِنْ أَلْذَمِّ مِمَّا عَرَفُوا مِنَ الْحَقِّ يَقُولُونَ رَبَّنَا ءَامَنَّا فَاكْتُبْنَا مَعَ الشَّاهِدِينَ﴾ [المائدة: ٨٢-٨٣])^(٣)، فهذا الأثر يدل على أن هذه الحادثة كانت بعد الهجرة.

(١) يُنظر: الطبري، جامع البيان، ٥٠١/١٠، والماوردي، النكت والعيون، ٥٨/٢، وابن عطية، المحرر الوجيز، ٢٢٦/٢، وابن كثير، تفسير القرآن العظيم، ١٦٦/٣.

(٢) يُنظر: الطبري، جامع البيان، ٤٩٩/١٠، وابن أبي حاتم، تفسير القرآن العظيم، ١١٨٣/٤.

(٣) ذكره عبد الله بن محمد العباسي، مصنف ابن أبي شيبة، تح: كمال الحوت، ط ١ (الرياض: مكتبة الرشد، ١٤٠٩هـ)، ٣٥١/٧، وابن أبي حاتم، تفسير القرآن العظيم، ١١٨٥/٤، والواحدي، الوسيط، ٢١٨/٢، والبغوي، معالم التنزيل، ٧٤/٢، والقرطبي، الجامع لأحكام القرآن، ٢٥٥/٦، وعبد الرحمن السيوطي، لباب النقول في أسباب النزول، ضبطه وصححه: أحمد عبد الشافي، د.ط (بيروت: دار الكتب العلمية)، (ص ٨٤).

الثاني: أن هذا القول قاله عامة المُفسِّرين، فعن الزهري - رحمه الله - أنه قال: «ما زلتُ أسمع علماءنا يقولون: نزلت في النجاشي وأصحابه»^(١)، قال ابن الجوزي: «قال المفسرون: نزلت هذه الآية وما بعدها في النجاشي وأصحابه»^(٢).

الثالث: لا يمنع أن يكون حصل منهم هذا التأثير والخشوع عند سماع القرآن أكثر من مرة؛ لأنه من المعلوم أن جعفر بن أبي طالب ومن معه رضي الله عنهم هاجروا إلى الحبشة قبل الهجرة، ولم يرجعوا منها إلى المدينة إلا في السنة السابعة من الهجرة^(٣)؛ فقد يكون حصل هذا أكثر من مرة على تعدد الوقائع، والله أعلم.

المسألة الرابعة: سبب نزول هذه الآية: «وَلَا تَطْرُدِ الَّذِينَ يَدْعُونَ رَبَّهُمْ بِالْغَدَاةِ وَالْعَشِيِّ»: قال الله تعالى: «وَلَا تَطْرُدِ الَّذِينَ يَدْعُونَ رَبَّهُمْ بِالْغَدَاةِ وَالْعَشِيِّ يُرِيدُونَ وَجْهَهُ مَا عَلَيْكَ مِنْ حِسَابِهِمْ مِنْ شَيْءٍ وَمَا مِنْ حِسَابِكَ عَلَيْهِمْ مِنْ شَيْءٍ فَتَطْرُدَهُمْ فَتَكُونَ مِنَ الظَّالِمِينَ» [الأنعام: ٥٢].

قال ابن عطية: «عن خباب رضي الله عنه: أن الأقرع بن حابس ومن شابهه من أشراف العرب قالوا للنبي صلى الله عليه وسلم: اجعل لنا منك مجلساً لا يخالطنا فيه العبيد والخلفاء، واكتب لنا كتاباً، فهم النبي صلى الله عليه وسلم بذلك؛ فنزلت هذه الآية^(٤)، قال القاضي أبو محمد: وهذا تأويل بعيد في نزول الآية؛ لأن الآية مكية، وهؤلاء الأشراف لم يفدوا إلا في المدينة»^(٥).

(١) يُنظر: الطبري، جامع البيان، ٥٠٨/١٠، والسمرقندي، بحر العلوم، ٤١٢/١، وابن كثير، تفسير القرآن العظيم ٢٤٥/٦.

(٢) يُنظر: ابن الجوزي، زاد المسير، ٥٧٤/١.

(٣) أخرجه محمد بن إسماعيل البخاري، صحيح البخاري، تح: محمد زهير بن ناصر الناصر، ط ١، (دار طوق النجاة، ١٤٢٢هـ)، كتاب المغازي، باب غزوة خيبر، (٤٢٣٠).

(٤) أخرجه ابن أبي شيبة في مسنده، ٣١٨/١، ومحمد بن ماجه، سنن ابن ماجه، تح: محمد فؤاد عبد الباقي، (دار إحياء الكتب العربية)، ١٣٨٢/٢، والطبري، جامع البيان، ٣٧٦/١١، وأحمد الخرساني، شعب الإيمان، حققه وراجع نصوصه وخرّج أحاديثه: د. عبد العلي عبد الحميد حامد، ط ١، (الرياض: بالتعاون مع الدار السلفية بيومباي بالهند، مكتبة الرشد للنشر والتوزيع، ١٤٢٣هـ-٢٠٠٣م)، ٩٦/١٣.

(٥) يُنظر: ابن عطية، المحرر الوجيز، ٢٩٥/٢.

الدراسة:

في هذه الآية توجيه عظيم للنبي ﷺ ولأمته من بعده في عدم التفريق بين المدعويين من حيث الغنى والفقر، والشرف والوضاعة، والقوة والضعف، وإنما الناس سواسية في هذا الباب، وهي نظيرة آية الكهف^(١)، وقد ذكر المفسرون في سبب نزول هذه الآية قولين:

الأول: أنها نزلت في بعض أشراف العرب من غير قريش، كالأقرع بن حابس التميمي، وعيينة بن حصن الفزاري، روي هذا القول عن خباب بن الأرت^(٢).

الثاني: أنها نزلت في بعض أشراف قريش، قاله ابن مسعود^(٣)، وسعد بن أبي وقاص^(٤)، ومجاهد، وعكرمة، وقتادة، والكلبي، وغيرهم.

النتيجة:

يظهر للباحث صحة ما ذهب إليه ابن عطية - رحمه الله - في أن هذه القصة لا تصلح أن تكون سبباً في نزول هذه الآية؛ لأمر منها:

الأول: أن سبب نزول الآية يدل على صحة هذا القول، فقد جاء في صحيح مسلم عن سعد بن أبي وقاص^(٥) قال: ((كنا مع النبي ﷺ ستة نفر، فقال المشركون للنبي ﷺ: اطرده هؤلاء لا يجترئون علينا، قال: وكنت أنا وابن مسعود، ورجل من هذيل، وبلال، ورجلان لست أسميهما، فوقع في نفس رسول الله ﷺ ما شاء الله أن يقع، فحدث نفسه، فأُنزل الله ﷻ: ﴿وَلَا تَطْرُدِ الَّذِينَ يَدْعُونَ رَبَّهُمْ بِالْغَدَاةِ وَالْعَشِيِّ يُرِيدُونَ وَجْهَهُ﴾^(٦))).

(١) أعني قوله تعالى: ﴿وَأَصْبِرْ نَفْسَكَ مَعَ الَّذِينَ يَدْعُونَ رَبَّهُمْ بِالْغَدَاةِ وَالْعَشِيِّ يُرِيدُونَ وَجْهَهُ﴾ [الكهف: ٢٨].

(٢) يُنْظَرُ البغوي، معالم التنزيل، ١٤٦/٣، وابن كثير، تفسير القرآن العظيم، ٢٦٠/٣.

(٣) أخرجه الطبري، جامع البيان، ٣٧٤/١١.

(٤) أخرجه مسلم بن الحجاج، صحيح مسلم، تح: محمد فؤاد عبد الباقي، (بيروت، دار إحياء التراث العربي)، كتاب فضائل الصحابة^(٥) باب في فضل سعد بن أبي وقاص^(٦)، (٢٤١٣).

(٥) صحيح مسلم، كتاب فضائل الصحابة - رضي الله تعالى عنهم - باب في فضل سعد بن أبي وقاص^(٦)، (٢٤١٣).

الثاني: أنه قول صاحب الشأن، وهو أولى من غيره^(١)، فإذا كانت قصة خباب رضي الله عنه فيها ضعف؛ فإن قصة سعد في صحيح مسلم أقرب للصواب، وأيضًا قد قال بهذا القول سعد وابن مسعود، رضي الله عنهما.

الثالث: أن بعض المُفسِّرينَ أَعرضوا عن قصة خباب رضي الله عنه ولم يذكروها في كتبهم كالسمرقندي، والمارودي^(٢)؛ مما يدلّ على تضعيفهم لها، واستبعادها بعضهم، فقد قال أبو حيان: «وهذا فيه بُعد؛ لأن الآية مكية، وهؤلاء الأشراف لم يسلموا إلا بالمدينة»^(٣)، واستغربها بعضهم كابن كثير فقال - معلقًا على أثر خباب رضي الله عنه -: «وهذا حديث غريب؛ فإن الآية مكية، والأقرع بن حابس وعيينة إنما أسلما بعد الهجرة بدهر»^(٤).

المسألة الخامسة: المرادون بقوله تعالى: «وَمَا قَدَرُوا اللَّهَ حَقَّ قَدْرِهِ إِذْ قَالُوا مَا أَنْزَلَ اللَّهُ عَلَى بَشَرٍ مِّن شَيْءٍ»:

قال الله تعالى: «وَمَا قَدَرُوا اللَّهَ حَقَّ قَدْرِهِ إِذْ قَالُوا مَا أَنْزَلَ اللَّهُ عَلَى بَشَرٍ مِّن شَيْءٍ» [الأنعام: ٩١]: قال ابن كثير: «قال ابن عباس، ومجاهد، وعبد الله بن كثير: نزلت في قريش. وقيل: نزلت في طائفة من اليهود. وقيل: في فنحاص رجل منهم، وقيل: في مالك بن الصيف، والأول هو الأظهر؛ لأن الآية مكية»^(٥).

الدراسة:

أشكلت هذه الآية على كثير من العلماء، حيث إن بداية الآية تحدثت عن قوم ينكرون

(٢٤١٣).

(١) يقول الرازي: «أن يكون أحدهما صاحب الواقعة فيما يروي؛ فيكون خبره راجحًا». يُنظر: مُجَدِّدُ الرَّازِي، الْخَصُول، دراسة وتح: الدكتور طه جابر فياض العلواني، ط ٣ (مؤسسة الرسالة، ١٤١٨هـ-١٩٩٧م)، ٤١٦/٥.

(٢) يُنظر: السمرقندي، بحر العلوم، ٤٥٠/١، والمارودي، النكت والعيون، ١١٧/٢.

(٣) يُنظر: أبو حيان، البحر المحيط، ٥٢٠/٤.

(٤) يُنظر: ابن كثير، تفسير القرآن العظيم، ٢٦٠/٣.

(٥) يُنظر: المرجع السابق، ٣٠٠/٣.

إنزال الكتب على البشر، وهذا الوصف أليق بالمشركون، وفي وسطها تكلمت عن قوم يحرفون التوراة ويجعلونها قراطيس ويخفون كثيراً منها، وهذا الوصف أليق باليهود، فهل يُقال: إن الخطاب للمشركون أو لليهود؟! وثم إشكال آخر، وهو: أن هذه السورة مكية بكاملها - كما ذكر ذلك كثير من المُفسرين^(١) - فكيف يكون الخطاب لليهود ولم يكن بمكة أحد منهم؟! وكذلك فإنه لم يجر لهم ذكر من بداية السورة إلى هذه الآية، قال الرازي عن هذه الآية: «في هذه الآية بحث صعب، وهو أن يُقال: هؤلاء الذين حكى الله عنهم أنهم قالوا: ﴿مَا أَنْزَلَ اللَّهُ عَلَى بَشَرٍ مِنْ شَيْءٍ﴾، إما أن يُقال: إنهم كفار قريش، أو يُقال: إنهم أهل الكتاب من اليهود والنصارى، فإن كان الأول؛ فكيف يمكن إبطال قولهم بقوله تعالى: ﴿قُلْ مَنْ أَنْزَلَ الْكِتَابَ الَّذِي جَاءَ بِهِ مُوسَى﴾ [الأنعام: ٩١]؟ لأن كفار قريش كما ينكرون رسالة محمد ﷺ فكذلك ينكرون رسالة سائر الأنبياء، فكيف يحسن إيراد هذا الإلزام عليهم؟! وأما إن كان الثاني وهو: أن قائل هذا القول قوم من اليهود، فهذا أيضاً صعب مُشكل؛ لأنهم لا يقولون هذا القول، وكيف يقولونه مع أن مذهبهم أن التوراة كتاب أنزله الله على موسى ﷺ، وأيضاً فهذه السورة مكية، والمناظرات التي وقعت بين رسول الله ﷺ واليهود كلها مدنية، فكيف يمكن حل هذه الآية عليها؟! فهذا تقرير الإشكال القائم في هذه الآية»^(٢).

وقد ذكر العلماء في هذه الآية أقوالاً:

الأول: أن الآية نزلت في مشركي قريش، وأن السورة نزلت بمكة، والحديث فيها عنهم، وأما قوله سبحانه: ﴿تَجْعَلُونَهُ قَرَاتِيسَ﴾، فإنهم أخذوا بالقراءة الأخرى التي للغائب^(٣)، وهي:

(١) يُنظر: السمرقندي، بحر العلوم، ٤٣٣/١، والواحدي، الوسيط، ٢٥٠/٢، والبغوي، معالم التنزيل، ٢٠٧/٢.

(٢) يُنظر: الرازي، التفسير الكبير، ٥٩/١٣.

(٣) قرأ ابن كثير وأبو عمرو: (يجعلونه قَرَاتِيسَ يبدونها ويخفون كثيراً) بِأَلْيَاءٍ جَمِيعًا. يُنظر: أحمد التميمي، السبعة في القراءات، تح: شوقي ضيف، ط ٢ (مصر: دار المعارف، ١٤٠٠هـ)، ص ٢٦٢، والحسن بن عبد الغفار، الحجة للقراء السبعة، تح: بدر الدين فهوجي، بشر جويجاني، ط ٢ (دمشق، بيروت: دار المأمون للتراث، ١٤١٣هـ - ١٩٩٣م)، ٣/٣٥٤، وعبد الرحمن بن زنجلة، حجة القراءات، محقق الكتاب ومعلق حواشيه: سعيد الأفغاني، (بيروت: دار الرسالة)، ص ٢٦٠.

﴿يَجْعَلُونَهُ قَرَاتِيسَ يُبْدُونَهَا وَيُخْفُونَ كَثِيرًا﴾، وإلى هذا القول ذهب الطبري، ورجَّح قراءة الياء على التاء، فقال: «والأصوب من القراءة أن يكون بالياء لا بالتاء، على معنى: أن اليهود يجعلونه قراتيس يبدونها ويخفون كثيرًا، ويكون الخطاب بقوله: ﴿قُلْ مَنْ أَنْزَلَ الْكِتَابَ﴾ لمشركي قريش»^(١). ويُشكل على هذا القول: القراءة الأخرى -وهي قراءة عامة القراء- بالتاء؛ فيكون في الآية خطاب للمشركين ولليهود كما سبق بيانه.

الثاني: أن جميع السورة مكية إلا هذه الآية؛ فإنها نزلت بالمدينة، وبه قال مقاتل والنقاش^(٢). ولكن يرد على هذا القول إشكال، وهو: أنه وإن كان آخر الآية يتحدث عن اليهود؛ لكن أولها يتكلم عن المشركين الذين أنكروا الرسالات والكتب المنزلة.

الثالث: أنها في رجل من اليهود زار مكة، والتقى بالنبي ﷺ قبل هجرته، ودليله ما ذكره بعض المُفسِّرين: (أن رجلاً من اليهود خرج من المدينة إلى مكة ومعه نفر من اليهود ليخاصموا رسول الله ﷺ، فقال له رسول الله ﷺ: ((أنشدك الله أتجد في التوراة أن الله يبغض الحبر السمين؟ قال: نعم، قال: فأنت الحبر السمين، فقد سَمِنْتَ مِنْ مَّا كَلَيْتَ))، فضحك به القوم؛ فخجل مالك بن الضيف، وقال: ما أنزل الله على بشر من شيء، فبلغ ذلك اليهود؛ فأنكروا عليه، ونزلت هذه الآية). ذكر هذا الأثر كثير من المُفسِّرين^(٣)، وقد ذكر مكان هذه الخصومة -وأنها في مكة- غير واحد من المُفسِّرين كالسمرقندي والسمعاني والبغوي^(٤).

النتيجة:

يظهر للباحث -والله أعلم- أن القول الثالث هو الصحيح؛ وذلك أنه أزال الإشكال في

(١) يُنظر: الطبري، جامع البيان، ٥٢٥/١١.

(٢) يُنظر: مقاتل بن سليمان، تفسير مقاتل، تح: عبد الله محمود شحاته، ط ١ (بيروت: دار إحياء التراث، ١٤٢٣هـ)،

٥٤٧/١، وابن عطية، المحرر الوجيز، ٣٢٠/٢.

(٣) يُنظر: الثعلبي، الكشف والبيان، ١٦٨/٤، والماوردي، النكت والعيون، ١٤١/٢، والزمخشري، الكشاف، ٤٤/٢،

وغيرهم.

(٤) يُنظر: السمرقندي، بحر العلوم، ٤٦٦/١، والسمعاني، تفسير القرآن، ١٢٤/٢، والبغوي، معالم التنزيل، ١٤٢/٢.

كون السورة مكية، فقد نزلت دفعة واحدة في مكة كما ذكر عامة المُفسِّرين، وكذلك أجاب عن الإشكال في مجيء اليهود إلى مكة، فكان هذا القول الأقرب للجمع بين هذه الأقوال، والله أعلم.

المسألة السادسة: المخاطبون بقوله تعالى: ﴿ثُمَّ لَمْ تَكُنْ فِتْنَتُهُمْ إِلَّا أَنْ قَالُوا وَاللَّهِ رَبَّنَا مَا كُنَّا مُشْرِكِينَ﴾:

قال الله تعالى: ﴿ثُمَّ لَمْ تَكُنْ فِتْنَتُهُمْ إِلَّا أَنْ قَالُوا وَاللَّهِ رَبَّنَا مَا كُنَّا مُشْرِكِينَ﴾ [الأنعام: ٢٣].
قال ابن كثير: «عن ابن عباس: هذه في المنافقين، وفي هذا نظر؛ فإن هذه الآية مكية، والمنافقون إنما كانوا بالمدينة»^(١).

الدراسة:

في هذه الآية يخبر الله ﷻ عن حال المشركين يوم القيامة حين يرون العذاب، فتكون إجابتهم وأعدائهم وقولهم: الحلف بالله كذباً، وأنهم لم يكونوا مشركين في الدنيا، مع يقينهم أنهم كاذبون في دعواهم، وقد ذكر أهل التأويل - في الذين عنوا بهذه الآية - قولين:
الأول: أن المراد بهم عامة المشركين؛ وذلك أن الآية مكية، وأنه لم يكن في وقت نزولها منافقون، وأيضاً فإنه لم يجر لهم ذكر في الآيات السابقة ولا اللاحقة، وقد قال به جمهور المُفسِّرين؛ بل إن عامتهم لم يذكروا غير هذا القول^(٢).

الثاني: أن المراد بهم المنافقون، فعن ابن عباس قال: هم المنافقون المشركون، وإنما سَمَّاهم الله منافقين؛ لأنهم كتموا الشرك، وأظهروا الإيمان، فقالوا وهم في النار: هلموا فلنكذب ها هنا؛ فلعله أن ينفعنا كما نفعنا في الدنيا، فإننا كذبنا في الدنيا فنفعنا؛ حقنا دماءنا وأموالنا، فقالوا: يا ربنا، ما كنا مشركين^(٣). رُوي عن ابن عباس والحسن^(٤).

(١) يُنظر: ابن كثير، تفسير القرآن العظيم، ٢/٤٦٣.

(٢) يُنظر: ابن عطية، المحرر الوجيز، ٢/٢٧٨، والرازي، التفسير الكبير، ١٢/٥٠٢، وابن جزي، التسهيل، ١/٢٥٧.

(٣) أخرجه ابن أبي حاتم، تفسير القرآن العظيم، ٤/١٢٧٤.

(٤) يُنظر: علي المجاشعي، النكت في القرآن الكريم، تح: د. عبد الله الطويل، ط ١ (بيروت: دار الكتب العلمية،

النتيجة:

يظهر للباحث أن الآية تشمل الصنفين من الكفار، وأنه لا يمنع دخول المشركين والمنافقين في هذه الآية؛ وذلك لأمر:

أولاً: أنه روي عن ابن عباس رضي الله عنه كلا القولين، وليس أحدهما أولى من الآخر^(١).

ثانياً: أنه قد جرى ذكر المنافقين صراحة في سورة مكية، كما في قوله تعالى: ﴿وَلَيَعْلَمَنَّ اللَّهُ الَّذِينَ ءَامَنُوا وَلَيَعْلَمَنَّ الْمُنَافِقِينَ﴾ [العنكبوت: ١١]، وفي هذا دليل على جواز ذكر المنافقين في السورة المكية.

ثالثاً: أنه ذهب إلى هذا القول بعض من يرى أنها في المشركين، كابن كثير - رحمه الله - فقد أورد كلا الاحتمالين في معنى الآية: -وقد استشكل قول ابن عباس: أنها في المنافقين كما في أول المسألة- فقال في موضع آخر: «ويحتمل أن يكون المراد بهم المنافقون، الذين كانوا يظهرون للناس الإيمان ويبطنون الكفر، ويكون هذا إخباراً عما سيكون يوم القيامة من كلام بعض الكفار، ولا ينافي هذا كون هذه السورة مكية، فقد ذكر الله وقوع النفاق في سورة مكية؛ وعلى هذا فيكون إخباراً عن حال المنافقين في الدار الآخرة»^(٢).

المسألة السابعة: هل المراد بالإثم في الآية الخمر؟

قال الله تعالى: ﴿قُلْ إِنَّمَا حَرَّمَ رَبِّيَ الْفَوَاحِشَ مَا ظَهَرَ مِنْهَا وَمَا بَطَنَ وَالْإِثْمَ وَالْبَغْيَ بِغَيْرِ الْحَقِّ وَأَنْ تُشْرِكُوا بِاللَّهِ مَا لَمْ يُنْزَلْ بِهِ سُلْطَانًا وَأَنْ تَقُولُوا عَلَى اللَّهِ مَا لَا تَعْلَمُونَ﴾ [الأعراف: ٣٣].

قال ابن عطية: «والإثم لفظه عام لجميع الأفعال والأقوال التي يتعلّق بمرتكبها إثم، هذا قول الجمهور، وقال بعض الناس: هي الخمر، وهذا قول مردود؛ لأن هذه السورة مكية، ولم

١٤٢٨هـ) ص (٢١٢)، والقرطبي، الجامع لأحكام القرآن، ٤٠٢/٦، وأبو حيان، البحر المحيط، ٤٦٥/٤.

(١) أخرجه ابن جرير، جامع البيان، ٣٧٣/٨، وابن أبي حاتم، تفسير القرآن العظيم، ١٢٧٤/٤.

(٢) يُنْظَر: ابن كثير، تفسير القرآن العظيم، ٢٤٨/٣.

ينزل تحريم الخمر إلا بالمدينة»^(١).

الدراسة:

بعد أن أخبر ﷺ عن المباحات التي أباحها لعباده، شرع ﷺ يُخبر عن بعض أصول المحرمات التي جاء تحريمها في جميع الشرائع السماوية، التي يجب على المسلم اجتنابها والحذر منها، ومن هذه المحرمات: الإثم، وقد ذكر المفسرون أقوالاً في معنى الإثم؛ منها:

الأول: المعصية، رُوي عن: مجاهد، والسدي، والنحاس^(٢).

الثاني: الخيانة في الأمور^(٣).

الثالث: الذنب الذي لا حدّ فيه، رُوي عن: ابن عباس، والضحاك، والفراء^(٤).

وهذه الأقوال الثلاثة قال بها عامة المُفسِّرين ولا إشكال فيها؛ فهي متقاربة في المعنى، ومن اختلاف التنوع في تفسير الآية.

الرابع: أن المراد بالإثم في الآية: الخمر، رُوي عن: عطاء والحسن^(٥)، وهذا القول مورد الإشكال؛ وعليه فإن الخمر نزل تحريمها في مكة.

النتيجة:

بعد التأمل في المسألة؛ يظهر للباحث أن ردَّ ابن عطية لهذا القول وجيه، وهو الصواب

(١) يُنظر: ابن عطية، المحرر الوجيز، ٣٩٥/٢.

(٢) يُنظر: الطبري، جامع البيان، ٤٠٣/١٢، وابن أبي حاتم، تفسير القرآن العظيم، ١٤٧١/٥، وأحمد النحاس، إعراب القرآن، وضع حواشيه وعلق عليه: عبد المنعم خليل إبراهيم، ط ١ (بيروت: منشورات مجلّة علي بيضون، دار الكتب العلمية، ١٤٢١هـ)، ٥١/٢، والسمعاني، تفسير القرآن، ١٧٨/٢، والبغوي، معالم التنزيل، ١٨٩/٢، وابن الجوزي، زاد المسير، ١١٦/٢.

(٣) يُنظر: الماوردي، النكت والعيون، ٢١٩/٢.

(٤) يُنظر: الواحدي، الوسيط، ٣٦٤/٢، والسمعاني، تفسير القرآن، ١٧٨/٢، والبغوي، معالم التنزيل، ١٨٩/٢، وابن الجوزي، زاد المسير، ١١٥/٢.

(٥) يُنظر: يحيى الفراء، معاني القرآن، تح: أحمد يوسف النجاشي وآخرون، ط ١ (مصر: دار المصرية للتأليف والترجمة)، ٣٧٨/١، والواحدي، الوسيط، ٣٦٤/٢، والبغوي، معالم التنزيل، ١٨٩/٢، وابن الجوزي، زاد المسير، ١١٥/٢. والقرطبي، الجامع لأحكام القرآن، ٢٠٠/٧.

والموافق للنصوص الواردة في السُّنَّة، ووافقه كثير من العلماء في توقيت تحريم الخمر، وهذه بعض الأدلة على ذلك:

الأول: ما جاء في المتفق عليه من حديث أنس رضي الله عنه قال: ((كنت ساقى القوم في منزل أبي طلحة، وكان خمرهم يومئذ الفضيخ^(١)، فأمر رسول الله ﷺ منادياً ينادي: ألا إن الخمر قد حُرِّمت، قال: فقال لي أبو طلحة: اخرج فأهرقها، فخرجت فهرقتها؛ فجرت في سكك المدينة))^(٢).

الثاني: ما جاء في المتفق عليه من حديث علي بن أبي طالب رضي الله عنه قال: ((أصبت شارفاً مع رسول الله ﷺ في مغنم يوم بدر، قال: وأعطاني رسول الله ﷺ شارفاً أخرى ... وحمزة بن عبد المطلب يشرب في ذلك البيت ... فنار إليهما حمزة بالسيف فجب أسنمتهما، وبقر خواصرهما، ثم أخذ من أكبادهما ... قال ابن شهاب: قال علي رضي الله عنه: فنظرت إلى منظر أفضعني، فأتيت نبي الله ﷺ وعنده زيد بن حارثة، فأخبرته الخبر، فخرج ومعه زيد، فانطلقت معه، فدخل على حمزة، فتغيظ عليه؛ فرفع حمزة بصره، وقال: هل أنتم إلا عبيد لآبائي، فرجع رسول الله ﷺ يقهقر حتى خرج عنهم، وذلك قبل تحريم الخمر))^(٣).

الثالث: عن أبي سعيد الخدري رضي الله عنه قال: ((سمعت رسول الله ﷺ يخطب بالمدينة، قال: يا أيها الناس، إن الله تعالى يُعَرِّض بالخمر، ولعل الله سينزل فيها أمراً، فمن كان عنده منها

(١) عن مجاهد قال رجل لابن عمر: ما الفضيخ؟ قال: يُدَقُّ البسر ثم يُصنع في جرة، ثم يجعل عليه تمر ويصب عليه الماء، ويترك حتى يطيب قال: ذاك الفضوخ. يُنْظَر: الحربي، غريب الحديث، ٥٥٤/٢. وقال الخليل: «الْفَضِيخُ: شراب يتخذ من البسر المَقْضُوع». يُنْظَر: الخليل الفراهيدي، العين، تح: د. مهدي المخزومي، د. إبراهيم السامرائي، (دار ومكتبة الهلال)، ج ٤، (مادة/ فضخ). وهو محرم؛ لأنه يُسْكَر، وقد جاء النهي عنه.

(٢) متفق عليه، أخرجه البخاري، كتاب المظالم والغصب، باب صب الخمر في الطريق، (٢٤٦٤)، ومسلم، كتاب الأشربة، باب تحريم الخمر، وبيان أنها تكون من عصير العنب...، (١٩٨٠).

(٣) متفق عليه، أخرجه البخاري، كتاب المساقاة، باب بيع الحطب والكلاء، (٢٣٧٥)، ومسلم، كتاب الأشربة، باب تحريم الخمر، وبيان أنها تكون من عصير العنب، ومن التمر والبسر والزبيب، وغيرها مما يسكر، (١٩٧٩).

د. عبد الله بن صالح بن سليمان العمر

شيء فليبعه ولينتفع به، قال: فما لبثنا إلا يسيراً حتى قال النبي ﷺ: إن الله تعالى حرم الخمر، فمن أدركته هذه الآية وعنده منها شيء؛ فلا يشرب ولا يبيع^(١).

الرابع: عن ابن عمر رضي الله عنهما قال: ((نزل تحريم الخمر، وإن في المدينة يومئذ خمسة أشربة ما فيها شراب العنب))^(٢)، فهذا الأدلة وغيرها من النصوص تدلّ دلالة صريحة على أن الخمر لم تُحرّم إلا بالمدينة.

الخامس: أن الصحابة رضي الله عنهم كانوا يشربون الخمر في المدينة، ورسول الله ﷺ بينهم، ولم يُنقل عنه أنه أنكر عليهم ذلك؛ فدلّ هذا على أنها لم تكن قد حرّمت من قبل.

السادس: أن القول بتحريم الخمر في المدينة قول عامة العلماء، قال النحاس: «أما أن يكون الإثم الخمر؛ فلا يُعرف ذلك»^(٣)، وقال ابن عبد البر: «لا خلاف بين علماء المسلمين أن سورة المائدة نزلت بتحريم الخمر، وهي مدنية من آخر ما نزل بالمدينة»^(٤)، وقال شيخ الإسلام ابن تيمية: «فإنه قد ثبت بالنقول الصحيحة أن الخمر حرّمت بالمدينة، وكان تحريمها بعد غزوة أحد في السنة الثالثة من الهجرة...»^(٥)، وقال أبو حيان -بعد أن ساق الأقوال في معنى الإثم-: «وقيل: الخمر، وهذا قول لا يصح؛ لأن السورة مكية، ولم تُحرّم الخمر إلا بالمدينة»^(٦).

المسألة الثامنة: السائل عن الساعة في قوله تعالى: ﴿يَسْأَلُونَكَ عَنِ السَّاعَةِ أَيَّانَ مُرْسَلُهَا﴾:

قال الله تعالى: ﴿يَسْأَلُونَكَ عَنِ السَّاعَةِ أَيَّانَ مُرْسَلُهَا﴾ [الأعراف: ١٨٧].

(١) أخرجه مسلم، كتاب المساقاة، باب تحريم بيع الخمر، (١٥٧٨).

(٢) أخرجه البخاري، كتاب تفسير القرآن، باب قوله: {إنما الخمر والميسر والأنصاب والأزلام رجس...}، (٤٦١٦).

(٣) يُنظر: النحاس، إعراب القرآن، ٥١/٢.

(٤) يُنظر: يوسف النمري، التمهيد لما في الموطأ من المعاني والأسانيد، تح: مصطفى بن أحمد العلوي، ومُجد عبد الكبير

البكري، د. ط (المغرب: وزارة عموم الأوقاف والشؤون الإسلامية، ١٣٨٧هـ)، ٢٤٦/١.

(٥) يُنظر: أحمد بن عبد الحليم بن تيمية، مجموع الفتاوى، تح: عبد الرحمن بن مُجد بن قاسم، المدينة النبوية، المملكة العربية

السعودية، (المدينة المنورة: مجمع الملك فهد لطباعة المصحف الشريف، ١٤١٦هـ-١٩٩٥م)، ١٨٧/٣٤.

(٦) يُنظر: أبو حيان، البحر المحيط، ٤٤/٥.

قال ابن كثير: «قيل: نزلت في قريش، وقيل: في نفر من اليهود، والأول أشبه؛ لأن الآية مكية»^(١).

الدراسة:

ورد السؤال للنبي ﷺ عن وقت حضور الساعة وقيامها في عدة مواضع من القرآن، ومنها هذا الموضع، وقد اختلف أهل التأويل في السائل هنا عن الساعة على قولين^(٢):

الأول: أن السائل هم اليهود، قاله ابن عباس.

الثاني: أن السائل هم قريش، قاله قتادة والحسن.

النتيجة:

بعد طول نظر وتأمل في المسألة؛ لم يتبين للباحث الراجح فيها؛ ولكل قول ما يُرجّحه: فمرجّحات القول الأول:

- ١- أن الآية مكية، والأولى أن يكون السؤال من أهل مكة، وهم قريش.
- ٢- أن اليهود لم يكن لهم ذكر وقت نزول الآية، ولم يكن ثمَّ يهود.
- ٣- أن السؤال عن الساعة إن كان من باب الإنكار له - كما ذكره بعض المُفسِّرين - فالأولى أن يكون السؤال من المشركين، لا من اليهود؛ لأن اليهود لا ينكرون قيام الساعة.

(١) يُنظر: ابن كثير، تفسير القرآن العظيم، ٥١٨/٣.

(٢) يُنظر: الطبري، جامع البيان، ٢٩١/١٣، ومكي بن أبي طالب، الهداية إلى بلوغ النهاية، تح: مجموعة رسائل جامعية بكلية الدراسات العليا والبحث العلمي، جامعة الشارقة، بإشراف أ.د. الشاهد البوشيخي، (مجموعة بحوث الكتاب والسنة، كلية الشريعة والدراسات الإسلامية، جامعة الشارقة، ط١، ١٤٢٩هـ - ٢٠٠٨م)، ٢٦٦٠/٤، والماوردي، النكت والعيون، ٢٨٤/٢، والواحد، أسباب النزول، ص (٢٢٨)، والعز بن عبد السلام، تفسير القرآن، تح: عبد الله الوهي، ط١ (بيروت: دار ابن حزم، ١٤١٦هـ)، ٥١٦/١، وعبد الله النسفي، مدارك التنزيل وحقائق التأويل، حققه وخرّج أحاديثه: يوسف علي بديوي، ط١ (بيروت: دار الكلم الطيب، ١٤١٩هـ - ١٩٩٨م)، ٦٢٢/١، ونجّ الشوكاني، فتح القدير، ط١ (دمشق، بيروت: دار ابن كثير، دار الكلم الطيب، ١٤١٤هـ)، ٣١١/٢.

وأما مرجحات القول الثاني:

١- أن هذا القول قول ابن عباس رضي الله عنه حبر الأمة وترجمان القرآن، وهو الإمام في هذا الباب، فقوله مقدّم على غيره.

٢- جواز أن يكون اليهود قدموا مكة على رسول الله ﷺ ليسألوه بعض الأسئلة للتحدي، كما تبينه بعض ألفاظ هذا الأثر، قال ابن عباس: ((أتى قوم من اليهود إلى النبي ﷺ فقالوا له: أخبرنا متى الساعة إن كنت نبياً؟))^(١)، فأتياهم كان سبب نزول الآية، ونزلها كان في مكة.

وأما التوقّف في عدم الترجيح؛ فلأمور:

١- أن إمام المفسّرين ابن جرير الطبري - رحمه الله - جوّز القول بالقولين، فقال: «والصواب من القول في ذلك أن يقال: إن قوماً سألو رسول الله ﷺ عن الساعة، فأنزل الله هذه الآية، وجائز أن يكونوا من قريش، وجائز أن يكونوا من اليهود؛ لأنه لا خبر عندنا يُجوّز قطع القول على أيّ ذلك كان»^(٢)، فهذا ابن جرير - رحمه الله - يُجوّز الأخذ بالقولين، ولم يرحّج أحدهما.

٢- أن لكلّ من القولين حظه من النظر؛ ولذلك لم يستطع الباحث ترجيح أحد القولين على الآخر.

٣- بعد البحث والتنقيب في كتب التفسير؛ لم يقف الباحث على أحد من المفسّرين رجّح أحد القولين سوى ابن كثير، رحمه الله.

المسألة التاسعة: الحال التي أمر الله فيها بالاستماع والإنصات لقارئ القرآن، ومكان نزول هذه الآية: قال الله تعالى: ﴿وَإِذَا قُرِئَ الْقُرْآنُ فَاسْتَمِعُوا لَهُ وَأَنْصِتُوا لَعَلَّكُمْ تُرْحَمُونَ﴾ [الأعراف: ٢٠٤]:

قال البغوي: «قال قوم: نزلت في ترك الجهر بالقراءة خلف الإمام، وهذا قول الحسن

(١) ذكره مكي، الهداية، ٤/٢٦٦.

(٢) يُنظر: الطبري، جامع البيان، ١٣/٢٩٣.

والنخعي والزهري، وقال سعيد بن جبير ومجاهد وعطاء: إن الآية في الخطبة، أمروا بالإنصات لخطبة الجمعة، والأول أولى، وهو أنها في القراءة في الصلاة؛ لأن الآية مكية، والجمعة وجبت بالمدينة»^(١).

الدراسة:

يأمر الله - تبارك وتعالى - عباده في هذه الآية بحسن الاستماع لقارئ القرآن والإنصات له، وأن ذلك سبب لحصول الرحمة، والفوز بها، وقد اختلف العلماء في الحال التي أمر الله فيها بالاستماع لقارئ القرآن والإنصات إليه، ويترتب عليه معرفة مكان نزول الآية، وقد اختلفوا على أقوال:

الأول: أنها في المأموم خلف الإمام، أمر أن ينصت ولا يقرأ. قاله ابن عباس، والزهري، وعطاء، ومجاهد، وسعيد بن المسيب، وسعيد بن جبير، والضحاك، والنخعي، والسدي، والحسن^(٢).

الثاني: أنها في خطبة الجمعة، أمر الحاضر أن يستمع ولا يتكلم. روي عن: مجاهد، وعطاء، وسعيد بن جبير^(٣).

الثالث: أنها للأمر بالسكوت في الصلاة والنهي عن الكلام، وبه قال ابن مسعود، وأبو هريرة، وقتادة^(٤).

النتيجة:

هذه المسألة من المسائل التي أشكلت على الباحث كثيراً، وأطال فيها النظر، وبعد طول تأمل ومراجعة ونظر في أدلتها؛ تبين للباحث -والله أعلم بالصواب- أن الآية نزلت في المدينة، وأنها نزلت في وجوب الاستماع والإنصات لقارئ القرآن في الصلاة، وأما الإنصات في خطبة الجمعة؛ فهو واجب في جميع الخطبة، وليس عند قراءة القرآن فحسب، وكذلك فإن

(١) يُنظر: البغوي، معالم التنزيل، ٢/٢٦٣.

(٢) أخرج هذه الآثار الطبري، جامع البيان، ١٣/٣٤٥، وأخرج بعضها ابن أبي حاتم، تفسير القرآن العظيم، ٥/١٦٤٥.

(٣) يُنظر: المراجع السابقة.

(٤) يُنظر: المراجع السابقة.

د. عبد الله بن صالح بن سليمان العمر

وجوب الإنصات فيها مأخوذ من أدلة أخرى^(١)، وليس من هذه الآية، وقد جاء الترجيح بهذا الأمور:

الأول: ما جاء في المتفق عليه، من حديث زيد بن أرقم رضي الله عنه قال: ((كنا نتكلم في الصلاة، يكلم الرجل صاحبه وهو إلى جنبه في الصلاة؛ حتى نزلت: ﴿وَقُومُوا لِلَّهِ قَانِتِينَ﴾ [البقرة: ٢٣٨]، فأمرنا بالسكوت، ونُهيّا عن الكلام))^(٢)؛ فدلّ هذا الحديث دلالة صريحة واضحة على أن تحريم الكلام في الصلاة كان في المدينة، فزيد بن أرقم رضي الله عنه أنصاري، وقد حكى غير واحد من العلماء الاتفاق على أن هذه الآية مدنية^(٣).

الثاني: ما جاء في المتفق عليه من حديث ابن مسعود رضي الله عنه، قال: ((كنا نُسلم على رسول الله ﷺ وهو في الصلاة، فيردّ علينا، فلما رجعنا من عند النجاشي، سلّمنا عليه؛ فلم يرد علينا، فقلنا: يا رسول الله، كنا نسلم عليك في الصلاة فترد علينا، فقال: إن في الصلاة شغلاً))^(٤).

وقد ذهب بعض العلماء إلى أن ابن مسعود رضي الله عنه قدم من الحبشة على رسول الله ﷺ في المدينة قبيل غزوة بدر، واستدلوا بما جاء عند أحمد وغيره من حديث ابن مسعود رضي الله عنه، قال: ((بعثنا رسول الله ﷺ إلى النجاشي ونحن ثمانون رجلاً ... وفي آخره قال: ثم تعجل عبد الله

(١) منها الحديث المتفق عليه، من حديث أبي هريرة رضي الله عنه أن رسول الله ﷺ قال: ((إذا قلت لصاحبك يوم الجمعة: أنصت، والإمام يخطب؛ فقد لغوت)). أخرجه البخاري، كتاب الجمعة، باب: في الإنصات يوم الجمعة في الخطبة، (٩٣٤)، ومسلم، كتاب الجمعة، باب: في الإنصات يوم الجمعة في الخطبة، (٨٥١).

(٢) متفق عليه، أخرجه البخاري، كتاب أبواب العمل في الصلاة، باب ما ينهى عنه من الكلام في الصلاة، (١٢٠٠)، ومسلم، كتاب المساجد ومواضع الصلاة، باب تحريم الكلام في الصلاة، ونسخ ما كان من إباحته، (٥٣٩).

(٣) حكى الاتفاق على مدنية هذه الآية ابن كثير وابن رجب وغيرهما. يُنظر: ابن كثير، تفسير القرآن العظيم، ٦٥٥/١، وعبد الرحمن بن رجب، روائع التفسير، جمع وترتيب: طارق بن عوض الله، ط ١ (المملكة العربية السعودية: دار العاصمة، ١٤٢٢هـ - ٢٠٠١م)، ١٨٢/١.

(٤) متفق عليه، أخرجه البخاري، كتاب أبواب العمل في الصلاة، باب ما ينهى عنه من الكلام في الصلاة، (١١٩٩)، ومسلم، كتاب المساجد ومواضع الصلاة، باب تحريم الكلام في الصلاة، ونسخ ما كان من إباحته، (٥٣٨).

ابن مسعود حتى أدرك بدرًا^(١).

الثالث: ما جاء عن أبي هريرة رضي الله عنه أنه قال في هذه الآية: «وَإِذَا قُرِئَ الْقُرْآنُ فَاسْتَمِعُوا لَهُ وَأَنْصِتُوا» [آل عمران: ٢٠٤]: ((كانوا يتكلمون في الصلاة؛ حتى نزلت هذه الآية))^(٢). ومعلوم كما جاء في الأحاديث السابقة المتفق على صحتها، أن منع الكلام في الصلاة كان في المدينة؛ فدلّ هذا الأثر على أن هذه الآية نزلت في المدينة.

الرابع: ما روي عن مجاهد قال: ((كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يقرأ في الصلاة، فسمع قراءة فتى من الأنصار، فنزلت: «وَإِذَا قُرِئَ الْقُرْآنُ فَاسْتَمِعُوا لَهُ وَأَنْصِتُوا»))^(٣). وهذا الأثر عن مجاهد يدلّ دلالة صريحة على أن هذه الآية نزلت في المدينة، حيث ذكر أن الفتى الذي رفع صوته من الأنصار.

الخامس: ذهب كثير من السلف إلى أن هذه الآية في قراءة القرآن بالصلاة، وقد نقل ابن قدامة وغيره عن الإمام أحمد قوله: «أجمع الناس على أن هذه الآية في الصلاة»^(٤)، وقال

(١) أخرجه سليمان الطيالسي، مسند أبي داود، تح: د. محمد بن عبد المحسن التركي، (دار هجر، مصر، ط١، ١٤١٩هـ - ١٩٩٩م)، ٢٧٠/١، وسعيد بن منصور، سنن سعيد بن منصور، ٢٢٧/٢، وأحمد بن حنبل، مسند أحمد بن حنبل، تح: شعيب الأرنؤوط وآخرون، ط١ (بيروت: مؤسسة الرسالة، ١٤٢١هـ-٢٠٠١م)، ٤٠٨/٧، والبيهقي، السنن الكبرى ٥٠٨/٢.

(٢) أخرجه ابن شعبة، مصنف ابن أبي شيبة، ٢٢٥/٢، والطبري، جامع البيان، ٣٤٥/١٣، وابن أبي حاتم، تفسير القرآن العظيم، ١٦٤٥/٥، والبيهقي، السنن الكبرى، ٢٢٢/٢، وابن عبد البر، التمهيد، ٢٩/١١، وعبد الرحمن بن رجب، فتح الباري شرح صحيح البخاري، تح: محمود بن شعبان بن عبد المقصود، وآخرون، ط١ (المدينة النبوية: مكتبة الغرباء الأثرية، الحقوق: مكتب تح دار الحرمين، القاهرة، ١٤١٧هـ-١٩٩٦م)، ٢٩٣/٩.

(٣) أخرجه مجاهد بن جبر، تفسير مجاهد، تح: د. محمد عبد السلام أبو النيل، ط١ (مصر: دار الفكر الإسلامي الحديثة، ١٤١٠هـ - ١٩٨٩م)، ص (٣٥)، وعبد الله بن وهب، الجامع في الحديث، تح: مصطفى حسن حسين، ط١ (الرياض: دار ابن الجوزي، ١٤١٦هـ - ١٩٩٥م)، ٩/٢، وأحمد الطحاوي، أحكام القرآن، تح: د. سعد الدين أونا، ط١ (إستانبول: مركز البحوث الإسلامية التابع لوقف الديانة التركي)، ٢٤٤/١، والبيهقي، السنن الكبرى، ٢٢١/٢.

(٤) يُنظر: عبد الله بن قدامة، المغني، (مكتبة القاهرة، د. ط، ١٣٨٨هـ-١٩٦٨م)، ٤٠٤/١، وابن تيمية، مجموع

د. عبد الله بن صالح بن سليمان العمر

شيخ الإسلام ابن تيمية: «وقد استفاض عن السلف أنها نزلت في القراءة في الصلاة»^(١)، وقال ابن عبد البر: «عن قتادة عن سعيد بن المسيب في قوله: «وَإِذَا قُرِئَ الْقُرْآنُ فَاسْتَمِعُوا لَهُ وَأَنْصِتُوا» قال: في الصلاة، وذكر عن أبي العالية، والزهري، وزيد بن أسلم، والشعبي، وإبراهيم النخعي، والحسن البصري، والضحاك، ومجاهد مثله؛ إلا أن مجاهدًا زاد في الصلاة والخطبة يوم الجمعة، وعن عطاء مثله سواء»^(٢)؛ ويدل هذا على أن جمهور السلف يرون أن هذه الآية في الصلاة.

السادس: ذهب بعض السلف كعائشة رضي الله عنها وعطاء، ومجاهد^(٣) والطبري، وغيرهم أن الأمر بالإنصات في هذه الآية في الصلاة والخطبة، ومعلوم أن خطبة الجمعة لم تُفرض إلا في المدينة؛ فدل هذا بدلالة المفهوم على أن هذه الآية نزلت في المدينة، قال ابن جرير: «وأولى الأقوال بالصواب؛ قول من قال: أمروا باستماع القرآن في الصلاة إذا قرأ الإمام، وفي الخطبة»^(٤).

السابع: ذهب مجاهد - كما يدل عليه الأثر السابق - إلى أن الآية مدنية، ومال إليه ابن رجب في فتح الباري^(٥)، واستظهره السيوطي في لباب النقول^(٦)، والله أعلم.

المسألة العاشرة: مكان نزول هذه الآية: «وَإِذْ يَمْكُرُ بِكَ الَّذِينَ كَفَرُوا لِيُثْبِتُوكَ»:

قال الله تعالى: «وَإِذْ يَمْكُرُ بِكَ الَّذِينَ كَفَرُوا لِيُثْبِتُوكَ أَوْ يَقْتُلُوكَ أَوْ يُخْرِجُوكَ وَيَمْكُرُونَ وَيَمْكُرُ اللَّهُ وَاللَّهُ خَيْرُ الْمَكْرِينَ» [الأنفال: ٣٠].

الفتاوى، ٢٢/٢٩٥.

(١) يُنْظَرُ: ابن تيمية، مجموع الفتاوى، ٢٣/٢٦٩.

(٢) يُنْظَرُ: ابن عبد البر، التمهيد، ١١/٣٠.

(٣) ذكره عنهم الماوردي، النكت والعيون، ٢/٢٩٠، وابن الجوزي، زاد المسير، ٢/١٨٣.

(٤) يُنْظَرُ: الطبري، جامع البيان، ١٣/٣٥٢.

(٥) يُنْظَرُ: ابن رجب، فتح الباري، ٩/٢٩١.

(٦) يُنْظَرُ: السيوطي، لباب النقول، ص (٩٣).

قال ابن عطية: «وهذا تذكير بحال مكة وضيقها مع الكفرة، وجميل صنع الله تعالى في جميع ذلك، ويُحتمل أن يكون ابتداء كلام، وهذا كله على أن الآية مدنية كسائر السورة؛ وهذا هو الصواب، وحُكي عن عكرمة ومجاهد: أن هذه الآية مكية^(١)»^(٢).

الدراسة:

في هذه الآيات يخبر الباري ﷻ عن المكر الذي تعرّض له رسول الله ﷺ في مكة من المشركين، والمصائب التي أحاطت به إحاطة السوار بالمعصم، والأذى الذي لحق به ﷺ، ولكن الله نجاه برحمته وفضله، وردّ كيد الكائدين، ومكر الماكين بالنصر لرسوله والتمكين له، والحفظ لرسوله الأمين، وأثابه بعد هذه المصائب نصراً عظيماً، وفتحاً مبيناً، وأنزل بأعدائه المصائب، وألبسهم ثياب الذل، وخذلهم وكتبهم ﷻ بما يجعلهم عبرة لأولي النهى، وقد اختلف أهل التأويل في مكان نزول هذه الآية، مع أنه حُكي الإجماع^(٣) في قصة هذه الآية، وذكرها العلماء في كتب التفسير والسنة والسير، وهي ما روي عن ابن عباس رضي الله عنهما قال: «لما عرفت قريش أن رسول الله ﷺ قد كانت له شيعة وأصحاب من غير بلدهم، ورأوا خروج أصحابه من المهاجرين إليهم، عرفوا أنهم قد نزلوا داراً أصابوا منهم منعة، فحذروا خروج رسول الله ﷺ، فاجتمعوا له في دار الندوة، فلما اجتمعوا لذلك في ذلك اليوم الذي اتعدوا له، واعترض لهم إبليس في هيئة شيخ من أهل نجد، وقد اجتمع فيها أشرف قريش من كل قبيلة فقال بعضهم لبعض: إن هذا الرجل قد كان من أمره ما قد رأيتم، وإنا والله لا نأمنه من الوثوب علينا بمن اتبعه من غيرنا فأجمعوا رأياً، فتشاوروا، فقال قائل منهم: احبسوه بالحديد

(١) أخرجه عنهما الطبري، جامع البيان، ٥٠٢/١٣.

(٢) يُنظر: ابن عطية، المحرر الوجيز، ١٢٧/٣.

(٣) قال ابن عطية: «وهذا المكر الذي ذكره الله في هذه الآية بإجماع المفسرين إشارة إلى اجتماع قريش في دار الندوة

بمحضر إبليس». يُنظر: ابن عطية، المحرر الوجيز، ١٢٧/٣.

وأغلقوا عليه بابًا حتى الموت، فقال الشيخ النجدي: لا والله ما هذا لكم برأي، فانظروا في غيره، ثم تشاوروا فقال قائل منهم: نخرجه من بين أظهرنا فننفيه من بلدنا، فإذا خرج عنا فما نبالي أين يذهب، ولا حيث وقع، قال الشيخ النجدي: لا والله ما هذا لكم برأي، دبروا فيه رأيًا غير هذا، فقال أبو جهل: أرى أن نأخذ من كل قبيلة شابًا جلدًا ثم نعطي كل فتى منهم سيفًا صارمًا ثم يعمدون إليه ثم يضربونه ضربة رجل واحد فيقتلونه جميعًا، فإنهم إذا فعلوا ذلك تفرق دمه على القبائل كلها فلم يقدر بنو عبد مناف على حرب قومهم جميعًا، وإن رضوا بالعقل عقلناه لهم، قال الشيخ النجدي: القول ما قال الرجل، هذا الرأي لا أرى لكم غيره، فتفرق القوم على ذلك وهم مجمعون له، فأتاه جبريل فقال: لا تبت هذه الليلة على فراشك الذي كنت تبيت عليه، فخرج رسول الله ﷺ وأخذ حفنة من تراب في يده فجعل يثر ذلك التراب على رؤوسهم، فكان مما نزل من القرآن في ذلك اليوم: ﴿وَإِذْ يَمْكُرُ بِكَ الَّذِينَ كَفَرُوا لِيُثْبِتُوكَ أَوْ يَقْتُلُوكَ أَوْ يُخْرِجُوكَ وَيَمْكُرُونَ وَيَمْكُرُ اللَّهُ وَاللَّهُ خَيْرُ الْمَكْرِينَ﴾ [الأنفال: ٣٠]»^(١).

النتيجة:

يظهر للباحث -والله أعلم- أن من قال: إن الآية نزلت بمكة فقلوه صحيح، ومن قال: إنها نزلت بالمدينة^(٢) فقلوه صحيح كذلك، والخلاف بينهما لفظي، وهما بمعنى واحد؛ وذلك للأمر:

الأول: سبقت الإشارة إلى أنه حُكي إجماعًا أن سبب نزول هذه الآية القصة التي وقعت للنبي ﷺ قُبَيْلَ هجرته إلى المدينة، ومن المعلوم أن هذه القصة حصلت في آخر عهد النبي ﷺ بمكة، ونزلت الآية على النبي ﷺ حين وصوله للمدينة، فمن قال: إنها مكية حكى وقت وقوع القصة، ومن قال: إنها مدنية حكى وقت نزول الآية.

(١) يُنظر: أحمد الأصبهاني، دلائل النبوة، حققه: الدكتور محمد رواس، وعبد البر عباس، ط ٢ (بيروت: دار النفائس، ١٤٠٦ هـ - ١٩٨٦ م)، ص (٢٠٠).

(٢) قاله الحسن وعكرمة وجابر وعطاء، وغيرهم. يُنظر القرطبي، الجامع لأحكام القرآن، ٣٦٠/٧.

الثاني: أن في هذا القول جمعاً بين القولين، وإليه ذهب بعض العلماء قال البسيلي: قال شيخنا -يعني ابن عرفة-: «سبب القولين أنها ليلة خروجه ﷺ مهاجراً إلى مكة، فَمَنْ رَأَى أن اسم الهجرة إنما يصدق بعد استقراره ﷺ بالمدينة قال: هي مكة؛ وَمَنْ جَعَلَهُ مِنْ حِينَ خروجه قال: مدينة»^(١).

وقال الشهاب في حاشيته على البيضاوي: «وجع بعضهم بينهما: بأننا إن قلنا: الهجرة من حين خروجه ﷺ من مكة فهي مدينة؛ لأنها نزلت عليه حين خروجه منها، وإن قلنا: إن الهجرة من بعد استقراره في المدينة فهي مكة»^(٢).

الثالث: أن الجمع بين الأقوال أولى من إهمال بعضها، قال الشنقيطي: «ومعلوم أن الجمع إذا أمكن فهو أولى من جميع الترجيحات»^(٣).



(١) يُنْظَر: البسيلي، نكت وتنبهات في تفسير القرآن المجيد، ٢/٢٠٨.

(٢) يُنْظَر: أحمد الخفاجي، حاشية الشَّهَابِ عَلَى تَفْسِيرِ الْبَيْضَاوِيِّ، د.ط (بيروت: دار صادر)، ٤/٢٤٩.

(٣) يُنْظَر: مُحَمَّدُ الشَّنْقِيطِيُّ، أضواء البيان في إيضاح القرآن بالقرآن، (بيروت: دار الفكر للطباعة والنشر والتوزيع،

١٤١٥ هـ - ١٩٩٥ م)، ٢/١٣٤.

الخاتمة

الحمد لله رب العالمين على نعمه وآلائه، والشكر له على توفيقه وامتنانه، والصلاة والسلام على محمد خير أنبيائه، وعلى آله وأصحابه.
أما بعد:

ففي ختام هذا البحث يطيب للباحث أن أضع بين أيديكم هذه النتائج، والتوصيات الطيبات بإذن الله:

أولاً: النتائج:

- ١- أن المكّي والمدني باب مهم للترجيح بين الأقوال.
- ٢- أنه يجب معرفة صحة مكّي السور والآيات ومدنيها قبل الترجيح بين الأقوال.
- ٣- أن المُفسّرَيْن لهم عناية كبيرة بالترجيح بالمكّي والمدني في الأقوال التفسيرية.
- ٤- أنه إذا صح أن الآية أو السورة مكية أو مدنية فإنه يجب العمل بمقتضاه.

ثانياً: التوصيات:

- ١- ينبغي زيادة الحرص والاهتمام من أهل التخصص بهذا النوع من الترجيح، ووضع خطط لطلاب الدراسات العليا لإقامة مشاريع تهتم بالترجيح بالمكّي والمدني عند المُفسّرَيْن.
- ٢- دراسة الترجيح بالمكّي والمدني عند كل مفسر على حده، ولا سيما من ظهر اهتمامه بهذا النوع من الترجيح كابن عطية، والبغوي، وابن كثير، وغيرهم.
- وفي الختام أحمد الله على التمام، فله الحمد في أول الأمر وفي آخره وفي أثناؤه، وله الشكر والثناء والحمد في كل الأحوال، وصلى الله وسلم وبارك على نبيه محمد وعلى آله وصحبه أجمعين.



ثبت المصادر والمراجع

- الأزدی، مقاتل بن سلیمان، تفسیر مقاتل بن سلیمان، (المتوفى: ١٥٠هـ)، تح: عبد الله محمود شحاته، الناشر: دار إحياء التراث، بيروت، ط ١، ١٤٢٣هـ.
- الأصبهاني، أحمد بن عبد الله، دلائل النبوة، (المتوفى: ٤٣٠هـ)، تح: الدكتور محمد رواس، وعبد البر عباس، الناشر: دار النفائس، بيروت، ط ٢، ١٤٠٦ هـ - ١٩٨٦ م.
- البخاري، محمد بن إسماعيل، صحيح البخاري، الجامع المسند الصحيح المختصر من أمور رسول الله ﷺ وسننه وأيامه، تح: محمد زهير بن ناصر الناصر، ط ١، الناشر: دار طوق النجاة، ١٤٢٢هـ.
- البسيلي، أبو العباس التونسي، نكت وتنبهات في تفسير القرآن الحيد، (المتوفى: ٨٣٠هـ)، مما اختصره من تقييده الكبير عن شيخه الإمام ابن عرفة (ت ٨٠٣ هـ) وزاد عليه، وبذيله (تكملة النكت لابن غازي العثماني المكناسي) (ت ٩١٩ هـ)، تقديم وتح: الأستاذ: محمد الطبراني، الناشر: منشورات وزارة الأوقاف والشئون الإسلامية، المملكة المغربية، الطبع: مطبعة النجاح الجديدة، الدار البيضاء، ط ١، ١٤٢٩ هـ - ٢٠٠٨ م.
- البغوي، الحسين بن مسعود، معالم التنزيل في تفسير القرآن، (المتوفى: ٥١٠هـ)، تح: عبد الرزاق المهدي، ط ١، بيروت، الناشر: دار إحياء التراث العربي، ١٤٢٠هـ.
- البيهقي، أحمد بن الحسين، السنن الكبرى، (المتوفى: ٤٥٨هـ)، تح: محمد عطاء، ط ٣، بيروت، لبنان، الناشر: دار الكتب العلمية، ١٤٢٤هـ - ٢٠٠٣ م.
- البيهقي، أحمد بن الحسين، شعب الإيمان، (المتوفى: ٤٥٨هـ)، حققه وراجع نصوصه وخرج أحاديثه: الدكتور عبد العلي عبد الحميد حامد، ط ١، الرياض بالتعاون مع الدار السلفية بيومباي بالهند، الناشر: مكتبة الرشد للنشر والتوزيع، ١٤٢٣هـ - ٢٠٠٣ م.
- الترمذي، محمد بن عيسى، سنن الترمذي، (المتوفى: ٢٧٩هـ)، تح وتعليق: أحمد محمد شاكر، وآخرون ط ٢، مصر، الناشر: شركة مكتبة ومطبعة مصطفى البابي الحلبي، ١٣٩٥هـ - ١٩٧٥ م.

د. عبد الله بن صالح بن سليمان العمر

- ابن تيمية، أحمد بن عبد الحليم، **مجموع الفتاوى**، (ت: ٧٢٨هـ)، ت: عبد الرحمن بن قاسم، المدينة النبوية، المملكة العربية السعودية، الناشر: مجمع الملك فهد لطباعة المصحف، ١٤١٦هـ-١٩٩٥م.
- الثعالبي، عبد الرحمن بن محمد، **الجواهر الحسان في تفسير القرآن**، (المتوفى: ٨٧٥هـ)، تح: محمد علي معوض، وعادل أحمد عبد الموجود، الناشر: دار إحياء التراث العربي، بيروت، ط ١، ١٤١٨هـ.
- الثعلبي، أحمد بن محمد، **الكشف والبيان عن تفسير القرآن**، (ت: ٤٢٧هـ)، تح: محمد بن عاشور، مراجعة وتدقيق: نظير الساعدي، ط ١، بيروت، لبنان، الناشر: دار إحياء التراث العربي، ١٤٢٢هـ.
- الجوزي، عبد الرحمن بن علي، **زاد المسير في علم التفسير**، (المتوفى: ٥٩٧هـ)، تح: عبد الرزاق المهدي، الناشر: دار الكتاب العربي، بيروت، ط ١، ١٤٢٢هـ.
- ابن أبي حاتم، عبد الرحمن بن محمد، **تفسير القرآن العظيم**، (المتوفى: ٣٢٧هـ)، تح: أسعد محمد الطيب، الناشر: مكتبة نزار مصطفى الباز، المملكة العربية السعودية، ط ٣، ١٤١٩هـ.
- الحاكم، محمد بن عبد الله، **المستدرک على الصحيحين**، (المتوفى: ٤٠٥هـ)، تح: مصطفى عبد القادر عطا، ط ١، بيروت، الناشر: دار الكتب العلمية، ١٤١١هـ-١٩٩٠م.
- ابن حجر، أحمد بن علي، **فتح الباري شرح صحيح البخاري**، (المتوفى: ٧٩٥هـ)، تح: محمود بن شعبان بن عبد المقصود، وآخرون، الناشر: مكتبة الغرباء الأثرية، المدينة النبوية، الحقوق: مكتب تحقيق دار الحرمين، القاهرة، ط ١، ١٤١٧هـ-١٩٩٦م.
- الحربي، إبراهيم بن إسحاق، **غريب الحديث**، تح: د. سليمان إبراهيم محمد العايد، الناشر: جامعة أم القرى، مكة المكرمة، ط ١، ١٤٠٥هـ.
- أبو حيان، محمد بن يوسف، **البحر المحیط في التفسير**، (المتوفى: ٧٤٥هـ)، تح: صدقي محمد جميل، د. ط، بيروت، الناشر: دار الفكر، طبعة: ١٤٢٠هـ.

- الخراساني، سعيد بن منصور، سنن سعيد بن منصور، (المتوفى: ٢٢٧هـ)، تح: حبيب الرحمن الأعظمي، الناشر: الدار السلفية، الهند، ط ١، ١٤٠٣هـ-١٩٨٢م.
- الخفاجي، أحمد بن محمد، حاشية الشهاب على تفسير البيضاوي، المسماة: عناية القاضي وكفاية الرازي على تفسير البيضاوي، (المتوفى: ١٠٦٩هـ)، دار النشر: دار صادر، بيروت.
- الرازي، محمد بن عمر، التفسير الكبير، (المتوفى: ٦٠٦هـ)، ط ٣، بيروت، الناشر: دار إحياء التراث العربي، ١٤٢٠هـ.
- الرازي، محمد بن عمر، المحصول، (المتوفى: ٦٠٦هـ)، دراسة وتح: الدكتور طه العلواني، الناشر: مؤسسة الرسالة، ط ٣، ١٤١٨هـ-١٩٩٧م.
- رباني، محمد شفاعت، المكي والمدني.
- ابن رجب، عبد الرحمن بن أحمد، روائع التفسير، (المتوفى: ٧٩٥هـ)، جمع وترتيب: طارق بن عوض الله، الناشر: دار العاصمة، المملكة العربية السعودية، ط ١، ١٤٢٢هـ-٢٠٠١م.
- الزرقاني، محمد عبد العظيم، مناهل العرفان في علوم القرآن، (المتوفى: ١٣٦٧هـ)، الناشر: مطبعة عيسى البابي الحلبي وشركاه، ط ٣.
- الزركشي، محمد بن عبد الله، البرهان في علوم القرآن، (المتوفى: ٧٩٤هـ)، تح: محمد أبو الفضل إبراهيم، ط ١، ١٣٧٦هـ، الناشر: دار إحياء الكتب العربية عيسى البابي الحلبي وشركائه.
- الزمخشري، جار الله محمود، الكشف عن حقائق غوامض التنزيل، (المتوفى: ٥٣٨هـ)، ط ٣، بيروت، الناشر: دار الكتاب العربي، ١٤٠٧هـ.
- ابن زنجلة، عبد الرحمن بن محمد، حجة القراءات، (المتوفى: حوالي ٤٠٣هـ)، تح الكتاب ومعلق حواشيه: سعيد الأفغاني، الناشر: دار الرسالة.

د. عبد الله بن صالح بن سليمان العمر

- السلمي، عبد العزيز بن عبد السلام، تفسير القرآن، (المتوفى: ٦٦٠هـ)، تح: الدكتور عبد الله بن إبراهيم الوهبي، الناشر: دار ابن حزم، بيروت، ط ١، ١٤١٦هـ-١٩٩٦م.
- السمرقندي، نصر بن محمد، بحر العلوم، (المتوفى: ٣٧٣هـ).
- السمعاني، منصور بن محمد، تفسير القرآن، (المتوفى: ٤٨٩هـ)، تح: ياسر بن إبراهيم، وغنيم بن عباس بن غنيم، ط ١، الرياض، السعودية، الناشر: دار الوطن، ١٤١٨هـ-١٩٩٧م.
- السيوطي، عبد الرحمن بن أبي بكر، الإتقان في علوم القرآن، (المتوفى: ٩١١هـ)، تح: محمد أبو الفضل إبراهيم، الناشر: الهيئة المصرية العامة للكتاب، طبعة: ١٣٩٤هـ / ١٩٧٤م.
- السيوطي، عبد الرحمن بن أبي بكر، الدر المنثور، (المتوفى: ٩١١هـ)، الناشر: دار الفكر، بيروت.
- السيوطي، عبد الرحمن بن أبي بكر، لباب النقول في أسباب النزول، (المتوفى: ٩١١هـ)، ضبطه وصححه: أحمد عبد الشافي، الناشر: دار الكتب العلمية بيروت، لبنان.
- الشنقيطي، محمد الأمين، أضواء البيان في إيضاح القرآن بالقرآن، (المتوفى: ١٣٩٣هـ)، الناشر: دار الفكر للطباعة والنشر والتوزيع بيروت، لبنان، عام النشر: ١٤١٥هـ - ١٩٩٥م.
- الشوكاني، محمد بن علي، فتح القدير، (المتوفى: ١٢٥٠هـ)، الناشر: دار ابن كثير، دار الكلم الطيب، دمشق، بيروت، ط ١، ١٤١٤هـ.
- الشيباني، أحمد بن حنبل، مسند الإمام أحمد بن حنبل، (المتوفى: ٢٤١هـ)، تح: شعيب الأرنؤوط وآخرون، إشراف: د. عبد الله التركي، الناشر: مؤسسة الرسالة، ط ١، ١٤٢١هـ-٢٠٠١م.
- الطبري، محمد بن جرير، جامع البيان في تأويل القرآن، (المتوفى: ٣١٠هـ)، تح: أحمد محمد شاكر، ط ١، مؤسسة الرسالة، ١٤٢٠هـ-٢٠٠٠م.

- الطحاوي، أحمد بن مُجَدِّد، أحكام القرآن الكريم، (المتوفى: ٣٢١هـ)، تح: الدكتور سعد الدين أونال، الناشر: مركز البحوث الإسلامية التابع لوقف الديانة التركي، استانبول، ط ١.
- الطيالسي، سليمان بن داود، مسند أبي داود، (المتوفى: ٢٠٤هـ)، ت: الدكتور مُجَدِّد بن عبد المحسن التركي، الناشر: دار هجر، مصر، ط ١، ١٤١٩هـ - ١٩٩٩م.
- العبسي، عبد الله بن مُجَدِّد، مصنف ابن أبي شيبة، (المتوفى: ٢٣٥هـ)، تح: كمال الحوت، الناشر: مكتبة الرشد، الرياض - ط ١، ١٤٠٩هـ.
- ابن عاشور، مُجَدِّد الطاهر، التحرير والتنوير، (المتوفى: ١٣٩٣هـ)، تونس، الناشر: الدار التونسية للنشر، سنة النشر: ١٩٨٤هـ.
- ابن عبد البر النمري، يوسف بن عبد الله، التمهيد لما في الموطأ من المعاني والأسانيد، (المتوفى: ٤٦٣هـ)، تح: مصطفى بن أحمد العلوي، مُجَدِّد عبد الكبير البكري، الناشر: وزارة عموم الأوقاف والشؤون الإسلامية، المغرب، عام النشر: ١٣٨٧هـ.
- ابن عطية، عبد الحق بن غالب، المحرر الوجيز في تفسير الكتاب العزيز، (المتوفى: ٥٤٢هـ)، تح: عبد السلام عبد الشافي مُجَدِّد، ط ١، بيروت، الناشر: دار الكتب العلمية، ١٤٢٢هـ.
- الفارسي، الحسن بن أحمد، الحجة للقراء السبعة، (المتوفى: ٣٧٧هـ)، تح: بدر الدين قهوجي، بشير جويجاني، راجعه ودققه: عبد العزيز رباح، وأحمد الدقاق، الناشر: دار المأمون للتراث، دمشق، بيروت، ط ٢، ١٤١٣هـ - ١٩٩٣م.
- الفراء، يحيى بن زياد، معاني القرآن، (المتوفى: ٢٠٧هـ)، تح: أحمد يوسف النجاشي وآخرون، الناشر: دار المصرية للتأليف والترجمة، مصر، ط ١.
- الفراهيدي، الخليل بن أحمد، العين، (المتوفى: ١٧٠هـ)، تح: د. مهدي المخزومي، د. إبراهيم السامرائي، الناشر: دار ومكتبة الهلال.

د. عبد الله بن صالح بن سليمان العمر

- القرطبي، مُجَدِّد بن أحمد، الجامع لأحكام القرآن، (المتوفى: ٦٧١هـ)، تح: أحمد البردوني، وإبراهيم أطفيش، ط ٢، القاهرة، الناشر: دار الكتب المصرية، ١٣٨٤هـ-١٩٦٤م.
- القزويني، مُجَدِّد بن يزيد، سنن ابن ماجه، (ت: ٢٧٣هـ)، تح: مُجَدِّد فؤاد عبد الباقي، الناشر: دار إحياء الكتب العربية.
- القشيري، مسلم بن الحجاج، صحيح مسلم، المسند الصحيح المختصر بنقل العدل عن العدل إلى رسول الله ﷺ، (المتوفى: ٢٦١هـ)، تح: مُجَدِّد فؤاد عبد الباقي، بيروت، الناشر: دار إحياء التراث العربي.
- القيسي، مكّي بن أبي طالب، الهداية إلى بلوغ النهاية، (المتوفى: ٤٣٧هـ)، تح: مجموعة رسائل جامعة بكلية الدراسات العليا والبحث العلمي، جامعة الشارقة، بإشراف أ. د: الشاهد البوشيخي، الناشر: مجموعة بحوث الكتاب والسنة، كلية الشريعة والدراسات الإسلامية، جامعة الشارقة، ط ١، ١٤٢٩هـ - ٢٠٠٨م.
- ابن قدامة، عبد الله بن أحمد، المغني، (المتوفى: ٦٢٠هـ)، الناشر: مكتبة القاهرة، الطبعة: بدون طبعة، تاريخ النشر: ١٣٨٨هـ-١٩٦٨م.
- ابن كثير، إسماعيل بن عمر، تفسير القرآن العظيم، (المتوفى: ٧٧٤هـ)، تح: سامي سلامة، ط ٢، الناشر: دار طيبة للنشر والتوزيع، ١٤٢٠هـ - ١٩٩٩م.
- الماوردي، علي بن مُجَدِّد، النكت والعيون، (المتوفى: ٤٥٠هـ)، تح: السيد بن عبد المقصود بن عبد الرحيم، الناشر: دار الكتب العلمية، بيروت، لبنان.
- المُجَاشِعي، علي بن فَصَّال، النكت في القرآن الكريم، (المتوفى: ٤٧٩هـ)، دراسة وتح: د. عبد الله عبد القادر الطويل، دار النشر: دار الكتب العلمية، بيروت، ط ١، ١٤٢٨هـ - ٢٠٠٧م.
- مجاهد بن جبر، تفسير مجاهد، (المتوفى: ١٠٤هـ)، تح: الدكتور مُجَدِّد عبد السلام أبو النيل، الناشر: دار الفكر الإسلامي الحديثة، مصر، ط ١، ١٤١٠هـ - ١٩٨٩م.

- ابن مجاهد، أحمد بن موسى، كتاب السبعة في القراءات، (المتوفى: ٣٢٤هـ)، المحقق: شوقي ضيف، الناشر: دار المعارف، مصر، ط ٢، ١٤٠٠هـ.
- النحاس، أحمد بن محمد، إعراب القرآن، (المتوفى: ٣٣٨هـ)، وضع حواشيه وعلق عليه: عبد المنعم خليل إبراهيم، الناشر: منشورات محمد علي بيضون، دار الكتب العلمية، بيروت، ط ١، ١٤٢١ هـ.
- النسفي، عبد الله بن أحمد، مدارك التنزيل وحقائق التأويل، (ت: ٧١٠هـ)، تح: يوسف بديوي، راجعه وقدم له: محيي الدين مستو، الناشر: دار الكلم الطيب، بيروت، ط ١، ١٤١٩ هـ - ١٩٩٨ م.
- النيسابوري، الحسن بن محمد، غرائب القرآن و رغائب الفرقان، (ت: ٨٥٠هـ)، تح: الشيخ زكريا عميرات، الناشر: دار الكتب العلمية، بيروت، ط ١، ١٤١٦ هـ.
- الهلالي، سليم بن عيد، آل نصر، ومحمد بن موسى، الاستيعاب في بيان الأسباب (أول موسوعة علمية حديثة محققة في أسباب نزول آي القرآن الكريم)، الناشر: دار ابن الجوزي للنشر والتوزيع، المملكة العربية السعودية، ط ١، ١٤٢٥ هـ.
- الواحدي، علي بن أحمد، الوسيط في تفسير القرآن المجيد، (ت: ٤٦٨هـ)، تح وتعليق: عادل أحمد عبد الموجود، وآخرون، ط ١، بيروت، الناشر: دار الكتب العلمية، ١٤١٥ هـ - ١٩٩٤ م.



Bibliography

- al-Azdī, Muqātil ibn Sulaymān, **tafsīr Muqātil ibn Sulaymān**, (al-mutawaffā: 150h), th : ‘Abd Allāh Maḥmūd Shihātah, al-Nāshir : Dār Ihyā’ al-Turāth, Bayrūt, T1, 1423h.
- al-Aṣbahānī, Aḥmad ibn ‘Abd Allāh, **Dalā’il al-Nubūwah**, (al-mutawaffā : 430h), th : al-Duktūr Muḥammad Rawwās, wa-‘Abd al-Barr ‘Abbās, al-Nāshir: Dār al-Nafā’is, Bayrūt, T2, 1406 h-1986m.
- al-Bukhārī, Muḥammad ibn Ismā’il, **Ṣaḥīḥ al-Bukhārī**, al-Jāmi‘ al-Musnad al-ṣaḥīḥ al-Mukhtaṣar min umūr Rasūl Allāh, wsnh wa-ayyāmuḥ, th : Muḥammad Zuhayr ibn Nāṣir al-Nāshir, T1, al-Nāshir : Dār Tawq al-najāh, 1422h.
- al-Basīlī, Abū al-‘Abbās al-Tūnisī, **Nukat wa-tanbīhāt fī tafsīr al-Qur’ān al-Majīd**, (al-mutawaffā 830 H), mimma ikhtaṣarahu min tqyydh al-kabīr ‘an shaykhihi al-Imām Ibn ‘Arafah (t 803h) wa-zāda ‘alayhi, Wa-bi-dhaylihi (Takmilat al-Nukat li-Ibn Ghāzī al-‘Uthmānī al-Miknāsī) (t919h) (Taqdīm wth : al-Ustādh : Muḥammad al-Ṭabarānī, al-Nāshir : Manshūrāt Wizārat al-Awqāf wa-al-Shu’ūn al-Islāmīyah, al-Mamlakah al-Maghribīyah, al-ṭab‘ : Maṭba‘at al-Najāh al-Jadīdah, al-Dār al-Bayḍā’, T1, 1429 h-2008m.
- al-Baghawī, al-Ḥusayn ibn Mas‘ūd, **Ma‘ālim altnzyl fī tafsīr al-Qur’ān**, (al-mutawaffā : 510 th : ‘Abd al-Razzāq al-Mahdī, T1, Bayrūt, al-Nāshir : Dār Ihyā’ al-Turāth al-‘Arabī, 1420h.
- al-Bayhaqī, Aḥmad ibn al-Ḥusayn, **al-sunan al-Kubrā**, (al-mutawaffā: (458 th): Muḥammad ‘Atā, t3, Bayrūt, Lubnān, al-Nāshir : Dār al-Kutub al-‘Ilmiyah, 1424h-2003m.
- al-Bayhaqī, Aḥmad ibn al-Ḥusayn, **sha‘b al-īmān**, (al-mutawaffā: (458h), ḥaqqāqahu wa-rāja‘a nuṣūṣahu wa-kharraja aḥādīthahu : al-Duktūr ‘Abd al-‘Alī ‘Abd al-Ḥamīd Ḥamīd, T1, al-Riyāḍ bi-al-ta‘āwun ma‘a al-Dār al-Salafīyah bbwmbāy bi-al-Hind, al-Nāshir : Maktabat al-Rushd lil-Nashr wa-al-Tawzī’, 1423h-2003m.
- al-Tirmidhī, Muḥammad ibn ‘Īsā, **Sunan al-Tirmidhī**, (al-mutawaffā: (279 th wa-ta’līq : Aḥmad Muḥammad Shākir, wa-ākharūn t’), Miṣr, al-Nāshir : Sharikat Maktabat wa-Maṭba‘at Muṣṭafā al-Bābī al-Ḥalabī, 1395h-1975m.
- Ibn Taymīyah, Aḥmad ibn ‘Abd al-Ḥalīm, **Majmū‘ al-Fatāwā**, (t: 728h), t : ‘Abd al-Raḥmān ibn Qāsim, al-Madīnah al-Nabawīyah, al-Mamlakah al-‘Arabīyah al-Sa‘ūdīyah, al-Nāshir : Majma‘ al-Malik Fahd li-Ṭibā‘at al-Muṣḥaf, 1416h-1995m.
- al-Tha‘ālībī, ‘Abd al-Raḥmān ibn Muḥammad, **al-Jawāhir al-ḥisān fī tafsīr al-Qur’ān**, (al-mutawaffā: 875h), th : Muḥammad ‘Alī Mu‘awwad, wa-‘Ādil Aḥmad ‘Abd al-Mawjūd, al-Nāshir : Dār Ihyā’ al-Turāth al-‘Arabī, Bayrūt, T1, 1418h.
- al-Tha‘labī, Aḥmad ibn Muḥammad, **al-kashf wa-al-bayān ‘an tafsīr al-Qur’ān**, (t : 427h) th : Muḥammad ibn ‘Āshūr, murāja‘at wa-tadqīq : Naẓīr al-Sā‘idī, T1, Bayrūt, Lubnān, al-Nāshir : Dār Ihyā’ al-Turāth al-‘Arabī, 1422h-2002m.
- al-Jawzī, ‘Abd al-Raḥmān ibn ‘Alī, **Zād al-Musayyar fī ‘ilm al-tafsīr**, (al-mutawaffā: 597h), th : ‘Abd al-Razzāq al-Mahdī, al-Nāshir : Dār al-Kitāb al-‘Arabī, Bayrūt, T1, 1422h.
- Ibn Abī Ḥātim, ‘Abd al-Raḥmān ibn Muḥammad, **tafsīr al-Qur’ān al-‘Aẓīm**, (al-mutawaffā: 327h), th : As‘ad Muḥammad al-Ṭayyib, al-Nāshir : Maktabat Nizār Muṣṭafā al-Bāz, al-Mamlakah al-‘Arabīyah al-Sa‘ūdīyah, T3, 1419.

- al-Hākim, Muḥammad ibn ‘Abd Allāh, **al-Mustadrak ‘alā al-ṣaḥīḥayn**, (al-mutawaffā: (405k th : Muṣṭafā ‘Abd al-Qādir ‘Aṭā, Ṭ1, Bayrūt, al-Nāshir : Dār al-Kutub al-‘Ilmīyah, 1411h-1990m.
- Ibn Rajab, ‘Abd al-Raḥmān ibn Aḥmad, **Fath al-Bārī sharḥ Ṣaḥīḥ al-Bukhārī**, (al-mutawaffā: 795h), th: Maḥmūd ibn Sha‘bān ibn ‘Abd al-Maqṣūd, wa-ākharūn, al-Nāshir : Maktabat al-Ghurabā’ al-Atharīyah, al-Madīnah al-Nabawīyah, al-Ḥuqūq : Maktab taḥqīq Dār al-Ḥaramayn, al-Qāhirah, Ṭ1, 1417h-1996m.
- al-Ḥarbī, Ibrāhīm ibn Ishāq, **Gharīb al-ḥadīth**, th : D. Sulaymān Ibrāhīm Muḥammad al-‘Āyid, al-Nāshir : Jāmi‘at Umm al-Qurā, Makkah al-Mukarramah, Ṭ1, 1405h.
- Abū Ḥayyān, Muḥammad ibn Yūsuf, **al-Baḥr al-muḥīṭ fī al-tafsīr**, (al-mutawaffā: 745h, th : Ṣidqī Muḥammad Jamīl, D. Ṭ, Bayrūt, al-Nāshir : Dār al-Fikr, Ṭab‘ah: 1420h.
- al-Khurāsānī, Sa‘īd ibn Manṣūr, **Sunan Sa‘īd ibn Manṣūr**, (al-mutawaffā: 227h), th : Ḥabīb al-Raḥmān al-A‘zamī, al-Nāshir : al-Dār al-Salafīyah, al-Hind, Ṭ1. 1403h-1982m.
- al-Khafājī, Aḥmad ibn mḥmd, **Ḥāshiyat al-Shihāb ‘alā tafsīr al-Bayḍāwī**, al-musammāh: ‘Ināyat al-Qādī wa-kifāyat al-Rādī ‘alā tafsīr al-Bayḍāwī, (al-mutawaffā: 1069h), Dār al-Nashr : Dār Ṣādir, Bayrūt.
- al-Rāzī, Muḥammad ibn ‘Umar, **al-tafsīr al-kabīr**, (al-mutawaffā: T3, 606h, Bayrūt, al-Nāshir : Dār Iḥyā’ al-Turāth al-‘Arabī, 1420h.
- Ibn Rajab, ‘Abd al-Raḥmān ibn Aḥmad, **Rawā’i’ al-tafsīr**, (al-mutawaffā: 795h), jam‘ wa-tartīb : Ṭāriq ibn ‘Awaḍ Allāh, al-Nāshir : Dār al-‘Āsimah, al-Mamlakah al-‘Arabīyah al-Sa‘ūdīyah, Ṭ1, 1422h-2001m.
- al-Zarkashī, Muḥammad ibn ‘Abd Allāh, **al-burhān fī ‘ulūm al-Qur’ān**, (al-mutawaffā: 794h), th : Muḥammad Abū al-Faḍl Ibrāhīm, Ṭ1 1376h, al-Nāshir : Dār Iḥyā’ al-Kutub al-‘Arabīyah ‘Isā al-Bābī al-Ḥalabī wa-shurakā’ih.
- al-Zamakhsharī, Jār Allāh Maḥmūd, **al-Kashshāf ‘an ḥaqā’iq ghawāmiḍ altnzyl**, (al-mutawaffā: T3, 538h), Bayrūt, al-Nāshir : Dār al-Kitāb al-‘Arabī, 1407h.
- Ibn znjlh, ‘Abd al-Raḥmān ibn Muḥammad, **ḥujjat al-qirā’āt**, (al-mutawaffā : Ḥawālī ٤٠٣h), th al-Kitāb wa-mu‘alliq ḥawāshīhi : Sa‘īd al-Afghānī, al-Nāshir : Dār al-Risālah.
- al-Sulamī, ‘Abd al-‘Azīz ibn ‘Abd al-Salām, **tafsīr al-Qur’ān**, (al-mutawaffā: 660h), th : al-Duktūr ‘Abd Allāh ibn Ibrāhīm al-Wahbī, al-Nāshir : Dār Ibn Ḥazm, Bayrūt, Ṭ1, 1416-1996m.
- al-Samarqandī, Naṣr ibn Muḥammad, **Baḥr al-‘Ulūm**, (al-mutawaffā: 373).
- al-Sam‘ānī, Manṣūr ibn Muḥammad, **tafsīr al-Qur’ān**, (al-mutawaffā: 489h), th : Yāsir ibn Ibrāhīm, wghnym ibn ‘Abbās ibn Ghunaym, Ṭ1, al-Riyāḍ, al-Sa‘ūdīyah, al-Nāshir : Dār al-waṭan, 1418h-1997m.

- al-Suyūṭī, ‘Abd al-Raḥmān ibn Abī Bakr, **al-Itqān fī ‘ulūm al-Qur’ān**, (al-mutawaffā: 911h), ṭh: Muḥammad Abū al-Faḍl Ibrāhīm, al-Nāshir : al-Hay’ah al-Miṣrīyah al-‘Āmmah lil-Kitāb, Ṭab’ah: 1394h-1974m.
- al-Suyūṭī, ‘Abd al-Raḥmān ibn Abī Bakr, **al-Durr al-manthūr**, (al-mutawaffā: 911h), al-Nāshir : Dār al-Fikr, Bayrūt.
- al-Suyūṭī, ‘Abd al-Raḥmān ibn Abī Bakr, **Lubāb al-nuqūl fī asbāb al-nuzūl**, (al-mutawaffā: 911h), ḍabaṭahu wa-ṣaḥḥaḥahu : Aḥmad ‘Abd al-Shāfi, al-Nāshir : Dār al-Kutub al-‘Ilmīyah Bayrūt, Lubnān.
- al-Shinqīṭī, Muḥammad al-Amīn, **Aḍwā’ al-Bayān fī Ḍdāḥ al-Qur’ān bi-al-Qur’ān**, (al-mutawaffā: 1393h), al-Nāshir: Dār al-Fikr lil-Ṭibā’ah wa-al-Nashr wa-al-Tawzī’ Bayrūt, Lubnān, ‘ām al-Nashr: 1415h-1995m.
- al-Shawkānī, Muḥammad ibn ‘Alī, **Faṭḥ al-qadīr**, (al-mutawaffā: 1250h), al-Nāshir : Dār Ibn Kathīr, Dār al-Kalim al-Ṭayyib, Dimashq, Bayrūt, Ṭ1, 1414h.
- al-Shaybānī, Aḥmad ibn Ḥanbal, **Musnad al-Imām Aḥmad ibn Ḥanbal**, (al-mutawaffā: 241h), ṭh : Shu’ayb al-Arna’ūt wa-ākharūn, ishrāf : D. ‘Abd Allāh al-Turkī, al-Nāshir : Mu’assasat al-Risālah, Ṭ1, 1421h-2001m.
- al-Ṭabarī, Muḥammad ibn Jarīr, **Jāmi’ al-Bayān fī Ta’wīl al-Qur’ān**, (al-mutawaffā: 310h), ṭh: Aḥmad Muḥammad Shākir, Ṭ1, Mu’assasat al-Risālah, 1420h-2000m.
- al-Ṭaḥāwī, Aḥmad ibn Muḥammad, **Aḥkām al-Qur’ān al-Karīm**, (al-mutawaffā: 321h), ṭh: al-Duktūr Sa’d al-Dīn Ūnāl, al-Nāshir : Markaz al-Buḥūth al-Islāmīyah al-ṭābi’ li-waqf al-diyānah al-Turkī, Istānbūl, Ṭ1.
- al-Ṭayālīsī, Sulaymān ibn Dāwūd, **Musnad Abī Dāwūd**, (al-mutawaffā: 204h), ṭ: al-Duktūr Muḥammad ibn ‘Abd al-Muḥsin al-Turkī, al-Nāshir : Dār Hajar, Miṣr, Ṭ1, 1419h-1999m.
- Ibn ‘Āshūr, Muḥammad al-Ṭāhir, **al-Taḥrīr wa-al-tanwīr**, (al-mutawaffā: 1383h), Tūnis, al-Nāshir : al-Dār al-Tūnisīyah lil-Nashr, sanat al-Nashr: 1984h.
- Ibn ‘bdālbr al-Nimrī, Yūsuf ibn ‘Abd Allāh, **al-Tamhīd li-mā fī al-Muwatta’ min al-ma’ānī wa-al-asānīd**, (al-mutawaffā: 463h), ṭh : Muṣṭafā ibn Aḥmad al-‘Alawī, Muḥammad ‘Abd al-kabīr al-Bakrī, al-Nāshir : Wizārat ‘umūm al-Awqāf wa-al-Shu’ūn al-Islāmīyah, al-Maghrib, ‘ām al-Nashr: 1387h.
- Ibn ‘Aṭīyah, ‘Abd al-Ḥaqq ibn Ghālīb, **al-muḥarrir al-Wajīz fī tafsīr al-Kitāb al-‘Azīz**, (al-mutawaffā: 542h), ṭh ‘Abd al-Salām ‘Abd al-Shāfi Muḥammad, Ṭ1, Bayrūt, al-Nāshir : Dār al-Kutub al-‘Ilmīyah, 1422h.
- al-‘Absī, ‘Abd Allāh ibn Muḥammad, **Muṣannaf Ibn Abī Shaybah**, (al-mutawaffā: 235h), ṭh: Kamāl al-Ḥūt, al-Nāshir : Maktabat al-Rushd, alrīyāḍ-Ṭ1, 1409h.
- alfārsī, al-Ḥasan ibn Aḥmad, **al-Ḥujjah lil-qurrā’ al-sab’ah**, (al-mutawaffā: 377h), ṭh: Badr al-Dīn Qahwajī, Bashīr jwyjāby, rāja’ahu wa-daqqaqahu: Abd al-‘Azīz Rabāḥ, wa-Aḥmad al-Daqqāq, al-Nāshir : Dār al-Ma’mūn lil-Turāth, Dimashq, Bayrūt, T2, 1413h-1993m.
- al-Farrā’, Yaḥyá ibn Ziyād, **ma’ānī al-Qur’ān**, (al-mutawaffā: 207h), ṭh : Aḥmad Yūsuf alnjāty wa-ākharūn, al-Nāshir: Dār al-Miṣrīyah lil-Ta’līf wa-al-Tarjamah, Miṣr, Ṭ1.
- al-Farāhīdī, al-Khalīl ibn Aḥmad, **al-‘Ayn**, (al-mutawaffā: 170h), ṭh: D. Mahdī al-Makhzūmī, D. Ibrāhīm al-Sāmarrā’ī, al-Nāshir : Dār wa-Maktabat al-Hilāl.

- al-Qurtubī, Muḥammad ibn Aḥmad, **al-Jāmi' li-aḥkām al-Qur'ān**, (al-mutawaffā: 671h), th: Aḥmad al-Baraddūnī, wa-Ibrāhīm Aṭṭafayyish, T2, al-Qāhirah, al-Nāshir : Dār al-Kutub al-Miṣrīyah, 1384h-1964m.
- al-qazwīnī, Muḥammad ibn Yazīd, **Sunan Ibn Mājah**, (t: 273h), th: Muḥammad Fu'ād 'Abd al-Bāqī, al-Nāshir : Dār Ihyā' al-Kutub al-'Arabīyah.
- al-qushayrī, Muslim ibn al-Ḥajjāj, **Ṣaḥīḥ Muslim, al-Musnad al-ṣaḥīḥ al-Mukhtaṣar bi-naql al-'Adl 'an al-'Adl ilā Rasūl Allāh**, (al-mutawaffā: 261h), th: Muḥammad Fu'ād 'Abd al-Bāqī, Bayrūt, al-Nāshir : Dār Ihyā' al-Turāth al-'Arabī.
- al-Qaysī, Makkī ibn Abī Ṭālib, **al-Hidāyah ilā Bulūgh al-nihāyah**, (al-mutawaffā: 473h), th: majmū'ah Rasā'il jāmi'iyah bi-Kullīyat al-Dirāsāt al-'Ulyā wa-al-Baḥth al-'Ilmī, Jāmi'at al-Shāriqah, bi-ishrāf U. D: al-Shāhid al-Būshaykhī, al-Nāshir : majmū'ah Buḥūth al-Kitāb wa-al-sunnah, Kullīyat al-sharī'ah wa-al-Dirāsāt al-Islāmīyah, Jāmi'at al-Shāriqah, Ṭ1, 1429h-2008m.
- Ibn Qudāmah, 'Abd Allāh ibn Aḥmad, **al-Mughnī**, (al-mutawaffā: 620h), al-Nāshir : Maktabat al-Qāhirah, al-Ṭab'ah : bi-dūn Ṭab'ah, Tārīkh al-Nashr: 1388h-1968m.
- Ibn Kathīr, Ismā'īl ibn 'Umar, **tafsīr al-Qur'ān al-'Azīm**, (al-mutawaffā: 774), th: Sāmī Salāmah, T2, al-Nāshir: Dār Ṭaybah lil-Nashr wa-al-Tawzī, 1420h-1999m.
- al-Māwardī, 'Alī ibn Muḥammad, **al-Nukat wa-al-'uyūn**, (al-mutawaffā: 450h), th: al-Sayyid ibn 'Abd al-Maqṣūd ibn 'Abd al-Raḥīm, al-Nāshir : Dār al-Kutub al-'Ilmīyah, Bayrūt, Lubnān.
- Mujāhid ibn Jabr, **tafsīr Mujāhid**, (al-mutawaffā: 104h), th: al-Duktūr Muḥammad 'Abd al-Salām Abū al-Nīl, al-Nāshir : Dār al-Fikr al-Islāmī al-ḥadīthah, Miṣr, Ṭ1, 1410h-1989m.
- Ibn Mujāhid, Aḥmad ibn Mūsā, **Kitāb al-sab'ah fī al-qirā'āt**, (al-mutawaffā: 324h), al-muḥaqqiq : Shawqī Dayf, al-Nāshir : Dār al-Ma'ārif, Miṣr, T2, 1400h.
- al-Naḥḥās, Aḥmad ibn Muḥammad, **i'rāb al-Qur'ān**, (al-mutawaffā: 338h), waḍ, ḥawāshīhi wa-'allaqa 'alayhi: 'Abd al-Mun'im Khalīl Ibrāhīm, al-Nāshir: Manshūrāt Muḥammad, Alī Baydūn, Dār al-Kutub al-'Ilmīyah, Bayrūt, Ṭ1, 1421h.
- al-Nasafī, 'Abd Allāh ibn Aḥmad, **Madārik al-tanzīl wa-ḥaqā'iq al-ta'wīl**, (t: 710h), th : Yūsuf Budaywī, rāja'ahu wa-qaddama la-hu : Muḥyī al-Dīn Mastū, al-Nāshir : Dār al-Kalim al-Ṭayyib, Bayrūt, Ṭ1, 1419h-1998m.
- al-Nīsābūrī, al-Ḥasan ibn Muḥammad, **gharā'ib al-Qur'ān wa-raghā'ib al-Furqān**, (t: 850h), th: al-Shaykh Zakarīyā 'Umayrāt, al-Nāshir : Dār al-Kutub al-'Ilmīyah, Bayrūt, Ṭ1, 1416h.
- al-Hilālī, Salīm ibn 'Id, Āl Naṣr, wa-Muḥammad ibn Mūsā, **al-Istī'āb fī bayān al-asbāb** (awwal Mawsū'at 'ilmīyah Ḥadīthīyah muḥaqqaqah fī asbāb nuzūl āy al-Qur'ān al-Karīm), al-Nāshir: Dār Ibn al-Jawzī lil-Nashr wa-al-Tawzī, al-Mamlakah al-'Arabīyah al-Sa'ūdīyah, Ṭ1, 1425h.
- al-Wāḥidī, 'Alī ibn Aḥmad, **al-Wasīṭ fī tafsīr al-Qur'ān al-Majīd**, (t: 468h) th: wa-ta'liq: 'Ādil Aḥmad 'Abd al-Mawjūd, wa-ākharūn, Ṭ1, Bayrūt, al-Nāshir : Dār al-Kutub al-'Ilmīyah, 1415h-1994m.



التقاسيم العقدية دراسة تأصيلية في المفهوم والقواعد والضوابط

د. سلمان بن علي بن سرحان آل مداهش^(١)

قبل للنشر: ١٤٤٦/٧/٢ هـ

قدم للنشر: ١٤٤٦/٥/٢٦ هـ

DOI: 10.63259/1765-010-002-002

المستخلص: يتناول البحث دراسة التقاسيم العقدية من حيث التأصيل لمفهومها، ومعرفة القواعد التي بُنيت عليها التقاسيم العقدية، ومراعاة الضوابط لتلك التقاسيم، وتظهر أهمية البحث في تعلق علم التقاسيم العقدية بعلم من العلوم الشرعية، وهو علم العقيدة الذي يعد من أشرف تلك العلوم، كما أن علم التقاسيم العقدية يُعنى بالتأليف والجمع بين مواضع التقسيمات المتفرقة في الأبواب العقدية، وجمع تلك المواضع وإدراجها في موضع واحد يسهل ضبط تلك المسائل، وقد اعتنى العلماء بالتقاسيم العقدية وذكروها في مصنفاتهم وكتبهم وإيرادهم لها بشكل ملحوظ يبين أهميتها.

وقد اشتمل البحث على مقدمة، وتمهيد، وأربعة مباحث، الأول: التعريف بالتقاسيم العقدية وأهميتها، الثاني: التقاسيم العقدية في القرآن والسنة، الثالث: قواعد في التقاسيم العقدية، الرابع: ضوابط في التقاسيم العقدية ومن نتائج البحث: -أهمية الموضوع وحاجته إلى مزيد من البحث والدراسة، وأن دراسة التقاسيم ضرورية لتسهيل الفهم فكلماً بعد العهد قل الفهم.

-التقاسيم العقدية تُطلق ويراد بها ذلك العلم الذي يُعنى باستقراء كليات الأحكام الشرعية العلمية التي تقبل التجزئة، وتجزئتها إلى مجموعة أجزاء تندرج تحتها.

-تم وضع عدد من القواعد للتقاسيم العقدية، منها: أن التقسيم العقدي يستند إلى دليل شرعي وأصل يبنى عليه، وأن التقسيم في حقيقته استقراء للأدلة الشرعية، وأن الكلي العقدي قد يتنوع ويتعدد بحسب الاعتبارات.

-تم وضع ضوابط للتقاسيم العقدية منها: أن العبرة في التقسيم العقدي بصحته ولا يشترط التنصيص عليه في الكتاب والسنة، وأن التقسيم يميز كل قسم بحكم يختلف فيه عن حكم القسم الآخر، وأن العبرة في التقسيم العقدي بأصل ثبوته لا بمن يُنسب إليه.

الكلمات المفتاحية: التقاسيم، العقدية، قواعد التقاسيم، ضوابط التقاسيم.



(١) أستاذ العقيدة والمذاهب المعاصرة المساعد - كلية الشريعة وأصول الدين - جامعة نجران.

البريد الإلكتروني: saalmedhesh@nu.edu.sa

Doctrinal Categories: A Foundational Theoretical Study of the Concept, Principles, and Guidelines

Dr. Salman Bin Ali Bin Sarhan Al Madhesh⁽¹⁾

Received: 2025/01/02

Accepted: 2024/11/28

DOI: 10.63259/1765-010-002-002

Abstract: The present research is a *ta'sīl*-based (foundational theoretical) study that examines *al-Taqāsīm al-'Aqā'idīyyah* (Doctrinal Categories), investigating the origins of the field and providing theoretical foundation for the concept—its underlying premises, core principles, and the guidelines upon which these categories are constructed. The significance of this research stems from the fact that the discipline of doctrinal categories is closely tied to the Islamic *'aqīdah* (creed), one of the noblest fields within Islamic sciences. Furthermore, the discipline of Doctrinal Categories seeks to synthesize and systematize various related topics that are currently dispersed across numerous works on *'aqīdah*, assembling them into a unified scholarly framework to enable precise and comprehensive investigation. Muslim scholars have devoted considerable attention to these doctrinal categories, frequently and notably referencing them in their works, which underscores their enduring importance.

The study includes an introduction, a preface, and four main sections. The first section introduces the Doctrinal Categories and highlights their importance. The second section focuses on grounding Doctrinal Categories in the Qur'ān and Sunnah. The third elaborates on some foundational principles of the Doctrinal Categories, while the fourth expounds on the criteria and guidelines for their formulation.

The findings of the research include the following:

- The topic of Doctrinal Categories is highly significant and still requires further investigation. Advancing this research is essential for enhancing understanding, as distance from these categories leads to diminished clarity and comprehension.
- "Doctrinal Categories" refers to the discipline concerned with the derivation and classification of the overarching principles of Sharī'ah rulings. These principles can be divided into sub-branches, which in turn can be further subdivided into more specific categories.

(1) Assistant Professor of Creed and Contemporary Sects - College of Sharia and Fundamentals of Religion - Najran University.
Email: saalmedhesh@nu.edu.sa

د. سلمان بن علي بن سرخان آل مداهش

- Several foundational principles for Doctrinal Categories are identified, including:
 - Doctrinal categorization is based on Islamically valid evidence.
 - Categorization inherently involves a process of inductive reasoning grounded in lawful evidence.
 - Doctrinal principles may vary depending on different contextual considerations.
- Several guidelines for Doctrinal Categories are identified, including:
 - A primary criterion for categorization is its validity, even if it is not explicitly stated in the Qur'ān or Sunnah.
 - Categorization clearly distinguishes between the rulings associated with each specific category, as each category carries its own distinct ruling.
 - Another key criterion is that the categorization should be well-founded, not based on the status or identity of the person who established it.

Keywords: Doctrinal Categories (*al-Taqāsīm al-'Aqā'idīyyah*), Principles of Doctrinal Categories, Guidelines of Doctrinal Categories.



المقدمة

الحمد لله رب العالمين، وصلى الله وسلم على نبينا محمد وعلى آله وصحبه أجمعين.

أما بعد:

فإن علم العقيدة من أشرف العلوم منزلة وقدرًا، لما يتوصل به العبد إلى معرفة الله ﷻ والإيمان به وتوحيده في ربوبيته وألوهيته وأسمائه وصفاته، ولما يتحصل عليه من الإقرار ببعثة الأنبياء عليهم الصلاة والسلام، وما يترتب على ذلك الإيمان والإقرار من حصول الثواب والجزاء في الدنيا والآخرة؛ فكان الاشتغال بهذا العلم من أوجب الواجبات، وأجل الغايات.

وقد كان لأهل العلم قديمًا وحديثًا السبق في ذلك، إذ بذلوا أنفسهم وأوقاتهم في تعلم ذلك العلم وتعليمه، وسلكوا في سبيل تحقيق ذلك شتى الطرق والوسائل، فمنذ زمن الصحابة رضي الله عنهم حفظوا ذلك العلم ونقلوه لمن خلفهم كما تلقوه، وتتابع على ذلك أتباعهم بإحسان إلى يومنا هذا، حتى ظهر زمن التصنيف، فصنفت المصنفات، وكُتبت المؤلفات في هذا العلم، فما بين مُصنّف مطول، وما بين مُصنّف موجز.

وكان العلماء ولا يزالون يراعون مناهج التصنيف على أتم وجه وأحسن طريقة، ومن ذلك بناء مصنفاتهم ومؤلفاتهم على التقاسيم التي تسهل المعلومة وتقرب المسألة، مستنديين في ذلك على استقراء وتتبع النصوص الشرعية من الكتاب والسنة.

وظهرت العناية بهذا الفن من علم العقيدة -أعني التقاسيم- في زمننا المعاصر وبلغ الاهتمام به غايته، فقامت مشاريع علمية على جمع تلك التقاسيم، من مؤلفات أئمة أهل السنة والجماعة ثم بعد ذلك دراستها؛ لأجل هذا رأى الباحث أن يسهم في وضع دراسة علمية تأصيلية لهذا الفن سماها: «التقاسيم العقيدية دراسة تأصيلية في المفهوم والقواعد والضوابط».

أهمية الموضوع:

تظهر أهمية البحث في هذا الموضوع في الأمور التالية:

١ _ تعلق علم التقاسيم العقدية بعلم من العلوم الشرعية، وهو علم العقيدة الذي يعد من أشرف تلك العلوم، إذ شرف العلم يكون بشرف المعلوم.

٢ _ أن علم التقاسيم العقدية يُعنى بالتأليف والجمع بين مواضع التقسيمات المتفرقة، وجمع تلك المواضع وإدراجها في موضع واحد يسهل ضبط تلك المسائل وحفظها.

٣ _ عناية العلماء بالتقاسيم العقدية وذكرهم لها في مصنفاتهم وكتبهم وإيرادهم لها بشكل ملحوظ.

٤ _ أن علم التقاسيم العقدية من الوسائل النافعة التي تعين طلاب العلم على فهم المسائل العقدية.

أسباب اختيار الموضوع:

تم اختيار هذا الموضوع ودراسته للأسباب التالية:

١ _ قلة المؤلفات في ضوابط وقواعد علم التقاسيم العقدية مع كثرة إيراد العلماء لها في كتبهم ومؤلفاتهم.

٢ _ رغبة الباحث في إثراء الموضوع ووضع مقدمة تأصيلية تكون تمهيداً للكتابة فيه بشكل تطبيقي.

أهداف البحث:

يهدف البحث إلى التعريف بعلم التقاسيم العقدية، وإبرازه كعلم مستقل في علم العقيدة له أصوله وضوابطه، مثله مثل علم الفروق العقدية والكتليات العقدية، كما يهدف البحث إلى وضع قواعد وضوابط للتقاسيم العقدية يتميز بها عن غيره.

مشكلة البحث:

تتمثل مشكلة البحث في تحديد مفهوم للتقاسيم العقدية، ووضع قواعد وضوابط لمعرفة تلك التقاسيم، كما تتمثل في بيان وتحديد طريقة العلماء في تتبع واستقراء النصوص الشرعية لمعرفة التقاسيم العقدية واستخراجها من تلك النصوص.

حدود البحث:

تتعلق حدود البحث بالحدود الموضوعية حيث يكون محل البحث هو موضوع التقاسيم العقدية من ناحية تأصيلية، لا يُتطرق فيها للناحية التطبيقية، أو لذكر أفراد التقاسيم العقدية التي ذكرها العلماء في كتبهم، إذ مجال الدراسة التطبيقية محل عناية من الباحثين وتوجد فيها دراسات وأبحاث كثيرة.

الدراسات السابقة:

بعد النظر والبحث في قوائم الدراسات العلمية في الجامعات والمراكز البحثية لم يقف الباحث على دراسة تكلمت عن التقاسيم العقدية من ناحية تأصيلية، والذي وقف عليه الباحث من الدراسات العلمية تتعلق بالموضوع من ناحية تطبيقية، ومن تلك الدراسات العلمية ما يلي:

١- الأنواع والتقاسيم العقدية عند ابن قيم الجوزية جمعًا ودراسة، للباحث: فريدريك جون بيار ميشيل (عبد الرحمن)، الجامعة الإسلامية بالمدينة المنورة، مرحلة الدكتوراه، سنة ١٤٣٧هـ.

٢- التقاسيم والفروق العقدية عند الشيخ ابن عثيمين جمعًا ودراسة، للباحث: خالد فلاح العازمي، الجامعة الإسلامية بالمدينة المنورة، مرحلة الدكتوراه، سنة ١٤٣٧هـ.

٣- التقاسيم والفروق العقدية عند الشيخ حافظ الحكمي جمعًا ودراسة، للباحث: عمر طه الجهني، جامعة القصيم.

٤- التقاسيم والأنواع العقدية في شروح كتاب التوحيد للشيخ محمد بن عبد الوهاب من (بداية الكتاب إلى باب ما جاء في النشرة) للباحثة: شيخة بنت فوزي بن إبراهيم العامر، جامعة الأميرة نورة، مرحلة الماجستير، سنة ١٤٣٩هـ.

٥- التقاسيم والأنواع العقدية في شروح كتاب التوحيد للشيخ محمد بن عبد الوهاب من (باب ما جاء في التطير إلى نهاية الكتاب)، للباحثة: سمية بنت عبد الوهاب بن محمد المنصور، جامعة الأميرة نورة، مرحلة الماجستير، سنة ١٤٣٩ هـ.

٦- الأصول والقواعد والتقاسيم العقدية عند الشيخ عبد الرحمن بن ناصر السعدي (١٣٧٦ هـ)، للباحثة: فرح بنت عمر بن علي البداح، مرحلة الماجستير، سنة ١٤٤٠ هـ.

٧- الأنواع والتقاسيم العقدية في (اقتضاء الصراط المستقيم لمخالفة أصحاب الجحيم) لشيخ الإسلام ابن تيمية، للباحثة: نورة بنت فارس الدوسري، مرحلة الماجستير، سنة ١٤٤٠ هـ.

٨- التقاسيم العقدية في تفسير الشيخ عبد الرحمن السعدي (التوحيد أمودجاً)، للباحثة د. هدى الغفيص، وهو بحث منشور في مجلة جامعة القصيم المجلد (١٧)، العدد (٣) ج ٢ جمادى الآخرة عام ١٤٤٥ هـ.

وبعد الرجوع لتلك الرسائل والدراسات العلمية وجد الباحث أنها تتعلق بالجانب التطبيقي للتقاسيم العقدية، حيث جمعت تلك الدراسات التقاسيم العقدية التي ذكرها العلماء في مجموع كتبهم أو في كتب معينة، ولم تتطرق للجانب التأصيلي للتقاسيم العقدية إلا من ناحية التعريف بها.

والإضافة التي تسعى لتحقيقها هذه الدراسة هي وضع مفهوم للتقاسيم العقدية، والتأسيس لهذا العلم من جهة دراسة الأصول التي بُني عليها، وذكر الضوابط والقواعد التي يقوم عليها، حتى يتميز هذا العلم عن غيره من علوم العقيدة؛ لأن أمثال هذه العلوم إذا لم تُوضع لها الضوابط والقواعد التي تُبين حدود ذلك العلم وتميزه عن غيره وقع التداخل واللبس بين تلك العلوم، كما هو حاصل في الخلط بين التقاسيم والفروق العقدية.

منهج البحث:

سلك الباحث في دراسته المنهج الوصفي التحليلي، حيث يقوم بوصف وتحليل المعلومات التي جمعها في موضوع التقاسيم العقدية ثم يدرسها دراسة تأصيلية؛ ليصل بعد ذلك إلى وضع مفهوم دقيق لعلم التقاسيم العقدية، ثم تأصيل الضوابط والقواعد لذلك العلم.

إجراءات البحث:

سيتم السير في البحث إن شاء الله وفق الطريقة العلمية المتبعة في كتابة البحوث على النحو الآتي:

- عزو الآيات إلى سورها بذكر اسم السورة ورقم الآية في المتن.
- تخريج الأحاديث مع بيان درجاتها، وأكتفي بما ورد في الصحيحين أو أحدهما، وإن خرجت عنهما فأحرص على التخرج من عدة مصادر، مع نقل حكم أهل الاختصاص على الحديث.

- عزو المعلومات ونسبتها إلى مصادرها الأصلية.

- ضبط المشكل من الألفاظ.

- وضع ثبوت المصادر والمراجع.

خطة البحث:

اشتملت خطة البحث على ما يلي:

المقدمة: واشتملت على أهمية الموضوع وأسباب اختياره، وأهدافه، ومشكلة البحث، وحدوده، والدراسات السابقة، ومنهج البحث، وخطته.

التمهيد: وفيه بيان نشأة التقاسيم العقدية وأسباب ظهوره.

المبحث الأول: التعريف بالتقاسيم العقدية وأهميتها، وفيه مطلبان:

المطلب الأول: التعريف بالتقاسيم العقدية

المطلب الثاني: أهمية التقاسيم العقدية.

المبحث الثاني: التقاسيم العقدية في القرآن والسنة، وفيه مطلبان:

المطلب الأول: التقاسيم العقدية في القرآن الكريم.

المطلب الثاني: التقاسيم العقدية في السنة النبوية.

المبحث الثالث: قواعد في التقاسيم العقدية، وفيه ثلاثة مطالب:

المطلب الأول: القاعدة الأولى.

المطلب الثاني: القاعدة الثانية.

المطلب الثالث: القاعدة الثالثة.

المبحث الرابع: ضوابط في التقاسيم العقدية، وفيه ثلاثة مطالب:

المطلب الأول: الضابط الأول.

المطلب الثاني: الضابط الثاني.

المطلب الثالث: الضابط الثالث.

الخاتمة: واشتملت على أبرز النتائج والتوصيات.

ثبت المصادر والمراجع



التمهيد

في بيان نشأة علم التقاسيم العقديّة وأسباب ظهورها

لا شك أن معرفة نشأة أي علم من العلوم ضرورية في إدراك حقيقة ذلك العلم، ومعرفة أصوله، وإن علم التقاسيم العقديّة بعد البحث في بداية نشأته لم يُؤلف أو يكتب فيه أحد من علماء السلف المتقدمين، ولكنهم كانوا يذكرون التقاسيم في ثنايا كتبهم، فالتقاسيم من حيث وجودها في كتب العلماء موجودة منذ بداية التأليف والتدوين؛ لأن التقاسيم في العادة مما يستعمله سائر العقلاء، ولكن لم يُعرف أو يُدوّن كعلم مستقل.

وإن من أوائل من كتب وصنّف في التقاسيم عمومًا الإمام ابن حبان، حيث صنّف كتابه المعروف بصحيح ابن حبان (المسند الصحيح على التقاسيم والأنواع) وجعله على خمسة أقسام كما ذكر في مقدمة صحيحه بأن الأحاديث تنقسم خمسة أقسام متساوية متفقة التقسيم غير متنافية: فأولها: الأوامر التي أمر الله تعالى عباده بها، والثاني: النواهي التي نهى الله عباده عنها، والثالث: إخباره عما احتيج إلى معرفتها، والرابع: الإباحات التي أباح ارتكابها، والخامس: أفعال النبي ﷺ التي انفرد بفعلها، ثم رأى بأن كل قسم منها يتنوع أنواعًا كثيرة^(١).

وأما المعاصرون فقد اعتنوا بهذا العلم غاية العناية، وكتبوا فيه وقاموا بجمع التقاسيم العقديّة من خلال مصنفاتٍ وكتب العلماء المتقدمين، وقد تقدم في الدراسات السابقة ذكر عدد من الرسائل والأبحاث العلمية في ذلك، ويعود السبب في العناية بهذا العلم عند المعاصرين لجملة من الأسباب منها:

١- جمع شتات التقاسيم في المسائل العقديّة في موضع واحد؛ لتقريبها للباحثين وتسهيل الطريق لهم للوصول إليها.

(١) ينظر: محمد بن حبان البستي، صحيح ابن حبان التقاسيم والأنواع، تح: محمد علي سونغز، ط ١ (بيروت: دار ابن حزم، ١٤٣٣ هـ)، ٦٣:١.

د. سلمان بن علي بن سرخان آل مدهش

- ٢- تسهيل حفظ وضبط تلك التقاسيم على طلبة العلم، فإن جمع التقاسيم المتفرقة في المسألة الواحدة أدعى لحفظها وضبطها.
- ٣- الاختصار وعدم التطويل فمع تعدد وسائل العلم وكثرتها، ناسب الاشتغال بضبط الأصول والتقاسيم في المسائل المختلفة.



المبحث الأول

التعريف بالتقاسيم العقدية وأهميتها

وفيه مطلبين:

المطلب الأول

التعريف بالتقاسيم العقدية

التقاسيم العقدية مركبة من كلمتين (التقاسيم) و (العقدية)، وقبل البدء في التعريف به باعتباراه لقبًا وعَلَمًا على المعنى الاصطلاحي، يحسن التعريف به باعتباره مركبًا وصفيًا.

التعريف بالتقاسيم في اللغة والاصطلاح:

أولاً: التقاسيم في اللغة:

التقاسيم جمع تقسيم، وهي مصدر قَسَمَ يَقْسِمُ قَسْمًا وَتَقْسِيمًا، والقاف والسين والميم أصل واحد يدل على معنيين، أحدهما: على الجَمَال والحُسْن، والثاني: على تجزئة الشيء^(١)، ويدخل في التقسيم بمعنى تجزئة الشيء، القِسْم وهو النَّصيب والحِظُّ، يقال: قسمت الشيء بين الشركاء وأعطيت كل شريك قِسْمه، أي: نصيبه من ذلك الشيء^(٢).

والقسم: حقيقته أنه جزء من جملة أجزاء تقبل التقسيم^(٣)، يقال: (قسم الشيء: ما يكون مندرجًا تحته، كالاسم؛ فإنه أخص من الكلمة ومندرج تحتها.

وقسيم الشيء: هو ما يكون مقابلًا للشيء ومندرجًا معه تحت شيء آخر، كالاسم؛ فإنه مقابل للفعل ومندرجان تحت شيء آخر، وهي الكلمة التي هي أعم منهما)^(٤)، ومن كل ما سبق فالتقسيم يطلق ويراد به تجزئة الشيء لأقسام هي في حقيقته مندرجة تحت نوع واحد.

(١) ينظر: الخليل أحمد الفراهيدي، كتاب العين، تح: مهدي المخزومي، (دار الهلال، د.ط) ٨٦:٥، أحمد القزويني، معجم

مقاييس اللغة، تح: عبد السلام هارون، (عام النشر ١٣٩٩ هـ)، مادة (قسم)، ٨٦:٥.

(٢) ينظر: محمد بن منظور، لسان العرب، ط٣ (بيروت: دار صادر، ١٤٤١ هـ)، ٤٧٨:١٢.

(٣) عبد الرؤوف المناوي، التوقيف على مهمات التعاريف، ط١ (القاهرة: دار عالم الكتب، ١٤١٠ هـ) ص: ٢٧١.

(٤) علي الجرجاني، التعريفات، تح: جماعة من المحققين، ط١ (بيروت: دار الكتب العلمية، ١٤٠٣ هـ) ص: ١٧٥.

ثانيًا: التقاسيم في الاصطلاح:

ذكر العلماء عدة تعريفات اصطلاحية للتقاسيم تختلف في مبناها وتتحد في معناها، وتعود في أصلها إلى المعنى اللغوي، ومن تلك التعريفات:

تعريفها بأنها: (ضمٌ مختصٌّ إلى مشترك، وحقيقته أن ينضم إلى مفهوم كلي قيود مخصصة مجامعة، إما متقابلة أو غير متقابلة).

وقيل التقاسيم: ضم قيود متخالفة بحيث يحصل عن كل واحدٍ منهم قسم^(١).

وعُرف التقسيم بأنه: ذكر مُتَعَدِّد، ثم إضافة ما لكل إليه على التَّعْيِين^(٢).

وعُرف بأنه: حصر الأوصاف في الأصل وإبطال ما لا يصلح منها للغلبة فيتعين الباقي لها^(٣).

وعُرف بأنه: عبارة عن إحداث الكثرة في المقسوم فهو يتحقق حقيقة إذا كان المقسوم مُتَّحِدًا مع الأقسام قبل القسمة^(٤).

التعريف بالعقدية في اللغة والاصطلاح:

أولًا: العقدية في اللغة: تعود نسبة كلمة العقدية إلى العقيدة، وكلمة العقيدة مشتقة من مادة عَقَدَ، وهي مصدر من الفعل اعتقد يعتقد اعتقادًا وعقيدةً، والعين والقاف والذال أصل واحد يدل على شَدَّ وَشَدَّةٌ وَثُوقٌ، وإليه ترجع فروع الباب كُلُّها من ذلك: عَقْدُ البناء، وَعَقْدُ الحبل أعقده عَقْدًا، واعتقد فلان عَقْدَةً أي: اتَّخَذَهَا^(٥)، والعَقْدُ نقيض الحِلِّ، يقال:

(١) علي الجرجاني، التعريفات، ص: ٦٤.

(٢) ينظر: جلال الدين السيوطي، معجم مقاليد العلوم في الحدود والرسوم، تح: مُجَدِّد إبراهيم عبادة، ط ١ (القاهرة: مكتبة الآداب، ١٤٢٤ هـ) ص: ١٠٣.

(٣) ينظر: المناوي، التوقيف على مهمات التعاريف ص: ١٠٦.

(٤) ينظر: مُجَدِّد علي التهانوي، كشاف اصطلاحات الفنون والعلوم، تح: علي دحروج، ط ١ (بيروت: مكتبة لبنان ناشرون، ١٩٩٦ م) ١: ٤٩٧.

(٥) ينظر: ابن فارس، معجم مقاييس اللغة ٤: ٨٦.

عقد قلبه على الشيء أي: لزمه^(١)، وعقيدة الرجل: دينه الذي يعتقده^(٢)، ومعنى كلمة عَقَدَ يدور حول معنى الشِّدَّة، والتوثيق، والربط، والإحكام، كما هو مستعملٌ في عقد البناء، والحبْل، والقلب، وغيرها.

ثانيًا: العقدية في الاصطلاح:

مشتقة من العقيدة، وقد عُرِّفَتْ بتعاريف كثيرة المقصود منها في الجملة واحد، وهي (الأمور التي يجب أن يُصَدِّقَ بها القلب، وتطمئن إليها النفس، حتى تكون يقينًا ثابتًا لا يمازجها ريب، ولا يخالطها شك)^(٣).

التعريف بالتقاسيم العقدية باعتبارها لقبًا وعلمًا:

هي علم يعنى باستقراء كليات الأحكام الشرعية العلمية التي تقبل التجزئة، وتجزئتها إلى مجموعة أجزاء تدرج تحتها.

شرح التعريف:

قولنا: (علم) لبيان أن التقاسيم العقدية فنٌّ مستقل له ضوابطه وأصوله وقواعده التي تُعين على معرفة الأحكام العقدية المتعلقة به.

وقولنا: (يُعنى باستقراء) إشارة إلى دليل التقسيم وأنه لا يمكن وجود التقسيم إلا بعد الاستقراء والتتبع للنصوص الشرعية.

وقولنا: (كليات) للاحتراز من علم الفروق العقدية الذي لا يُعنى بكليات الأحكام.

وقولنا: (الأحكام الشرعية) للاحتراز من أحكام علوم اللغة، كأحكام الجمل الاسمية والفعلية، ومن أحكام العلوم العقلية.

(١) ينظر: علي بن إسماعيل بن سيده، المحكم والمحيط الأعظم، تح: عبد الحميد هندراوي، ط ١ (بيروت: دار الكتب العلمية، ١٤٢١ هـ) ١: ١٦٥، ١٦٨، ابن منظور، لسان العرب ٣: ٢٩٦، ٢٩٨.

(٢) ينظر: نشوان الحميري، شمس العلوم ودواء كلام العرب من الكلوم، تح: جماعة من الباحثين، ط ٥ (بيروت: دار الفكر المعاصر، ١٤٢٠ هـ)، ٧: ٤٦٦٢.

(٣) عبد الله بن عبد الحميد الأثري، الوجيز في عقيدة السلف الصالح، ط ١ (السعودية: وزارة الشؤون الإسلامية والدعوة والإرشاد، ١٤٢٢ هـ) ص: ٢٤.

وقولنا: (العلمية) للاحتراز من الأحكام العملية الفقهية، كأحكام الصلاة والزكاة وغيرها من مسائل الأحكام الفقهية.

وقولنا: (التي تقبل التجزئة، وتجزئتها إلى مجموعة أجزاء تندرج تحتها) للاحتراز من علم القواعد العقدية، الذي يبحث في القضايا الكلية التي يُتوصل من خلالها إلى معرفة أحكام الجزئيات المتشابهة معها.



المطلب الثاني

أهمية التقاسيم العقدية

للتقاسيم العقدية أهمية كبيرة كعلم من علوم العقيدة يُعين على فهم المسائل والأحكام العقدية العلمية، ومن ثم العمل بمقتضاها؛ لأن ثمرة العلم هو العمل، وقد اعتنى العلماء عناية بالغة بتلك التقاسيم، وحصرها وترتيبها؛ وذلك إدراكاً منهم لأهميتها وضرورتها، وتكمن أهمية علم التقاسيم العقدية في الآتي:

- ١ _ أنها وسيلة لمعرفة المعاني وتقريبها، يقول أبو هلال العسكري في تفريقه بين التفصيل والتقسيم: (إن في التفصيل معنى البيان عن كل قسم بما يزيد على ذكره فقط، والتقسيم يحتمل الأمرين، والتقسيم يفتح المعنى، والتفصيل يتم بيانه)^(١).
- ٢ _ أن التقاسيم تُوضّح المسائل المشبهة وتُسهلها، وتُظهر الفرق بين المسائل المتشابهة في الصورة، المختلفة في الحكم، مثل تقسيم الإرادة إلى قسمين: إرادة كونية، وإرادة شرعية.
- ٣ _ أن التقاسيم تبين حكمة الله ﷻ في حكمه وأمره، مثل تقسيم إخفاء علم الساعة إلى ثلاثة أقسام: إخفاء ذكرها، وإخفاء قربها، وإخفاء وقوعها.
- ٤ _ أن التقاسيم تضبط المسائل وتجمع شتاتها، وتربط كل نوع بما يندرج تحته، مثل تقسيم التوصل إلى قسمين: توسل جائز، وتوسل ممنوع، وما يندرج تحت كل قسم من صور يتبين بها وجه الجواز من المنع.

(١) الحسن بن عبد الله العسكري، معجم الفروق اللغوية، ط ١ (مؤسسة النشر الإسلامي، ١٤١٢ هـ) ص: ١٣٤.

٥_ أن التقاسيم في حقيقتها بيان للأقوال المتعارضة يتم بها معرفة الصحيح من الفساد، ويتم عن طريقها السلامة من الخلط بين تلك الأقوال، مثل تقسيم الصفات إلى: صفات ثبوتية، وصفات منفية.

مصطلحات ذات صلة بالتقاسيم العقديّة:

مصطلح الفروق العقديّة:

من المصطلحات التي تتصل بالتقاسيم مصطلح الفروق، ومع اتصاله وتشابكه بالتقاسيم إلا أن بينهما اختلاف في نفس الأمر، وعند بيان أوجه الشبه وأوجه الاختلاف بينهما، يزول الإشكال الذي قد يطرأ على علم التقاسيم العقديّة، فإن بعض الباحثين يظن بأن التقاسيم هي الفروق، فيُورد ذكر التقاسيم والفروق معاً على أنّهما بمعنى واحد، ويخلط بينهما مع وجود الفروق بين كلّ منهما، وقبل البدء في بيان أوجه الشبه والاختلاف بينهما، يُستحسن التعريف بالفروق في اللغة والاصطلاح:

فأما في اللغة: فهي جمع فَرَقَ، وهو ضد الجمع، والفاء والراء والقاف أصل صحيح يدل على تمييز وتزييل بين شيئين. ومنه: فَرَّقَ الشَّعْرَ^(١)، ويُطلق ويراد بالفروق: القسم، وجمعه أفراف^(٢).

وأما في الاصطلاح: فأطلقت الفروق ويُقصد بها: (المسائل المشتبهة صورها المختلفة أحكامها)^(٣)، وعرفها السيوطي بقوله: (هو الذي يُذكر فيه الفرق بين النظائر المتحددة تصويراً ومعنى، المختلفة حكماً وعلّة)^(٤)، وعليه يمكن تعريف الفروق العقديّة بأنها: بيان الفرق بين المسائل العقديّة، المتشابهة في الصورة، المختلفة في الحكم، مثل التفريق بين الشرك الأكبر والشرك الأصغر، والتفريق بين الشرك البدعة، والتفريق بين الكبائر والصغائر، وغيرها.

(١) ينظر: ابن فارس، مقاييس اللغة ٤: ٤٩٣.

(٢) ينظر: ابن منظور، لسان العرب ١٠: ٣٠٠.

(٣) معظم الدين السامري، الفروق على مذهب الإمام أحمد بن حنبل، تح: مُجَدِّدُ الْبَحْثِ، ط ١ (الرياض: دار الصميعة للنشر، ١٤١٨ هـ) ص: ١١٥.

(٤) جلال الدين عبد الرحمن السيوطي، الأشباه والنظائر في قواعد وفروع الشافعية، ط ١ (بيروت: دار الكتب العلمية، ١٤٠٣ هـ) ص: ٧.

أوجه الشبه بين التقاسيم العقدية والفروق العقدية:

بين التقاسيم العقدية والفروق العقدية بعض أوجه الشبه ومن ذلك:

١. أن كلاً منهما من علوم الآلة التي تعين على الوصول لفهم الأحكام العقدية.
٢. أن كلاً منهما يُعرف به الفرق بين فروع المسائل العقدية، وكذلك التمييز بين المسائل المتقاربة في الصورة المختلفة في الحكم.
٣. من الناحية اللغوية فالتقسيم في اللغة يأتي بمعنى التفريق، يقال: قسم الدهر القوم، إذا فرّقهم^(١).

أوجه الاختلاف بين التقاسيم العقدية والفروق العقدية:

تختلف التقاسيم العقدية عن الفروق العقدية في عدة أمور منها:

١. أن علم التقاسيم العقدية يُعنى بكليات الأحكام العقدية التي تقبل التجزئة، مثل تقسيم التوحيد، وتقسيم الشرك، وأما علم الفروق العقدية فلا يُعنى بكليات الأحكام، وإنما بالمسائل المشتبهة في الصورة المختلفة في الحكم، مثل التفريق بين الإسلام والإيمان، والصغائر والكبائر.
٢. أن التقاسيم العقدية لا تكون إلا في باب واحد، بينما الفروق العقدية قد يكون التفريق فيها بين مسألتين من باب واحد، مثل التفريق بين الشرك الأصغر والأكبر، وقد يكون من بابين مختلفين، مثل التفريق بين الكفر والإلحاد، والمعصية والبدعة.
٣. أن علم التقاسيم العقدية يتضمن الجمع والتفريق، فهو يجمع بين أجزاء المسائل العقدية ليدرجها تحت مسمى كلي يشتمل عليها، ثم يُفرق بين أجزائها فيجعل كل جزء قسماً يمتاز عن الأقسام الأخرى، مثل تقسيم الشرك إلى شرك أكبر، وشرك أصغر، حيث تم الجمع بين أقسام الشرك تحت كلي اشتمل على تلك الأقسام، ثم يتم التفريق بين تلك الأقسام بما يميز بعضها عن الآخر، أما علم الفروق العقدية فيتضمن التفريق بين المسائل دون الجمع بينها، مثل التفريق بين الإيمان والنفاق، وبين الشعوذة وكرامات الأولياء.



(١) ينظر: مجد الدين الفيروز آبادي، القاموس المحيط، تح: نَجْد العرقسوسي، ط ٨ (بيروت: مؤسسة الرسالة للطباعة والنشر، ١٤٢٦ هـ) ص: ١١٤٩.

المبحث الثاني

التقاسيم العقدية في القرآن والسنة

الشواهد من القرآن الكريم والسنة النبوية على أصل مشروعية التقاسيم العقدية كثيرة، يكفي منها ما يُبين لنا أن النصوص الشرعية قد جاءت بتلك التقاسيم وأبانت أصولها، ويمكن تقسيم هذا المبحث إلى مطلبين هما:

المطلب الأول

التقاسيم العقدية في القرآن الكريم

ذكر القرآن الكريم في كثير من الآيات بعض التقاسيم العقدية، ومن تلك الآيات ما يلي:

أولاً: ما كان التقسيم فيه بحرف (الواو)، من ذلك:

١. قوله ﷺ: «إِذَا مَنَّ الرَّسُولُ بِمَا أُنْزِلَ إِلَيْهِ مِنْ رَبِّهِ وَالْمُؤْمِنُونَ كُلٌّ آمَنَ بِاللَّهِ وَمَلَائِكَتِهِ وَكُتُبِهِ وَرُسُلِهِ» [البقرة: ٢٨٥]، فأخبر الله ﷻ في هذه الآية عن بعض أقسام الإيمان بالعطف بحرف الواو الذي يفيد التقسيم.

٢. قوله ﷻ: «وَهُوَ الَّذِي خَلَقَ مِنَ الْمَاءِ بَشَرًا فَجَعَلَهُ نَسَبًا وَصِهْرًا^١ وَكَانَ رَبُّكَ قَدِيرًا» [الفرقان: ٥٤]، أي قسمه قسمين: ذوي نسب أي: ذكوراً يُنسب إليهم، وذوات صهر أي: إناثاً يصاهر بهن، فالواو للتقسيم^(١)، فهي في المعنى بمعنى (أو) في التقسيم بل هي أجود منها^(٢).

٣. قوله ﷻ: «يُعَرِّفُ الْمُجْرِمُونَ بِسِيمَاهُمْ فَيُؤْخَذُ بِالنَّوَصِي وَالْأَقْدَامِ» [الرحمن: ٤١]، قيل: «تسحبهم الملائكة عليهم السلام تارة بأخذ النواصي وتارة بأخذ الأقدام، فالواو بمعنى أو التي للتقسيم»^(٣).

(١) ينظر: شهاب الدين الألوسي، روح المعاني في تفسير القرآن العظيم والسبع المثاني، تح: علي عطية، ط ١ (بيروت: دار الكتب العلمية، ١٤١٥ هـ) ٣٥:١٠.

(٢) ينظر: الطاهر ابن عاشور، التحرير والتنوير، (تونس: الدار التونسية للنشر، ١٩٨٤ م) ٥٥:١٩.

(٣) الألوسي، تفسير روح المعاني ١١٤:١٤.

٤. قوله ﷻ: ﴿وَهُوَ الَّذِي أَنْزَلَ مِنَ السَّمَاءِ مَاءً فَأَخْرَجْنَا بِهِ نَبَاتَ كُلِّ شَيْءٍ فَأَخْرَجْنَا مِنْهُ خَضِرًا مَخْرُجًا مِنْهُ حَبًّا مُتَرَاكِبًا وَمِنَ النَّخْلِ مِن طَلْعِهَا قِنْوَانٌ دَانِيَةٌ وَجَنَّتٍ مِّنْ أَعْنَابٍ وَالزَّيْتُونَ وَالزُّمَانُ مُمَشَّتِيهَا وَغَيْرَ مُتَشَبِهٍ^١ أَنْظُرُوا إِلَى ثَمَرِهِ إِذَا أَثْمَرَ وَيَنْعِهِ^٢﴾ [الأنعام: ٩٩]، الواو هنا للتقسيم بقرينة أن الشيء الواحد لا يكون مشتبهاً وغير متشابه، أي بعضه مشتبّه وبعضه غير متشابه^(١).

٥. قوله ﷻ: ﴿ادْعُوا رَبَّكُمْ قَضَرًا وَخُفْيَةً إِنَّهُ لَا يُحِبُّ الْمُعْتَدِينَ﴾ [الأعراف: ٥٥]، هنا جاءت (الواو) للتقسيم وهي بمنزلة (أو) وقد قالوا: إنها فيه أجود من (أو)^(٢).

ثانيًا: ما جاء التقسيم فيه بحرف «أو» ومنها:

١. قوله ﷻ: ﴿هَلْ يَنْظُرُونَ إِلَّا أَنْ تَأْتِيَهُمُ الْمَلَائِكَةُ أَوْ يَأْتِيَ رَبُّكَ أَوْ يَأْتِيَ بَعْضُ آيَاتِ رَبِّكَ^١ يَوْمَ يَأْتِي بَعْضُ آيَاتِ رَبِّكَ لَا يَنْفَعُ نَفْسًا إِيْمَانُهَا لَمْ تَكُنْ ءَامَنَتْ مِن قَبْلُ أَوْ كَسَبَتْ فِي إِيمَانِهَا خَيْرًا^٢ قُلِ أَنْتَظِرُوا إِنَّا مُنْتَظِرُونَ﴾ [الأنعام: ١٥٨]، فهنا في ذكر النفس جاءت: (أو) للتقسيم في صفات النفس فيستلزم تقسيم النفوس التي خصصتها الصفتان إلى قسمين: نفوس كافرة لم تكن آمنت من قبل، فلا ينفعها إيمانها يوم يأتي بعض آيات الله، ونفوس آمنت ولم تكسب خيراً في مدة إيمانها، فهي نفوس مؤمنة، فلا ينفعها ما تكسبه من خير يوم يأتي بعض آيات ربك^(٣).

٢. قوله تعالى: ﴿رَبُّكُمْ أَعْلَمُ بِكُمْ^١ إِنْ يَشَأْ يُرَحِّمَكُمْ أَوْ يُعَذِّبْكُمْ وَمَا أَرْسَلْنَاكَ عَلَيْهِمْ وَكِيلًا﴾ [الإسراء: ٥٤]، فهنا جيء بالعطف بحرف (أو) الدالة على أحد الشئيين؛ لأن الرحمة والتعذيب لا يجتمعان فصارت «أو» للتقسيم^(٤).

(١) ينظر: الطاهر ابن عاشور، التحرير والتنوير ٧: ٤٠٢.

(٢) ينظر: الطاهر ابن عاشور، التحرير والتنوير ٨: ب: ١٧١.

(٣) المرجع السابق ٨: أ: ١٨٧.

(٤) ينظر: المرجع السابق ١٥: ١٣٤.

٣. قوله ﷻ: ﴿وَمَا مَنَعَ النَّاسَ أَنْ يُؤْمِنُوا إِذْ جَاءَهُمُ الْهُدَىٰ وَيَسْتَغْفِرُوا رَبَّهُمْ إِلَّا أَنْ تَأْتِيَهُمْ سُنَّةٌ الْأُولَىٰ أَوْ يَأْتِيَهُمُ الْعَذَابُ قُبُلًا﴾ [الكهف: ٥٥]، فجاء هنا حرف «أو» للتقسيم.

٤. قوله ﷻ: ﴿إِنَّ فِي ذَلِكَ لَذِكْرًا لِمَنْ كَانَ لَهُ قَلْبٌ أَوْ أَلْقَى السَّمْعَ وَهُوَ شَهِيدٌ﴾ [ق: ٣٧]، فجاءت هنا «أو» للتقسيم.

ثالثاً: ما كان التقسيم فيه بحرف «أما» ومنها:

١. قوله ﷻ: ﴿إِنَّ اللَّهَ لَا يَسْتَحْيِي أَنْ يَضْرِبَ مَثَلًا مَّا بَعْضُهُ فَمَّا فَوقَهَا فَأَمَّا الَّذِينَ ءَامَنُوا فَيَعْلَمُونَ أَنَّهُ الْحَقُّ مِنْ رَبِّهِمْ وَأَمَّا الَّذِينَ كَفَرُوا فَيَقُولُونَ مَاذَا أَرَادَ اللَّهُ بِهِذَا مَثَلًا يُضِلُّ بِهِ كَثِيرًا وَيَهْدِي بِهِ كَثِيرًا وَمَا يُضِلُّ بِهِ إِلَّا الْآفْسِقِينَ﴾ [البقرة: ٢٦]، فذكر ﷻ هنا (قسمي المؤمنين والكافرين بقسمي كل منهم في قبول أمثاله، فقال مؤكداً بالتقسيم؛ لأن حال كل من القسمين حال المنكر لما وقع للآخر: «فأما»^(١)).

٢. قوله ﷻ: ﴿يَتَأْتِيَ النَّاسَ قَدْ جَاءَكُمْ بُرْهَنٌ مِنْ رَبِّكُمْ وَأُنزِلْنَا إِلَيْكُمْ نُورًا مُبِينًا﴾ [٢٧] فَأَمَّا الَّذِينَ ءَامَنُوا بِاللَّهِ وَاعْتَصَمُوا بِهِ فَسُيِّدْ لَهُمْ فِي رَحْمَةِ مَنَّهُ وَفَضْلِ وَهْدِيهِمْ إِلَيْهِ صِرَاطًا مُسْتَقِيمًا﴾ [النساء: ١٧٤-١٧٥]، فجاءت «أما» هنا للتقسيم^(٢).

٣. قوله ﷻ: ﴿قَالَ أَمَّا مَنْ ظَلَمَ فَسَوْفَ نَعَذِّبُهُ ثُمَّ يُرَدُّ إِلَىٰ رَبِّهِ فَيُعَذِّبُهُ عَذَابًا نَكِرًا﴾ [٢٨] وَأَمَّا مَنْ ءَامَنَ وَعَمِلَ صَالِحًا فَلَهُ جَزَاءٌ أَحْسَنُ ۖ وَسَنَقُولُ لَهُ مِنْ أَمْرِنَا يُسْرًا﴾ [الكهف: ٨٧-٨٨]، ف«أما» هنا للتقسيم أي ليكون شأنك معهم إما التعذيب وإما الإحسان^(٣).

٤. قوله ﷻ: ﴿يَتَأْتِيهَا الْإِنْسَانُ إِنَّكَ كَادِحٌ إِلَىٰ رَبِّكَ كَدْحًا فَمُلَاقِيهِ﴾ [٢٩] فَأَمَّا مَنْ أُوتِيَ كِتَابَهُ بِيَمِينِهِ ۖ فَسَوْفَ نَحْاسِبُ حِسَابًا يَسِيرًا ۖ وَيَنْقَلِبُ إِلَىٰ أَهْلِهِ مَسْرُورًا ۖ وَأَمَّا مَنْ

(١) إبراهيم البقاعي، نظم الدرر في تناسب الآيات والسور، د. ط (القاهرة: دار الكتب الإسلامية) ٢٠٤: ١

(٢) ينظر: البقاعي، نظم الدرر في تناسب الآيات والسور ٥٢٨: ٥

(٣) ينظر: ناصر الدين البيضاوي، أنوار التنزيل وأسرار التأويل، تح: محمد المرعشلي، ط ١ (بيروت: دار إحياء التراث

العربي، ١٤١٨ هـ) ٢٩٢: ٣

أَوْقَى كِتَابَهُ وَرَأَى ظَهْرَهُ ﴿٦٠﴾ فَسَوْفَ يَدْعُوا ثُبُورًا ﴿٦١﴾ وَيَصْلَى سَعِيرًا ﴿٦٢﴾ [الانشقاق: ٦٠-١٢]، فجاءت ﴿إِذَا﴾ هنا للتقسيم.

رابعاً: ما كان التقسيم فيه بحرف ﴿إِذَا﴾ ومنها:

١. قوله ﷻ: ﴿وَأَخْرُوتَ مُرْجُونَ لِأَمْرِ اللَّهِ إِمَّا يُعَذِّبُهُمْ وَإِمَّا يَتُوبُ عَلَيْهِمْ وَاللَّهُ عَلِيمٌ حَكِيمٌ﴾ [التوبة: ١٠٦]، فجاءت ﴿إِذَا﴾ هنا للتقسيم والتنويع بمعنى أن أمرهم دائر بين هذين الأمرين، إما معذبين وإما متوبين عليهم^(١).

٢. قوله ﷻ: ﴿إِنَّا هَدَيْنَاهُ السَّبِيلَ إِمَّا شَاكِرًا وَإِمَّا كَفُورًا﴾ [الإنسان: ٣]، فجاءت ﴿إِذَا﴾ للتقسيم بمعنى: هديناه السبيل مقسوماً إليه بعضهم شاكر بالاهتداء للحق وطريقه بالأخذ فيه، وبعضهم كفور بالأعراض عنه^(٢).

خامساً: ما كان التقسيم فيه بحرف ﴿مَنْ﴾ التبعية ومنها:

١. قوله ﷻ: ﴿وَمِنَ النَّاسِ مَن يَقُولُ ءَامَنَّا بِاللَّهِ وَيَأْتِيهِمُ الْآخِرُ وَمَا هُمْ بِمُؤْمِنِينَ﴾ [البقرة: ٨]، فهنا جاءت ﴿مَنْ﴾ للتقسيم، فلما قسم الله ﷻ الناس في افتتاح السورة إلى مؤمنين وكافرين، ذكر القسم الثالث وهو المذبذب بين القسمين، وهم الذين آمنوا بأفواههم ولم تؤمن قلوبهم؛ تكميلاً للتقسيم^(٣).

٢. قوله ﷻ: ﴿فَإِذَا قُضِيَتْ مَنَاسِكُكُمْ فَاذْكُرُوا اللَّهَ كَذِكْرِكُمْ ءَابَاءَكُمْ أَوْ أَشَدَّ ذِكْرًا فَمِنَ النَّاسِ مَن يَقُولُ رَبَّنَا ءَاتِنَا فِي الدُّنْيَا وَمَا لَهُ فِي الْآخِرَةِ مِن خَلْقٍ﴾ [البقرة: ٢٠٠-٢٠١]، فجاءت ﴿فَإِذَا﴾ للتقسيم، فلما قسم الله ﷻ الناس في افتتاح السورة إلى مؤمنين وكافرين، ذكر القسم الثالث وهو المذبذب بين القسمين، وهم الذين آمنوا بأفواههم ولم تؤمن قلوبهم؛ تكميلاً للتقسيم^(٣).

٣. قوله ﷻ: ﴿وَمِنَ النَّاسِ مَن يُعْجِبُكَ قَوْلُهُ فِي الْحَيَاةِ الدُّنْيَا وَيُشْهَدُ اللَّهُ عَلَى مَا فِي قَلْبِهِ وَهُوَ أَلَدُّ الْخِصَامِ﴾ [البقرة: ٢٠٤]، وقوله ﷻ: ﴿وَمِنَ النَّاسِ مَن يَشْرِي نَفْسَهُ ابْتِغَاءَ مَرْضَاتِ اللَّهِ﴾

(١) ينظر: الألوسي، تفسير روح المعاني ١٧: ٦.

(٢) ينظر: المرجع السابق ١٦٩: ١٥.

(٣) ينظر: البيضاوي، أنوار التنزيل ٤٣: ١.

وَاللَّهُ رَءُوفٌ بِالْعِبَادِ» [البقرة: ٢٠٧]، وهاتان الآيتان والتي قبلهما قد جاءت فيها «مَنْ» للتقسيم^(١)، والشواهد من الآيات القرآنية على التقاسيم العقدية ومشروعيتها كثيرة لمن استقرأ وتتبع تلك الآيات.



المطلب الثاني

التقاسيم العقدية في السنة النبوية

الشواهد من السنة النبوية على أصل مشروعيتها التقاسيم العقدية كثيرة، ومن تلك الشواهد ما يلي:

أولاً: ما كان التقسيم فيه بحرف (الواو)، ومن ذلك:

١. حديث عمر بن الخطاب رضي الله عنه حينما جاء جبريل عليه السلام إلى الرسول ﷺ وسأله عن الإيمان، فأجابه النبي ﷺ بقوله: (أَنْ تُؤْمِنَ بِاللَّهِ، وَمَلَائِكَتِهِ، وَكُتُبِهِ، وَرُسُلِهِ، وَالْيَوْمِ الْآخِرِ، وَأَنْ تُؤْمِنَ بِالْقَدَرِ خَيْرِهِ وَشَرِّهِ)^(٢)، فالواو هنا جاءت لبيان أقسام الإيمان التي يتكون منها.
٢. حديث زيد بن خالد الجهني رضي الله عنه أنه قال: صَلَّى لَنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ صَلَاةَ الصُّبْحِ بِالْحَدِيثِيَّةِ، عَلَى إِثْرِ سَمَاءَ كَانَتْ مِنَ اللَّيْلَةِ، فَلَمَّا انْصَرَفَ، أَقْبَلَ عَلَى النَّاسِ فَقَالَ: (هَلْ تَدْرُونَ مَاذَا قَالَ رَبِّكُمْ؟) قَالُوا: اللَّهُ وَرَسُولُهُ أَعْلَمُ، قَالَ: (أَصْبَحَ مِنْ عِبَادِي مُؤْمِنٌ بِي وَكَافِرٌ، فَأَمَّا مَنْ قَالَ: مُطَرْنَا بِفَضْلِ اللَّهِ وَرَحْمَتِهِ، فَذَلِكَ مُؤْمِنٌ بِي وَكَافِرٌ بِالْكُوكَبِ، وَأَمَّا مَنْ قَالَ: بَنُو كَذَا وَكَذَا، فَذَلِكَ كَافِرٌ بِي وَمُؤْمِنٌ بِالْكُوكَبِ)^(٣)، فهنا جاء الواو للتقسيم، حيث ينقسم العباد في ذلك إلى مؤمن وكافر^(٤).

(١) ينظر: مُجَدِّدُ بَنِ حِيَانِ الْأَنْدَلُسِيِّ، الْبَحْرُ الْمَحِيطُ فِي التَّفْسِيرِ، تَح: صَدَقِي جَمِيل (بيروت: دار الفكر، ١٤٢٠ هـ) ٣٣٧، ٣٠٩: ٢.

(٢) أخرجه مسلم في صحيحه (٢٨/١)، برقم (٨).

(٣) أخرجه البخاري في صحيحه (٢٩٠/١)، (٨١٠)، وأخرجه مسلم في صحيحه (٥٩/١)، برقم (٧١).

(٤) ينظر: عبد الرحمن آل الشيخ، فتح المجيد شرح كتاب التوحيد، تَح: مُجَدِّدُ الْفَقِي، ط ٧ (القاهرة: مطبعة السنة المحمدية، ١٣٧٧) ص: ٣٢٦.

د. سلمان بن علي بن سرخان آل مدهش

٣. حديث أبي قتادة الأنصاري أنه كان يحدث أن رسول الله ﷺ مرَّ عليه بجنابة، فقال: (مُسْتَرِيحٌ وَمُسْتَرَا حٌ مِنْهُ). قالوا: يا رسول الله، ما المستريح والمستراح منه؟ قال: (العبد المؤمن يستريح من نصب الدنيا وأذاها إلى رحمة الله، والعبد الفاجر يستريح منه العباد والبلاد، والشجر والدواب)^(١)، قال ابن حجر رحمه الله: «(مُسْتَرِيحٌ وَمُسْتَرَا حٌ مِنْهُ) الواو فيه بمعنى أو وهي للتقسيم على ما صرح بمقتضاه في جواب سؤالهم»^(٢).

ثانيًا: ما كان فيه التقسيم بحرف (أو) ومن ذلك:

١. حديث سعد بن أبي وقاص رضي الله عنه قال: أعطى رسول الله ﷺ رهطاً وأنا جالس فيهم، قال: فترك رسول الله ﷺ منهم رجلاً لم يعطه، وهو أعجبهم إليّ، فقمتم إلى رسول الله ﷺ، فساررتهم، فقلت: يا رسول الله ما لك عن فلان، والله إني لأراه مؤمناً قال: أو مسلماً فسكت قليلاً، ثم غلبي ما أعلم منه، فقلت: يا رسول الله ما لك عن فلان، فوالله إني لأراه مؤمناً قال: - أو مسلماً - فسكت قليلاً، ثم غلبي ما أعلم منه، فقلت: يا رسول الله ما لك عن فلان، فوالله إني لأراه مؤمناً قال: أو مسلماً قال: (إني لأعطي الرجل، وغيره أحب إليّ منه خشية أن يُكَبَّ في النار على وجهه)^(٣)، فالنبي ﷺ ذكر القسم الآخر وهو الإسلام فجاء بـ(أو) التي للتقسيم^(٤).

٢. حديث أبي هريرة رضي الله عنه أن رسول الله ﷺ قال: (بادروا بالأعمال ستًّا: طلوع الشمس من مغربها، أو الدخان، أو الدجال، أو الدابة، أو خاصة أحدكم، أو أمر العامة)^(٥)، وهنا جاءت بـ(أو) للتقسيم^(٦).

(١) أخرجه البخاري في صحيحه (٢٣٨٨/٥)، كتاب الرقاق، باب سكرات الموت، رقم الحديث (٦١٤٧).

(٢) أحمد بن علي العسقلاني، فتح الباري شرح صحيح البخاري (بيروت: دار المعرفة، ١٣٧٩ م) ١١: ٣٦٤.

(٣) أخرجه البخاري في صحيحه (٥٣٨/٢)، برقم (١٤٠٨)، وأخرجه مسلم في صحيحه (١٠٤/٣)، برقم (١٣١).

(٤) ينظر: عياض اليحصي، إكمال المعلم بفوائد مسلم، تح: يحيى إسماعيل، ط ١ (مصر: دار الوفاء، ١٤١٩ هـ).

٥٩٧: ٣

(٥) أخرجه مسلم في صحيحه (٢٠٧/٨)، برقم (٢٩٤٧).

(٦) ينظر: يحيى شرف النووي، المنهاج شرح صحيح مسلم بن الحجاج، ط ٢ (بيروت: دار إحياء التراث العربي، ١٣٩٢).

٨٧: ١٨ (١٣٩٢)

٣. حديث سعد بن أبي وقاص رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: (المدينة خير لهم لو كانوا يعلمون، لا يدعها أحد رغبة عنها إلا أبدل الله فيها من هو خير منه، ولا يثبت أحد على لأوائها وجهدّها إلا كنت له شفيعاً، أو شهيداً يوم القيامة)^(١)، ف (أو) هنا للتقسيم والمعنى «يكون أهل المدينة صنفين؛ شهيداً لبعضهم، وشفيعاً لآخرين، إما شفيعاً للعاصين وشهيداً للمطيعين، أو شهيداً لمن مات في حياته وشفيعاً لمن مات بعده»^(٢).

ثالثاً: ما كان التقسيم فيه بحرف (من)، ومن ذلك:

١. حديث جابر بن عبد الله رضي الله عنه قال: أتى النبي ﷺ رجل، فقال: يا رسول الله، ما الموجبتان؟ فقال: (من مات لا يشرك بالله شيئاً دخل الجنة، ومن مات يشرك بالله شيئاً دخل النار)^(٣).

٢. حديث عمر بن الخطاب رضي الله عنه قال: سمعت النبي ﷺ يقول: (إنما الأعمال بالنية، وإنما لامرئ ما نوى، فمن كانت هجرته إلى الله ورسوله، فهجرته إلى الله ورسوله، ومن كانت هجرته لدنيا يصيبها أو امرأة يتزوجها، فهجرته إلى ما هاجر إليه)^(٤)، ففي الحديث السابق السابق جاءت (من) للتمييز بين المتضادين الشرك والتوحيد، وفي هذا الحديث للتمييز بين الإخلاص والرياء، وهي تدل على التقسيم، والنصوص من السنة النبوية في بيان التقاسيم العقدية كثيرة لمن استقرأها وتتبعتها.



(١) أخرجه مسلم في صحيحه (١١٣/٤)، برقم (١٣٦٣).

(٢) القاضي عياض، إكمال المعلم (٤٨٣/٤).

(٣) أخرجه مسلم في صحيحه (٦٥/١)، برقم (٩٣).

(٤) أخرجه البخاري في صحيحه (٢٤٦١/٦)، برقم (٦٣١١)، وأخرجه مسلم في صحيحه (٤٨/٦)، برقم (١٩٠٧).

المبحث الثالث

قواعد في التقاسيم العقدية

لا شك أن معرفة قواعد وضوابط التقاسيم العقدية من مهمات هذا العلم، إذ بها تُعرف تلك التقاسيم وتُضبط، وعن طريقها يتصور الباحث في علم العقيدة سلامة ذلك التقسيم وصحته، وتوافقه للنصوص الشرعية، وقد اجتهد بعض الباحثين في وضع قواعد وضوابط للتقاسيم في علوم أخرى كالتقاسيم الفقهية^(١)، وبعد الاطلاع عليها والاستفادة منها في التقسيم العقدي، يمكن الكلام في هذا المبحث حول المطالب، وهما:

المطلب الأول

القاعدة الأولى: التقسيم العقدي يستند إلى دليل شرعي وأصل ينبني عليه، فلا عبرة بالتقسيم إن كان مخالفاً لأصل شرعي:

الأصل في التقسيم العقدي أن يستند إلى دليل شرعي من كتاب الله ﷻ أو سنة رسوله ﷺ، فلا يصح بناء تقسيم أو حكم عقدي من غير دليل أو أصل شرعي؛ لأن الواجب في ذلك الوقوف على ما جاء به الكتاب والسنة، وكلام العلماء من الأئمة في هذا المعنى كثير وما يؤيد هذه القاعدة من كلامهم:

ما ذكره ابن تيمية رحمه الله تعالى تعقياً على تقسيم المتفلسفة والمتكلمة للموجودات بقوله: «تقسيم الموجودات على رأي المتفلسفة والمتكلمة كله تقسيم غير حاصر وكل من الفريقين مقصر عن سلفه، أما المتكلمون فلم يسلكوا من التقسيم المسلك الذي دل عليه الكتاب والسنة وكان عليه سلف الأمة، وكذلك هؤلاء المتفلسفة أتباع أرسطو لم يسلكوا مسلك الفلاسفة الأساطين المتقدمين»^(٢).

(١) ينظر: إبراهيم البلوشي، التقاسيم الفقهية وأثرها في الخلاف الفقهي، ط ١ (الأردن: الدار الأثرية، ١٤٣١هـ) ص: ١١٣ وما بعدها.

(٢) أحمد بن تيمية، مجموع فتاوى، جمع: عبد الرحمن بن قاسم (السعودية: مجمع الملك فهد، ١٤٢٥هـ) ١٧: ٣٥١.

وما ذكره ابن القيم رحمه الله في قوله: «تقسيم الألفاظ إلى صريح وكناية تقسيم شرعي، فإن لم يقم عليه دليل شرعي كان باطلاً»^(١).

وما ذكره الشاطبي رحمه الله في رده على تقسيم القراني للبدع إلى واجبة ومحرمة ومباحة بحسب أقسام الشريعة، حيث قال: «هذا التقسيم أمر مخترع لا يدل عليه دليل شرعي، بل هو في نفسه متدافع، لأن من حقيقة البدعة ألا يدل عليها دليل شرعي لا من نصوص الشرع، ولا من قواعده، إذ لو كان هنالك ما يدل من الشرع على وجوب أو ندب أو إباحة لما كان ثم بدعة»^(٢).

ولذلك فالتقاسيم العقدية التي اصطلح عليها أهل السنة وذكروها في مسائل العقيدة تستند في أصلها على نصوص شرعية من الكتاب والسنة، وسيأتي ذكر شواهد لهذا في القاعدة التالية.



المطلب الثاني

القاعدة الثانية: التقسيم العقدي في حقيقته استقراء للأدلة الشرعية:

الاستقراء نوع من أنواع الاستدلال يقصد به تتبع الجزئيات لأمر كلي من أجل إثبات حكم يشتمل على تلك الجزئيات^(٣)، والتقسيم العقدي في حقيقته استقراء للنصوص الشرعية يُتوصل به إلى معرفة الحكم في تلك الأقسام وإثباته لها، وشواهد التقاسيم العقدية لهذه القاعدة لا يمكن حصرها وإنما أورد منها ما يبين ويوضح هذه القاعدة، فمن أبرز الأمثلة التي يمكن أن يُمثل بها:

(١) محمد بن أبي بكر ابن القيم، إعلام الموقعين عن رب العالمين، تح: مشهور آل سلمان، ط ١ (السعودية: دار ابن الجوزي للنشر، ١٤٢٣ هـ) ٣: ٢٠٠.

(٢) إبراهيم الشاطبي، الاعتصام، تح: جماعة من الباحثين، ط ١ (السعودية: دار ابن الجوزي للنشر، ١٤١٩ هـ) ١: ٣٢٧.

(٣) انظر: محمد الغزالي، المستقصى، تح: محمد عبد السلام، ط ١ (بيروت: دار الكتب العلمية، ١٤١٣ هـ) ص: ٤١، علي المرادوي، التحرير في شرح التحرير، ط ١ (الرياض: مكتبة الرشد، ١٤٤١ هـ) ٨: ٣٧٨٨.

المثال الأول: تقسيم التوحيد:

حقيقة تقسيم التوحيد إلى ثلاثة أقسام نابع عن استقراء النصوص الشرعية، فإن آيات وأحاديث التوحيد كثيرة متضافرة، فمن استقرأ تلك النصوص وجد فيها التفريق بين أنواع التوحيد الثلاثة وهي:

- توحيد الربوبية.
- توحيد الأسماء والصفات.
- توحيد الألوهية.

والعلماء نظروا في النصوص الشرعية واستقرواها، فوجدوا أن التوحيد فيها ينقسم إلى هذه الأقسام الثلاثة، ويمكن استقراء مجموعة من الأدلة التي استنتج منها أهل العلم التقسيم فمن ذلك:

الشاهد الأول: قوله ﷻ: ﴿الْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ ﴿١﴾ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ ﴿٢﴾ مَلِكِ يَوْمِ الدِّينِ ﴿٣﴾ إِيَّاكَ نَعْبُدُ وَإِيَّاكَ نَسْتَعِينُ﴾ [الفاتحة: ٢ - ٥].

فتوحيد الربوبية والأسماء والصفات دلت عليها الآيات الأولى وهي قوله تعالى: ﴿الْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ ﴿١﴾ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ ﴿٢﴾ مَلِكِ يَوْمِ الدِّينِ﴾ [الفاتحة: ٢ - ٤]، فدلّت على انفراده سبحانه بالربوبية المطلقة للكون والوجود، وكذلك دلت على انفراده بالأسماء الحسنى والصفات العلى، كلفظ الجلالة الله، والرب، والرحمن، والرحيم، والمالك، فله الربوبية المطلقة جلالاً.

وأما توحيد الألوهية فقد دلت عليه الآية الكريمة: ﴿إِيَّاكَ نَعْبُدُ وَإِيَّاكَ نَسْتَعِينُ﴾ [الفاتحة: ٥]، فالعبودية الحقّة لا تكون إلا له ﷻ.

ومن أفصح عن هذا التقسيم للتوحيد الطبري في تفسيره إذ يقول: «معنى ﴿الْحَمْدُ لِلَّهِ﴾: الشكر خالصاً لله جل ثناؤه دون سائر ما يُعبد من دونه، ودون كلّ ما برأ من خلقه... فلربّنا الحمد على ذلك كله أولاً وآخرًا...»

ثم قال: إن لدخول الألف واللام في الحمد، معنى لا يؤديه قول القائل "حمداً"، بإسقاط الألف واللام. وذلك أن دخولهما في الحمد مُنبئ عن أن معناه: جميع المحامد والشكر الكامل لله... جميع المحامد لله بألوهيته وإنعامه على خلقه بما أنعم به عليهم من النعم التي لا كفاء لها في الدين والدنيا، والعاجل والآجل»^(١).

ولما كان توحيد الربوبية يستلزم توحيد الألوهية نجد التنبيه إليه هنا فقد بدأ ﷻ باللازم وهو توحيد الربوبية ثم استدل به على ما بعده فتنبى بالملزوم وهو توحيد الألوهية يقول الطبري: «قوله: ﴿إِيَّاكَ نَعْبُدُ﴾: لك اللهم نخشع ونذل ونستكين، إقراراً لك يا ربنا بالربوبية لا لغيرك»^(٢).

وقال أيضاً: «ومعنى قوله: ﴿وَإِيَّاكَ فَسْتَعِينُ﴾: وإياك ربنا نستعين على عبادتنا إياك وطاعتنا لك وفي أمورنا كلها - لا أحداً سواك، إذ كان من يكفر بك يستعين في أموره معبوده الذي يعبدُه من الأوثان دونك، ونحن بك نستعين في جميع أمورنا مخلصين لك العبادة»^(٣).

الشاهد الثاني: قوله ﷻ: ﴿يَا أَيُّهَا النَّاسُ اعْبُدُوا رَبَّكُمُ الَّذِي خَلَقَكُمْ وَالَّذِينَ مِنْ قَبْلِكُمْ لَعَلَّكُمْ تَتَّقُونَ﴾^(٤) الذي جعل لكم الأرض فراشاً والسماء بناءً وأنزل من السماء ماءً فأخرج به من الثمرات رزقاً لكم فلا تجعلوا لله أنداداً وأنتم تعلمون» [البقرة: ٢١-٢٢]، فهنا أمر من الله ﷻ بالاستكانة والخضوع له بالطاعة، وهو توحيد الألوهية، وإفراده سبحانه بالربوبية؛ لأنه الخالق للإنسان وهو الخالق لمن كان سبباً في وجوده من الآباء والأجداد، وكل ذلك مستلزم لإفراده بالعبادة وعدم إشراك غيره فيما يختص به من العبادة والتذلل والخضوع، كما قال تعالى: ﴿فَلَا تَجْعَلُوا لِلَّهِ أَنْدَاداً وَأَنْتُمْ تَعْلَمُونَ﴾ [البقرة: ٢٢]^(٤).

(١) محمد بن جرير الطبري، جامع البيان عن تأويل آي القرآن، تح: عبد الله التركي، ط ١ (القاهرة: دار هجر للطباعة والنشر، ١٤٢٢ هـ) ١: ١٣٥ وما بعدها.

(٢) الطبري، المرجع السابق ١: ١٥٧.

(٣) الطبري، المرجع السابق ١: ١٦١.

(٤) ينظر: الطبري، المرجع السابق ١: ٣٨٤.

الشاهد الثالث: سورتنا الكافرون والإخلاص؛ فسورة الكافرون تدل على توحيد الألوهية ومقتضياتها، يقول تعالى: ﴿قُلْ يَتَأَيُّهَا الْكَافِرُونَ لَا أَعْبُدُ مَا تَعْبُدُونَ ﴿١﴾ وَلَا أَتَمُرُّ عِبَادُونَ مَا أَعْبُدُ ﴿٢﴾ وَلَا أَنَا عَابِدٌ مَا عَبَدْتُمْ ﴿٣﴾ وَلَا أَتَمُرُّ عِبَادُونَ مَا أَعْبُدُ ﴿٤﴾ لَكُمْ دِينُكُمْ وَلِيَ دِينِ﴾ [الكافرون: ١-٦]، فإفراد الله ﷻ بالعبادة هو مدلول هذه السورة، وهو ما يسمى بتوحيد الألوهية، من إفرااد العبادة لله ﷻ، وعدم إشراك غيره فيها سواء في آلهة الكفار أو غيرها من الآلهة الباطلة، بل البراءة منها ومن عابديها^(١). وأما سورة الإخلاص التي تعدل ثلث القرآن^(٢)؛ لأنها اشتملت على توحيد الربوبية والأسماء والصفات كما ذكر القاضي عياض^(٣).

المثال الثاني: تقسيم معية الله تعالى:

من المعلوم أن أهل السنة يقررون أن المعية تنقسم إلى قسمين^(٤):

• **القسم الأول:** معية عامة، وهذه المعية العامة تكون لجميع المخلوقات فهي تشمل البرّ والفاجر، والمؤمن والكافر.

• **القسم الثاني:** المعية الخاصة، وهي معية الله ﷻ للمؤمنين، وهذه معية خاصة كما يتضح في مقابل العامة التي تشمل جميع المؤمنين.

وهذا التقسيم في حقيقته مبني على استقراء أهل العلم للنصوص الشرعية الواردة في المعية، فنجد أن منها ما يدل على المعية العامة وتؤكد أن الله ﷻ مع كل المخلوقات بعلمه وبقدرته وبملكه وتدبيره، غير أن ثمة نصوص أخرى تدل على معنى أخص من هذا المعنى العام، حيث

(١) ينظر: الطبري، المرجع السابق ٧٠٢:٢٤ وما بعدها.

(٢) أخرجه البخاري في صحيحه (١٩١٥/٤)، برقم (٤٧٢٦)، وأخرجه مسلم في صحيحه (١٩٩/٢)، برقم (٨١١).

(٣) قال القاضي عياض: «قال بعضهم: قال الله تعالى: ﴿الرَّكَعَتَيْنِ أَحْكَمَتِ أَيْنَتُهُ ثُمَّ فُضِّلَتْ مِنْ لَدُنْ حَكِيمٍ خَبِيرٍ﴾ ثم بين التفصيل فقال: ﴿أَلَا تَعْبُدُونَ إِلَّا اللَّهَ﴾ فهذا فصل الألوهية، ثم قال: ﴿إِنِّي لَكُرَّ مِّنْهُ نَذِيرٌ وَنَشِيرٌ﴾ وهذا فصل النبوة ثم قال: ﴿وَأَنِ اسْتَغْفِرُوا رَبَّكُمْ ثُمَّ تُوبُوا إِلَيْهِ﴾ [هود: ٣-١] فهذا فصل التكليف، وما رواه من أمر الوعد والوعيد، وعليها أجزاء القرآن بما فيه من القصص من فصل النبوة لأنها من أدلتها، وفهما أيضا ما يدل على أن الله فسرّها، و﴿قُلْ هُوَ اللَّهُ أَحَدٌ﴾ جمعت الفصل الأول» إكمال المعلم بفوائد مسلم (٣/ ١٧٩).

(٤) ينظر: ابن تيمية، مجموع الفتاوى ٢٤٩: ١١، مجّد بن أبي بكر ابن القيم، مدارج السالكين في منازل السائرين، ط ٢ (الرياض: دار عطاءات العلم، ١٤٤١ هـ) ٦٢٢:٢.

تتضمن بالإضافة إلى معية العلم والملك معية النصرة والتأييد، ويمكننا استقراء مجموعة من الأدلة التي استنتج منها أهل العلم هذا التقسيم فمن ذلك:

- قول الله ﷻ: ﴿أَلَمْ تَرَ أَنَّ اللَّهَ يَعْلَمُ مَا فِي السَّمَوَاتِ وَمَا فِي الْأَرْضِ مَا يَكُونُ مِنْ نَجْوَى ثَلَاثَةٍ إِلَّا هُوَ رَابِعُهُمْ وَلَا خَمْسَةٍ إِلَّا هُوَ سَادِسُهُمْ وَلَا أَدْنَى مِنْ ذَلِكَ وَلَا أَكْثَرُ إِلَّا هُوَ مَعَهُمْ أَيْنَ مَا كَانُوا ثُمَّ يُنْزِلُهُمْ بِمَا عَمِلُوا يَوْمَ الْقِيَمَةِ إِنَّ اللَّهَ بِكُلِّ شَيْءٍ عَلِيمٌ﴾ [المجادلة: ٧].
- وقوله ﷻ: ﴿يَعْلَمُ مَا يَلْجُ فِي الْأَرْضِ وَمَا يَخْرُجُ مِنْهَا وَمَا يَنْزِلُ مِنَ السَّمَاءِ وَمَا يَعْرُجُ فِيهَا وَهُوَ مَعَكُمْ أَيْنَ مَا كُنْتُمْ وَاللَّهُ بِمَا تَعْمَلُونَ بَصِيرٌ﴾ [الحديد: ٤].

فهاتان الآيتان تدلان على النوع الأول وهو إثبات المعية العامة فهو معهم بعلمه وبقدرته وملكه وتديره، ووردت آيات أخرى كثيرة تدل على معية النصرة والتأييد ومنها:

- قوله ﷻ: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا اسْتَعِينُوا بِالصَّبْرِ وَالصَّلَاةِ إِنَّ اللَّهَ مَعَ الصَّابِرِينَ﴾ [البقرة: ١٥٣].
- قوله ﷻ: ﴿لَا تَحْزَنْ إِبْرَاهِيمُ إِنَّ اللَّهَ مَعَنَا﴾ [التوبة: ٤٠].
- قوله ﷻ: ﴿إِنَّ اللَّهَ مَعَ الَّذِينَ اتَّقَوْا وَالَّذِينَ هُمْ مُحْسِنُونَ﴾ [النحل: ١٢٨].
- قوله ﷻ: ﴿قَالَ لَا تَخَافْ إِنَّنِي مَعَكُمْ أَسْمَعُ وَأَرَى﴾ [طه: ٤٦].

فمعنى المعية هنا في هذه الآيات بالإضافة إلى معية العلم والقدرة معية الإعانة والنصرة، وذكره ﷻ للمعية العامة تارة وللخاصة تارة أخرى ما يدل على أنه ليس المراد بأنه بذاته في كل مكان أو أن وجوده عين وجود المخلوقات كما تقول بذلك الجهمية^(١).



(١) ينظر: أحمد بن عبد الحليم بن تيمية، منهاج السنة النبوية، تح: محمد رشاد سالم، ط ١ (الرياض: جامعة الإمام محمد بن سعود، ١٤٠٦ هـ) ٣٧٤، ٣٧٣: ٨، والفرقان بين أولياء الرحمن وأولياء الشيطان، تح: عبد القادر الأرناؤوط (دمشق: ص ١٢٢)، محمد بن أبي بكر ابن القيم، الجواب الكافي لمن سأل عن الدواء الشافي، ط ١ (المغرب: دار المعرفة، ١٤١٨ هـ) ص: ١٨٦.

المطلب الثالث

القاعدة الثالثة: أن الكلي العقدي قد ينقسم أكثر من تقسيم باعتبارات مختلفة: ويقصد بهذه القاعدة أن التقسيم العقدي في مسألة واحدة قد يتنوع ويتعدد لعدة تقسيمات؛ بسبب اختلاف الاعتبار في التقسيم الذي بني عليه ومن خلال الأمثلة التالية يتبين المقصود:

المثال الأول: تقسيمات التوحيد:

التوحيد ينقسم بحسب الاعتبار لعدة أقسام، ويختلف التقسيم أيضاً بسبب ذلك الاعتبار إلى عدة تقسيمات، وحين النظر إلى تقسيمات السلف للتوحيد نجد من جعل التوحيد ينقسم إلى قسمين، ومنهم من جعله ثلاثة أقسام، ومنهم من جعله أربعة أقسام، فمن نظر إلى التوحيد باعتبار المطلوب من العبد، نجد أنه يجعله على قسمين:

- توحيد المعرفة والإثبات.
- توحيد القصد والطلب^(١).
- ومن نظر إلى التوحيد باعتبار مضمونه، جعله على قسمين:
- التوحيد العلمي الخبري.
- التوحيد الإرادي الطلبي^(٢).
- ومن نظر إلى التوحيد باعتبار مُتعلقه، وجدناه يقسمه إلى ثلاثة أقسام:
- توحيد الرُّبُوبِيَّة.
- توحيد الألُوهِيَّة.

(١) ينظر: ابن تيمية، مجموع الفتاوى ١٦٤:١٥، ابن القيم، مدارج السالكين ٤:٤٤٩.

(٢) ينظر: محمد بن أبي بكر ابن القيم، الصواعق المرسلة على الجهمية والمعتلة، تح: حسين رمضان (الرياض: دار عطاءات العلم، ١٤٢٢ هـ) ١:١٨٦.

• توحيد الأسماء والصفات^(١).

ومنهم من يضيف إليه قسمًا رابعًا فيجعل التوحيد: الإيمان بوجود الله، والإيمان بربوبيته، والإيمان بألوهيته، والإيمان بأسمائه وصفاته وهذا التفصيل؛ لتسهيل الفهم، ولا مشاحة في الاصطلاح إذا كان ذلك الاصطلاح لا يخالف النصوص الشرعية أو يثبت معنى باطلاً^(٢).

المثال الثاني: تقسيمات الصفات:

الصفات العلى يتنوع تقسيمها بحسب الاعتبار ويختلف التقسيم بسببه، فمن نظر إليها باعتبار ما ورد في نصوص الصفات من الآيات والأحاديث وما فيها من النفي والإثبات لصفات الله ﷻ، قسمها إلى قسمين:

• صفات ثبوتية: أي ورد ثبوتها لله ﷻ في كتابه وسنة رسوله ﷺ، ومن أمثلة تلك الصفات: الحياة، والعلم، والقدرة، والإرادة.

• صفات سلبية أو منفية: أي نفاها الله ﷻ عنه نفسه أو نفاها عنه رسوله ﷺ، ومن تلك الصفات: نفي السنة والنوم، ونفي الكفاء والند، ونفي السمي^(٣).

ومن نظر إليها باعتبار مصدرها المعرفي هل هو الوحي أو العقل، جعلها على قسمين:

• صفات عقلية: أي يمكن الاستدلال عليها عقلاً ولو لم يرد بها الشرع، مثل: العلم، والحياة، والإرادة، والسمع، والبصر، والكلام.

(١) ينظر: محمد بن علي الحنفي، شرح العقيدة الطحاوية، تح: شعيب الأرنؤوط، ط ١٠ (بيروت: مؤسسة الرسالة للنشر والتوزيع، ١٤١٧ هـ) ٢٤:١.

(٢) ينظر: ابن القيم، مدارج السالكين ٤: ٢٣٠.

(٣) ينظر: أحمد بن عبد الحليم ابن تيمية، درء تعارض العقل والنقل، تح: محمد رشاد سالم، ط ١ (الرياض: جامعة الإمام محمد بن سعود، ١٤١١ هـ) ١٢٣: ٧، شرح حديث النزول، ط ٥ (بيروت: المكتب الإسلامي، ١٣٩٧ هـ) ص: ١٨، ابن تيمية، مجموع الفتاوى ٣٠٥: ٢.

د. سلمان بن علي بن سرخان آل مدهش

• **صفات خبرية:** أي التي لا يمكن أن يعرفها الإنسان إلا من خلال الخبر عن كتاب الله ﷻ أو سنة النبي ﷺ، مثل: النزول، والاستواء، والضحك، ونحو ذلك هذه من الصفات الخبرية^(١).

ومن نظر إليها باعتبار تعلقها بذات الله ﷻ جعلها على قسمين:

• **الصفات الذاتية:** وهي صفات ملازمة لذات الله ﷻ لا تنفك عنه بوجه من الوجوه، مثل: الوجه، واليدين، والعلم.

• **الصفات الفعلية أو الصفات الاختيارية:** وهي الصفات المتعلقة بإرادة الله ﷻ إن شاء فعلها وإن شاء تركها، ومن أمثلتها: النزول، والاستواء، والضحك^(٢).



(١) ينظر: ابن تيمية، درء تعارض العقل والنقل ١٧:٢ وما بعدها، الفتوى الحموية الكبرى، ابن تيمية (ص ٥٣١)، أحمد بن تيمية، التدمرية: تحقيق الإثبات للأسماء والصفات وحقيقة الجمع بين القدر والشرع، تح: محمد السعوي، ط٦ (الرياض: مكتبة العبيكان ١٤٢١ هـ) ص: ١٩١

(٢) ينظر: درء تعارض العقل والنقل (٢ / ٣٣٨ وما بعدها)، مجموع الفتاوى (٨ / ٣٨٤)

المبحث الرابع

ضوابط في التقاسيم العقدي

المطلب الأول

الضابط الأول: العبرة في التقسيم العقدي بصحته ولا يشترط التنصيص عليه في الكتاب والسنة:

من المعلوم أن التقسيمات والمصطلحات لا مشاحة فيها إذا كانت المعاني صحيحة لا باطل فيها، فلا زال أهل العلم حتى اليوم يتفتنون في التقسيمات والتفريعات؛ لإيضاح المسائل وبيان اختلافاتها، وما من علم من العلوم إلا وفيه التقاسيم والأنواع، فمثلاً في علم الفقه على المذهب الحنبلي نجد العلماء قد قسموا الماء إلى أقسام، ونجد لهم في ذلك تفريعات وتصنيفات، مع أن تلك التقاسيم ليس منصوصاً عليها في القرآن ولا في السنة، ولكن العلماء استنبطوها من خلال استقراء النصوص الشرعية، ولا ضير في ذلك، وهذا ما يدل عليه قول الشافعي رحمه الله: «فليست تنزل بأحد من أهل دين الله نازلة إلا وفي كتاب الله الدليل على سبيل الهدى فيها»^(١).

وقال رحمه الله: «فجماع ما أبان الله لخلقه في كتابه، مما تعبدهم به، لما مضى من حكمه جل ثناؤه من وجوه:

فمنها ما أبانه لخلقه نصاً، مثل جمل فرائضه، في أن عليهم صلاةً وزكاةً وحجاً وصوماً وأنه حرّم الفواحش، ما ظهر منها، وما بطن، ونصّ الزنا والخمر، وأكل الميتة والدم، ولحم الخنزير، وبَيّن لهم كيف فَرَضَ الوضوء، مع غير ذلك مما بين نصاً.

ومنه: ما أحكم فرضه بكتابه، وبَيّن كيف هو على لسان نبيه؟ مثل عدد الصلاة، والزكاة، ووقتها، وغير ذلك من فرائضه التي أنزل من كتابه.

ومنه: ما سنّ رسول الله ﷺ مما ليس لله فيه نصٌ حكم، وقد فرض الله في كتابه طاعة رسوله ﷺ، والانتهاة إلى حكمه، فمن قبل عن رسول الله فَبَرَضِ الله قَبِل.

(١) محمد بن إدريس الشافعي، الرسالة، تح: أحمد شاكر، ط ١ (مصر: مطبعة مصطفى البابي، ١٣٥٧ هـ) ص: ٢٠

د. سلمان بن علي بن سرخان آل مدهش

ومنه: ما فرض الله على خلقه الاجتهاد في طلبه، وابتلى طاعتهم في الاجتهاد، كما ابتلى طاعتهم في غيره مما فرض عليهم»^(١).

فالاجتهاد في استنباط المعاني والأحكام من النصوص الشرعية وتقسيمها وتفريعها وبيانها للناس من واجب العلماء، وفي هذا يقول الشيخ بكر أبو زيد رحمته الله وهو يتحدث عن أقسام التوحيد: «وهو استقراء تام لنصوص الشرع وهو مطرد لدى أهل كل فن كما في استقراء النحاة: كلام العرب إلى اسم وفعل وحرف، والعرب لم تَفْه بهذا ولم يعتب على النحاة في ذلك عاتب»^(٢).

ومن الأمثلة لذلك:

المثال الأول: تقسيم التوحيد:

فهو تقسيم نابع عن الاستقراء وهو أيضًا من ناحية صحة المعنى صحيح المعنى، ذكره المفسرون وعلماء الصحابة والتابعين، ولا إشكال ما دام المعنى صحيحًا غير مخالف للنصوص، فقضية التوحيد قضية جوهرية ذُكرت في القرآن وتكرر نقاشها في كتاب الله تعالى وسنة رسوله صلى الله عليه وسلم، وقررها وكررها أهل السنن والآثار وأئمة الإسلام من قبل^(٣).

المثال الثاني: تقسيمات المعية:

قد سبق الحديث في أن أهل السنة من خلال استقراء النصوص الشرعية، يقررون أن المعية تنقسم إلى قسمين:

• معية عامة.

• ومعية خاصة.

ومن العلماء من قسم المعية تقسيمًا إضافيًا على هذا التقسيم حيث جعل المعية الخاصة تنقسم إلى قسمين^(٤):

(١) الشافعي، المرجع السابق ص ٢١

(٢) بكر أبو زيد، التحذير من مختصرات الصابوني، ط ٢ (دار الفنون، ١٤١٠ هـ) ص: ٣٠، حاشية (٢)

(٣) ينظر: الطبري، جامع البيان ٣٧٠:١، ٢٨٨:١٦، ٢٥٠:٢١

(٤) ينظر: محمد بن عثيمين، شرح العقيدة الواسطية، ط ٦ (السعودية: دار ابن الجوزي، ١٤٢١ هـ) ٤٠١:١

• مَعِيَّةٌ لوصف، مثل:

- قوله ﷻ: «إِنَّ اللَّهَ مَعَ الَّذِينَ اتَّقَوْا وَالَّذِينَ هُمْ مُحْسِنُونَ» [النحل: ١٢٨].

- وقوله ﷻ: «إِنَّ اللَّهَ مَعَ الصَّابِرِينَ» [البقرة: ١٥٣].

• وَمَعِيَّةٌ لشخص، مثل:

- قوله ﷻ: «لَا تَحْزَنْ إِنَّ اللَّهَ مَعَنَا» [التوبة: ٤٠].

- وقوله ﷻ: «قَالَ لَا تَخَافُ إِنِّي مَعَكُمْ أَسْمَعُ وَأَرَى» [طه: ٤٦]^(١).

ولا إشكال في هذا التقسيم ما دام المعنى صحيحاً غير مخالف للنصوص.



المطلب الثاني

الضابط الثاني: التقسيم العقدي يميز كل قسم بحكم يختلف فيه عن حكم القسم

الآخر

ومعنى هذا الضابط أن مسائل العقيدة عند تقسيمها إلى أقسام، يكون لكل قسم خصائص وأوصاف تجعله مختلفاً في الحكم عن غيره من الأقسام.

المثال الأول: أنواع أدلة وجود الله:

مما لا خلاف فيه بين أهل السنة أن معرفة الله ﷻ فطريّة بديهية ضرورية لا تحتاج إلى نظر واستدلال، ومن المتقرر أيضاً أن أدلة معرفته من الكثرة والقوة والتضافر بمكان، وأقسام الأدلة على وجود الله ثلاثة أقسام:

- الدليل الفطري.
- الدليل العقلي.
- الدليل الحسي.

(١) ينظر: ابن تيمية، منهاج السنة النبوية ٨: ٣٧٣، وابن تيمية، مجموع الفتاوى ١١: ٢٤٩، ابن القيم، مدارج السالكين

د. سلمان بن علي بن سرخان آل مدهش

فكل قسم من هذه الأقسام يختص بحكم يختلف فيه عن حكم القسم الآخر؛ فالدليل الحسي يصح أن يُستدل به على إثبات وجود الله ﷻ على ما يليق به، ولا يصح أن يُستعمل في تشبيه وجوده بوجود المحسوس؛ لأنه ﷻ غيب بالنسبة لنا.

ويختص الدليل العقلي بأنه ليس هو الأصل والمنطلق في الاستدلال على وجود الله ﷻ، وإنما الأصل أن معرفة الله ﷻ فطرية بديهية ضرورية لا تحتاج إلى النظر العقلي والاستدلال، وإنما الأصل والمنطلق هو النوع الأول وهو الدليل الفطري؛ فالفطرة الإنسانية قد تحتاج إلى إيقاظ وتذكير وتبيان لما يعترئها من المفسدات، ولكنها أقوى الأدلة على وجوده ﷻ، ومن أهم أنواع الأدلة الفطرية ما يأتي:

الدليل الأول: المقدمات الأوليّة الضرورية.

الدليل الثاني: الغرائز الفطرية.

الدليل الثالث: الغائية.

الدليل الرابع: حرية الإرادة.

وأما الأدلة العقلية على وجود الله، فمن أهم أنواعها:

الدليل الأول: الإبداع والاختراع.

الدليل الثاني: الإتيان والإحكام^(١).

المثال الثاني: أقسام الشرك:

من المقرر أن أعظم ما أمر الله به التوحيد، وأعظم ما نهى عنه الشرك، ولئن كان التوحيد هو إفراد الله بخصائصه، فإن الشرك هو: إشراك أحد غير الله فيما يختص به.

(١) ينظر: النووي، المنهاج شرح صحيح مسلم ٢٠٨:١٦، ابن عبد البر المالكي، التمهيد لما في الموطأ من المعاني والأسانيد، تح: مجموعة باحثين (المغرب: وزارة عموم الأوقاف والشؤون الإسلامية، ١٣٨٧ هـ) ٧٢:١٨، ابن تيمية، درء تعارض العقل والنقل ٣:٣٠٣، ابن حجر، فتح الباري ٣:٢٤٨، أحمد بن تيمية، بيان تلبيس الجهمية، تح: مجموعة من الباحثين ط ١ (السعودية: مجمع الملك فهد، ١٤٢٦ هـ) ٥٧٠:٤، ابن القيم، الصواعق المرسلة ١١١٢:٣.

وهو ينقسم إلى قسمين:

القسم الأول: الشرك الأكبر، وهو الإشراك بالله فيما يختص به من الربوبية والألوهية كصرف شيء من العبادة لغير الله.

القسم الثاني: الشرك الأصغر، وهو ما ورد في النصوص الشرعية أنه شرك ومع ذلك ثبت بالأدلة أنه لا ينطبق عليه أحكام الشرك الأكبر كالخلود في النار والخروج من الملة وانتفاء الأخوة في الدنيا والولاء، ووجوب البراءة، وعدم جواز النكاح، وغيرها ويدخل فيه أيضاً كل ما يتوسّل به إلى الشرك الأكبر من قول أو عمل أو إرادة وليس من العبادة.

وقد ورد هذا التقسيم صراحة في السنة النبوية حيث ثبت أن النبي ﷺ قال: «إن أخوف ما أخاف عليكم الشرك الأصغر»، قالوا: يا رسول الله، وما الشرك الأصغر؟ قال: «الرياء»^(١).

ومن هنا نعلم أن مصطلح الشرك الأصغر مصطلح موجود في كلام النبي ﷺ، وليس بدعاً من القول ولا اجتهداً من العلماء، وهو ما يجعلنا نبحت عن ضابط كل نوع وأثره أي: حكم من وقع فيه من الكفر والإسلام فكل قسم من هذين القسمين يختص بأحكام يختلف فيها عن القسم الآخر.

ومن أهم الأحكام التي يختلف فيها كل قسم عن الآخر ما يأتي:

- أن المشرك شرّاً أكبر غير مسلم، وأما المشرك شرّاً أصغر فإنه مسلم.
- أن المشرك شرّاً أكبر لا يدخل الجنة ولا يجد ربحاً أبداً، ويكون مخلداً في نار جهنم، وأما المشرك شرّاً أصغر فإن مصيره - وإن عذب في النار - إلى الجنة.
- أن أحكام الإسلام تنطبق على المشرك شرّاً أصغر، ولا تنطبق على المشرك شرّاً أكبر، مثل: انتفاء الأخوة والولاء، ووجوب البراءة، وعدم جواز النكاح، وعدم الإرث^(٢).

(١) أخرجه أحمد في مسنده (٤٣/٣٩)، برقم (٢٣٦٣٦)، والطبراني في المعجم الكبير (٢٥٣/٤)، برقم (٤٣٠١).

(٢) أحمد ابن تيمية، تلخيص كتاب الاستغاثة، تح: محمد عجال، ط ١ (المدينة المنورة: مكتبة الغرابة الأثرية، ١٤١٧ هـ) ٣٠٠:١، أحمد ابن تيمية، تفسير آيات أشكلت على كثير من العلماء، تح: عبد العزيز الخليفة، ط (الرياض: مكتبة الرشد، ١٤١٧ هـ) ٣٦١:١ وما بعدها، ابن القيم، مدارج السالكين (١/ ٣٤٨ وما بعدها)، إغاثة اللهفان من مصايد الشيطان، ابن القيم (١/ ٥٩).

المطلب الثالث

المضابط الثالث: العبرة في التقسيم العقدي بأصل ثبوته لا بمن يُنسب إليه أو من

اشتهر عنه

من المعلوم أن بعض التقسيمات العقدية رُفضت وُرُدَّت واستنكرها بعض الناس؛ بحجة أنه تقسيم مبتدع من عالم من العلماء، أو من أحد المجتهدين، ولا يصح العمل بمقتضاه أو نسبته إلى أصل منهج أهل السنة، ولا شك أن هذا القول لا يصح فإن العبرة في التقاسيم العقدية بأصل ثبوتها، وصحة مستنداتها ومعناها، ومن اشتهرت عنه أو نُسبت إليه، فهو توفيق من الله ﷻ له، وعلامة على صحة قصده وحسن عمله.

ومن الأمثلة التي تبين ذلك:

المثال الأول: تقسيم التوحيد:

يزعم كثير من أتباع الطوائف أن ابن تيمية رحمه الله هو من اخترع تقسيم التوحيد إلى قسمين أو ثلاثة، وركز النظر على توحيد الألوهية سواء قسمه إلى قسمين:

• التَّوْحِيدُ الْعِلْمِيُّ الْخَبْرِيُّ.

• والتَّوْحِيدُ الْإِرَادِيُّ الْطَلْبِيُّ.

أو إلى ثلاثة أقسام:

• توحيد الرُّبُوبِيَّةِ.

• توحيد الْأُلُوهِيَّةِ.

• وتوحيد الْأَسْمَاءِ وَالصِّفَاتِ.

والواقع أن هذا التقسيم لم يكن ابتداء من وضع ابن تيمية رحمه الله كما يزعم المغرضون، فالتوحيد وبيانه وأقسامه، قضية كبرى تحدث عنها القرآن الكريم، وكذلك سنة النبي ﷺ، وقررها وذكرها أهل السنن والآثار وأئمة الإسلام من قبل.

وعلى فرض أن هذا التقسيم من وضع ابن تيمية رحمه الله فليس من الصحيح أن يُنسب إليه؛ لأن أصله ثابت في النصوص والأدلة الشرعية، وقد تقدم ذكرها، وكان السلف -رحمهم الله

تعالى - قبل ابن تيمية رحمه الله من الصحابة ومن تبعهم من القرون سائرون على ذلك، فقد أشار إليه ابن منده، وابن جرير الطبري^(١) ومن نصوصهم في ذكر أقسام التوحيد:

(أ) ما روي عن ابن عباس رضي الله عنهما وهو يتكلم عن توحيد الألوهية، قال: (وإنما عني تعالى ذكره بقوله: ﴿فَلَا تَجْعَلُوا لِلَّهِ أَنْدَادًا وَأَنْتُمْ تَعْلَمُونَ﴾ [البقرة: ٢٢]، أي: لا تشركوا بالله غيره من الأنداد التي لا تنفع ولا تضر، وأنتم تعلمون أنه لا ربّ لكم يرزقكم غيره، وقد علمتم أن الذي يدعوكم إليه الرسول من توحيدِهِ هو الحق لا شك فيه)^(٢)، ففرّق رحمه الله بين الألوهية والربوبية، فذكر أنه نهي عن الإشارك في الألوهية، ثم استدل على ذلك بتوحيد الربوبية.

(ب) ومثله ما فسر به قوله ﷻ: ﴿وَلَيْنَ سَأَلْتَهُمْ مِّنْ خَلْقِ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ لَيَقُولُنَّ اللَّهُ﴾ [لقمان: ٢٥]، وقوله ﷻ: ﴿وَلَيْنَ سَأَلْتَهُمْ مِّنْ خَلْقِهِمْ لَيَقُولُنَّ اللَّهُ﴾ [الزخرف: ٨٧]، قال ﷻ: «ولئن سألتهم من يرزقكم من السماء والأرض؟ ليقولن: الله، وهم مع ذلك يشركون به ويعبدون غيره، ويسجدون للأنداد دونه»^(٣).

(ت) ما روي عن مجاهد رحمه الله في تفسير قوله تعالى: ﴿وَمَا يُؤْمِنُ أَكْثَرُهُمْ بِاللَّهِ إِلَّا وَهُمْ مُّشْرِكُونَ﴾ [يوسف: ١٠٦]، قال: «إيمانهم قولهم: الله خالقنا، ويرزقنا ويميتنا، فهذا إيمان مع شرك عبادتهم غيره»^(٤).

(ث) ما روي عن قتادة رحمه الله في قوله تعالى: ﴿فَلَا تَجْعَلُوا لِلَّهِ أَنْدَادًا وَأَنْتُمْ تَعْلَمُونَ﴾ [البقرة: ٢٢]، قال: «أي: تعلمون أنّ الله خلقكم وخلق السموات والأرض، ثم تجعلون له أندادًا»^(٥).

(١) ينظر: بكر أبو زيد، التحذير من مختصرات الصابوني، ص: ٣٠

(٢) الطبري، جامع البيان ١: ٣٩٣

(٣) المرجع السابق ١٣: ٣٧٥

(٤) المرجع السابق ١٣: ٣٧٤

(٥) المرجع السابق ١: ٣٩٣

(ج) وقال الطبري رحمه الله عن توحيد الألوهية: «وقوله تعالى: ﴿فَاعْبُدِ اللَّهَ مُخْلِصًا لَهُ الدِّينَ﴾ [الزمر: ٢]، يقول تعالى ذكره: فاخشع لله يا مُجِدُّ بالطاعة، وأخلص له الألوهة، وأفرده بالعبادة، ولا تجعل له في عبادتك إياه شريكًا، كما فعلت عبدة الأوثان»^(١).

المثال الثاني: أقسام الإرادة:

تقسيم الإرادة أصله بالتبعية والاستقراء ثابت في نصوص الكتاب والسنة، وعليه قسم أهل السنة الإرادة إلى قسمين:

• **الإرادة الكونية** وهي: الإرادة العامة للكون والوجود؛ فكل شيء موجود هو موجود بإرادة الله عز وجل العامة، ولا يوجد شيء بغير إرادة الله العامة والكونية أبدًا؛ لأن الله هو الخالق لكل ما في الوجود.

• **الإرادة الشرعية** وهي: ما أمر الله عز وجل به ونهى عنه في شرعه، وهي إرادته الخاصة التي أرادها لعباده المؤمنين به من غير الكافرين والمعرضين عنه، وعليه فكفر الكافر وإيمان المؤمن كله من الإرادة الكونية؛ لأنها تعم كل الموجودات فكل موجود هو مراد الله كونًا ومخلوقًا له سبحانه ولا يلزم من هذه الإرادة أن الله يحبها، وثمة أمور يحبها الله عز وجل وهي ما أمر الله به، فهذه من الإرادة الشرعية، ويدل على إثبات الإرادة الكونية العامة آيات كثيرة، ومن ذلك:

قول الله عز وجل: ﴿قُلْ فَلِلَّهِ الْحُجَّةُ الْبَلِغَةُ ۖ فَلَوْ شَاءَ لَهَدَنُكُمْ أَجْمَعِينَ﴾ [الأنعام: ١٤٩].

وقوله عز وجل: ﴿وَلَوْ شَاءَ رَبُّكَ لَجَعَلَ النَّاسَ أُمَّةً وَاحِدَةً ۚ وَلَا يَزَالُونَ مُخْتَلِفِينَ﴾

[هود: ١١٨].

وقوله عز وجل: ﴿فَمَنْ يُرِدِ اللَّهُ أَنْ يَهْدِيَهُ يَشْرَحْ صَدْرَهُ لِلْإِسْلَامِ ۖ وَمَنْ يُرِدْ أَنْ يُضِلَّهُ يَجْعَلْ صَدْرَهُ ضَيِّقًا حَرَجًا ۖ كَأَنَّمَا يَصْعَدُ فِي السَّمَاءِ﴾ [الأنعام: ١٢٥]، والنصوص في ذلك كثيرة فلا يمكن أن يحدث في الكون إلا ما شاء الله عز وجل، حتى الكفر والمعاصي والذنوب، فهذه الإرادة الكونية العامة.

(١) الطبري، جامع البيان: ١٥٥: ٢٠

ويدل على إثبات الإرادة الشرعية نصوص كثيرة منها:

قوله ﷺ: «يُرِيدُ اللَّهُ لِيُبَيِّنَ لَكُمْ وَيَهْدِيَكُمْ سُنْنَ الَّذِينَ مِنْ قَبْلِكُمْ» [النساء: ٢٦]، وقوله ﷺ: «يُرِيدُ اللَّهُ لِيُبَيِّنَ لَكُمْ وَيَهْدِيَكُمْ سُنْنَ الَّذِينَ مِنْ قَبْلِكُمْ وَيَتُوبَ عَلَيْكُمْ» [المائدة: ٦]، وقوله ﷺ: «مَا قَطَعْتُمْ مِنْ لَيْنَةٍ أَوْ تَرَكْتُمُوهَا قَاطِمَةً عَلَى أُصُولِهَا فَبِإِذْنِ اللَّهِ وَلِيُخْزِيَ الْفَاسِقِينَ» [الحشر: ٥].

وهذا التقسيم في حقيقته ليس من وضع ابن تيمية رحمه الله أو من بعده وإنما هو مبني على استقراء الأدلة؛ فالله ﷻ أخبر في الآيات السابقة أنه لا يقع شيء إلا بمشيئته ﷻ، وهو سبحانه من أمر بإقامة الدين وشعائره المحبوبة إليه، ولكنها لا تقع دائماً كوناً^(١)، وقد أشار إلى أقسام الإرادة جماعة من العلماء المتقدمين قبل ابن تيمية، ومن أولئك العلماء:

(أ) ما ذكره الآجري رحمه الله معلقاً على حديث: (كل ميسر لما خلق له)، قال: «قد أمر العباد أن يعملوا بما أمروا من طاعة الله، وينتهوا عما نُهوا عنه من المعصية، والله بعد ذلك موفق من أحب لطاعته، ومقدر معصيته على من أراد غير ظالم لهم... أحب من عباده الطاعة وأمر بها، فكانت بتوقيفه، وزجر عن المعصية وأراد كونها غير محب لها ولا أمراً بها، تعالى ﷻ عن أن يأمر بالفحشاء، وجل أن يكون في ملكه ما لا يريد»^(٢).

(ب) ما ذكره الصابوني بقوله: «من مذهب أهل السنة والجماعة: أن الله ﷻ يريد لجميع أعمال العباد خيراً وشرها، ولم يؤمن أحد إلا بمشيئته، ولو شاء لجعل الناس أمة واحدة، ولو

(١) انظر: أحمد ابن تيمية، بغية المورتاد، تح: موسى الدويش، ط ١ (المدينة المنورة: مكتبة العلوم والحكم، ١٤١٥ هـ) ص: ٥٠٦، الفرقان بين أولياء الرحمن وأولياء الشيطان ص: ١١٧ وما بعدها، محمد بن أبي بكر ابن القيم، شفاء العليل في مسائل القضاء والقدر والحكمة والتعليل، تح: زاهر بلفقيه، ط ٢ (الرياض: دار عطاءات العلم، ١٤٤١ هـ) ١٦٥:١

(٢) محمد الآجري، الأربعون حديثاً، تح: بدر البدر، ط ٢ (الرياض: أضواء السلف، ١٤٢٠ هـ) ص: ٩١

د. سلمان بن علي بن سرخان آل مداهش

شاء ألا يُعصى ما خلق إبليس، فكفر الكافرين، وإيمان المؤمنين، بقضائه وَعَظْمُ وقدره، وإرادته ومشئته، أراد كل ذلك وشاءه وقضاه، ويرضى الإيمان والطاعة، ويسخط الكفر والمعصية ولا يرضاها»^(١).

(ت) ما ذكره قوام السنة الأصبهاني بقوله: «فصل في إثبات المحبة والفرق بينها وبين الإرادة، والإرادة غير المحبة والرضا، فقد يريد ما لا يحبه الله ولا يرضاه بل يكرهه ويسخطه ويبغضه»^(٢).



(١) إسماعيل الصابوني، عقيدة السلف وأصحاب الحديث، تح: عبد الرحمن الشميري، ط ١ (القاهرة، دار ابن الخطاب، ١٤٢٨ هـ) ص: ٧٢

(٢) إسماعيل الأصبهاني، المحجة في بيان المحجة، تح: محمد المدخلي، ط ١ (الرياض: دار الراية، ١٤١٩ هـ) ١: ٤٥٨، ٤٥٩

الخاتمة

تم بحمد الله وفضله هذا البحث، وقد تم التوصل إلى جملة من النتائج والتوصيات:

فأما النتائج:

- أهمية الموضوع وحاجته إلى مزيد من البحث والدراسة؛ لقلة الكتابات التأصيلية فيه، فالكثير من الدراسات التي كُتبت في التقاسيم، اعتنت بالجانب التطبيقي دون التأصيلي.
- أن دراسة التقاسيم وتأصيل البحث فيها ضرورية لتسهيل الفهم فكلما بعد العهد قل الفهم.
- التقاسيم العقدية تُطلق ويراد بها ذلك العلم الذي يُعنى باستقراء كليات الأحكام الشرعية العلمية التي تقبل التجزئة، وتجزئتها إلى مجموعة أجزاء تدرج تحتها.
- وردت نصوص كثيرة في كتاب الله ﷻ وسنة رسوله ﷺ تدل على بعض التقاسيم العقدية، حيث كان سياق التقسيم فيها ظاهرًا، وذلك من خلال الأحرف الدالة على التقسيم مثل: حرف (الواو)، (أو)، (أَمَّا)، (إِذَا)، (من).
- تم استنتاج عدد من القواعد للتقاسيم العقدية، منها: أن التقسيم العقدي يستند إلى دليل شرعي وأصل يبني عليه، وأن التقسيم في حقيقته استقراء للأدلة الشرعية، وأن الكلي العقدي قد يتنوع ويتعدد بحسب الاعتبارات.
- من ضوابط التقاسيم العقدية: أن العبرة في التقسيم العقدي بصحته ولا يشترط التنصيص عليه في الكتاب والسنة، وأن التقسيم يميز كل قسم بحكم يختلف فيه عن حكم القسم الآخر، وأن العبرة في التقسيم العقدي بأصل ثبوته لا بمن يُنسب إليه أو من اشتهر عنه.

وأما التوصيات:

- يوصي الباحث بتكثيف الدراسة في الموضوع والتركيز على الموضوعات التأصيلية، كالبحث في التقاسيم العقدية من خلال القرآن الكريم، أو البحث في التقاسيم العقدية من خلال كتب السنة النبوية، كالصحيحين.

د. سلمان بن علي بن سرخان آل مدهش

- كم يوصي بالبحث والدراسة في التقاسيم العقدية التي اصطلح عليها المخالفون، ودراستها دراسة نقدية، أو دراسة مناهج العلماء في نقدهم للتقسيمات العقدية المخالفة للنصوص الشرعية، أو التي لا تدل على معنى صحيح، كدراسة منهج ابن تيمية ونقده لتقسيمات المتكلمين، أو الفلاسفة.

والحمد لله أولاً وآخراً، وصلى الله وسلم على نبينا محمد.



ثبت المصادر والمراجع

- الأثري، عبد الله عبد الحميد، الوجيز في عقيدة السلف الصالح، وزارة الشؤون الإسلامية، السعودية، ط ١، ١٤٢٢هـ.
- آل الشيخ، عبد الرحمن حسن، فتح المجيد شرح كتاب التوحيد، المحقق: مُجَدّ الفقي، ط ٧، مطبعة السنة المحمدية، القاهرة، ١٣٧٧هـ/١٩٥٧م.
- الألوسي، شهاب الدين محمود عبد الله، روح المعاني في تفسير القرآن العظيم، المحقق: علي عطية، ط ١، الناشر: دار الكتب العلمية، بيروت، ١٤١٥ هـ.
- البخاري، مُجَدّ إسماعيل، الجامع الصحيح، المحقق: د. مصطفى البغا، ط ٥، دار ابن كثير، دمشق، ١٤١٤ هـ - ١٩٩٣ م.
- البقاعي، إبراهيم عمر، نظم الدرر في تناسب الآيات والسور، الناشر: دار الكتاب الإسلامي، القاهرة، د.ط.
- أبو بكر الآجري، مُجَدّ الحسين، كتاب الأربعون حديثاً، تحقيق: بدر البدر، ط ٢، أضواء السلف، الرياض، ١٤٢٠ هـ - ٢٠٠٠ م.
- البلوشي، إبراهيم حسن، التقاسيم الفقيهية وأثرها في الخلاف الفقهي، الأردن: الدار الأثرية، ط ١، ١٤٣١هـ.
- البضاوي، ناصر الدين عبد الله عمر، أنوار التنزيل وأسرار التأويل، المحقق: مُجَدّ المرعشلي، ط ١، الناشر: دار إحياء التراث العربي، بيروت، ١٤١٨ هـ.
- التهانوي، مُجَدّ علي، كشاف اصطلاحات الفنون والعلوم، تحقيق: د. علي دحروج، ط ١، مكتبة لبنان ناشرون - بيروت، ١٩٩٦م.
- ابن تيمية، أحمد عبد الحليم، الفتوى الحموية الكبرى، المحقق: د. حمد التويجري، ط ٢، دار الصميعي، الرياض، ١٤٢٥هـ / ٢٠٠٤م.
- ابن تيمية، أحمد عبد الحليم، التدمرية: تحقيق الإثبات للأسماء والصفات وحقيقة الجمع بين القدر والشرع، المحقق: د. مُجَدّ السعوي، ط ٦، مكتبة العبيكان، الرياض، ١٤٢١ هـ - ٢٠٠٠ م.

د. سلمان بن علي بن سرخان آل مدهش

- ابن تيمية، أحمد عبد الحليم، **الجواب الصحيح لمن بدل دين المسيح**، تحقيق: علي حسن، ط ٢، دار العاصمة، السعودية، ١٤١٩ هـ / ١٩٩٩ م.
- ابن تيمية، أحمد عبد الحليم، **الفرقان بين أولياء الرحمن وأولياء الشيطان**، تحقيق: عبد القادر الأرناؤوط، مكتبة دار البيان، دمشق، عام: ١٤٠٥ هـ - ١٩٨٥ م.
- ابن تيمية، أحمد عبد الحليم، **بغية المراتد**، تحقيق: موسى الدويش، ط ١، الناشر: مكتبة العلوم والحكم، المدينة المنورة، ١٤١٥ هـ - ١٩٩٥ م.
- ابن تيمية، أحمد عبد الحليم، **بيان تلبيس الجهمية في تأسيس بدعهم الكلامية**، تحقيق: مجموعة من المحققين، ط ١، مجمع الملك فهد، ١٤٢٦ هـ.
- ابن تيمية، أحمد عبد الحليم، **تفسير آيات أشكلت على كثير من العلماء**، تحقيق: عبد العزيز الخليفة، ط ١، مكتبة الرشد - الرياض، ١٤١٧ هـ - ١٩٩٦ م.
- ابن تيمية، أحمد عبد الحليم، **تلخيص كتاب الاستغاثة**، تحقيق: محمد عجال، ط ١، مكتبة الغرباء الأثرية المدينة المنورة، ١٤١٧ هـ.
- ابن تيمية، أحمد عبد الحليم، **درء تعارض العقل والنقل**، تحقيق: محمد رشاد، ط ١، جامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية، السعودية، ١٤١١ هـ - ١٩٩١ م.
- ابن تيمية، أحمد عبد الحليم، **شرح حديث النزول**، ط ٥، المكتب الإسلامي، بيروت، لبنان، ١٣٩٧ هـ - ١٩٧٧ م.
- ابن تيمية، أحمد عبد الحليم، **مجموع الفتاوى**، جمع وترتيب: عبد الرحمن القاسم، مجمع الملك فهد، المدينة المنورة، عام النشر: ١٤٢٥ هـ - ٢٠٠٤ م.
- ابن تيمية، أحمد عبد الحليم، **منهاج السنة النبوية**، المحقق: محمد رشاد، ط ١، جامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية، ١٤٠٦ هـ - ١٩٨٦ م.
- الجرجاني، علي محمد، **كتاب التعريفات**، المحقق: جماعة من المحققين، ط ١، دار الكتب العلمية بيروت، ١٤٠٣ هـ - ١٩٨٣ م.

التقاسيم العقدية: دراسة تأصيلية في المفهوم والقواعد

- الحميري، نشوان سعيد، شمس العلوم ودواء كلام العرب من الكلوم، تحقيق: جماعة من الباحثين، ط ١، دار الفكر المعاصر، بيروت، ١٤٢٠ هـ - ١٩٩٩ م.
- ابن حبان، مُجَدِّد حبان البُستي، صحيح ابن حبان: التقاسيم والأنواع، تحقيق: مُجَدِّد سونغز، ط ١، دار ابن حزم، بيروت، ١٤٣٣ هـ - ٢٠١٢ م.
- ابن حجر، أحمد علي العسقلاني، فتح الباري شرح صحيح البخاري، دار المعرفة - بيروت، ١٣٧٩ هـ.
- ابن حنبل، أحمد بن حنبل، مسند الإمام أحمد بن حنبل، المحقق: شعيب الأرنؤوط وآخرون، إشراف: عبد الله التركي، ط ١، الناشر: مؤسسة الرسالة، ١٤٢١ هـ - ٢٠٠١ م.
- أبو الحسين القشيري، مسلم الحجاج النيسابوري، صحيح مسلم، المحقق: د. مُجَدِّد زهير الناصر، ط ١، النشر: دار طوق النجاة، بيروت، عام ١٤٣٣ هـ.
- أبو حيان، مُجَدِّد يوسف الأندلسي، البحر المحيط في التفسير، المحقق: صدقي جميل، دار الفكر، بيروت، ط ١٤٢٠ هـ.
- أبو زيد، بكر عبد الله، التحذير من مختصرات الصابوني، دار الفنون، ط ٢، ١٤١٠ هـ.
- السامري، معظم الدين أبو عبد الله السامري، الفروق على مذهب الإمام أحمد بن حنبل، دراسة وتحقيق: مُجَدِّد اليحيى، ط ١، دار الصميعي للنشر، الرياض، ١٤١٨ هـ - ١٩٩٧ م.
- السيوطي، عبد الرحمن بن أبي بكر، الأشباه والنظائر، ط ١، دار الكتب العلمية، ١٤٠٣ هـ - ١٩٨٣ م.
- السيوطي، عبد الرحمن بن أبي بكر، معجم مقاليد العلوم في الحدود والرسوم، المحقق: مُجَدِّد إبراهيم عبادة، ط ١، الناشر: مكتبة الآداب، القاهرة، ١٤٢٤ هـ - ٢٠٠٤ م.
- ابن سيده، علي إسماعيل المرسي، المحكم والمحيط الأعظم، المحقق: عبد الحميد هندراوي، ط ١، دار الكتب العلمية، بيروت، ١٤٢١ هـ - ٢٠٠٠ م.

د. سلمان بن علي بن سرخان آل مدهش

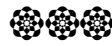
- الشاطبي، إبراهيم موسى، الاعتصام، ط ١، دار ابن الجوزي، السعودية، ١٤٢٩ هـ - ٢٠٠٨ م.
- الشافعي، محمد إدريس، الرسالة، تحقيق وشرح: أحمد شاكر، ط ١، مكتبة مصطفى البابي، مصر، ١٣٥٧ هـ - ١٩٣٨ م.
- الصابوني، إسماعيل عبد الرحمن، عقيدة السلف وأصحاب الحديث، تحقيق: عبد الرحمن الشميري، ط ١، دار ابن الخطاب، القاهرة، ١٤٢٨ هـ - ٢٠٠٧ م.
- الطاهر ابن عاشور، محمد بن عاشور، التحرير والتنوير، الدار التونسية للنشر، تونس، سنة النشر: ١٩٨٤ هـ.
- الطبراني، سليمان أحمد أيوب، المعجم الكبير، المحقق: حمدي عبد المجيد، ط ٢، مكتبة ابن تيمية - القاهرة، ت.د.
- الطبري، محمد جرير، جامع البيان عن تأويل آي القرآن، تحقيق: د عبد الله التركي، ط ١، الناشر: دار هجر للطباعة والنشر، ١٤٢٢ هـ - ٢٠٠١ م.
- ابن عبد البر، يوسف عبد الله، التمهيد لما في الموطأ من المعاني والأسانيد، تحقيق: مصطفى أحمد، وزارة عموم الأوقاف والشؤون الإسلامية - المغرب، عام النشر: ١٣٨٧ هـ.
- ابن عثيمين، محمد صالح، شرح العقيدة الواسطية، ط ٦، دار ابن الجوزي للنشر والتوزيع، السعودية، ١٤٢١ هـ.
- ابن أبي العز، محمد علي ابن أبي العز الحنفي، شرح العقيدة الطحاوية، تحقيق: شعيب الأرنؤوط - عبد الله بن المحسن التركي، ط ١٠، مؤسسة الرسالة، بيروت ١٤١٧ هـ - ١٩٩٧ م.
- العسكري، الحسن عبد الله، معجم الفروق اللغوية، ط ١، مؤسسة النشر الإسلامي، ١٤١٢ هـ.
- الغزالي، محمد، المستصفى، تحقيق: محمد عبد السلام، ط ١، دار الكتب العلمية، ١٤١٣ هـ - ١٩٩٣ م.

التقاسيم العقدية: دراسة تأصيلية في المفهوم والقواعد

- ابن فارس، أحمد فارس القزويني، معجم مقاييس اللغة، المحقق: عبد السلام هارون، دار الفكر، عام النشر: ١٣٩٩ هـ - ١٩٧٩ م.
- الفراهيدي، الخليل بن أحمد، العين، المحقق: د مهدي المخزومي، دار الهلال، د.ط.
- الفيروزآبادي، مجد الدين مُجَدِّ يَعْقوب، القاموس المحيط، تحقيق: مُجَدِّ نعيم، ط ٨، مؤسسة الرسالة للطباعة والنشر، بيروت، ١٤٢٦ هـ - ٢٠٠٥ م.
- القاضي عياض، عياض موسى اليحصبي، إكمال المعلم بفوائد مسلم، المحقق: يحيى إسماعيل، ط ١، دار الوفاء، مصر، ١٤١٩ هـ - ١٩٩٨ م.
- قوام السنة، إسماعيل مُجَدِّ الأصبهاني، الحجة في بيان المحجة، المحقق: مُجَدِّ المدخلي، ط ١، دار الراية، الرياض ١٤١٩ هـ - ١٩٩٩ م.
- ابن القيم، مُجَدِّ بن أبي بكر بن أيوب، إعلام الموقعين عن رب العالمين، تحقيق: أبو عبيدة مشهور آل سلمان، ط ١، دار ابن الجوزي، السعودية، ١٤٢٣ هـ.
- ابن القيم، مُجَدِّ بن أبي بكر بن أيوب، مدارج السالكين في منازل السائرين، ط ٢، دار عطاءات العلم، الرياض، ١٤٤١ هـ - ٢٠١٩ م.
- ابن القيم، مُجَدِّ بن أبي بكر بن أيوب، إغاثة اللهفان من مصايد الشيطان، تحقيق: مُجَدِّ الفقي، مكتبة المعارف، الرياض، د.ط.
- ابن القيم، مُجَدِّ بن أبي بكر بن أيوب، الجواب الكافي لمن سأل عن الدواء الشافي، ط ١، دار المعرفة - المغرب، ١٤١٨ هـ - ١٩٩٧ م.
- ابن القيم، مُجَدِّ بن أبي بكر بن أيوب، الصواعق المرسلة على الجهمية والمعطلة، تحقيق: حسين رمضان، الناشر: دار عطاءات العلم، الرياض، طبعة ١٤٤٢ هـ - ٢٠٢٠ م.
- ابن القيم، مُجَدِّ بن أبي بكر بن أيوب، شفاء العليل في مسائل القضاء والقدر والحكمة والتعليل، تحقيق: زاهر بلفقيه، ط ٢، دار عطاءات العلم، الرياض، ١٤٤١ هـ - ٢٠١٩ م.
- المرداوي، علي سليمان، التحبير شرح التحرير، ط ١، مكتبة الرشد، الرياض، ١٤٢١ هـ - ٢٠٠٠ م.

د. سلمان بن علي بن سرخان آل مدهش

- المناوي، عبد الرؤوف علي، التوقيف على مهمات التعاريف، ط ١، دار عالم الكتب، القاهرة، ١٤١٠هـ-١٩٩٠م.
- ابن منظور، محمد مكرم الإفريقي، لسان العرب، ط ٣، دار صادر، بيروت، ١٤١٤ هـ.
- النووي، يحيى شرف، المنهاج شرح صحيح مسلم بن الحجاج، دار إحياء التراث العربي، بيروت، ط ٢، ١٣٩٢هـ.



Bibliography

- al-Atharī, ‘Abd Allāh ‘Abd al-Ḥamīd, **al-Wajīz fī ‘aqīdat al-Salaf al-Ṣāliḥ**, Wizārat al-Shu‘ūn al-Islāmīyah -al-Sa‘ūdīyah, Ṭ1, 1422h.
- Āl al-Shaykh, ‘Abd al-Raḥmān Ḥasan, **Fath al-Majīd sharḥ Kitāb al-tawḥīd**, al-muḥaqqiq: Muḥammad al-Fiḳī, 7, Maṭba‘at al-Sunnah al-Muḥammadiyah, al-Qāhirah, 1377h / 1957m.
- al-Alūsī, Shihāb al-Dīn Maḥmūd ‘Abd Allāh, **Rūḥ al-ma‘ānī fī tafsīr al-Qur’ān al-‘Aẓīm** al-muḥaqqiq: ‘Alī ‘Aṭīyah, Ṭ1, Dār al-Kutub al-‘Ilmiyah, Bayrūt, 1415 H.
- al-Bukhārī, Muḥammad Ismā‘īl, **al-Jāmi‘ al-ṣaḥīḥ**, al-muḥaqqiq: D. Muṣṭafā al-Bughā, 5, Dār Ibn Kathīr, Dimashq, 1414 H-1993 M.
- al-Biqā‘ī, Ibrāhīm ‘Umar, **naẓm al-Durar fī tanāsib al-āyāt wa-al-suwar**, Dār al-Kitāb al-Islāmī, al-Qāhirah, D.Ṭ.
- al-Balūshī, Ibrāhīm Ḥasan, **al-taqāsīm alfiqhī wa-atharuhā fī al-khilāf al-fiqhī**, al-Urdun : al-Dār al-Atharīyah, Ṭ1, 1431h.
- al-Bayḍāwī, Nāṣir al-Dīn ‘Abd Allāh ‘Umar, **Anwār al-tanzīl wa-asrār al-ta’wīl**, al-muḥaqqiq : Muḥammad al-Mar‘ashlī, Ṭ1, Dār Iḥyā’ al-Turāth al-‘Arabī, Bayrūt, 1418 H.
- Abū Bakr al-‘ājry, Muḥammad al-Ḥusayn, **Kitāb al-Arba‘ūn ḥadythan**, taḥqīq : Badr al-Badr, 2, Aḍwā’ al-Salaf, al-Riyāḍ, 1420 H-2000 M.
- al-Tahānawī, Muḥammad ‘Alī, **Kashshāf iṣṭilāḥāt al-Funūn wa-al-‘Ulūm**, taḥqīq: D. ‘Alī Daḥrūj, Ṭ1, Maktabat Lubnān Nāshirūn – Bayrūt, 1996m.
- al-Jurjānī, ‘Alī Muḥammad, **Kitāb al-ryfāt**, al-muḥaqqiq: Jamā‘at min al-muḥaqqiqīn, Ṭ1, Dār al-Kutub al-‘Ilmiyah Bayrūt, 1403h-1983m.
- al-Ḥimyarī, Nashwān Sa‘īd, **Shams al-‘Ulūm wa-dawā’ kalām al-‘Arab min alklwm**, taḥqīq : Jamā‘at min al-bāḥithīn, Ṭ1, Dār al-Fikr al-mu‘āṣir, Bayrūt, 1420 H-1999 M.
- Ibn Taymīyah, Aḥmad ‘Abd al-Ḥalīm, **al-Fatwā al-Ḥamawīyah al-Kubrā**, al-muḥaqqiq: D. Ḥamad al-Tuwayjirī, 2, Dār al-Ṣumay‘ī, al-Riyāḍ, 1425h / 2004M.
- Ibn Taymīyah, Aḥmad ibn ‘Abd al-Ḥalīm i, **al-Tadmurīyah: taḥqīq al-ithbāt lil-asmā’ wa-al-ṣifāt wa-ḥaqīqat al-jam’ bayna al-qadar wa-al-shar’**, al-muḥaqqiq: D. Muḥammad al-Sa‘wī, 6, Maktabat al-‘Ubaykān, al-Riyāḍ, 1421 H-2000 M.
- Ibn Taymīyah, Aḥmad ibn ‘Abd al-Ḥalīm, **al-jawāb al-ṣaḥīḥ li-man Badal dīn al-Masīḥ**, taḥqīq: ‘Alī ibn Ḥasan, 2, Dār al-‘Āṣimah, al-Sa‘ūdīyah, 1419H / 1999M.
- Ibn Taymīyah, Aḥmad ‘Abd al-Ḥalīm, **al-Furqān bayna awliyā’ al-Raḥmān wa-awliyā’ al-Shayṭān**, taḥqīq: ‘Abd al-Qādir al-Arnā’ūt, Maktabat Dār al-Bayān, Dimashq, 1405 H-1985 M.
- Ibn Taymīyah, Aḥmad ‘Abd al-Ḥalīm, **Bughyat al-murtād**, taḥqīq: Mūsā al-Duwaysh, Ṭ1, Maktabat al-‘Ulūm wa-al-Ḥikam, al-Madīnah al-Munawwarah, 1415h-1995m.

- Ibn Taymīyah, Aḥmad ibn ‘Abd al-Ḥalīm, **bayān Talbīs al-Jahmīyah fī ta’sīs bd’hm al-kalāmīyah**, taḥqīq: majmū‘ah min al-muḥaqqiqīn, Ṭ1, Majma‘ al-Malik Fahd, 1426h.
- Ibn Taymīyah, Aḥmad ‘Abd al-Ḥalīm, **tafsīr āyāt ashkalat ‘alā Kathīr min al-‘ulamā’**, taḥqīq: ‘Abd al-‘Azīz al-Khalīfah, Ṭ1, Maktabat al-Rushd – al-Riyāḍ, 1417 H-1996m.
- Ibn Taymīyah, Aḥmad ‘Abd al-Ḥalīm, **Talkhīṣ Kitāb al-istighāthah**, taḥqīq: Muḥammad ‘Alī ‘Ajjāl, Ṭ1, Maktabat al-Ghurabā’ al-Atharīyah al-Madīnah al-Munawwarah, 1417h.
- Ibn Taymīyah, Aḥmad ‘Abd al-Ḥalīm, **Dar’ Ta‘āruḍ al-‘aql wa-al-naql**, taḥqīq: Muḥammad Rashād, Ṭ1, Jāmi‘at al-Imām Muḥammad ibn Sa‘ūd al-Islāmīyah, al-Sa‘ūdīyah, 1411 H-1991 M.
- Ibn Taymīyah, Aḥmad ‘Abd al-Ḥalīm, **sharḥ Ḥadīth al-nuzūl**, ṭ5, al-Maktab al-Islāmī, Bayrūt, Lubnān, 1397h-1977M.
- Ibn Taymīyah, Aḥmad ‘Abd al-Ḥalīm, **Majmū‘ al-Fatāwā**, jam‘ wa-tartīb: ‘Abd al-Raḥmān al-Qāsim, Majma‘ al-Malik Fahd, al-Madīnah al-Munawwarah, ‘ām al-Nashr: 1425 H-2004 M.
- Ibn Taymīyah, Aḥmad ‘Abd al-Ḥalīm, **Minhāj al-Sunnah al-Nabawīyah**, al-muḥaqqiq: Muḥammad Rashād, Ṭ1, Jāmi‘at al-Imām Muḥammad ibn Sa‘ūd al-Islāmīyah, 1406 H-1986 M.
- Abū al-Ḥusayn al-Qushayrī, Muslim al-Ḥajjāj al-Nīsābūrī, **Ṣaḥīḥ Muslim**, al-muḥaqqiq: D. Muḥammad Zuhayr al-Nāṣir, Ṭ1, Dār Ṭawq al-najāh, Bayrūt, ‘ām 1433 H.
- Abū Ḥayyān, Muḥammad Yūsuf ibn Ḥayyān al-Andalusī, **al-Baḥr al-muḥīṭ fī al-tafsīr**, al-muḥaqqiq: Ṣidqī Jamīl, Dār al-Fikr, Bayrūt, Ṭ 1420 H.
- Ibn Ḥibbān, Muḥammad ibn Ḥibbān albustī, **Ṣaḥīḥ Ibn Ḥibbān: al-taqāsīm wa-al-anwā’**, taḥqīq: Muḥammad swnmz, Ṭ1, Dār Ibn Ḥazm, Bayrūt, 1433 h-2012 M.
- Ibn Ḥajar, Aḥmad ‘Alī al-‘Asqalānī, **Fath al-Bārī sharḥ Ṣaḥīḥ al-Bukhārī**, Dār al-Ma‘rifah-Bayrūt, 1379h.
- Ibn Ḥanbal, Aḥmad ibn Ḥanbal, **Musnad al-Imām Aḥmad ibn Ḥanbal**, al-muḥaqqiq: Shu‘ayb al-Arnā’ūt wa-ākharūn, ishrāf: ‘Abd Allāh al-Turkī, Ṭ1, Mu’assasat al-Risālah, 1421 H-2001 M.
- Ibn ‘Uthaymīn, Muḥammad Ṣāliḥ, **sharḥ al-‘aqīdah al-wāsiṭīyah**, ṭ6, Dār Ibn al-Jawzī lil-Nashr wa-al-Tawzī’, al-Sa‘ūdīyah, 1421 H.
- Abū Zayd, Bakr ibn ‘Abd Allāh, **al-taḥdīr min mukhtaṣarāt al-Ṣābūnī**, Dār al-Funūn, ṭ2, 1410h.
- al-Sāmīrī, Mu‘azzam al-Dīn Abū ‘Abd Allāh al-Sāmīrī, **al-Furūq ‘alā madhhab al-Imām Aḥmad ibn Ḥanbal**, dirāsah wa-taḥqīq: Muḥammad al-Yaḥyá, Ṭ1, Dār al-Ṣumay‘ī lil-Nashr, al-Riyāḍ, 1418 H-1997 M.
- al-Suyūṭī, ‘Abd al-Raḥmān, **al-Ashbāh wa-al-naẓā’ir**, Ṭ1, Dār al-Kutub al-‘Ilmīyah, 1403 H-1983 M.

- al-Suyūṭī, ‘Abd al-Raḥmān ibn Abī Bakr, **Mu‘jam maqālīd al-‘Ulūm fī al-ḥudūd wa-al-rusūm**, al-muḥaqqiq: Muḥammad ‘Ubādah, Ṭ1, Maktabat al-Ādāb, al-Qāhirah, 1424h-2004 M.
- Ibn sydh, ‘Alī Ismā‘īl al-Mursī, **al-Muḥkam wa-al-Muḥīṭ al-A‘zam**, al-muḥaqqiq: ‘Abd al-Ḥamīd Hindāwī, Ṭ1, Dār al-Kutub al-‘Ilmīyah, Bayrūt, 1421 H-2000 M.
- al-Shāṭibī, Ibrāhīm Mūsā, **alā‘tiṣām**, Ṭ1, Dār Ibn al-Jawzī, al-Sa‘ūdīyah, 1429 H-2008 M.
- al-Shāfi‘ī, Muḥammad Idrīs, **al-Risālah**, taḥqīq wa-sharḥ: Aḥmad Shākir, Ṭ1, Maktabat Muṣṭafā al-Bābī, Miṣr, 1357 H-1938 M.
- al-Ṣābūnī, Ismā‘īl ‘Abd al-Raḥmān, **‘aqīdat al-Salaf wa-aṣḥāb al-ḥadīth**, taḥqīq: ‘Abd al-Raḥmān al-Shumayrī, Ṭ1, Dār Ibn al-khiṭāb, al-Qāhirah, 1428 H-2007 M.
- al-Ṭāhir Ibn ‘Āshūr, Muḥammad ibn ‘Āshūr, **al-Taḥrīr wa-al-tanwīr**, al-Dār al-Tūnisīyah lil-Nashr, Tūnis, sanat al-Nashr: 1984 H.
- al-Ṭabarānī, Sulaymān Aḥmad Ayyūb al-Lakhmī, **al-Mu‘jam al-kabīr**, al-muḥaqqiq Ḥamdī ‘Abd al-Majīd, ṭ2, Maktabat Ibn Taymīyah – al-Qāhirah, t. D.
- al-Ṭabarī, Muḥammad Jarīr, **Jāmi‘ al-Bayān ‘an Ta’wīl āy al-Qur’ān**, taḥqīq: D ‘Abd Allāh al-Turkī, Ṭ1, Dār Hajar lil-Ṭibā‘ah wa-al-Nashr, 1422 H-2001 M.
- Ibn ‘Abd al-Barr, Yūsuf ‘Abd Allāh, **al-Tamhīd li-mā fī al-Muwatṭa’ min al-ma‘ānī wa-al-asānīd**, taḥqīq: Muṣṭafā Aḥmad, Wizārat ‘umūm al-Awqāf wa-al-Shu‘ūn al-Islāmīyah-al-Maghrib, ‘ām al-Nashr: 1387h.
- al-‘Askarī, al-Ḥasan ‘Abd Allāh, **Mu‘jam al-Furūq al-lughawīyah**, Ṭ1, Mu’assasat al-Nashr al-Islāmī, 1412h.
- Ibn Abī al-‘Izz, Muḥammad ‘Alā’ al-Dīn ‘Alī Ibn Abī al-‘Izz al-Ḥanafī, **sharḥ al-‘aqīdah al-Ṭahāwīyah**, taḥqīq: Shu‘ayb al-Arnā‘ūt-‘Abd Allāh ibn al-Muḥsin al-Turkī, ṭ10, Mu’assasat al-Risālah, Bayrūt 1417h-1997m.
- al-Ghazālī, Muḥammad, **al-Mustaṣfā**, taḥqīq : Muḥammad ‘Abd al-Salām Ṭ1, Dār al-Kutub al-‘Ilmīyah, 1413h-1993m
- Ibn Fāris, Aḥmad Fāris al-Qazwīnī, **Mu‘jam Maqāyīs al-lughah**, al-muḥaqqiq: ‘Abd al-Salām Ḥārūn, Dār al-Fikr, ‘ām al-Nashr: 1399h-1979m.
- al-Farāhīdī, al-Khalīl ibn Aḥmad, **al-‘Ayn**, al-muḥaqqiq: D Mahdī al-Makhzūmī, Dār al-Hilāl, D. Ṭ
- al-Fīrūzābādī, Majd al-Dīn Muḥammad Ya‘qūb, **al-Qāmūs al-muḥīṭ**, taḥqīq : Muḥammad Na‘īm al-rqṣūsy, ṭ8, Mu’assasat al-Risālah lil-Ṭibā‘ah wa-al-Nashr, Bayrūt, 1426 H-2005 M.
- al-Qāḍī ‘Iyāḍ, ‘Iyāḍ Mūsā al-Yaḥsubī, **Ikmāl alm‘limi bi-fawā’id Muslim**, al-muḥaqqiq: al-Duktūr Yaḥyā Ismā‘īl, Ṭ1, Dār al-Wafā’, Miṣr, 1419 H-1998 M.
- Qawwām al-Sunnah, Ismā‘īl Muḥammad al-Aṣbahānī, **al-Ḥujjah fī bayān al-Mahajjah**, al-muḥaqqiq: Muḥammad ibn Rabī‘ al-Madkhalī, Muḥammad Abū Raḥīm, Ṭ1, Dār al-Rāyah, al-Riyāḍ 1419 H-1999 M.

د. سلمان بن علي بن سرخان آل مداهش

- Ibn al-Qayyim, Muḥammad ibn Abī Bakr ibn Ayyūb, **I'lām al-muwaqqi'in 'an Rabb al-'ālamīn**, taḥqīq: Abū 'Ubaydah Mashhūr Āl Salmān, Ṭ1, Dār Ibn al-Jawzī, al-Sa'ūdīyah, 1423 H.
- Ibn al-Qayyim, Muḥammad ibn Abī Bakr ibn Ayyūb, **Madārij al-sālikīn fī Manāzil al-sā'irīn**, ṭ2, Dār 'atā'āt al-'Ilm, al-Riyād, 1441 H-2019 M.
- Ibn al-Qayyim, Muḥammad ibn Abī Bakr ibn Ayyūb, **ighāthat al-lahfān min maṣāyid al-Shayṭān**, taḥqīq: Muḥammad Ḥāmid al-Fiqī, Maktabat al-Ma'ārif, al-Riyād, D. Ṭ.
- Ibn al-Qayyim, Muḥammad ibn Abī Bakr ibn Ayyūb, **al-jawāb al-Kāfi li-man sa'ala 'an al-dawā' al-Shāfi**. Dār al-Ma'rifāh – al-Maghrib, Ṭ1, 1418h-1997m.
- Ibn al-Qayyim, Muḥammad ibn Abī Bakr ibn Ayyūb, **al-Ṣawā'iq al-mursalāh 'alā al-Jahmīyah wa-al-Mu'aṭṭilah**, taḥqīq: Ḥusayn Ramaḍān, Dār 'atā'āt al-'Ilm, al-Riyād, Ṭab'ah 1442 H-2020m.
- Ibn al-Qayyim, Muḥammad ibn Abī Bakr ibn Ayyūb, **Shifā' al-'alīl fī masā'il al-qada' wa-al-qadar wa-al-ḥikmah wa-al-ta'līl**, taḥqīq : Zāhir balfqyh, ṭ2, Dār 'atā'āt al-'Ilm, al-Riyād, 1441 H-2019 M.
- Mardāwī, Alī Sulaymān, **al-Taḥbīr sharḥ al-Taḥrīr**, Ṭ1, Maktabat al-Rushd, al-Riyād, 1421 H-2000 M.
- Ibn manzūr, Muḥammad Mukarram al-Ifriqī, **Lisān al-'Arab**, ṭ3, Dār Ṣādir, Bayrūt, 1414 H.
- al-Munāwī, 'Abd al-Ra'ūf 'Alī, **al-Tawqīf 'alā muhimmāt al-ta'ārīf**, Ṭ1, Dār 'Ālam al-Kutub, al-Qāhirah, 1410h-1990m.
- al-Nawawī, Yaḥyā Sharaf, **al-Minhāj sharḥ Ṣaḥīḥ Muslim ibn al-Ḥajjāj**, Dār Iḥyā' al-Turāth al-'Arabī, Bayrūt, ṭ2, 1392h.



تعلييل الأحكام بعدم الإضرار بالورثة، وتطبيقاته الفقهية

د. عبد الرحمن بن محمد عفيفي^(١)

قدم للنشر: ١٤٤٦/٤/٢٠ هـ

قبل للنشر: ١٤٤٦/٥/٢٢ هـ

DOI: 10.63259/1765-010-002-003

المستخلص: يهدف البحث إلى التعرف على التعلييل الفقهي (ماهيته، أهميته، ومكانته)، وبيان عناية الشريعة الإسلامية على دفع الضرر عن الورثة، ومكانة التعلييل برفع الضرر عن الورثة عند الفقهاء، والأمور التي تؤثر على قوة التعلييل، ومكانته ومدى اعتباره عند الفقهاء.

وقد اتبع الباحث المنهج الاستقرائي التحليلي المقارن، ووقع البحث في قسمين قسم نظري، ذكر فيه ما يبين ما هية التعلييل بالإضرار بالورثة (من حيث التعريف، والأصل الشرعي، والضرر المعتبر رفعه في الشرع)، وقسم تطبيقي، أورد نماذج من المسائل التي علل بها الفقهاء الأحكام بعدم الإضرار بالورثة، ودرسها دراسة فقهية مختصرة، مهتمًا بإظهار الجانب الأهم من البحث وهو التعلييل بالإضرار بالورثة.

وتوصل الباحث إلى عدة نتائج من أهمها: أن التعلييل هو العملية التي تُستخدم لإثبات الأثر أو النتيجة المترتبة على سبب أو علة معينة، أن الشريعة الإسلامية جاءت برفع الضرر عن المكلفين بشكل عام، وعن الورثة بشكل خاص؛ لأنهم مظنة وقوع الضرر عليهم، أن التعلييل بالإضرار بالورثة، تارة يكون قويًا وتارة يكون ضعيفًا؛ وذلك بحسب القرائن التي تحتف بالتعلل.

الكلمات المفتاحية: التعلييل الفقهي، الإضرار بالورثة، الضرر، الورثة.



(١) أستاذ الفقه المساعد - كلية الشريعة - الجامعة الإسلامية في المدينة المنورة

البريد الإلكتروني: afifi.abd.m@gmail.com

Attributing Legal Rulings to the Principle of Avoiding Harm to Heirs and its Juristic Applications

Dr. Abdulrhman Mohammed Afifi⁽¹⁾

Received: 2024/10/27

Accepted: 2024/09/17

DOI: 10.63259/1765-010-002-003

Abstract: This research aims to explore the concept of *Al-ta'īl al-fiqhi* (juristic attribution of legal rationale)—its definition, significance, and status—and to highlight the concern of Islamic Shari'ah for protecting lawful heirs from harm. It also seeks to clarify the status of attributing rulings to the removal of harm from heirs, and the factors that influence the strength of such attribution and assess its degree of acceptance among jurists.

Adopting an inductive, analytical, and comparative approach, the study is divided into two main sections:

- The theoretical section introduces the concept of attributing rulings to the potential harm caused to heirs. It covers its definition, Islamically valid foundations, and the types of harm considered significant and therefore to be avoided according to Shari'ah.
- The applied section presents examples of cases in which jurists justified their rulings based on the principle of avoiding harm to heirs. This section includes a brief jurisprudential analysis of these cases, highlighting how jurists employed reasoning related to harm to heirs.

The findings of the research include the following:

- *Ta'īl* (attribution of legal rationale) is the process used to establish the effect or outcome that results from a specific cause or *'illah* (legal rationale).
- Islamic Shari'ah establishes the general principle of protecting individuals from potential harm and places particular emphasis on protecting heirs, as they are more likely to suffer harm.
- Attributing rulings to harm caused to heirs may sometimes be strong and at other times weak, depending on the supporting contextual indicators that accompany the rationale.

Keywords: Juristic attribution of legal rationale, Harm to heirs, Harm, Heirs.



(1) Assistant Professor in the Department of Jurisprudence, College of Shariah, Islamic University of Medina

Email: afifi.abd.m@gmail.com

المقدمة

الحمد لله رب العالمين، والصلاة والسلام على خير المرسلين، وإمام الأولين والآخرين، نبينا محمد وعلى آله وصحبه أجمعين، وبعد

فإن من أهم سمات شريعتنا الربانية أنها تراعي أحوال العباد في جزئيات أحكامها في جلب المصالح للمكلفين ودفع المفاسد عنهم، ويظهر ذلك في جوانب كثيرة يعسر حصرها، ومن ذلك دفع الضرر عن الورثة؛ لكونهم مكاناً سهلاً وعرضة لإيقاع الضرر عليهم، فتارة تكون رعاية حقهم ودفع الضرر عنهم منصوفاً عليها من الشارع الحكيم، وتارة تكون عللاً مستنبطة من النصوص الشرعية والمصالح المرعية من الشريعة الإسلامية، وبطبيعة الحال فإن بعض الفقهاء -رحمهم الله- قد يقع الاختلاف بينهم في كون هذه العلة المستنبطة علة قوية يصح أن يُبنى عليها الحكم أو لا، فنجد عند التعلييل بدفع الضرر عن الورثة من الفقهاء من يقوي هذا التعلييل ومنهم من يضعفه، ومن هنا جاءت فكرة هذا البحث الذي وسمته بـ (تعلييل الأحكام بعدم الإضرار بالورثة، وتطبيقاته الفقهية)

مشكلة البحث:

التعلييل الفقهي له فوائد كثيرة من أهمها، إلحاق النظر بنظيره، وذلك يفيد معرفة الأحكام في المسائل المستجدة النازلة، ومن التعلييلات التي علل بها فقهاؤنا -رحمهم الله- "عدم الإضرار بالورثة"، لكن المتأمل في هذه التعلييلات يجدها متفاوتة من جهة القوة، والصحة، والاعتبار، فجاء هذا البحث ليسلط الضوء على تعلييلات الفقهاء بالإضرار بالورثة، ومدى اعتبارهم لها.

وتتفرع عن مشكلة البحث الأسئلة الآتية:

١. ما هو التعلييل الفقهي؟
٢. ما مدى عناية الشريعة برفع الضرر عن الورثة؟
٣. ما هي مكانة التعلييل برفع الضرر عن الورثة عند الفقهاء؟
٤. ما هي الأمور التي تؤثر على قوة التعلييل؟

أهمية الموضوع:

تظهر أهمية الموضوع في النقاط التالية

- عناية الشارع الحكيم بدفع الضرر عن المكلفين وبشكل خاص دفعه عن الورثة.
- تعلق البحث بالتعليل الفقهي، وهو من الأمور المهمة في عملية النظر الفقهي للمسائل.
- الوقوف على المسائل المعللة بعدم الإضرار بالورثة، ومعرفة مدى استخدام الفقهاء لهذه العلة.
- كثرة النوازل المعاصرة التي يتوقف الحكم عليها إلى معرفة المسائل التي بنيت على التعليل بعدم الإضرار بالورثة.

أسباب اختيار الموضوع:

من الأسباب التي دفعتني للكتابة في هذا الموضوع

- ما ذكر من أهمية الموضوع.
- الوقوف على مسائل فقهية، وأحكام قضائية، علل الحكم فيها بعدم الإضرار بالورثة، مما أثار فضولي لمعرفة أغوار هذا الموضوع.
- ملامسة الموضوع لحياة الناس، وكونه من المواضيع التي تعم بها البلوى.

أهداف البحث:

تبرز أهداف هذا البحث في عدة نقاط هي:

١. التعرف على التعليل الفقهي (ماهيته، وأهميته، ومكانته)
٢. بيان عناية الشريعة الإسلامية على دفع الضرر عن الورثة.
٣. مكانة التعليل برفع الضرر عن الورثة عند الفقهاء.
٤. الأمور التي تؤثر على قوة التعليل، ومكانته ومدى اعتباره عند الفقهاء.

حدود البحث:

وقع البحث في قسمين قسم نظري، ذكرت فيه ما يبين ماهية التعلييل بالإضرار بالورثة من حيث التعريف، والأصل الشرعي، والضرر المعتر رفته في الشرع. وقسم تطبيقي، اكتفيت بإيراد نماذج من المسائل التي علل بها الفقهاء بعدم الإضرار بالورثة، ودرستها دراسة فقهية مختصرة، معتنيًا بإظهار الجانب الأهم من البحث وهو التعلييل بالإضرار بالورثة، دون الإسهاب في تتبع الأدلة والمناقشات إلا ما كان فيه تحقيق لأهداف البحث.

الدراسات السابقة:

لم أجد فيما وقفت عليه من نتائج البحث في محركات بحث عامة، أو محركات بحث خاصة: (مركز الملك فيصل للبحوث والدراسات الإسلامية، ومكتبة الملك فهد الوطنية، والمكتبة الرقمية السعودية) من أفرد هذا الموضوع في دراسة مستقلة، لكن هناك عدة دراسات تتوافق مع البحث في تعلييل الأحكام الفقهية منها:

- بحث محكم ومنشور بعنوان: تعليقات الأحكام بفساد الزمان وتطبيقاته الفقهية في غير القضاء، إعداد: د. عبدالله بن ناصر السلمي، وهو منشور في مجلة العدل، العدد: الستون. يتفق البحث مع بحثي في أنه متعلق بتعلييل الأحكام الفقهية. ويفترق في أنه ذكر الأحكام التي غُلل الحكم فيها بفساد الزمان، فقط.
- بحث محكم ومنشور بعنوان: تعلييل الأحكام الفقهية عند الحنابلة - دراسة تأصيلية مع نماذج تطبيقية على العبادات والمعاملات - من إعداد: د. خالد بن أحمد بابطين، وهو منشور في مجلة الشريعة والاقتصاد، العدد: الثاني. ويتفق البحث مع بحثي في أنه متعلق بالتعلييل الفقهي. ويفترق في أنه ذكر عدد من التعليقات الفقهية ولم يتطرق للتعلييل بعدم الإضرار بالورثة.

خطة البحث:

اشتمل البحث على: مقدمة، وتمهيد، ومبحثين، وخاتمة، وفهارس. المقدمة، وتشتمل على: الافتتاحية، ومشكلة البحث، وأسئلته، وأهميته، وأسباب اختياره، وأهدافه، وحدود البحث، والدراسات السابقة، والخطة، ومنهج البحث، وإجراءاته.

التمهيد: وفيه ثلاث مطالب:

المطلب الأول: التعريف بالتعليل لغة، واصطلاحًا.

المطلب الثاني: التعريف بالحكم لغة، واصطلاحًا.

المطلب الثالث: التعريف بالضرر، لغة واصطلاحًا.

المبحث الأول: التأصيل الفقهي للتعليل برفع الضرر عن الورثة، وفيه مطلبان.

المطلب الأول: الأصل الشرعي في رفع الضرر عن الورثة.

المطلب الثاني: الضرر المعتبر رفعه.

المبحث الثاني: التطبيقات الفقهية، وفيه أربعة مطالب.

المطلب الأول: التزويج في مرض الموت.

المطلب الثاني: قسمة مال المفقود بعد انتهاء مدة تربص زوجته.

المطلب الثالث: انفساخ الأجرة بموت أحد العاقدين.

المطلب الرابع: تعليق الوصية على صفة.

منهج البحث:

سلكت في بحثي المنهج الاستقرائي، التحليلي، المقارن.

أما المنهج الاستقرائي: فجمعت المسائل التي علل الفقهاء فيها بعدم الإضرار بالورثة، من خلال استقراء أمهات كتب الفقه كالمغني، والمبسوط، والحاوي الكبير إلخ.

وأما المنهج التحليلي: فقمت بتحليل هذه المسائل وخاصة التعليقات التي ذكرها الفقهاء، لمعرفة مدى قوة هذه التعليقات، ومدى اعتبار الفقهاء لها.

وأما المنهج المقارن: فقد درست هذه المسائل دراسة فقهية مقارنة، وحرصت على إظهار الهدف الرئيس من البحث، وهو التعليقات التي علل الفقهاء بها بعدم الإضرار بالورثة.

إجراءات البحث:

اقتضت طبيعة البحث أن أتبع فيه الإجراءات الآتية.

- تصوير المسألة (إن احتاجت المسألة لذلك)
- إذا كنت المسألة مجمعة عليها، فإني أذكر الحكم المجمع عليه من مضانه، ومستند الإجماع.

- إن كانت المسألة خلافية، فاتبعت الآتي:

- حررت محل النزاع (إن احتاجت المسألة لذلك)
- ذكرت الأقوال في المسألة مع بيان من قال بها، من أصحاب المذاهب المعتمدة.
- ذكرت دليل كل قول، ووجه الدلالة.
- ذكر الموقف من التعلييل.
- ذكر الراجع
- عزو الآيات.
- تخريج الأحاديث، فإن كان الحديث في الصحيحين فأكتفي بعزوه، وإن كان في غيرهما، فإني عزوته، وبينت درجته بما ورد في كتب أهل العلم.
- توثيق الآثار من مضانها المعتمدة.
- ترجمة الأعلام ترجمة موجزة، باستثناء المشهورين منهم.
- شرح الكلمات والمصطلحات الغريبة.
- وضعت فهرس المصادر والمراجع
- الخاتمة: ذكرت فيها أهم النتائج والتوصيات.



التمهيد

وفيه ثلاث مطالب:

المطلب الأول

التعريف بالتعليل لغة، واصطلاحاً

التعليل في اللغة:

مأخوذ من طلب العلة، والعلة تأتي لأحد ثلاثة معانٍ، فتأتي ويراد بها الضعف في الشيء، وقد يراد بها التكرار والإتيان بالشيء مرة بعد أخرى، وقد يراد بها العائق الذي يعوق ويشغل صاحبه^(١).

التعليل اصطلاحاً:

اختلفت تعريفات العلماء للعله وذلك ناتج عن اختلاف تخصصاتهم فنجد أن علماء الأصول اختلفوا في تعريف العلة ومن أشهر تعريفاتهم أنها هي: وصف ظاهر منضبط دل الدليل على كونه مناطاً للحكم^(٢)، ويتبين من خلال التعريف أن التعليل عملية عقلية لبيان أن الحكم المعلل تنطوي تحته تحقيق مصلحة للمكلف.

وأما علماء المنطق فقالوا بالتعليل هو: «تقرير ثبوت المؤثر لإثبات الأثر»^(٣)، أي أن التعليل هو العملية التي تُستخدم لإثبات الأثر أو النتيجة المترتبة على سبب أو علة معينة.

(١) انظر: محمد بن الحسن بن دريد الأزدي أبو بكر، **جمهرة اللغة**، تح: رمزي منير بعلبكي. ط ١ (بيروت: دار العلم للملايين، ١٩٨٧م)، ٢: ٥١٩، أحمد بن فارس بن زكرياء القزويني الرازي، **معجم مقاييس اللغة**، تح: عبد السلام محمد هارون. د. ط (بيروت: دار الفكر، ١٣٩٩هـ - ١٩٧٩م)، ٤: ١٣-١٤.

(٢) انظر: عبد الرحيم بن الحسن الإسني، **نهاية السؤل شرح منهاج الوصول**، تح: عبدالقادر محمد علي. ط ١ (بيروت: دار الكتب العلمية، ١٤٢٠هـ - ١٩٩٩م)، ١: ١٦، ويدر الدين محمد بن عبد الله الزركشي، **البحر المحيط في أصول الفقه**. ط ١ (الجزيرة: دار الكتي، ١٤١٤هـ - ١٩٩٤م)، ١: ١٥٦.

(٣) انظر: علي بن محمد الجرجاني، **التعريفات**، تح: جماعة من العلماء بإشراف الناشر. ط ١ (بيروت: دار الكتب العلمية، ١٤٠٣هـ - ١٩٨٣م)، (١٦)، وعبد الرؤوف بن تاج العارفين الحدادي المناوي، **التوقيف على مهمات التعاريف**. ط ١ (القاهرة: عالم الكتب، ١٤١٠هـ - ١٩٩٠م)، ص ١٠٢.

المطلب الثاني

التعريف بالحكم لغة، واصطلاحاً

الحكم لغة:

بمعنى المنع، يقال أحكمت الرجل عن كذا إذا منعته، ومنه سمي الحاكم حاكماً؛ لأنه يمنع من وقوع الظلم^(١).

الحكم في الاصطلاح العام:

هو إسناد أمر إلى أمر آخر بالإيجاب أو السلب^(٢).

الحكم في اصطلاح الأصوليين:

خطاب الشرع المتعلق بأفعال المكلفين بالاعتضاء أو التخيير أو الوضع^(٣).



المطلب الثالث

التعريف بالضرر، لغة واصطلاحاً

الضرر لغة:

هو النقص، يقال تضرر الشيء، إذا دخل النقصان عليه^(٤).

والضرر في الاصطلاح: «إلحاق مفسدة بالغير مطلقاً»^(٥)، ويتبين من هذا التعريف أن مطلق الفساد سواء كان بالبدن أو المال أو العرض يسمى ضرراً.

(١) انظر: الأزدي، **جهرة اللغة**، ١: ٥٦٤، وابن فارس، **مقاييس اللغة**، ٤: ٦٩.

(٢) انظر: سعد الدين مسعود بن عمر التفتازاني، **شرح التلويح على التوضيح**. ط ١ (القاهرة: مكتبة صبيح، ١٣٧٧هـ، ١٩٥٧م)، ١: ٢٠، وأيوب بن موسى الحسيني الكفوي، **الكليات معجم في المصطلحات والفروق اللغوية**، تح: عدنان درويش، ومجد المصري. ط ١ (بيروت: مؤسسة الرسالة، ت.د)، ص ٢٨٠.

(٣) انظر: الإسنوي، **نهاية السؤل شرح منهاج الوصول**، ١: ١٦، و الزركشي، **البحر المحيط في أصول الفقه**، ١: ١٥٦. (٤) انظر: الخليل بن أحمد بن عمرو بن تميم الفراهيدي، **العين**، تح: د مهدي المخزومي، د. إبراهيم السامرائي. ط ١ (بيروت: دار ومكتبة الهلال، ت.د)، ٧: ٧، ومجد بن أحمد بن الأزهرى الهروي، **تهذيب اللغة**، تح: مجد عوض مرعب. ط ١ (بيروت: دار إحياء التراث العربي، ٢٠٠١م)، ١١: ٢١٤.

(٥) انظر: سليمان بن عبدالقوي الطوي، **التعين في شرح الأربعين**، تح: أحمد حاج محمد عثمان. ط ١ (بيروت: مؤسسة الريان، ومكة المكرمة: المكتبة المكية، ١٤١٩هـ-١٩٩٨م)، ص ٢٣٦، وأحمد بن مجد بن علي بن حجر الهيتمي، **الفتح المبين بشرح الأربعين**، تح: أحمد جاسم مجد الحمد، وآخرون. ط ١ (جدة: دار المنهاج، ١٤٢٨هـ - ٢٠٠٨م) ص ٥١٦.

المبحث الأول

التأصيل الفقهي للتعليل برفع الضرر عن الورثة

وفيه مطلبان.

المطلب الأول

الأصل الشرعي في رفع الضرر عن الورثة

من أهم ما تمتاز به الشريعة الإسلامية أنها شريعة ربانية صالحة لكل زمان ومكان، ومن صور ربانيتها، أنها جاءت لجلب المصالح وتكميلها، ودرء المفاسد وتقليلها، ومن صور درء المفاسد أنها جاءت برفع الضرر عن المكلفين؛ يقول الله - عز وجل -: ﴿وَقَتِلُوا فِي سَبِيلِ اللَّهِ الَّذِينَ يُقْتُلُونَكُمْ وَلَا تَعْتَدُوا إِنَّ اللَّهَ لَا يُحِبُّ الْمُعْتَدِينَ﴾ [البقرة: ١٩٠]، فهي - عز وجل - عن الاعتداء، وإلحاق الضرر بالمكلفين من أظهر صور الاعتداء.

وقال النبي ﷺ: (لا ضرر ولا ضرار)^(١)، ففي الحديث دليل على تحريم كل ضرر يمكن وقوعه؛ لأنه نكرة في سياق النفي فتعم، ولا يُخرج منه شيء إلا بدليل^(٢).

وكما اعتنت الشريعة بإزالة الضرر عن المكلفين بشكل عام اعتنت بإزالته عن الورثة بشكل خاص؛ وذلك لمكان أن الورثة مظنة لوقوع الضرر عليهم، إما من مورثهم، أو ممن يرث معهم، ويشهد لذلك العديد من الأحاديث النبوية منها نهي ﷺ عن الوصية بأكثر من الثلث، كما روي عن سعد بن أبي وقاص رضي الله عنه قال: كان رسول الله ﷺ يعودني عام حجة

(١) أخرجه محمد بن يزيد ابن ماجة القزويني، سنن ابن ماجة، تح: محمد فؤاد عبد الباقي. ط ١ (بيروت: دار إحياء الكتب العربية، ت. د)، في كتاب: الأحكام، باب: من بنى في حقة ما يضر بجاره، ٢: ٧٨٤، رقم الحديث (٢٣٤٠)، وصححه محمد بن عبد الله النيسابوري الحاكم، المستدرک علی الصحیحین، تح: مصطفى عبد القادر عطا. ط ١ (بيروت: دار الكتب العلمية، ١٤١١ - ١٩٩٠م)، ٢: ٦٦.

(٢) انظر: عبد الرؤوف بن تاج العارفين بن علي بن زين العابدين الحدادي المناوي، فيض القدير شرح الجامع الصغير. ط ١، (القاهرة: المكتبة التجارية الكبرى، ١٣٥٦هـ)، ٦: ٤٣١، ومحمد بن عبد الباقي بن يوسف الزرقاني، شرح الزرقاني على موطأ الإمام مالك، تح: طه عبد الرؤوف سعد. ط ١ (القاهرة: مكتبة الثقافة الدينية، ١٤٢٤هـ - ٢٠٠٣م)، ٤: ٦٧.

الوداع من وجع اشتد بي، فقلت: إني قد بلغ بي من الوجع وأنا ذو مال، ولا يرثني إلا ابنة، أفأتصدق بثلثي مالي؟ قال: (لا) فقلت: بالشرط؟ فقال: (لا)، ثم قال: (الثلث والثلث كبير - أو كثير - إنك أن تذر ورثتك أغنياء، خير من أن تذرهم عالة يتكففون الناس)^(١)، فهذا الحديث يدل دلالة واضحة على عناية الشريعة بالحفاظ على حقوق الورثة وسد ذريعة ما من شأنه إيقاع الضرر بهم كما جاءت برفع الضرر عنهم، فأبطلت بعض المعاملات، أو العقود التي يمكن من خلالها الإضرار بالورثة^(٢).



المطلب الثاني

الضرر المعتبر رفعه.

قسم الفقهاء -رحمهم الله- الضرر إلى قسمين، ضرر بحق، وضرر بغير حق، فالضرر بحق: هو ما يراعى فيه حق الله -عز وجل- أو حقوق العباد، كإقامة الحدود، والحجر على السفه، وبيع مال المفلس لرد حق الغرماء، وغيرها من الأمور التي تكون من هذا القبيل. وهذا النوع جائز بالجملة، بل وتقتضيه المصلحة، وتقره العقول السليمة، وليس هو المراد من البحث، بل قد يقال إن هذا النوع في حقيقته ليس ضررًا محضًا، بل هو من قبيل النفع والمصلحة.

النوع الثاني: الإضرار بغير حق، وهو الضرر الذي لا يراعى فيه حق الله -عز وجل-، ولا حق العباد، كمنع الزكاة، وأكل الأموال، ومنع إيصالها لمستحقيها، والظلم. وهذا النوع محرم، ومنهي عنه، وهو الذي جاءت الشريعة برفعه، والنهي عنه، وهذا النوع هو المراد بالبحث^(٣).

(١) أخرجه مُجَدِّدُ بن إسماعيل البخاري، صحيح البخاري، تح: مُجَدِّدُ زهير الناصر. ط ١ (جدة: دار طوق النجاة (مصورة عن السلطانية، ١٤٢٢هـ)، في كتاب: الجنائز، باب: رثاء النبي ﷺ سعد ابن خولة، ٢: ٨١، رقم الحديث (١٢٩٥).

(٢) كما سيأتي في الجانب التطبيقي من البحث -إن شاء الله-.

(٣) انظر: إبراهيم بن موسى بن مُجَدِّدُ اللخمي الغرناطي الشاطبي، الموافقات، تح: أبو عبيدة مشهور بن حسن آل سلمان. ط ١ (القاهرة: دار ابن عفان، ١٤١٧هـ / ١٩٩٧م)، ٣: ٥٣-٦٠، وعبد الرحمن بن أبي بكر السيوطي، الأشباه والنظائر. ط ١. (بيروت: دار الكتب العلمية، ١٤١١هـ - ١٩٩٠م)، ١: ٨٨.

المبحث الثاني التطبيقات الفقيه

وفيه أربعة مطالب:

المطلب الأول التزويج في مرض الموت

اختلف الفقهاء -رحمهم الله تعالى- في صحة التزويج في المرض المخوف على أربعة أقوال.
القول الأول: أنه صحيح، وهو قول الجمهور^(١).
القول الثاني: النكاح فاسد سواء كان المريض الزوج أو الزوجة، وهو مذهب المالكية^(٢)،
وقيد بعضهم المريض الذي لا يحتاج إلى استمتاع^(٣).
القول الثالث: أن من لا يرث كالذمية والأمة يصح نكاحها وإلا فلا يصح^(٤).

- (١) انظر: مُجَدِّد بن إدريس الشافعي، الأم. ط ١ (بيروت: دار المعرفة، ١٤١٠هـ/١٩٩٠م)، ٤: ١٠٨، وعبد الله بن أحمد بن محمد ابن قدامة، المغني، تح: د. عبد الله بن عبد المحسن التركي، د. عبد الفتاح مُجَدِّد الحلو. ط ٣ (الرياض: عالم الكتب، ١٤١٧ هـ - ١٩٩٧ م) ٩: ١٩١، ومُجَدِّد بن عبد الواحد ابن الهمام السيواسي، فتح القدير، تح: عبدالرزاق غالب المهدي. ط ١ (بيروت: دار الفكر، ٢٠١٧ م)، ٤: ١٤٤، ومُجَدِّد أمين بن عمر بن عبد العزيز ابن عابدين، رد المختار على الدر المختار (حاشية ابن عابدين)، تح: عادل أحمد عبد الموجود، علي مُجَدِّد مفوض. ط ٢ (بيروت: دار الفكر، ١٤١٢ هـ - ١٩٩٢ م)، ٤: ٣، ومنصور بن يونس البهوتي، دقائق أولي النهى لشرح المنتهى، تح: عبد الله بن عبد المحسن التركي. ط ١ (بيروت: عالم الكتب، ١٤١٤ هـ - ١٩٩٣ م)، ٢: ٦٢٢.
- (٢) انظر: سحنون بن سعيد التنوخي، المدونة الكبرى، تح: زكريا عميرات. ط ١ (دار الكتب العلمية، ١٤١٥ هـ - ١٩٩٤ م)، ٢: ١٧٠، وعبد الله بن أبي زيد القيرواني، الرسالة، د. ط. (بيروت: دار الفكر، ت. د)، ص ٩٣، وابن قدامة، المغني، ٩: ١٩١، والخطاب، مواهب الجليل، ٣: ٤٨١.
- (٣) انظر: القاضي عبد الوهاب بن علي البغدادي، الإشراف على نكت مسائل الخلاف، تح: الحبيب بن طاهر. ط ١ (بيروت: دار ابن حزم، ١٤٢٠ هـ - ١٩٩٩ م)، ٢: ٧٥٠.
- (٤) انظر: المغني، ابن قدامة، ٩: ١٩١، ومُجَدِّد بن أحمد بن عرفة الدسوقي، حاشية الدسوقي على الشرح الكبير. ط ١ (بيروت: دار الفكر، ٢٠٠٥ م)، ص ٢٢٧٦.

القول الرابع: إن قصد دخول الضرر على الورثة فالنكاح فاسد، وإن لم يقصد فهو صحيح، وهو قول، القاسم بن مُجَدِّ، والحسن البصري^(١).

الأدلة:

أدلة القول الأول: استدلو بالمنقول، والمعقول.

أما من جهة المنقول فمن وجهين:

الوجه الأول: قوله تعالى: ﴿فَأَنْكِحُوا مَا طَابَ لَكُمْ مِنَ النِّسَاءِ مَتَىٰ وَتِلْكَ وَرَبِّعَ﴾ [النساء: ٣].
ووجه الدلالة: أن الله -جل وعلا- أباح النكاح في الآية الكريمة دون تفريق بين مريض وصحيح^(٢).

الوجه الثاني: ما روي من آثار عن السلف أنهم تزوجوا في مرض الموت، ومن ذلك ما يلي:

أولاً: ما روي عن نافع قال: (كانت ابنة حفص بن المغيرة عند عبد الله بن أبي ربيعة، فطلقها تطليقة واحدة ثم تزوجها عمر رضي الله عنه بعده فحدث أنها عاقر لا تلد، فطلقها عمر رضي الله عنه قبل أن يجامعها، فمكثت حياة عمر وبعض خلافة عثمان رضي الله عنه، ثم تزوجها عبد الله بن أبي ربيعة رضي الله عنه، وهو مريض لتشارك نساءه في الميراث، وكان بينه وبينها قرابة)^(٣).

(١) انظر: علي بن أحمد بن سعيد ابن حزم، المحلى بالآثار، تح: د. عبد الفغار البنداري. ط ١ (بيروت: دار الفكر، ١٤٣٧هـ)، ٩: ١٥٣، وعلي بن مُجَدِّ الماوردي، الحاوي الكبير، تح: الشيخ علي مُجَدِّ معوض - الشيخ عادل أحمد عبد الموجود. ط ١ (بيروت: دار الكتب العلمية، ١٤١٩ هـ - ١٩٩٩ م)، ٨: ٢٧٩، وابن قدامة، المغني، ٩: ١٩١.

(٢) انظر: الماوردي، الحاوي الكبير، ٨: ٢٧٩.

(٣) أخرجه الشافعي في كتاب: كتاب الوصايا الذي لم يسمع منه، مُجَدِّ بن إدريس الشافعي، المسند. ط ١ (بيروت: دار الكتب العلمية، ١٤٠٠هـ)، ص ٣٧٧، وعبد الرزاق في باب: ما يحلها لزوجها الأول، عبد الرزاق بن همام بن نافع الحميري البيماني الصنعائي، المصنف، تح: حبيب الرحمن الأعظمي. ط ٢ (الهند: المجلس العلمي، ١٤٠٣هـ)، ٦: ٣٤٦، والبيهقي في باب: نكاح المريض، أحمد بن الحسين البيهقي، السنن الكبرى، تح: مُجَدِّ عبد القادر عطا. ط ٣، (بيروت: دار الكتب العلمية، ١٤٢٤ هـ - ٢٠٠٣ م)، ٦: ٤٥٢.

ثانيًا: ما روي أن معاذ بن جبل رضي الله عنه قال في مرضه الذي مات منه: (زوجوني؛ لا ألقى الله وأنا أعزب)^(١).

وأما من جهة المعقول فمن وجهين:

الوجه الأول: أن النكاح عقد يقصد منه العوض، فكما يصح في حال الصحة فيصح في حال المرض كالبيع^(٢).

الوجه الثاني: أن نكاح المريض منفعة كبقية المنافع فيجوز له صرف ماله عليها كبقية المنافع وتعلق حق الورثة لا يؤثر في حكمه^(٣).

دليل القول الثاني: استدلووا بالمعقول وذلك من وجهين:

الوجه الأول: دفعًا للضرر عن الورثة؛ وذلك بأن المريض محجور عليه في ماله لحق ورثته فلا يجوز له إخراج شيء من المال بغير عوض، ولا فيما ليس له به حاجة، والنكاح يتضمن المهر والنفقة، فيمنع منه^(٤).

الوجه الثاني: أن النكاح فيه إدخال وارث جديد مع بقية الورثة فيمنع منه المريض دفعًا للضرر عن بقية الورثة^(٥).

يناقش: بأن إدخال الضرر على الورثة لا يمنع العقد إن كان فيه نفع للعائد كالبيع، فتقدم مصلحة العائد على مصلحة ورثته^(٦).

(١) أخرجه البيهقي، السنن الكبرى، في باب: نكاح المريض، السنن الكبرى، ٦: ٤٥٢.

(٢) انظر: الماوردي، الحاوي الكبير، ٨: ٢٧٩، وابن قدامة، المغني، ٩: ١٩١، وعبد الكريم بن محمد بن عبد الكريم الرافعي، العزيز شرح الوجيز، تح: علي محمد عوض - عادل أحمد عبد الموجود. ط ١ (بيروت: دار الكتب العلمية، ١٤١٧ هـ - ١٩٩٧ م)، ٧: ٣٥.

(٣) انظر: أحمد بن محمد القدوري، التجريد، تح: مركز الدراسات الفقهية والاقتصادية - محمد أحمد سراج، وعلي جمعة محمد - ط ٢. (القاهرة: دار السلام، ١٤٢٧ هـ - ٢٠٠٦ م)، ٧: ٣١٩.

(٤) انظر: القاضي عبد الوهاب بن علي بن نصر الثعلبي البغدادي المالكي، المعونة على مذهب عالم المدينة، تح: حميش عبد الحق. ط ١. (مكة المكرمة: المكتبة التجارية، ت. د)، ١: ٧٨٧.

(٥) انظر: القاضي عبد الوهاب، الإشراف على نكت مسائل الخلاف، ٢: ٧٥٠.

(٦) انظر: الماوردي، الحاوي الكبير، ٨: ٢٧٩.

دليل القول الثالث: استدلووا بالمنقول والمعقول

أما من جهة المنقول، فيمكن أن يستدل لهم بمثل ما استدل به أصحاب القول الأول وأما من جهة المعقول، فلأنه لا يتهم بالإضرار بالورثة فلا وجه لتحريم النكاح^(١).
قد يناقش: بأن الكتابية قد تسلم، والأمة قد تعتق، فيدخل الضرر على الورثة، فيمنع من النكاح لأجل هذا الاحتمال.
ويجاب عنه: أن إسلام الكتابية، وعق الأمة نادر ثم هو خلاف الأصل فلا يتلفت لهذا الاحتمال^(٢).

دليل القول الرابع:

قد يستدل لهم بالمعقول، وهو أن المنع إنما كان مكان قصد الإضرار بالورثة فلما انتفى قصد الإضرار (العلة) انتفى تحريم النكاح (الحكم) -والله أعلم-.
الموقف من التعلييل: من خلال استعراض أدلة الأقوال السابقة، والنظر في أدلتهم، يظهر ضعف التعلييل بالإضرار بالورثة، وذلك؛ لأن التعلييل معارض لنصوص هي أقوى من النصوص التي بُني عليها التعلييل، ثم إن الإضرار بالورثة (التعلييل) تعارض مع مصلحة المورث، فتقدم مصلحة المورث، وهذا يدل على ضعف التعلييل -والله أعلم-.

الترجيح:

أظهر الأقوال -والعلم عند الله-، القول الأول -جواز نكاح المريض- وذلك لعموم الأدلة وقوتها، وضعف التعلييل الذي علل فيه أصحاب القول الأول كما تقدم -والله أعلم-.



(١) انظر: ابن قدامة، المغني، ٩: ١٩١، والقاضي عبد الوهاب، المعونة على مذهب عالم المدينة، (١/٧٨٧)، وأحمد بن غانم النفراوي، الفواكه الدواني على رسالة ابن أبي زيد القيرواني، تح: عبدالوارث محمد علي. ط ١ (بيروت: دار الفكر، ١٤١٥ هـ - ١٩٩٥ م)، ٢: ٢٩.

(٢) انظر: محمد بن أحمد بن محمد عlish، منح الجليل شرح مختصر خليل. ط ١ (بيروت: دار الفكر، ١٤٠٩ هـ - ١٩٨٨ م)، ٣: ٣٧٩، والدردير، الشرح الكبير، ٢: ٢٧٦.

المطلب الثاني

قسمة مال المفقود

تصوير المسألة: من فقدت زوجها فإن الفقهاء - في الجملة - ضربوا لها مدة تربص فيها، ثم تعتد بعد انتهاء المدة، لكن وقع الخلاف في تقسيم مال المفقود متى يكون؟ هل عند انتهاء العدة؟ أو عند تيقن موته على قولين^(١).

القول الأول: تقسم التركة عندما تعتد المرأة، بعد زمن التربص، وهو أربع سنين لمن كان غالب حاله السلامة، وأما من كان غالب حاله الهلاك فيكون بعد تسعين سنة من حين ولد، وهو مذهب الحنابلة^(٢).

القول الثاني: تقسم التركة عند تيقن الموت^(٣)، وهو قول الجمهور من الحنفية^(٤)،

(١) انظر: ابن قدامة، المغني، ٩: ٢٥٩.

(٢) انظر: ابن قدامة، المغني، ١١: ٢٠٩، وعلي بن سليمان المرادوي، الإنصاف في معرفة الراجح من الخلاف، تح: عبد الله بن عبد المحسن التركي، وعبد الفتاح محمد الحلو. ط ١ (القاهرة: حجر للطباعة والنشر والتوزيع والإعلان، ١٤١٥ هـ - ١٩٩٥ م)، ١٨: ٢٣٠.

(٣) وتيقن الموت إما أن يكون بالخبر أو بغلبة الظن وذلك بأن تمضي مدة لا يحيا إلى مثلها مثله، واختلف الجمهور في تقدير هذه المدة، فقال الحنفية: تسعون سنة، انظر: ابن الهمام، فتح القدير، ٦: ١٨٤، وابن عابدين، رد المحتار، ٤: ٢٩٥.

وقال المالكية: حتى يبلغ سبعين سنة منذ فقد، انظر: خليل بن إسحاق بن موسى الجندي، مختصر خليل، تح: أحمد جاد. ط ١ (القاهرة: دار الحديث، ١٤٢٦ هـ - ٢٠٠٥ م)، ص ١٣٢، ومحمد بن عبد الله الحرشي، شرح مختصر خليل للخرشي. ط ٢ (بيروت: دار الفكر للطباعة، ت. د)، ٤: ١٥٣.

وقال الشافعية: لا تقدر بمدة معينة وعلقوا الحكم على مضي مدة لا يعيش لمثلها غالبًا يجتهد فيها القاضي، انظر: محيي الدين يحيى بن شرف النووي، منهاج الطالبين وعمدة المفتين في الفقه، تح: عوض قاسم أحمد عوض. ط ١ (بيروت: دار الفكر، ١٤٢٥ هـ - ٢٠٠٥ م)، ص ١٨٥، وأحمد بن محمد بن علي بن حجر الهيتمي، تحفة المحتاج في شرح المنهاج، تح وتصحيح: لجنة من العلماء. د. ط (القاهرة: المكتبة التجارية الكبرى بمصر لصاحبها مصطفى محمد، ١٣٥٧ هـ - ١٩٨٣ م)، ٦: ٤٢٢.

(٤) انظر: علي بن أبي بكر الفرغاني المرغيناني، الهداية في شرح بداية المبتدي، تح: طلال يوسف. ط ٢ (بيروت: دار احياء التراث العربي، ١٤٣٩ هـ - ٢٠١٨ م)، ٢: ٤٢٤، وأبو بكر بن علي بن محمد الحدادي الزبيدي، الجوهرة النيرة. ط ١ (الهند: المطبعة الخيرية، ١٣٢٢ هـ)، ١: ٣٠٦، وابن الهمام، فتح القدير، ٦: ١٨٤.

والمالكية^(١)، والشافعية^(٢).

الأدلة:

دليل القول الأول: استدلو بالمعقول وذلك من ثلاثة أوجه:

الوجه الأول: أن في تأخير قسمة التركة إضراراً بورثة الميت، وتعطيلاً لمنافع المال، وتعريضاً له للتلف، ونقصان القيمة^(٣).

الوجه الثاني: أن الصحابة رضي الله عنهم حكموا بتزويج امرأة المفقود إذا انقضت الأربعة أشهر^(٤)، فيقاس قسمة المال على التزويج؛ لأنه إن حكم لها بالنكاح، فقسمة المال من باب أولى؛ لأن الابضاع يحتاط لها ما لا يحتاط للمال^(٥).

نوقش: بالفرق بين النكاح وقسمة المال، وذلك أن الصحابة حكموا بالنكاح لمكان الحاجة، ودفع الضرر عن المرأة، وهو غير متحقق بقسمة المال^(٦).

أجيب عنه: بأنه لا يوجد فرق بين التزويج وقسمة المال، وذلك لوقوع الضرر في كليهما، فإن في تأخير قسمة المال ضرر على الزوجة، وتعريض للمال للهلاك، ونقص قيمته^(٧).

(١) انظر: خليل، مختصر خليل، ص ١٣٢، ٢٦٣، ومُجد بن عبد الله الخرشى، شرح مختصر خليل للخرشي، ط ٢ (بيروت: دار الفكر للطباعة، ت. د)، ٤: ١٥٣، والنفاوي، الفواكه الدواني، ٢: ٢٤.

(٢) انظر: ابن قدامة، المغني، ١١: ٢٠٩، وابن حجر الهيتمي، تحفة المحتاج، ٦: ٤٢٢، ومُجد بن أبي العباس الرملي، نهاية المحتاج إلى شرح المنهاج، ط ٢ (بيروت: دار الفكر، ١٤٠٤هـ - ١٩٨٤م)، ٦: ٢٩.

(٣) انظر: ابن قدامة، المغني، ١١: ٢٠٩.

(٤) ومن ذلك ما رواه ابن أبي شيبه في المصنف أَنَّ عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ، وَعُثْمَانَ بْنَ عَفَّانَ قَالَا فِي امْرَأَةِ الْمَفْقُودِ: "تَرْتَضُ أَزْوَاجَ سِنِينَ، وَتَعْتَدُ أَزْوَاجَهُ أَشْهُرٌ وَعَشْرًا"، أخرجه أبو بكر ابن أبي شيبه، المصنف، تح: كمال يوسف الحوت، ط ١ (الرياض: دار الرشد، ١٤٠٩هـ)، في كتاب: النكاح، باب: ومن قال: تعتد وتزوج ولا ترض، ٣: ٥٢١، رقم الحديث (١٦٧١٧).

(٥) انظر: زين الدين المتجى بن عثمان بن أسعد ابن المنجى التنوخي، المتنع في شرح المقنع، تح: عبد الملك بن عبد الله بن دهبش، ط ٢ (مكة المكرمة: مكتبة الأسدي، ١٤٢٤هـ - ٢٠٠٣م)، ٣: ٣٩٤، وإبراهيم بن مُجد بن عبد الله بن مُجد ابن مفلح، المبدع في شرح المقنع، ط ١ (بيروت: دار الكتب العلمية، ١٤١٨هـ - ١٩٩٧م)، ٥: ٣٩٩.

(٦) انظر: ابن قدامة، المغني، ١١: ٢٠٩.

(٧) انظر: ابن المنجى، المتنع في شرح المقنع، ٣: ٣٩٤، وابن مفلح، المبدع في شرح المقنع، ٥: ٣٩٩.

دليل القول الثاني:

استدلوا بالمعقول وذلك بأن الأصل بقاء الملكية للمفقود فلا تزول عنه إلا بيقين^(١).
نوقش: بأن الصحابة -رضوان الله عليهم- أباحوا النكاح لامرأة المفقود بعد مدة التربص، وما أجمع عليه الصحابة، يقاس عليه ما في معناه^(٢).

الموقف من التعليل:

من خلال استعراض الأقوال ودليل كل قول، يظهر قوة التعليل الذي علل به الحنابلة، خاصة وأنه يعضده قضاء الصحابة بإباحة نكاح زوجة المفقود لدفع الضرر عنها.

الترجيح:

الذي يظهر -والله أعلم- قوة القول الأول، وهو أن مال المفقود يقسم إذا انتهت مدة التربص، ولا ينتظر حتى يتقين حاله، وذلك لأن مدة التربص تقوم مقام معرفة حال الميت، ولأن المظنة تقوم مقام المنة^(٣)، فانقضاء مدة التربص يقوم مقام معرفة حال المفقود. ويقوي هذا القول، ما علل الحنابلة به من أن تأخير القسمة حتى يعلم حال المفقود فيه ضرر على الورثة، وعلى المال، فناسب أن يقسم -والله أعلم-



المطلب الثالث

انفساخ عقد الإجارة بموت أحد العاقلين.

اختلف الفقهاء في الأثر المترتب على عقد الإجارة إذا مات أحد العاقلين، على قولين
القول الأول: أن الإجارة تنفسخ بموت أحد العاقلين إلا في حال الضرورة، وهو مذهب الحنفية^(٤).

(١) انظر: ابن قدامة، المغني، ١١: ٢٠٩، والزَّيْلِيدِي، الجوهرة النيرة، ١: ٣٠٦، والرمل، نهاية المحتاج، ٦: ٢٩.

(٢) انظر: ابن قدامة، المغني، ١١: ٢٠٩، والتنوخي، الممتع شرح المقنع، ٣: ٣٩٤.

(٣) انظر: ابن الهمام، فتح القدير، ٦: ١٨٤.

(٤) انظر: أبو بكر بن مسعود الحنفي الكاساني، بدائع الصنائع في ترتيب الشرائع، تح: علي نَجْد معوض، وعادل أحمد عبدالموجود. ط ٢ (بيروت: دار الكتب العلمية، ١٤٠٦هـ - ١٩٨٦م)، ٤: ٢٢٢، والمرغيناني، الهداية، ٣: ٢٤٧، وابن عابدين، رد المختار، ٦: ٨٤.

القول الثاني: أن الإجارة لا تنفسخ بموت أحد العاقدين، وهو مذهب الجمهور^(١).

الأدلة:

دليل القول الأول:

أولاً: استدلل الحنفية على انفساخ الإجارة بموت أحد المتعاقدين بالمعقول، وذلك من وجهين:

الوجه الأول: أن استيفاء المنفعة أو الأجرة بعد الموت متعذر، ووجه تعذره بالنسبة للمستأجر إذا مات المؤجر، أن العين المؤجرة انتقلت بعد موت المؤجر لورثته فلا يجوز الانتفاع بمال الغير، وأما بالنسبة للمؤجر إذا مات المستأجر، أنه بمجرد موت المستأجر لا يمكن أخذ الأجرة من تركته لأنها ملك للورثة^(٢).

الوجه الثاني: أن الأجرة لا تُستحق بالعقد، وإنما تستحق شيئاً فشيئاً بقدر ما يستوفي من المنفعة، فإن مات المؤجر، فإن المستأجر يستوفي من المنفعة التي هي ملك للورثة، وهذا لا يصح، وإن مات المستأجر فإن الأجرة تكون عليه دين، ولا يثبت الدين في ذمة الميت^(٣).
نوقشا: بأن المنافع لا يشترط لاستيفائها الملك، كما لو باع شيئاً ثم توفي، فيجب على الورثة تسليم العين المباعة لمن اشتراها، وكذلك^(٤).

ثانياً: واستدلوا على أن الإجارة لا تنفسخ عند موت أحد المتعاقدين في حال الضرورة بالمعقول؛ وذلك لأن القول بفسخ العقد قد يترتب عليه إضرار بالورثة، فإن العين المؤجرة تفوت من غير عوض، وفيه إلحاق ضرر بالمؤجر إذا انفسخت الأجرة وهو لم يقض عمله من العين المؤجرة، ففي القول بعدم الانفساخ رفع ضرر عن الوارث والمؤجر^(٥).

(١) انظر: الماوردي، الحاوي الكبير، ٧: ٤٠٠، وابن قدامة، المغني، ٨: ٤٤، و خليل، مختصر خليل، ص ٢٠٦، والرملي، تحفة المحتاج، ٦: ١٨٧، والبهوتي، دقائق أولي النهى، ٢: ٢٦٥، والدردير، الشرح الكبير، ٤: ٢٦.

(٢) انظر: ابن الهمام، فتح القدير، ٩: ١٤٥.

(٣) انظر: الكاساني، بدائع الصنائع، ٤: ٢٢٢، ومُجَدِّد بن مُجَدِّد بن محمود الباري، العناية شرح الهداية، ط ١ (القاهرة: مكتبة ومطبعة مصطفى البابي الحلبي وأولاده، وصورتها دار الفكر، ١٣٨٩هـ-١٣٧٠م)، ٩: ١٤٥.

(٤) انظر: الماوردي، الحاوي الكبير، ٧: ٤٠٠.

(٥) انظر: الكاساني، بدائع الصنائع، ٤: ٢٢٢.

دليل القول الثاني: استدلووا بالمعقول وذلك من وجهين

الوجه الأول: أن الإجارة عقد لازم من الطرفين فلا تنفسخ بالموت كالبيع^(١).

الوجه الثاني: أن الموت مانع من القبض فلا يبطل به العقد كالجنون^(٢).

الموقف من التعليل:

ما علل به الحنفية، من أن عقد الإجارة لا ينفسخ عند موت أحد العاقدين دفعًا للضرر عن الورثة، والعاقد الآخر، تعليل قوي، لأن فسخ العقد بمجرد الموت فيه إضاعة مال، وتفويت انتفاع بعين قائمة.

الترجيح:

لعل الأظهر ما ذهب إليه الجمهور، وهو أن الإجارة لا تنفسخ بالموت، وخاصة إن كان فسخ العقد يوجب وقوع الضرر على أحد العاقدين؛ لأن الضرر يزال^(٣).



المطلب الرابع

تعليق الوصية على صفة بعد الموت

اختلف الفقهاء -رحمهم الله- على حكم تعليق الوصية على صفة بعد موت الموصي على قولين:

القول الأول: أنها لا تصح إن عُلقَت على أمر يتعذر وقوعه، وهذا القول رواية عند الحنابلة^(٤).

(١) انظر: الماوردي، الحاوي الكبير، ٧: ٤٠٠، والبهوتي، دقائق أولي النهى، ٢: ٢٦٥.

(٢) انظر: الماوردي، الحاوي الكبير، ٧: ٤٠٠.

(٣) انظر: السيوطي، الأشباه والنظائر، ٨٣.

(٤) انظر: منصور بن يونس البهوتي، كشف القناع عن متن الإقناع، تح: هلال مصيلحي مصطفى هلال. ط ١ (بيروت: بيروت: دار الكتب العلمية، ت، د)، ٤: ٣٥١.

تعلييل الأحكام بعدم الإضرار بالورثة، وتطبيقاته الفقهية

القول الثاني: أنها صحيحة، وهو المذهب عند الحنفية^(١)، والمالكية^(٢)، والشافعية^(٣)، والحنابلة^(٤).

الأدلة:

دليل القول الأول: استدلو بالمعقول:

وذلك بأن تعليق الوصية على صفة يتعذر وقوعها فيه إضرار بالورثة لما فيه من تطويل مدة الانتظار إلى زمن لا يعلم^(٥).

دليل القول الثاني: استدلو بالمنقول، وبالمعقول

أما من جهة المنقول: فاستدلو بقوله - عليه الصلاة والسلام -: «المسلمون على شروطهم»^(٦).

ووجه الدلالة: أن تعليق الموصي وصيته على صفة بعد الموت بمثابة الشرط من الموصي فيجب الالتزام به^(٧).

وأما من جهة المعقول فمن وجهين:

الوجه الأول: أن الوصية تصح في الأمور المجهولة فيصح تعليقها على شرط (معلوم أو مجهول الوقوع) كالطلاق والعتاق.

(١) انظر: محمود بن أحمد مازة الحنفي البخاري، الخيط البرهاني في الفقه النعماني، تح: عبد الكريم سامي الجندي. ط ١ (بيروت: دار الكتب العلمية، ١٤٢٤ هـ - ٢٠٠٤ م)، ٦٦: ٤، ابن عابدين، رد المختار، ٦: ٦٦٦.

(٢) انظر: محمد بن أحمد بن محمد عlish، منح الجليل شرح مختصر خليل. ط ١ (بيروت: دار الفكر، ١٤٠٩ هـ - ١٩٨٨ م)، ٣: ٥١٩، والدردير، الشرح الكبير، ٤: ٤٢٩.

(٣) انظر: عبد الواحد بن إسماعيل الروياني، بحر المذهب، تح: طارق فتحي السيد. ط ٢ (بيروت: دار الكتب العلمية، ٢٠٠٩ م)، ٨: ٣٩٩، وابن حجر الهيتمي، تحفة المحتاج، ٧: ٧.

(٤) انظر: ابن قدامة، المغني، ٤: ٤١٤، والبهوتي، كشف القناع، ٤: ٣٥١.

(٥) انظر: البهوتي، كشف القناع، ٤: ٣٥١.

(٦) أخرجه أبو داود سليمان بن الأشعث السجستاني، السنن، تح: عادل محمد، وعماد عباس. ط ١ (القاهرة: دار التأصيل، ١٤٣٦ هـ - ٢٠١٥ م)، في كتاب: الأقضية، باب: الصلح، (٥/٥٨٥)، حديث رقم (٢٥٤٩).

(٧) انظر: البهوتي، كشف القناع، ٤: ٣٥١.

الوجه الثاني: أن الوصية يصح تعليقها على شرط بعد الموت مطلقا (معلوم أو مجهول) قياسا على صحة تعليقها على شرط في حال^(١).

الموقف من التعليق:

ما علل به الحنابلة من أن الوصية إذا علقت على صفة يندر أو يتعذر وقوعها فإنها لا تصح، تعليق قوي؛ لما فيه من دفع الضرر عن الورثة، لأن انتظار تحقق الصفة والأمر الذي علقت به الوصية يدخل الضرر على الورثة من جهات متعددة منها تأخير قسمة التركة، أو وفاة أحد الورثة مما يجعل قسمة التركة يصعب، أو تعطل منافع التركة إن كانت أعيانا، إلخ.....

الترجيح:

الذي يظهر -والله أعلم- أن الوصية إذا علقت على صفة يندر أو يتعذر وقوعها، فإنه في مثل هذه الحالة ينبغي للورثة الرفع إلى القاضي فإن تحقق وقوع الضرر على الورثة، فله إبطال الوصية، دفعا للضرر، وجلبا للتيسير.



(١) انظر: يحيى بن أبي الخير العمراني، البيان في مذهب الإمام الشافعي، تح: قاسم محمد النوري. ط ١ (جدة: دار المنهاج، ١٤٢١ هـ - ٢٠٠٠ م)، ٨: ١٧١.

الخاتمة

أهم النتائج التي توصل إليها الباحث:

- التعلييل هو العملية التي تُستخدم لإثبات الأثر أو النتيجة المترتبة على سبب أو علة معينة.
- جاءت الشريعة الإسلامية برفع الضرر عن المكلفين بشكل عام، وعلى الورثة بشكل خاص؛ لأنهم مظنة وقوع الضرر عليهم.
- الضرر الواقع على المكلفين، إما أن يكون بحق؛ فهذا مطلوب مرغّب فيه، وإما أن يكون بغير حق؛ فهذا يجب رفعه وإزالته.
- علل الفقهاء -رحمهم الله- برفع الضرر عن الورثة كثيرًا من المسائل الفقهية في معظم أبواب الفقه، وإنما ذكرت في هذا البحث أمثلة من هذا المسائل.
- التعلييل بالإضرار بالورثة، تارة يكون قويًا وتارة يكون ضعيفًا؛ وذلك بحسب القرائن التي تحتف بالتعليل، وبحسب موافقة التعلييل للأدلة وأصول الشرع، كما بينا في الجانب التطبيقي.
- مما يقوي التعلييل بعدم الإضرار بالورثة أمور منها: موافقة التعلييل للنص، وموافقة التعلييل لمقاصد الشريعة، وموافقة التعلييل للقواعد العامة.
- مما يضعف التعلييل بعدم الإضرار بالورثة أمور منها: مخالفة التعلييل للنص، ومخالفة التعلييل لمقاصد الشريعة، ومخالفة التعلييل للقواعد العامة.
- أن تعلييل عدم صحة النكاح في مرض الموت لدفع الضرر عن الورثة تعلييل ضعيف، وذلك؛ لأن التعلييل معارض لنصوص هي أقوى من النصوص التي بُني عليها التعلييل، ثم إن الإضرار بالورثة (التعلييل) تعارض مع مصلحة المورث، فتُقدم مصلحة المورث.
- أن التعلييل بأنه لا تقسم تركة المفقود إلا عندما تعتد المرأة، بعد زمن التربص، وهو أربع سنين لمن كان غالب حاله السلامة، وأما من كان غالب حاله الهلاك فيكون بعد تسعين سنة، دفعًا للضرر عن الورثة تعلييل قوي؛ وذلك لموافقته قضاء الصحابة -رضوان الله عليهم- بإباحة نكاح زوجة المفقود لدفع الضرر عنها.

- أن التعليل بأن الإجارة لا تنفسخ بموت أحد العاقلين إلا في حال الضرورة، دفعًا للضرر عن الورثة، تعليل قوي؛ لأن فسخ العقد بمجرد الموت مخالف للأصول الشرعية، والمقاصد المرعية، ففيه إضاعة مال، وتفويت انتفاع بعين قائمة.
- أن التعليل بأن الوصية إن علقت على صفة بعد الموت يتعذر وقوعها فإنها لا تصح؛ لعدم الإضرار بالورثة، تعليل قوي؛ وذلك؛ لما فيه من دفع الضرر عن الورثة، لأن انتظار تحقق الصفة والأمر الذي علقت به الوصية يدخل الضرر على الورثة من جهات متعددة منها تأخير قسمة التركة، أو وفاة أحد الورثة مما يجعل قسمة التركة يصعب، أو تعطل منافع التركة إن كانت أعيان، إلخ.....

وأما التوصيات يمكن إجمالها في النقاط التالية

- العناية بإبراز جهود الفقهاء المتقدمين خاصة فيما يتعلق بالتعليل والاستدلال.
- العناية بجمع العلل الفقهية من مضامنها والتوسع في دراستها وربطها بالأدلة الشرعية والمقاصد المرعية؛ لما في ذلك من إظهار وإبراز محاسن الشريعة الإسلامية.
- العناية بدراسة الأسباب التي تؤثر على العلل الفقهية من حيث القوة والضعف، مما يساعد المتخصصين في الحكم على هذه العلل.
- العناية بدراسة الأحكام القضائية التي سببت برفع الضرر عن الورثة، لما في ذلك من دراسة تطبيقية قضائية لهذا الجانب من الفقه الإسلامي.



ثبت المصادر والمراجع

- إبراهيم بن مُجَدِّد بن عبد الله بن مُجَدِّد ابن مفلح. المبدع في شرح المقنع. ط ١. بيروت: دار الكتب العلمية، ١٤١٨ هـ - ١٩٩٧ م.
- إبراهيم بن موسى بن مُجَدِّد اللخمي الغرناطي الشاطبي. الموافقات. تحقيق: أبو عبيدة مشهور بن حسن آل سلمان. ط ١. القاهرة: دار ابن عفان، ١٤١٧ هـ / ١٩٩٧ م.
- أحمد بن الحسين البيهقي. السنن الكبرى. تحقيق: مُجَدِّد عبد القادر عطا. ط ٣. بيروت: دار الكتب العلمية، ١٤٢٤ هـ - ٢٠٠٣ م.
- أحمد بن غانم النفراوي. الفواكه الدواني على رسالة ابن أبي زيد القيرواني. تحقيق: عبد الوارث مُجَدِّد علي. ط ١. بيروت: دار الفكر، ١٤١٥ هـ - ١٩٩٥ م.
- أحمد بن فارس بن زكرياء القزويني الرازي. معجم مقاييس اللغة. تحقيق: عبد السلام مُجَدِّد هارون. د. ط. بيروت: دار الفكر، ١٣٩٩ هـ - ١٩٧٩ م.
- أحمد بن مُجَدِّد القدوري. التجريد. تحقيق: مركز الدراسات الفقهية والاقتصادية - مُجَدِّد أحمد سراج، وعلي جمعة مُجَدِّد. ط ٢. القاهرة: دار السلام، ١٤٢٧ هـ - ٢٠٠٦ م.
- أحمد بن مُجَدِّد بن علي بن حجر الهيتمي. الفتح المبين بشرح الأربعين. تحقيق: أحمد جاسم مُجَدِّد المحمد، وآخرون. ط ١. جدة: دار المنهاج، ١٤٢٨ هـ - ٢٠٠٨ م.
- أحمد بن مُجَدِّد بن علي بن حجر الهيتمي. تحفة المحتاج في شرح المنهاج. تحقيق وتصحيح: لجنة من العلماء. د. ط. القاهرة: المكتبة التجارية الكبرى بمصر لصاحبها مصطفى مُجَدِّد، ١٣٥٧ هـ - ١٩٨٣ م.
- أيوب بن موسى الحسيني الكفوي. الكليات معجم في المصطلحات والفروق اللغوية. تحقيق: عدنان درويش، ومُجَدِّد المصري. ط ١. بيروت: مؤسسة الرسالة، ت. د.
- بدر الدين مُجَدِّد بن عبد الله الزركشي. البحر المحيط في أصول الفقه. ط ١. الجزيرة: دار الكتبي، ١٤١٤ هـ - ١٩٩٤ م.

د. عبد الرحمن بن محمد عفيفي

- أبو بكر بن أبي شيبة. المصنف. تحقيق: كمال يوسف الحوت. ط ١. الرياض: مكتبة الرشد، ١٤٠٩هـ.
- أبو بكر بن علي بن محمد الحدادي الزبيدي. الجوهرة النيرة. ط ١. الهند: المطبعة الخيرية، ١٣٢٢هـ.
- أبو بكر بن مسعود الحنفي الكاساني. بدائع الصنائع في ترتيب الشرائع. تحقيق: علي محمد معوض، وعادل أحمد عبدالموجود. ط ٢. بيروت: دار الكتب العلمية، ١٤٠٦هـ - ١٩٨٦م.
- الخليل بن أحمد بن عمرو بن تميم الفراهيدي. العين. تحقيق: د مهدي المخزومي، د. إبراهيم السامرائي. ط ١. بيروت: دار ومكتبة الهلال، ت. د.
- خليل بن إسحاق بن موسى الجندي. مختصر خليل. تحقيق: أحمد جاد. ط ١. القاهرة: دار الحديث، ١٤٢٦هـ - ٢٠٠٥م.
- أبو داود سليمان بن الأشعث السجستاني. السنن. تحقيق: عادل محمد، وعماد عباس. ط ١. القاهرة: دار التأصيل، ١٤٣٦هـ - ٢٠١٥م.
- زين الدين المنجي بن عثمان بن أسعد ابن المنجي التنوخي. الممتع في شرح المقنع. دراسة وتحقيق: عبد الملك بن عبد الله بن دهيش. ط ٢. مكة المكرمة: مكتبة الأسدي، ١٤٢٤هـ - ٢٠٠٣م.
- سحنون بن سعيد التنوخي. المدونة. تحقيق: زكريا عميرات. ط ١. دار الكتب العلمية، ١٤١٥هـ - ١٩٩٤م.
- سعد الدين مسعود بن عمر التفتازاني. شرح التلويح على التوضيح. ط ١. القاهرة: مكتبة صبيح، ١٣٧٧هـ، ١٩٥٧م.
- سليمان بن عبد القوي الطوفي. التعيين في شرح الأربعين. تحقيق: أحمد حاج محمد عثمان. ط ١. بيروت: مؤسسة الريان، ومكة المكرمة: المكتبة المكية، ١٤١٩هـ - ١٩٩٨م.
- عبد الرحمن بن أبي بكر السيوطي. الأشباه والنظائر. ط ١. بيروت: دار الكتب العلمية، ١٤١١هـ - ١٩٩٠م.

تعلييل الأحكام بعدم الإضرار بالورثة، وتطبيقاته الفقهية

- عبد الرحيم بن الحسن الإسنوي. نهاية السؤل شرح منهاج الوصول. تحقيق: عبدالقادر مُجّد علي. ط ١. بيروت: دار الكتب العلمية، ١٤٢٠هـ - ١٩٩٩م.
- عبد الرزاق بن همام بن نافع الحميري اليماني الصنعاني. المصنف. تحقيق: حبيب الرحمن الأعظمي. ط ٢. الهند: المجلس العلمي، ١٤٠٣هـ.
- عبد الرؤوف بن تاج العارفين الحدادي المناوي. التوقيف على مهمات التعاريف. ط ١. القاهرة: عالم الكتب، ١٤١٠هـ - ١٩٩٠م.
- عبد الرؤوف بن تاج العارفين بن علي بن زين العابدين الحدادي المناوي. فيض القدير شرح الجامع الصغير. ط ١. القاهرة: المكتبة التجارية الكبرى، ١٣٥٦هـ.
- عبد الكريم بن مُجّد بن عبد الكريم الرافعي. العزيز شرح الوجيز. تحقيق: علي مُجّد عوض - عادل أحمد عبد الموجود. ط ١. بيروت: دار الكتب العلمية، ١٤١٧ هـ - ١٩٩٧م.
- عبد الله بن أبي زيد القيرواني. الرسالة. د. ط. بيروت: دار الفكر، ت. د.
- عبد الله بن أحمد بن مُجّد ابن قدامة. المغني. تحقيق: د. عبد الله بن عبد المحسن التركي، د. عبد الفتاح مُجّد الحلو. ط ٣. الرياض: عالم الكتب، ١٤١٧ هـ - ١٩٩٧م.
- عبد الواحد بن إسماعيل الروياني. بحر المذهب. تحقيق: طارق فتحي السيد. ط ٢. بيروت: دار الكتب العلمية، ٢٠٠٩م.
- علي بن أبي بكر الفرغاني المرغيناني. الهداية في شرح بداية المبتدي. تحقيق: طلال يوسف. ط ٢. بيروت: دار احياء التراث العربي، ١٤٣٩هـ - ٢٠١٨م.
- علي بن أحمد بن سعيد ابن حزم. المحلى بالآثار. تحقيق: د. عبد الفغار البنداري. ط ١. بيروت: دار الفكر، ١٤٣٧هـ.
- علي بن سليمان المرادوي. الإنصاف في معرفة الراجح من الخلاف. تحقيق: عبد الله بن عبد المحسن التركي، و عبد الفتاح مُجّد الحلو. ط ١. القاهرة: هجر للطباعة والنشر والتوزيع والإعلان، ١٤١٥ هـ - ١٩٩٥م.

د. عبد الرحمن بن محمد عفيفي

- علي بن مُجَدِّد الجرجاني. **التعريفات**. تحقيق: جماعة من العلماء بإشراف الناشر. ط ١. بيروت: دار الكتب العلمية، ١٤٠٣هـ - ١٩٨٣م.
- علي بن مُجَدِّد الماوردي. **الخواص الكبير**. تحقيق: الشيخ علي مُجَدِّد معوض - الشيخ عادل أحمد عبد الموجود. ط ١. بيروت: دار الكتب العلمية، ١٤١٩هـ - ١٩٩٩م.
- القاضي عبد الوهاب بن علي البغدادي. **الإشراف على نكت مسائل الخلاف**. تحقيق: الحبيب بن طاهر. ط ١. بيروت: دار ابن حزم، ١٤٢٠هـ - ١٩٩٩م.
- القاضي عبد الوهاب بن علي بن نصر الثعلبي البغدادي المالكي. **المعونة على مذهب عالم المدينة**. تحقيق: حميش عبد الحق. ط ١. مكة المكرمة: المكتبة التجارية، ت. د.
- مُجَدِّد أمين بن عمر بن عبد العزيز ابن عابدين. **رد المختار على الدر المختار (حاشية ابن عابدين)**. تحقيق: عادل أحمد عبد الموجود، علي مُجَدِّد مفوض. ط ٢. بيروت: دار الفكر ١٤١٢هـ - ١٩٩٢م.
- مُجَدِّد بن أبي العباس الرملي. **نهاية المحتاج إلى شرح المنهاج**. ط ٢. بيروت: دار الفكر، ١٤٠٤هـ - ١٩٨٤م.
- مُجَدِّد بن أحمد بن الأزهر الهروي. **تهذيب اللغة**. تحقيق: مُجَدِّد عوض مرعب. ط ١. بيروت: دار إحياء التراث العربي، ٢٠٠١م.
- مُجَدِّد بن أحمد بن عرفة الدسوقي. **حاشية الدسوقي على الشرح الكبير**. ط ١. بيروت: دار الفكر، ٢٠٠٥م.
- مُجَدِّد بن أحمد بن مُجَدِّد عlish. **منح الجليل شرح مختصر خليل**. ط ١. بيروت: دار الفكر، ١٤٠٩هـ - ١٩٨٨م.
- مُجَدِّد بن إدريس الشافعي. **الأم**. ط ١. بيروت: دار المعرفة، ١٤١٠هـ / ١٩٩٠م.
- مُجَدِّد بن إدريس الشافعي. **المسند**. ط ١. بيروت: دار الكتب العلمية، ١٤٠٠هـ.
- مُجَدِّد بن إسماعيل البخاري. **صحيح البخاري**. تحقيق: زهير الناصر. ط ١. جدة: دار طوق النجاة (مصورة عن السلطانية بإضافة)، ١٤٢٢هـ.

- مُجَدُّ بن الحسن الشيباني. الحجة على أهل المدينة. تحقيق: مهدي حسن الكيلاني القادري. ط ٣. بيروت: عالم الكتب، ١٤٠٣هـ.
- مُجَدُّ بن الحسن بن دريد الأزدي أبو بكر. جمهرة اللغة. تحقيق: رمزي منير بعلبكي. ط ١. بيروت: دار العلم للملايين، ١٩٨٧م.
- مُجَدُّ بن عبد الباقي بن يوسف الزرقاني. شرح الزرقاني على موطأ الإمام مالك. تحقيق: طه عبد الرؤوف سعد. ط ١. القاهرة: مكتبة الثقافة الدينية، ١٤٢٤هـ - ٢٠٠٣م.
- مُجَدُّ بن عبد الله الخرشبي. شرح مختصر خليل للخرشي. ط ٢. بيروت: دار الفكر للطباعة، ت. د.
- مُجَدُّ بن عبد الله النيسابوري الحاكم. المستدرك على الصحيحين. تحقيق: مصطفى عبد القادر عطا. ط ١. بيروت: دار الكتب العلمية، ١٤١١ - ١٩٩٠م.
- مُجَدُّ بن عبد الواحد ابن الهمام السيواسي. فتح القدير. تحقيق: عبدالرزاق غالب المهدي. ط ١. بيروت: دار الفكر، ٢٠١٧م.
- مُجَدُّ بن مُجَدُّ الرعيني. مواهب الجليل في شرح مختصر خليل. ط ٣. بيروت: دار الفكر، ١٤١٢هـ - ١٩٩٢م.
- مُجَدُّ بن مُجَدُّ بن محمود البابرتي. العناية شرح الهداية. ط ١. القاهرة: مكتبة ومطبعة مصطفى البابي الحلبي وأولاده، وصورتها دار الفكر، ١٣٨٩هـ - ١٣٧٠م.
- مُجَدُّ بن يزيد ابن ماجة القزويني. سنن ابن ماجة. تحقيق: مُجَدُّ فؤاد عبد الباقي. ط ١. بيروت: دار إحياء الكتب العربية، ت. د.
- محمود بن أحمد بن الغيتابي العيني. البناية شرح الهداية. تحقيق: أيمن صالح شعبان. ط ١. بيروت: دار الكتب العلمية، ١٤٢٠هـ - ٢٠٠٠م.
- محمود بن أحمد مازة الحنفي البخاري. المحيط البرهاني في الفقه النعماني. تحقيق: عبد الكريم سامي الجندي. ط ١. بيروت: دار الكتب العلمية، ١٤٢٤هـ - ٢٠٠٤م.

د. عبد الرحمن بن محمد عفيفي

- محيي الدين يحيى بن شرف النووي. منهاج الطالبين وعمدة المفتين في الفقه. تحقيق: عوض قاسم أحمد عوض. ط، ١، بيروت: دار الفكر، ١٤٢٥هـ-٢٠٠٥م.
- منصور بن يونس البهوتي. دقائق أولي النهى لشرح المنتهى. تحقيق: عبدالله بن عبدالمحسن التركي. ط ١. بيروت: عالم الكتب، ١٤١٤هـ - ١٩٩٣م.
- منصور بن يونس البهوتي. كشف القناع عن متن الإقناع. تحقيق: هلال مصيلحي مصطفى هلال. ط ١. بيروت: دار الكتب العلمية، ت، د.
- يحيى بن أبي الخير العمراني. البيان في مذهب الإمام الشافعي. تحقيق: قاسم محمد النوري. ط ١. جدة: دار المنهاج، ١٤٢١هـ - ٢٠٠٠م.



Bibliography

- Ibrāhīm ibn Muḥammad ibn ‘Abdullāh ibn Muḥammad Ibn Muflih. **Al-Mubdi‘ Fī Sharḥ Al-Muqni‘**. Beirut: Dar Al-Kutub Al-Ilmiyyah, 1418 AH - 1997 AD.
- Ibrāhīm ibn Mūsā ibn Muḥammad al-Lakhmī al-Gharnāṭī al-Shāṭibī. **Al-Muwāfaqāt**. Investigation: Abu Ubaida Mashhour bin Hassan Al Salman. 1st edition. Cairo: Dar Ibn Affan, 1417 AH/1997 AD.
- Aḥmad ibn al-Ḥusayn al-Bayhaqī. **Al-Sunan Al-Kubrā**. Investigation: Muhammad Abdel Qader Atta. 3rd edition. Beirut: Dar Al-Kutub Al-Ilmiyyah, 1424 AH - 2003 AD.
- Aḥmad ibn Ghānim al-Nafrāwī. **Al-Fawākih Al-Dawānī ‘alā Risālat Ibn Abī Zayd Al-Qayrawānī**. Investigation: Abdel-Wareth Muhammad Ali. 1st edition. Beirut: Dar Al-Fikr, 1415 AH - 1995 AD.
- Aḥmad ibn Fāris ibn Zakarīyā’ al-Qazwīnī al-Rāzī. **Mu‘jam Maqāyīs Al-Lughah**. Investigation: Abdul Salam Muhammad Haroun. N.D. Beirut: Dar Al-Fikr, 1399 AH - 1979 AD.
- Aḥmad ibn Muḥammad al-Qudūrī. **Al-Tajrīd**. Investigation: Center for Jurisprudential and Economic Studies - Muhammad Ahmed Siraj and Ali Jumaa Muhammad. 2nd ed. Cairo: Dar es Salaam, 1427 AH - 2006 AD.
- Aḥmad ibn Muḥammad ibn ‘Alī ibn Ḥajar al-Haythamī. **Al-Fath Al-Mubīn bi-Sharḥ Al-Arba‘īn**. Investigation: Ahmed Jassim Muhammad Al-Muhammad, and others. 1st edition. Jeddah: Dar Al-Minhaj, 1428 AH - 2008 AD.
- Aḥmad ibn Muḥammad ibn ‘Alī ibn Ḥajar al-Haythamī. **Tuḥfat Al-Muḥtāj fī Sharḥ Al-Minhāj**. Investigation and correction: a committee of scholars. D.T. Cairo: The Great Commercial Library of Egypt, owned by Mustafa Muhammad, 1357 AH - 1983 AD.
- Ayyūb ibn Mūsā al-Ḥusaynī al-Kaffawī. **Al-Kulliyāt Mu‘jam Fī Al-Muṣṭalahāt Wa-Al-Furūq Al-Lughawīyah**. Investigation: Adnan Darwish and Muhammad Al-Masry. 1st edition. Beirut: Al-Resala Foundation, ed.
- Badr al-Dīn Muḥammad ibn ‘Abd Allāh al-Zarkashī. **Al-Baḥr Al-Muḥīṭ Fī Uṣūl Al-Fiqh**. 1st edition. Giza: Dar Al-Ketbi, 1414 AH - 1994 AD.
- Abū Bakr ibn Abī Shaybah. al-muṣannaḥ. taḥqīq : Kamāl Yūsuf al-Ḥūt. Ṭ1. al-Riyāḍ : Maktabat al-Rushd, 1409H.
- Abū Bakr ibn ‘Alī ibn Muḥammad al-Ḥaddādī alzzabīdī. **Al-Jawharah Al-Nayyirah**. 1st edition. India: Charity Press, 1322 AH.
- Abū Bakr ibn Mas‘ūd al-Hanafī al-Kāsānī. **Badā’i‘ Al-Ṣanā’i‘ Fī Tartīb Al-Sharā’i‘**. Investigation: Ali Muhammad Moawad and Adel Ahmed Abdel-Mawjoud. 2nd ed. Beirut: Dar Al-Kutub Al-Ilmiyyah, 1406 AH - 1986 AD.
- al-Khalīl ibn Aḥmad ibn ‘Amr ibn Tamīm al-Farāhīdī. **Al-‘Ayn**. Investigation: Dr. Mahdī Al-Makhzoumi, Dr. Ibrahim Al-Samarrai. 1st edition. Beirut: Al-Hilal House and Library, ed.
- Khalīl ibn Ishāq ibn Mūsā al-Jundī. **Mukhtaṣar Khalīl**. Investigation: Ahmed Gad. 1st edition. Cairo: Dar Al-Hadith, 1426 AH-2005 AD.
- Abū Dāwūd Sulaymān ibn al-Ash‘ath al-Sijistānī. **Al-Sunan**. Investigation: Adel Muhammad and Imad Abbas. 1st edition. Cairo: Dar Al-Taseer, 1436 AH - 2015 AD.

- Zayn al-Dīn almunajjā ibn 'Uthmān ibn As'ad Ibn Almnjā Al-Tanūkhī. **Al-Mumti' Fī Sharḥ Al-Muqni'**. Study and investigation: Abdul Malik bin Abdullah bin Dahish. 2nd ed. Mecca: Al-Asadi Library, 1424 AH - 2003 AD.
- Saḥnūn ibn Sa'īd al-Tanūkhī. **Al-Mudawwanah**. Investigation: Zakaria Amirat. 1st edition. Dar Al-Kutub Al-Ilmiyyah, 1415 AH - 1994 AD.
- Sa'd al-Dīn Mas'ūd ibn 'Umar al-Taftazānī. **Sharḥ al-Talwīḥ 'alā al-Tawḍīḥ**. 1st edition. Cairo: Sobeih Library, 1377 AH, 1957 AD.
- Sulaymān ibn 'Abd al-Qawī al-Ṭūfī. **Al-Ta'yīm Fī Sharḥ Al-Arba'in**. Investigation: Ahmed Haj Muhammad Othman. 1st edition. Beirut: Al-Rayyan Foundation, and Mecca: The Meccan Library, 1419 AH - 1998 AD.
- 'Abd al-Raḥmān ibn Abī Bakr al-Suyūfī. **Al-Ashbāḥ Wa-Al-Nazā'ir**. 1st edition. Beirut: Dar Al-Kutub Al-Ilmiyyah, 1411 AH - 1990 AD.
- 'Abd al-Raḥīm ibn al-Ḥasan al-Isnawī. **Nihāyat Al-Sūl Sharḥ Minhāj Al-Wuṣūl**. Investigation: Abdul Qader Muhammad Ali. 1st edition. Beirut: Dar Al-Kutub Al-Ilmiyyah, 1420 AH - 1999 AD.
- 'Abd al-Razzāq ibn Hammām ibn Nāfi' al-Ḥimyarī al-Yamānī al-Ṣan'ānī. **Al-Muṣannaf**. Investigation: Habib al-Rahman al-Azami. 2nd ed. India: Scientific Council, 1403 AH.
- 'Abd al-Ra'ūf ibn Tāj al-'ārifīn al-Ḥaddādī al-Munāwī. **Al-Tawqīf 'alā Muḥimmāt Al-Ta'ārīf**. 1st edition. Cairo: World of Books, 1410 AH - 1990 AD.
- 'Abd al-Ra'ūf ibn Tāj al-'ārifīn ibn 'Alī ibn Zayn al-'Ābidīn al-Ḥaddādī al-Munāwī. **Fayḍ Al-Qadīr Sharḥ Al-Jāmi' Al-Ṣaghīr**. 1st edition. Cairo: The Great Commercial Library, 1356 AH.
- 'Abd al-Karīm ibn Muḥammad ibn 'Abd al-Karīm al-Rāfi'ī. **Al-'Azīz Sharḥ Al-Wajīz**. Investigation: Ali Muhammad Awad - Adel Ahmed Abdel Mawjoud. 1st edition. Beirut: Dar Al-Kutub Al-Ilmiyyah, 1417 AH - 1997 AD.
- 'Abd Allāh ibn Abī Zayd al-Qayrawānī. **Al-Risālah**. D.T. Beirut: Dar Al-Fikr, ed.
- 'Abd Allāh ibn Aḥmad ibn Muḥammad Ibn Qudāmāh. **Al-Mughnī**. Investigation: Dr. Abdullah bin Abdul Mohsen Al Turki, Dr. Abdel Fattah Mohammed Al-Helou. 3rd edition. Riyadh: World of Books, 1417 AH - 1997 AD.
- 'abd Al-Wāḥid Ibn Ismā'īl Alrwyāny. **Baḥr Al-Madḥhab**. Investigation: Tariq Fathi Al-Sayed. 2nd ed. Beirut: Dar Al-Kutub Al-Ilmiyyah, 2009.
- 'Alī ibn Abī Bakr al-Farghānī al-Marghīnānī. **Al-Hidāyah Fī Sharḥ Bidāyat Al-Mubtadī**. Investigation: Talal Youssef. 2nd ed. Beirut: Arab Heritage Revival House, 1439 AH-2018 AD.
- 'Alī ibn Aḥmad ibn Sa'īd Ibn Ḥazm. **Al-Muḥallā Wa-Al-Āthār**. Investigation: Dr. Abdul-Fagar Al-Bendari. 1st edition. Beirut: Dar Al-Fikr, 1437 AH.
- 'Alī ibn Sulaymān Mardāwī. **Al-Inṣāf Fī Ma'rifat Al-Rājiḥ Min Al-Khilāf**. Investigation: Abdullah bin Abdul Mohsen Al Turki and Abdel Fattah Muhammad Al Helu. 1st edition. Cairo: Hajar Printing, Publishing, Distribution and Advertising, 1415 AH - 1995 AD.
- 'Alī ibn Muḥammad al-Jurjānī. **Al-Ṭayfāt**. Investigation: A group of scholars under the supervision of the publisher. 1st edition. Beirut: Dar Al-Kutub Al-Ilmiyyah, 1403 AH - 1983 AD.

- 'Alī ibn Muḥammad al-Māwardī. **Al-Ḥawī Al-Kabīr**. Investigation: Sheikh Ali Muhammad Moawad - Sheikh Adel Ahmed Abdel Mawjoud. 1st edition. Beirut: Dar Al-Kutub Al-Ilmiyyah, 1419 AH - 1999 AD.
- al-Qāḍī 'Abd al-Wahhāb ibn 'Alī al-Baghdādī. **Al-Ishrāf 'alā Nukat Masā'il Al-Khilāf**. Investigation: Al-Habib Bin Taher. 1st edition. Beirut: Dar Ibn Hazm, 1420 AH - 1999 AD.
- al-Qāḍī 'Abd al-Wahhāb ibn 'Alī ibn Naṣr al-Tha'labī al-Baghdādī al-Mālikī. **Al-Ma'ūnah 'alā Madhhab 'ālam Al-Madīnah**. Investigation: Hamish Abdel Haq. 1st edition. Mecca: The Commercial Library, ed.
- Muhammad Amin bin Omar bin Abdul Aziz Ibn Abdeen. **Radd Al-Muḥtār 'alā Al-Durr Al-Mukhtār (Ḥāshiyat Ibn 'ābidīn)**. Investigation: Adel Ahmed Abdel Mawjoud, Ali Muhammad Commissioner. 2nd ed. Beirut: Dar Al-Fikr, 1412 AH - 1992 AD.
- Muhammad bin Abi Al-Abbas Al-Ramli. **Nihāyat Al-Muḥtāj Ilā Sharḥ Al-Minhāj**. 2nd ed. Beirut: Dar Al-Fikr, 1404 AH - 1984 AD.
- Muhammad bin Ahmed bin Al-Azhari Al-Harawī. **Tahdhīb Al-Lughah**. Investigation: Muhammad Awad Merheb. 1st edition. Beirut: Arab Heritage Revival House, 2001.
- Muhammad bin Ahmed bin Arafa Al-Dasouki. **Ḥāshiyat Al-Dasūqī 'alā Al-Sharḥ Al-Kabīr**. 1st edition. Beirut: Dar Al-Fikr, 2005.
- Muhammad bin Ahmed bin Muhammad Alish. **Minaḥ Al-Jalīl Sharḥ Mukhtaṣar Khalīl**. 1st edition. Beirut: Dar Al-Fikr, 1409 AH-198 AD.
- Muhammad bin Idris Al-Shafi'i. **Al-Umm**. 1st edition. Beirut: Dar Al-Ma'rifa, 1410 AH/1990 AD.
- Muhammad bin Idris Al-Shafi'i. **Al-Musnad**. 1st edition. Beirut: Dar Al-Kutub Al-Ilmiyyah, 1400 AH.
- Muḥammad ibn Ismā'īl al-Bukhārī. **Ṣaḥīḥ al-Bukhārī**. taḥqīq : Zuhayr al-Nāṣir. T1. Jiddah : Dār Tawq al-naḥāh (muṣawwarah 'an al-sultānīyah b'dāfh), 1422h.
- Muhammad bin Al-Hassan Al-Shaibani. **Al-Ḥujjah 'alā Ahl Al-Madīnah**. Investigation: Mahdi Hassan Al-Kilani Al-Qadri. 3rd edition. Beirut: Alam al-Kutub, 1403 AH.
- Muhammad bin Al-Hassan bin Duraid Al-Azdi Abu Bakr. **Jamharat Al-Lughah**. Investigation: Ramzi Mounir Baalbaki. 1st edition. Beirut: Dar Al-Ilm Lil-Malain, 1987 AD.
- Muhammad bin Abdul Baqi bin Youssef Al-Zarqani. **Sharḥ Al-Zurqānī 'alā Muwaṭṭa' Al-Imām Mālik**. Investigation: Taha Abdel Raouf Saad. 1st edition. Cairo: Library of Religious Culture, 1424 AH - 2003 AD.
- Muhammad bin Abdullah Al-Kharshi. **Khalil's brief explanation of Al-Kharshi**. 2nd ed. Beirut: Dar Al-Fikr Printing, ed. D.
- Muhammad bin Abdullah Al-Naysaburi Al-Hakim. **Al-Mustadrak 'alā Al-Ṣaḥīḥayn**. Investigation: Mustafa Abdel Qader Atta. 1st edition. Beirut: Dar Al-Kutub Al-Ilmiyyah, 1411 - 1990 AD.

د. عبد الرحمن بن محمد عفيفي

- Muḥammad ibn ‘Abd al-Wāḥid Ibn Al-Humām Alsywāsy. **Fath Al-Qadīr**. Investigation: Abdul Razzaq Ghaleb Al Mahdi. 1st edition. Beirut: Dar Al-Fikr, 2017.
- Muḥammad ibn Muḥammad al-Ru‘aynī. **Mawāhib Al-Jalīl Fī Sharḥ Mukhtaṣar Khalīl**. 3rd edition. Beirut: Dar Al-Fikr, 1412 AH - 1992 AD.
- Muḥammad ibn Muḥammad ibn Maḥmūd al-Bābartī. **Al-‘ināyah Sharḥ Al-Hidāyah**. 1st edition. Cairo: Mustafa Al-Babi Al-Halabi and Sons Library and Printing Press, and its copy is Dar Al-Fikr, 1389 AH - 1370 AD.
- Muḥammad ibn Yazīd Ibn Mājah al-Qazwīnī. **Sunan Ibn Mājah**. Investigation: Muhammad Fouad Abdel Baqi. 1st edition. Beirut: Dar Revival of Arab Books, ed. D.
- Maḥmūd ibn Aḥmad ibn alghytābā al-‘Aynī. **Albnāyḥ Sharḥ Al-Hidāyah**. Investigation: Ayman Saleh Shaaban. 1st edition. Beirut: Dar Al-Kutub Al-Ilmiyyah, 1420 AH - 2000 AD.
- Maḥmūd ibn Aḥmad māzata al-Ḥanafī al-Bukhārī. **Al-Muḥīṭ Al-Burhānī Fī Al-Fiqh Al-Nu‘mānī**. Investigation: Abdul Karim Sami Al-Jundī. 1st edition. Beirut: Dar Al-Kutub Al-Ilmiyyah, 1424 AH - 2004 AD.
- Muḥyī al-Dīn Yaḥyá ibn Sharaf al-Nawawī. **Minḥāj Al-Ṭālibīn Wa-‘umdat Al-Muftīn Fī Al-Fiqh**. Investigation: Awad Qasim Ahmed Awad. 1st edition, Beirut: Dar Al-Fikr, 1425 AH - 2005 AD.
- Maṣṣūr ibn Yūnus al-Buhūtī. **Daqā’iq Ūlī Al-Nuhá Li-Sharḥ Al-Muntahá**. Investigation: Abdullah bin Abdul Mohsen Al Turki. 1st edition. Beirut: World of Books, 1414 AH - 1993 AD.
- Maṣṣūr ibn Yūnus al-Buhūtī. **Kashshāf Al-Qinā‘ ‘an Matn Al-Iqnā‘**. Investigation: Hilal Moselhi Mustafa Hilal. 1st edition. Beirut: Dar Al-Kutub Al-Ilmiyyah, N.D.
- Yaḥyá ibn Abī al-Khayr al-‘Umrānī. **Al-Bayān Fī Madhhab Al-Imām Al-Shāfi‘ī**. Investigation: Qasim Muhammad Al-Nouri. 1st edition. Jeddah: Dar Al-Minhaj, 1421 AH - 2000 AD.



إعادة لون البشرة المفقود إلى أصله دراسة فقهية طبية

د. علي بن محمد جابر الظلمي^(١)

قدم للنشر: ١٤/٣/١٤٤٦هـ

قبل للنشر: ٢٤/٤/١٤٤٦هـ

DOI: 10.63259/1765-010-002-004

المستخلص: هذا البحث عنوانه "إعادة لون البشرة المفقود إلى أصله دراسة فقهية طبية"، ويهدف إلى التعرف على المقصود بإعادة لون البشرة إلى أصله، والموقف الشرعي من هذه المعالجات، وتبين من خلال البحث أن نصوص النهي عن تغيير الخلق مقيدة وليست مطلقة، ولها ضوابط، وعلاج التشوهات والعيوب الخلقية لا يدخل ضمن التغيير المحرم لخلق الله، وكذلك يجب إزالة الآثار الناشئة عن فعل الأسباب المحرمة المؤثرة في تغيير لون البشرة كالوشم؛ وهذا مقيد بعدم حصول الضرر، كما تبين من خلال البحث أن الحكم الفقهي لإعادة اللون المفقود من البشرة له أحوال؛ الأول: أن يغلب على الظن أن يكون بقاء هذا التغيير في اللون يسبب مضاعفات وأمراض خطيرة؛ فهذا يجب معالجة التغيرات وإعادة اللون الأصلي إن أمكن، والثاني: أن لا يترتب على بقاء هذه التغيرات حصول مضاعفات، ولكن بقاءها فيه تشوه يؤثر نفسياً، وفي هذه الحالة تجوز المعالجة لإزالة التشوهات والعيوب، والثالث: أن لا يترتب على بقاء هذه التغيرات مضاعفات ولا تشوهات، وفي هذه الحالة لا تجوز المعالجة؛ لأنه قد يترتب عليها مضاعفات، وربما تدخل في التغيير المنهي عنه لخلق الله.

ويوصي الباحث بإقامة ندوات وورش عمل تجمع المتخصصين في المجال الشرعي والطبي؛ لمناقشة القضايا الطبية المتعلقة بتغيير اللون، وتكثيف البحث الشرعي فيها وخصوصاً ما يتعلق بمعالجات البشرة.

الكلمات المفتاحية: لون-البشرة-تغيير-الطبيعي-أصله.



(١) أستاذ الفقه المساعد - كلية الشريعة وأصول الدين - جامعة نجران

البريد الإلكتروني: a0i216@hotmail.com

Restoring Lost Skin Color to Its Original State: A Study in Medical Jurisprudence

Dr. Ali bin Mohammed Jaber Al-Thulmi⁽¹⁾

Received: 2024/10/27

Accepted: 2024/09/17

DOI: 10.63259/1765-010-002-004

Abstract: This research aims to identify the meaning of restoring lost skin color to its original state and to clarify the Islamic legal position on such medical treatments. The findings indicate that Islamic texts prohibiting changes to features created by Allah are conditional, not absolute; they are governed by clear guidelines. Treatments for congenital anomalies and deformities do not fall under the category of prohibited alterations to Allah's creation. Furthermore, the consequences of forbidden practices that affect skin color—such as tattoos—must be reversed, provided that the removal process does not cause harm.

The study concludes that the juristic ruling on restoring lost skin color varies depending on the case:

- First case: If the change in skin color is likely to cause complications or serious illness, treatment becomes obligatory, and restoring the original skin color is required if medically possible.

- Second case: If the change does not cause physical complications but results in deformity and psychological harm, it is permissible to treat the discoloration to remove the anomaly or deformity.

- Third case: If the change in skin color does not result in any physical or psychological harm or deformity, treatment is not permissible, as it may lead to complications and may be considered an impermissible alteration of Allah's creation.

Keywords: Skin, Color, Change, Natural, Origin state.



(1) Assistant Professor of Jurisprudence •College of Sharia and Fundamentals of Religion, Najran University.

Email: a0i2l6@hotmail.com

المقدمة

الحمد لله رب العالمين، والصلاة والسلام على رسوله مُحَمَّد، وعلى آله وصحبه أجمعين، ومن تبعهم بإحسان إلى يوم الدين، أما بعد:

فمن المتقرر أن الله -جل وعلا- خلق الناس في أحسن الصور، وأعد لها، وأقومها، كما قال -تعالى-: ﴿لَقَدْ خَلَقْنَا الْإِنْسَانَ فِي أَحْسَنِ تَقْوِيمٍ﴾ [التين: ٤]؛ فالله -تعالى- خلق الإنسان في أحسن صورة، وفي أحسن شكل، منتصب القامة، سَوَى أعضائه، وحسَّنها، فأحسن تصويره وخلقهِ^(١)، ووهبه من التكوين والقدرات ما يفوق كثيراً من المخلوقات، وهذا من أعظم النعم، وأجلِّها.

والإنسان بطبيعته يسعى دائماً إلى تحسين خلقته، والعمل على إزالة ما يعرض لها من تغيرات، وعوامل تؤثر في طبيعتها، أو تكسبها شيئاً يغيّر من هيئتها الأصلية، ومن ذلك ما يعرض لبشرة الإنسان من تغير اللون في بعض مواضعها؛ سواء كان هذا التغير حادثاً خلقاً، أو بسبب عوامل مكتسبة؛ سواء كانت وراثية، أو ناتجة عن حوادث معينة

ونظراً لما نشاهده اليوم من التطور الطبي، والتقدم الملاحظ في تقنياته العلاجية والتحسينية، فإنه قد ظهر ما يُعرف بعملية إعادة اللون المفقود من البشرة إلى أصله، وطبيعته التي كان عليها، وهذه العمليات العلاجية قد تكون ضرورية أو تحسينية، وذلك بناءً على نوع هذا التغير، وما قد يسببه مستقبلاً من الآثار، ونظراً لأهمية هذا الموضوع، ولما يعرض له من الأحكام الفقهية المصاحبة لمثل هذه العمليات، فلقد حرصتُ أن أسهم بهذا البحث، مبيناً فيه بإذن الله -تعالى- حكم هذه العمليات، وما يترتب عليها من الآثار الفقهية، سائلاً الله -جل وعلا- أن يمدني بالعون، والتوفيق، والسداد؛ لمعرفة الحق والصواب، وصلى الله وسلم على نبينا مُحَمَّد، وعلى آله وصحبه أجمعين.

(١) ينظر: لأبي الفداء إسماعيل بن عمر بن كثير، تفسير القرآن العظيم، تح: سامي سلامة (دار طيبة، ط ٢، ١٤٢٠هـ) (٤٣٥/٨).

مشكلة البحث:

تكمن مشكلة البحث في الإجابة عن التساؤلات الآتية:

الأول: ما المقصود بعمليات إعادة لون البشرة إلى أصله؟

ثانيًا: ما القضايا الشرعية المؤثرة في معالجة إعادة اللون المفقود من البشرة؟

ثالثًا: ما الحكم الشرعي لعمليات إعادة اللون المفقود للبشرة؟

أهداف البحث:

تبرز أهداف هذا البحث في النقاط الآتية:

أولًا: التعرف على المقصود بعمليات إعادة لون البشرة إلى أصله.

ثانيًا: التعرف على القضايا الشرعية المؤثرة في معالجة إعادة اللون المفقود من البشرة إلى أصله.

ثالثًا: التعرف على الحكم الشرعي لعمليات إعادة لون البشرة إلى أصله.

أهمية الموضوع:

تبرز أهمية دراسة موضوع إعادة لون البشرة إلى أصله، فيما يلي:

أولًا: أنني لم أجِد دراسةً أفردت هذا الموضوع بالبحث، وذلك بجمع أسباب هذه العمليات، وطرق معالجتها الحديثة، والقضايا الشرعية المؤثرة فيها، وإن كانت هذه المسألة قد تكلم عنها عَرَضًا مَنْ بَحَثَ في حكم العمليات التجميلية.

ثانيًا: أن مثل هذه العمليات يحتاج إليه فئة من أفراد المجتمع، فكان لا بد من بيان الحكم الشرعي لهذه المسألة.

ثالثًا: أن العمليات الطبية الجراحية، شهدت تطورًا كبيرًا عمّا كانت عليه في السابق، وظهرت تقنيات حديثة تؤثر في هذه العمليات، ومن ذلك عمليات إعادة لون البشرة، فكان لا بد من بيان الحكم الفقهي لهذه المسائل المستجدة والنوازل المعاصرة بما يجعل المكلف على بصيرة وعلم بما هو مقدم عليه.

حدود الدراسة:

تنحصر هذه الدراسة في عمليات إعادة لون البشرة إلى أصله الذي كانت عليه، وذلك بدراسة هذا الموضوع من الجانب الطبي، والشرعي.

الدراسات السابقة:

بعد البحث، والاطلاع، والسؤال، لم أجد مَنْ تعرّض لهذه المسألة ببحث مستقل، وغاية ما وجدتُ هو كلام عن بعض جوانب هذه المسألة، دون استقصاء لها، وذلك ضمن دراسات مُطوّلة لأحكام التجميل، ومن هذه الدراسات التي تحدثت عن هذه المسألة دون استقصاء، ما يلي:

الدراسة الأولى: الجراحة التجميلية عرض طبي ودراسة فقهية، للدكتور صالح بن مُجّد الفوزان، وهي رسالة دكتوراه بجامعة الإمام مُجّد بن سعود، عام ١٤٢٩هـ.

أوجه الشبه: تحدث الباحث عن هذه المسألة في قرابة ١١ ورقةً من بحثه تحت حديثه عن حكم جراحات تجميل الجلد، وذكر بعضاً من الأعراض التي تصيب الجلد، وتتسبب في ذهاب لونه الطبيعي؛ كالوحمات، والشامات، والوشم، ثم ذكر حكم معالجة هذه الأعراض بالجراحة التجميلية.

أوجه الاختلاف: أن بحثي منصب على مسألة إعادة لون البشرة المفقود إلى أصله، وطبيعته التي كان عليها، وليس عامّاً في بيان جراحات تجميل الجلد، أيضاً سأذكر القضايا الشرعية التي تؤثر في حكم هذه العمليات؛ كتغيير خلق الله المنهي عنه، والمداواة لإزالة العيوب، وإزالة الآثار الناشئة عن فعل الأسباب المحرّمة.

الدراسة الثانية: النوازل في زينة المرأة، للباحثة لبنى عبد العزيز الراشد، وهي رسالة ماجستير في جامعة الإمام مُجّد بن سعود، عام ١٤٤٠هـ.

أوجه الشبه: تحدثت الباحثة عن حكم إرجاع اللون المفقود إلى أصله في قرابة ٣ أوراق من بحثها، وتحدثت عن تعريف الندبات والحمرة التي تطرأ على البشرة الأصلي.

أوجه الاختلاف: أنها لم تُفصّل في بيان الحكم الشرعي لهذه العمليات، بل ذكرت حكم ذلك على سبيل الاختصار، وبدون تفصيل، أما في هذا البحث، فقد حرصتُ على بيان

العوامل التي تطرأ على البشرة، فتُقَدِّمُها لوَها الأصلي، وذكرْتُ قضايا شرعيةً لها تأثير مباشر في حكم هذه العمليات، كما حرصت على تفصيل الحكم الشرعي لهذه العمليات، بناءً على أثر بقائها في بشرة الإنسان كما سيأتي تفصيله بحول الله وقوته.

الدراسة الثالثة: الأحكام المتعلقة ببشرة الإنسان في الفقه الإسلامي دراسة فقهية مقارنة بالقانون، للباحث محسن خضر راهي جابر، وهي رسالة ماجستير من كلية الشريعة بجامعة آل البيت عام ٢٠١٣م.

أوجه الشبه: تتفق هذه الدراسة مع موضوع بحثي في أنها تتعلق بدراسة تخص البشرة، وكذلك في بيان مفهوم البشرة، وحكم التاتو.

أوجه الاختلاف: تختلف هذه الدراسة عن بحثي في أن مقصود الباحث فيها جمع الأحكام الفقهية المتعلقة بالبشرة في الفقه الإسلامي، لهذا تحدث عن أحكام البشرة في الأحوال الشخصية والقصاص والديات والحدود، وعن زراعة وبيع الجلد، وتبييض البشرة، أما بحثي فيختص بمسألة إعادة اللون المفقود من البشرة إلى أصله، دون التعرض لبقية الأحكام الفقهية المتعلقة بالبشرة في الفقه الإسلامي.

منهج البحث:

المنهج الذي سوف يكون عليه البحث، هو المنهج الوصفي الاستقرائي، والاستنباطي، وسوف تكون منهجية البحث كالآتي:

أولاً: تصوير المسألة المراد بحثها تصويرًا واضحًا، قبل بيان حكمها.

ثانيًا: بيان حكم المسألة مع ذكر أدلتها.

ثالثًا: توثيق الأقوال والنقول من كتب أصحابها.

رابعًا: الرجوع إلى قرارات المجامع الفقهية، والهيئات الشرعية؛ لمعرفة آراء وفتاوى الفقهاء المعاصرين.

خامسًا: الاعتماد على أمهات المصادر والمراجع الأصلية؛ في التحرير، والتوثيق، والتخريج.

سادسًا: عزو الآيات، وبيان مواضعها من المصحف.

سابعاً: تخريج الأحاديث، وبيان ما ذكره أهل الشأن في درجتها - إن لم تكن في الصحيحين أو أحدهما - فإن كانت كذلك، أكتفي حينئذٍ بتخريجها منهما.

ثامناً: التعريف بمصطلحات البحث التي تحتاج إلى بيان.

تاسعاً: العناية بقواعد اللغة العربية، والإملاء، وعلامات الترقيم.

عاشراً: خاتمة البحث وتضمنت أهم النتائج والتوصيات التي توصلت إليها.

خطة البحث:

تتكون خطة البحث من مقدمة، وتمهيد، ومبحثين، كالاتي:

أما المقدمة ففيها: مشكلة البحث، وأهدافه، وأهميته، وحدوده، والدراسات السابقة.

التمهيد: وهو في التعريف بمفردات البحث، وفيه ثلاث مسائل:

المسألة الأولى: المقصود بالبشرة.

المسألة الثانية: المقصود بلون البشرة.

المسألة الثالثة: المقصود بإعادة لون البشرة المفقود إلى طبيعته.

المبحث الأول: عوامل فقدان البشرة لَلَوْنِهَا الطبيعي، وطرق معالجتها، وفيه مطلبان:

المطلب الأول: العوامل المؤثرة في فقدان البشرة لَوْنِهَا الطبيعي.

المطلب الثاني: الطرق الطبية لمعالجة وإعادة اللون المفقود من البشرة إلى طبيعته.

المبحث الثاني: النظرة الفقهية لعمليات معالجة إعادة اللون المفقود من البشرة إلى أصله،

وفيه مطلبان:

المطلب الأول: القضايا الفقهية المؤثرة في معالجة إعادة اللون المفقود من البشرة إلى أصله.

المطلب الثاني: الحكم الفقهي لمعالجة إعادة اللون المفقود من البشرة إلى أصله.

الخاتمة: وفيها أهم نتائج وتوصيات البحث.

فهرس المصادر والمراجع.



التمهيد

في التعريف بمفردات البحث

وفيه ثلاث مسائل:

المسألة الأولى: المقصودة بالبشرة:

البشرة في اللغة: «الباء والشين والراء أصل واحد، ظهور الشيء مع حسن وجمال؛ فالبشرة ظاهر جلد الإنسان»^(١).

واصطلاحاً: هي الطبقة السطحية الخارجية الظاهرة للعين، والحامية للجلد^(٢).

المسألة الثانية: المقصود بلون البشرة:

اللون في اللغة: هيئة الشيء وسحنته التي يكون عليها، وينطوي على الأبيض والأسود، وما يتركب منهما^(٣).

اصطلاحاً: لا يختلف المعنى الاصطلاحي عن المعنى اللغوي للبشرة^(٤)، لهذا عرفها بعضهم بأنها «الجلدة التي تقي اللحم من الأذى»^(٥).

(١) أحمد بن فارس القزويني، مقاييس اللغة، تح: عبد السلام هارون (دار الفكر، ط ١، ١٣٩٩هـ) (٢٥١/١)، مادة [بشر].

(٢) ينظر: إسماعيل الحسيني، موسوعة الأمراض التناسلية والبولية والجلدية (الأردن، دار أسامة، ط ١) (٢٥٨/٤)، عبد العزيز اللبدي، القاموس الطبي العربي (دار البشير للنشر، ط ١) (ص ١٧٩)، هشام إبراهيم الخطيب وآخرون، دليل المصطلحات الطبية (الموسوعة العربية للدراسات والنشر، ط ١) (ص ٢٥٣).

(٣) ينظر: الحسين الراغب الأصفهاني، المفردات في غريب القرآن، تح: صفوان الداودي (دمشق، دار القلم، ط ١) (ص ٧٥١)، مادة [لون]، إسماعيل بن حماد الجوهري، الصحاح، تح: أحمد عطار (بيروت، دار العلم للملايين، ط ٤) (٢١٩٧/٦)، مادة [لون]، محمد بن مكرم بن منظور، لسان العرب (بيروت، دار صادر، ط ٣، ١٤١٤هـ) (٣٩٣/١٣)، [فصل اللام].

(٤) ينظر: محمد خضر جابر، الأحكام المتعلقة ببشرة الإنسان في الفقه الإسلامي (الأردن، رسالة ماجستير، كلية الشريعة بجامعة آل البيت، ٢٠١٣م) (ص ٨).

(٥) محمد بن أحمد السرخسي، المبسوط (بيروت، دار المعرفة، ١٤١٤هـ) (٦٢/١).

وكذلك هو الحال عند الأطباء فلقد عرفوا البشرة بأنه: الصفة والهيئة التي تكون عليها بشرة وجسد الإنسان؛ سواء من البياض، أو السواد، أو غيرها^(١).

المسألة الثالثة: المقصود بإعادة لون البشرة المفقود إلى طبيعته:

الإعادة في اللغة: تكرار الشيء، وإرجاعه إلى حاله الأول^(٢).

واصطلاحاً: لا يختلف معنى الإعادة في الاصطلاح الفقهي عن معناه اللغوي؛ حيث يراد بها فعل الشيء مرةً أخرى، أو إرجاعه لحاله الأولى التي كان عليها، ولهذا عرّفها ابن قدامة بقوله: هي "فعل الشيء مرةً أخرى"^(٣).

وعليه فإن إعادة لون البشرة المفقود إلى طبيعته، يُقصد به إرجاع الصفة والهيئة التي تقوم بالبشرة أو الجسد؛ من بياض، أو سواد، أو حمرة، أو غير ذلك، إلى أصلها الذي كانت عليه خلقه^(٤)؛ فمثلاً لو كان أصلاً لون البشرة خلقه أبيض، ثم عرض لهذا اللون عارض، فزال بعضه، أو تغير لونه إلى الحمرة، فإن الإعادة هنا تكون بإزالة هذه الحمرة، وإرجاعها إلى اللون الأبيض الذي هو أصل خلقه هذه البشرة.



(١) ينظر: نجاح عبد الرحمن المرازقة، اللون ودلالاته في القرآن الكريم (جامعة مؤتة، قسم اللغة العربية وآدابها، رسالة ماجستير ٢٠١٠م) (ص ٩).

وهذا الاصطلاح للون الذي ذكرناه هو الموافق لمقصود البحث، وإلا فإن هناك اصطلاحاتٍ أخرى لتعريف اللون؛ فعند علماء الطبيعة يعرفونه بأنه ظاهرة فيزيائية ناتجة عن تحليل الضوء، من خلال شبكية العين، أما في اصطلاح التشكيليين، فهو عندهم عبارة عن الصبغة التي يستعملونها؛ لإنتاج ما يسمى عندهم بالتلوين. ينظر: حنان عبد الفتاح مطاوع، الألوان ودلالاتها في الحضارة الإسلامية (مجلة الإتحاد العام للآثارين العرب، العدد [١٨] ٢٠١٧م) (ص ٤٢١).

(٢) ينظر: الراغب الأصفهاني، المفردات (ص ٥٩٣)، مادة [عود]، أحمد بن محمد الحموي، المصباح المنير (المكتبة العلمية، بيروت) (٤٣٦/٢)، مادة [عود]، الجوهري، الصحاح (٥١٤/٢)، مادة [عود].

(٣) موفق الدين ابن قدامة المقدسي، روضة الناظر وجنة المناظر (مؤسسة الريان للنشر والتوزيع، ط ٢، ١٤٢٣هـ) (١٨٤/١).

(٤) ينظر: المرازقة، اللون ودلالاته في القرآن الكريم (ص ٩).

المبحث الأول

عوامل فقدان البشرة لِلْوَحْمَةِ الطبيعي وطرق معالجتها

وفيه مطلبان:

المطلب الأول

العوامل المؤثرة في فقدان البشرة لِلْوَحْمَةِ الطبيعي

زوال لون البشرة الطبيعي، أو بعضه، وتحوله إلى لون مغاير للون الطبيعي الذي عليه الخلقة الأصلية، له عوامل ومسببات عدة، منها ما يكون وراثيًا، بحيث يُؤكّد الإنسان وجزء من لون بشرته مغاير لبقية لون بشرة البدن، ومنها ما يكون مكتسبًا نتيجةً لبعض الأمراض والالتهابات الجلدية، أو يكون بسبب الإصابات، وبعض الحوادث^(١).

ومن أهم العوامل التي تؤثر على بشرة الإنسان، فتُفقده اللون الطبيعي في بعض أجزاء البشرة، ما يلي:

العامل الأول: الوحمات:

وهي علامة تظهر على الجلد، لها لون يميزها عن لون البشرة، قد تُوجد لدى الطفل عند ولادته، وقد تظهر بعد أسابيع قليلة من الولادة بشكل مسطح أو مرتفع، ولها حدود منتظمة، وبعضها غير منتظم^(٢)، وهذه الوحمات -كما تقدّم- منها ما يوجد مع الولادة،

(١) ينظر: سيغمند ستيفن لمر، الموسوعة الطبية الكاملة للأسرة، ترجمها للعربية: أنس الرفاعي (قطر، دار الثقافة للنشر، ط١، ١٤٠٨هـ) (١٠٧٥/٢).

(٢) ينظر: سيغمند ستيفن لمر، الموسوعة الطبية الكاملة للأسرة (١٠٧٥/٢)، براون فالكون وآخرون، المرجع في الأمراض الجلدية، ترجمة: الهيئة التدريسية بكلية الطب بجامعة دمشق (دار ابن النفيس، ط١ ١٩٩٥م) (ص٩٠٠)، موسوعة صادرة عن هيئة الموسوعة العربية، الموسوعة الطبية المتخصصة (أمراض الجلد) (سوريا، ٢٠١١م، ط١) (٢٥٨-٢٥٢/٧)، مقال بعنوان: الوحمة دليلك الشامل للتعرف على أنواعها وطرق علاجها، على موقع ويب طب، رابط <https://2u.pw/kEVhy6zK>، وتاريخ الرجوع له ١١/٦/١٤٤٥هـ، موضوع الوحمة (Birthmark)، على موقع مجلس الصحة لدول مجلس التعاون، على الرابط <https://2u.pw/wmy1BUiu>، وتاريخ الرجوع له ١١/٦/١٤٤٥هـ.

وتُعرَّف باسم "الوحمات الخَلْقِيَّة"، ومنها ما يظهر فيما بعد أثناء الحياة، وتُعرَّف باسم "الوحمات المكتسبة"^(١).

العامل الثاني: الندبات الجلدية:

والندبة هي الأثر الذي يبقى بعد التئام الجروح الناتجة عن العمليات الجراحية، أو إصابات الحوادث، أو الحروق، أو الجروح، وغيرها، أو قد تنتج عن أمراض؛ مثل حب الشباب؛ فحدوثها يكون نتيجة التئام التقرحات العميقة، وبعد شفاء الجروح تظهر هذه الندبات التضخمية، أو الضمورية.^(٢)

العامل الثالث: البهق:

يعتبر البهق أشد الأمراض الجلدية، والذي يؤثر بشكل مباشر على بشرة الإنسان، وينتج البهق عن النقص في إنتاج الميلانين، وهي الصبغة التي تعطي البشرة لونها الطبيعي، وذلك؛ بسبب فقدان خلايا الميلانين، ويصيب هذا المرض الخلايا الصبغية في الجسم، والموجودة في قاع البشرة، مما ينتج عنه بقع بيضاء اللون، خالية من الصبغة، وغالبا ما تكون محاطة بلون بني داكن.^(٣)

(١) ينظر: سيغمند ستيفن لمر، الموسوعة الطبية الكاملة للأسرة (١٠٧٤-١٠٧٥)، براون فالكون وآخرون، المرجع في الأمراض الجلدية (ص ٩٠٠)، الحسيني، موسوعة الأمراض التناسلية والبولية والجلدية (ص ٢٦٦)، هيئة الموسوعة العربية، الموسوعة الطبية المتخصصة (أمراض الجلد) (٢٠٥٢-٢٠٥٨)، مقال بعنوان: الوحمة دليلك الشامل للتعرف على أنواعها وطرق علاجها، على موقع ويب طب، رابط <https://2u.pw/kEVhy6zK>، وتاريخ الرجوع له ١١/٦/١٤٤٥هـ.

(٢) ينظر: زينب منصور حبيب، معجم الأمراض وعلاجها (الأردن، دار أسامة، ط ١) (ص ٦٩٤)، مقال بعنوان: أشكال الندبات، على موقع ويب طب، على الرابط <https://2u.pw/04SusXwM>، وتاريخ الرجوع له ١١/١٢/١٤٤٥هـ، مقال بعنوان: الندبات وعلاجها، على موقع الطبي، على الرابط <https://2u.pw/U2pXVUIA>، وتاريخ الرجوع له ١١/١٢/١٤٤٥هـ.

(٣) ينظر: زينب منصور، معجم الأمراض وعلاجها (ص ٢٠٥-٢٠٦)، الحسيني، موسوعة الأمراض التناسلية والبولية والجلدية (٣٤٥/٤)، هيئة الموسوعة العربية، الموسوعة الطبية المتخصصة (أمراض الجلد) (٢٤٩/٧)، سيغمند ستيفن لمر، الموسوعة الطبية الكاملة للأسرة (١٠٥١/٢).

العامل الرابع: التصبغات الجلدية:

تنشأ التصبغات الجلدية نتيجة الإفراط في زيادة عدد الخلايا الميلانية؛ فعندما يُفَرط الجلد في إنتاج الميلانين في بعض المناطق، تظهر هذه التصبغات، والميلانين هي الصبغة التي تمنح الجلد لونه، ودرجته، وهذا الإفراط هو ما يسبب ظهور البقع البنية الداكنة في بعض أجزاء البشرة، وقد يعود السبب في ظهور هذه التصبغات كالأحمرار أو التسمر، إلى إصابة الإنسان ببعض الأمراض، أو نتيجة التعرض لعوامل معينة؛ مثل التعرض لأشعة الشمس بإفراط، أو تقدم الإنسان في العمر^(١).

العامل الخامس: الوشم:

وهو عبارة عن علامة دائمة، أو رسم يُطَبَّع على الجلد باستخدام الحبر، أو الكحل، بحيث يقوم الواشم بوخز الجلد يدويا بإبرة، ومع كل وخزة يقوم بحشو المكان بالحبر، أو الكحل، أو مادة صبغية في الطبقة العلوية من الجلد^(٢)، والآن يعتمد البعض إلى استعمال ما يعرف بالتاتو^(٣)، وهو عبارة عن رسوم مؤقتة، مجهزة على ورق مطلي، يتم وضعها على الجلد باستعمال الماء فوقها حتى تلتصق بالجلد، ومن ثمة تظهر تلك الرسومات على الجلد بشكل مؤقت^(٤).

(١) ينظر: هيئة الموسوعة العربية، الموسوعة الطبية المتخصصة (أمراض الجلد) (٢٥٥/٧)، مقال بعنوان: تصبغات الجلد أسبابه وعلاجاته من الطب والطبيعة، موقع ويب طب، على الرابط <https://2u.pw/6P7I37>، وتاريخ الرجوع إليه ١٤٤٥/١١/١٢ هـ.

(٢) ينظر: مقال: الوشم استيعاب المخاطر والاحتياطات الوقائية، على الموقع الطبي مايو كلينك على الرابط <https://2u.pw/ry2wZ31h>، وتاريخ الرجوع له ١٤٤٥/١٢/٢٦ هـ.

(٣) والتاتو له نوعان؛ إما أن يكون دائما، أو مؤقت، والدائم هو الذي يرسم على الجلد بنفس الطريقة التي يرسم بها الوشم في الغالب، ولا يمكن إزالته إلا بالجراحة، وحكمه حكم الوشم المحرم، أما المؤقت فيستخدم بواسطة أقلام أو فرشاة رسم، ومواد كيميائية، ويمكن إزالته من الجلد بغير الجراحة، وقد أجازته بعضهم وفق ضوابط وشروط معينة؛ منها أن تكون المادة المستخدمة فيه طاهرة، وأن لا يترتب عليه كشف العورة، وأن تقوم به امرأة لامرأة مثلها، وأن يكون الغرض منه زينة شرعية مقصودة، وأن لا يشتمل على نقش. ينظر: محسن خضر، الأحكام المتعلقة ببشرة الإنسان في الفقه الإسلامي (ص ١١٣-١١٥).

(٤) ينظر: مقال بعنوان: الوشم وأهم المعلومات عنه، على موقع ويب طب على الرابط <https://2h.ae/IuQo>، وتاريخ الرجوع له ١٤٤٥/١٢/٢٥ هـ.

وثمة نوع آخر من الوشم يُسمَّى الوشم الطبي، وهو الوشم الذي يجري للإنسان؛ لغرض طبي؛ مثل علاج التشوهات الطارئة على شعر الحاجبين، بحيث تحقن مادة تحت الجلد تُعطي اللون المفقود في تلك المنطقة^(١).

العامل السادس: الحوادث: هناك الكثير من الحوادث التي يتعرض لها الإنسان، فتكون سبباً في تغيير اللون الأصلي للبشرة؛ مثل التعرض للحرائق؛ سواء كانت حرائق النار، أو مواد كيميائية، أو تيار كهربائي، أو غيرها من مسببات الحروق^(٢).

المطلب الثاني: الطرق الطبية لمعالجة وإعادة اللون المفقود من البشرة إلى طبيعته^(٣):
طرق علاج إعادة اللون المفقود من البشرة إلى طبيعته يكون بالتدرج؛ فالدهانات والمراهم الموضوعية تكون في المرحلة الأولى لعلاج هذا التغير في لون البشرة؛ مثل مرهم تريتينوين؛ حيث يعمل هذا المرهم على التقشير للموضع المصاب من البشرة، كما أنه يحفز خلايا الجلد على البناء من جديد، واستعادة الخلايا المفقودة.

أيضاً من الطرق المستخدمة في علاج تغيرات لون البشرة، استعمال الحقن، وذلك بحقن مواد ذاتية؛ مثل الدهون، أو مواد عضوية طبيعية؛ مثل الكورتيزون الموضعي، أو حقن الستيرويد في الأماكن المنخفضة من سطح الجلد؛ للتقليل من مظهرها.

(١) ينظر: عصام شعبان ونقولا أبو طارة، الجراحة التجميلية للفم والوجه والفكين (دمشق، دار طلاس، ط١، ١٩٩٤م) (ص١٤٥، ١٦١)، صالح بن مُجد الفozان، الجراحة التجميلية (دار التدمرية، ط٢، ١٤٢٩هـ) (ص١٩٦).

(٢) ينظر: موضوع الحروق، موقع وزارة الصحة السعودية، على الرابط: <https://2u.pw/me84Q>، وتاريخ الرجوع له ١٤٤٥/١٢/٢٧هـ.

(٣) ينظر: هيئة الموسوعة العربية، الموسوعة الطبية المتخصصة (أمراض الجلد) (٢٥١/٧)، براون فالكون وآخرون، المرجع في الأمراض الجلدية (ص٨٦٢-٨٦٩)، زينب منصور، معجم الأمراض وعلاجها (ص٢٠٧)، مقال بعنوان: الندبات وعلاجها، على موقع الطبي على الرابط: <https://2u.pw/U2pXVUIA>، وتاريخ الرجوع إليه ١٤٤٦/١/١هـ، مقال بعنوان: الندب دليلك الشامل للتعرف عليها، على موقع ويب طب على الرابط: <https://2u.pw/YUxCxEez>، وتاريخ الرجوع إليه ١٤٤٦/١/١هـ، موضوع الحروق، موقع وزارة الصحة السعودية، على الرابط: <https://2u.pw/me84Qhttps://2u.pw/me84Q>، وتاريخ الرجوع له ١٤٤٦/١/١هـ.

كذلك استعمال الليزر، أو الإشعاع؛ حيث يستعمل الليزر، وذلك بتسليطه بدرجات محددة على المواضع ذات اللون المغاير للون الطبيعي للبشرة؛ بهدف تفتيح لون تلك المواضع المصابة، أو بهدف إزالة طبقة البشرة العليا ذات اللون المغاير. وكذلك استعمال العلاج الجراحي، والعلاج الجراحي هو خيار للمرحلة المتأخرة نسبياً، ولا يعتمد عليها الأطباء إلا بعد تعثر الحالات العلاجية بالمراهم، والحقن، والضمادات، والليزر، وتكون الجراحة بإزالة واستئصال ذلك التغير؛ ففي الندبات مثلاً يتم ذلك من خلال استئصال الندبات الواسعة، ويعاد رتق الجرح من خلال طبقتين من الغرز؛ ليصبح الجرح أقل عرضاً، وإذا كانت الندبة غائرة، فيعمد الأطباء إلى الترقيع الجلدي لذلك المكان، مما يقلل فرصة حدوث الندبات النشطة مرةً أخرى، وفي الوشم تكون الجراحة بإزالة أثر الوشم من البشرة، ثم تحاط الجلد بعضه مع بعض مرةً أخرى. وهذه الطرق العلاجية تُعدُّ من أبرز الطرق في علاج التغيرات التي تطرأ على لون البشرة، وتُفقدُها اللون الطبيعي لها.



المبحث الثاني

النظرة الفقهية لعمليات معالجة إعادة اللون المفقود من البشرة إلى أصله

وفيه مطلبان:

المطلب الأول

القضايا الفقهية المؤثرة في معالجة إعادة اللون المفقود من البشرة إلى أصله

وفيه ثلاث قضايا:

القضية الأولى: النهي عن تغيير خلق الله، وفيه مسألتان:

المسألة الأولى: أدلة النهي عن تغيير خلق الله:

ورد في النهي عن تغيير خلق الله، أدلة كثيرة من الكتاب والسنة، وفي هذا البحث سأشير إلى الصريح من تلك الأدلة، وهما دليان؛ دليل من القرآن، ودليل من السنة، كالآتي:

الدليل الأول: قول الله - تعالى -: ﴿وَلَا ضَلَّيْنَهُمْ وَلَا مَئِينَهُمْ وَلَا مَرْئِيَهُمْ فَلَيَزِيدُنَّ إِذَا نَبَّاتِ﴾
 الْأَنْعَمِ وَلَا مَرْئِيَهُمْ فَلَيَغَيِّرُنَّ خَلْقَ اللَّهِ وَمَنْ يَتَّخِذِ الشَّيْطَانَ وَلِيًّا مِنْ دُونِ اللَّهِ فَقَدْ خَسِرَ خُسْرَانًا
 مُبِينًا﴾ [النساء: ١١٩].

وجه الدلالة: بيّن الله ﷻ في هذه الآية توعدّ الشيطان بني آدم بالإضلال عن الحق، وعن الصراط المستقيم، وتزيين الأمانيّ الكاذبة لهم، وأمرهم بتقطيع آذان الأنعام، وتغيير خلق الله، ثم توعّد ﷻ من يتخذ الشيطان وليًّا في هذه الأعمال، بالخسران العظيم في الدنيا والآخرة، وهذا يدل على شناعة مطاوعة الشيطان في هذه الأعمال، ومنها تغيير خلق الله (١).

(١) ينظر: محمد بن جرير الطبري، **جامع البيان في تأويل القرآن**، تح: أحمد شاكر (مؤسسة الرسالة للنشر والتوزيع، ط ١، ١٤٢٠هـ) (٤٩٢/٧)، محمد بن أحمد القرطبي، **الجامع لأحكام القرآن**، تح: أحمد البرذوني وإبراهيم أطفيش (القاهرة، دار الكتب المصرية، ط ٢، ١٩٦٤م) (٣١٩/٥)، عبد الرحمن بن ناصر السعدي، **تيسير الكريم الرحمن في تفسير كلام المنان**، تح: عبد الرحمن اللويحي (مؤسسة الرسالة، ط ١، ١٤٢٠هـ) (ص ٢٠٣).

الدليل الثاني: حديث ابن مسعود رضي الله عنه قال: (لعن الله الواشمات والمستوشمات، والنامصات والمتنصات، والمتفلجات للحسن المغيرات خلق الله، قال: فبلغ ذلك امرأة من بني أسد يقال لها: أم يعقوب، وكانت تقرأ القرآن، فأنته، فقالت: ما حديث بلغني عنك أنك لعنت الواشمات والمستوشمات، والمتنصات، والمتفلجات للحسن، المغيرات خلق الله، فقال عبد الله: وما لي لا ألعن من لعن رسول الله ﷺ؟ وهو في كتاب الله، فقالت المرأة: لقد قرأت ما بين لوحي المصحف، فما وجدته، فقال: لئن كنت قرأته لقد وجدته، قال الله ﻋﻠﻴﻪ ﺳﻼﻡ: ﴿وَمَا آتَاكُمُ الرَّسُولُ فَخُذُوهُ وَمَا نَهَاكُمْ عَنْهُ فَانْتَهُوا﴾ [الحشر: ٧]، فقالت المرأة: فإني أرى شيئاً من هذا على امرأتك الآن، قال: اذهبي، فانظري، قال: فدحكت على امرأة عبد الله، فلم تر شيئاً، فجاءت إليه، فقالت: ما رأيت شيئاً، فقال: أما لو كان ذلك، لم نجامعها^(١).

وجه الدلالة: دل الحديث على النهي عن تغيير خلق الله؛ كالوشم، والنمص، والتفليج، ومن أتى شيئاً من ذلك، فقد تعرض لللعن المبعد عن رحمة الله، ووقع في كبيرة من كبائر الذنوب المنهي عنها^(٢).

(١) محمد بن إسماعيل البخاري، صحيح البخاري، تح: محمد الناصر (دار طوق النجاة، ط ١، ١٤٢٢هـ) كتاب اللباس، باب المتفلجات للحسن، برقم [٥٩٣١] (١٦٤/٧)، مسلم بن الحجاج النيسابوري، صحيح مسلم، تح: محمد عبد الباقي، بيروت، دار إحياء التراث العربي، كتاب اللباس، باب تحريم الواصلة والمستوصلة والواشمة والمستوشمة والنامصة والمتنصصة والمتفلجات والمغيرات لخلق الله، برقم [٢١٢٥] (١٦٧٨/٣)، واللفظ لمسلم.

(٢) ينظر: أبو بكر محمد بن العربي، عارضة الأحوذ، تح: جمال مرعشلي (بيروت، دار الكتب العلمية، ط ١، ١٤١٨هـ) (٢٦٣-٢٦٢/٧)، أبو محمد علي بن حزم الظاهري، المحلى (بيروت، دار الفكر) (٢٢٩/٩)، الحسين بن عبد الله الطبري، شرح المشكاة، تح: عبد الحميد هندواي (مكتبة نزار مصطفى الباز، ط ١، ١٤١٧هـ) (٢٩٢٨/٩)، القرطبي، الجامع لأحكام القرآن (٣٩٣/٥)، أحمد بن حجر العسقلاني، فتح الباري، تح: محب الدين الخطيب (بيروت، دار المعرفة، ١٣٧٩هـ) (٣٧٣/١٠)، محيي الدين يحيى بن شرف النووي، شرح صحيح مسلم (بيروت، دار إحياء التراث العربي، ط ٢، ١٣٩٢هـ) (١٠٧/١٤)، موفق الدين ابن قدامة المقدسي، المغني (طبعة مكتبة القاهرة، ١٣٨٨هـ) (٧٠/١)، أبو الفرج عبد الرحمن بن محمد بن قدامة، الشرح الكبير على المقنع، أشرف على طباعته: محمد رشيد رضا (بيروت، دار الكتاب العربي للنشر والتوزيع) (١٠٧/١).

المسألة الثانية: ضوابط النهي عن تغيير خلق الله:

النهي عن تغيير خلق الله يُعَدُّ من المسائل التي استشكل على العلماء فهم المراد منها، ولهذا يقول القرآني رحمه الله بعدما ساق حديث ابن مسعود رضي الله عنه: «وما في الحديث من تغيير خلق الله، لم أفهم معناه؛ فإن التغيير للجمال غير منكر في الشرع؛ كالحتان، وقص الظفر، والشعر، وصبغ الحناء، وصبغ الشعر، وغير ذلك»^(١).

والسبب هو أن ظاهر نصوص النهي عن تغيير خلق الله، هو المنع، إلا أن ثمة أفعالاً تُعَدُّ من تغيير الخلقة، وقد أبحاثها الشريعة، ومن ذلك خصال الفطرة، ولهذا ذكر بعض العلماء أن هذا النهي قد دخله التخصيص، وذكروا له ضوابط منها^(٢):

الضابط الأول: أن كل ما أذنت الشريعة بفعله، وجاءت النصوص الشرعية بجواز فعله، فلا يُعَدُّ من تغيير خلق الله المنهي عنه؛ كخصال الفطرة، والحضاب وغيرها مما جاءت النصوص الشرعية بجوازه.

الضابط الثاني: أن ما كان المقصود منه العلاج، أو إصلاح العيوب في خلقة مشوهة وغير معهودة، فلا يدخل في تغيير خلق الله المنهي عنه، ويدل لذلك قيد (المتفلجات للحسن) المذكور في حديث ابن مسعود؛ «فمعناه يعلن ذلك؛ طلباً للحسن، وفيه إشارة

(١) شهاب الدين أحمد القرآني، الذخيرة، تح: محمد حجي وآخرون (بيروت، دار الغرب الإسلامي، ط ١، ١٩٩٤م) (١٣/٣١٤).

(٢) هذه الضوابط أشار إليها كثير من المعاصرين ممن حرروا مسألة تغيير خلق الله المنهي عنه. ينظر: الفوزان، الجراحة التجميلية (ص ٧٢)، صالح محمد الفوزان، تغيير خلق الله ضوابطه وتطبيقاته، ورقة علمية مقدمة إلى حلقة نقاش بعنوان (ضوابط وقواعد في اللباس والزينة والتجميل) تنظيم الأمانة العامة بموقع الفقه الإسلامي، ٢٨ شعبان ١٤٣٠ هـ (ص ٨)، فاطمة محمد القرني، تغيير خلق الله حقيقته وحكمه ونوازل الفقهية المعاصرة (رسالة ماجستير، جامعة أم القرى، كلية الشريعة والدراسات الإسلامية، ٢٠١٨م) (ص ١٢٧)، عبد العزيز إبراهيم الشبل، ضابط تغيير خلق الله، بحث منشور في مجلة البحوث الإسلامية التابعة للرئاسة العامة للبحوث العلمية والإفتاء بالمملكة العربية السعودية، العدد [١٠٨] (ص ١٠٢)، عبد الباري الاحم، ضابط تغيير خلق الله، بحث منشور بحولية كلية أصول الدين والدعوة، المنوفية، العدد [٤٢] عام ٢٠٢٣م (ص ١٨٣).

إلى أن الحرام هو المفعول لطلب الحسن، أما لو احتاجت إليه؛ لعلاج، أو عيب في السن، فلا بأس»^(١).

وأيضاً يدل لذلك ما جاء في بعض روايات حديث ابن مسعود، أنه قال: (فإني سمعت رسول الله ﷺ نهي عن النامصة، والواشرة، والواصلة، والواشمة، إلا من داء)^(٢)، وكذلك جاء عن ابن عباس ؓ موقوفاً قوله: (لُعِنَت الواصلة، والمستوصلة، والنامصة، والمتنمصة، والواشمة، والمستوشمة من غير داء)^(٣).

فهذه الروايات تفيد أن المحظور من تغيير خلق الله، هو ما كان المقصود منه طلب الحسن والتجمل، أما إذا كان الدافع له هو التداوي، وإزالة العيوب، فهذا لا يشمل النهي^(٤).

الضابط الثالث: أن علاج التشوهات، ومحاولة إعادتها إلى خلقها المعهودة التي كانت عليها، لا يدخل ضمن التغيير المحرم لخلق الله، وذلك؛ لأنه لا يُقصد منه إزالة الخلقة، وتغييرها، بل المقصود منها إعادتها إلى ما كانت عليه قبل حصول التشوه فيها.

الضابط الرابع: أن التغيير المنهي عنه في خلق الله، هو ما كان باقياً على البدن، أما الذي لا يبقى؛ كالكحل والحناء، فلا يدخل في النهي.

القضية الثانية: مشروعية التداوي لإزالة العيوب والتشوهات:

جاءت الشريعة الإسلامية بمشروعية التداوي في الجملة، وأنه لا ينافي التوكل بالمأمور به

(١) النووي، شرح صحيح مسلم (١٠٧/١٤).

(٢) أحمد بن حنبل الشيباني، مسند الإمام أحمد، تح: شعيب الأرنؤوط وآخرون (مؤسسة الرسالة، ط ١، ١٤٢١هـ، برقم [٣٩٤٥]) (٥٨/٧).

والحديث إسناده قوي كما قال محققو المسند.

(٣) سليمان بن الأشعث السجستاني، سنن أبي داود، تح: محمد عبد الحميد، بيروت، المكتبة العصرية، كتاب الترجل، باب في وصلة الشعر (٧٨/٤)، برقم [٤١٧٠].

والحديث سنده حسن. ينظر: ابن حجر، فتح الباري (٣٧٦/١٠).

(٤) ينظر: محمد بن علي الشوكاني، نيل الأوطار، تح: عصام الصباطي (مصر، دار الحديث، ط ١، ١٤١٣هـ) (٢٢٩/٦).

شرعاً^(١)، ومن ذلك إزالة العيوب الخلقية، والتشوهات التي ليست من أصل الحلقة المعهودة؛ كعمليات إزالة العيوب التي ينشأ عنها نقص أو تشوه يتسبب في ضرر نفسي أو بدني^(٢)؛ فالشريعة عندما جاءت بدفع الضرر، لم تقصر ذلك على الضرر الحسي فقط، بل شملت الضرر النفسي كذلك، وهذا يُعدُّ مسوّغاً شرعياً لإزالة التشوهات والعيوب التي تطرأ على الجسم بأي وسيلة ممكنة من وسائل العلاج^(٣)، ويدل على جواز مثل هذه المعالجات، ما يلي:

الدليل الأول: حديث عرفة بن أسعد رضي الله عنه أنه: (قُطِعَ أنفه يوم الكُلابِ، فاتخذ أنفاً من ورقٍ، فأنتن عليه، فأمره النبي ﷺ، فاتخذ أنفاً من ذهب)^(٤).

- (١) ينظر: علي بن أبي بكر المرغيناني، *الهداية في شرح بداية المبتدي*، تح: طلال يوسف (بيروت، دار إحياء التراث العربي) (٣٨١/٤)، أبي الوليد محمد بن رشد، *المقدمات الممهدات*، تح: محمد حجي (بيروت، دار الغرب الإسلامي، ط ١، ١٤٠٨هـ) (٤٦٦/٣)، أحمد بن حجر الهيتمي، *تحفة المحتاج*، المكتبة التجارية الكبرى لمصطفى محمد (مصر، طبعة سنة ١٣٥٧هـ) (١٨٢/٣)، محمد بن أحمد الذهبي، *الطب النبوي*، تح: محمد المرعشلي (دار النفائس، ط ١، ١٤٢٥هـ) (ص ٢٢٠)، أحمد بن عبد الحليم بن تيمية، *مجموع الفتاوى*، تح: عبد الرحمن قاسم (مجمع الملك فهد لطباعة المصحف الشريف، المدينة المنورة، ١٤١٦هـ) (٢٦٩/٢٤)، محمد بن القيم الجوزية، *زاد المعاد* (بيروت، مؤسسة الرسالة، ط ٢٧، ١٤١٥هـ) (١٤/٤)، منصور بن يونس البهوتي، *كشاف القناع* (بيروت، دار الكتب العلمية) (٧٦/٢).
- (٢) ينظر: محمد بن المختار الشنقيطي، *أحكام الجراحة الطبية* (مكتبة الصحابة، ط ٢، ١٤١٥هـ) (ص ١٨٢)، الفوزان، *الجراحة التجميلية* (ص ١١٦)، مجموعة من الباحثين، *موسوعة الفقه الطبي*، إشراف: خالد الجابر (دار عطاءات العلم، ط ٢، ١٤٤٥هـ) (٨٥١/١)، مجمع الفقه الإسلامي الدولي المنبثق عن منظمة المؤتمر الإسلامي، قرار بشأن الجراحة التجميلية وأحكامها، في دورته الثامنة عشرة والمنعقد في بوتراجايا (ماليزيا) من ٢٤ إلى ٢٩ جمادى الآخرة ١٤٢٨هـ، الموافق ٩-١٤ تموز (يوليو) ٢٠٠٧م.
- (٣) ينظر: الفوزان، *الجراحة التجميلية* (ص ١١٦).
- (٤) أخرجه أبو داود، *سنن أبي داود*، كتاب الخاتم، باب ما جاء في ربط الأسنان بالذهب (٩٢/٤)، برقم [٤٢٣٢]، محمد بن عيسى الترمذي، *سنن الترمذي*، تح: بشار عواد (بيروت، دار الغرب الإسلامي، ط ١، ١٩٩٦م) أبواب اللباس عن رسول الله ﷺ، باب ما جاء في شد الأسنان بالذهب (٢٩٢/٣)، برقم [١٧٧٠]، أحمد بن شعيب النسائي، *سنن النسائي*، تح: عبد الفتاح أبو غدة (حلب، مكتبة المطبوعات الإسلامية، ط ٢، ١٤٠٦هـ) كتاب الزينة، باب من أصيب أنفه هل يتخذ أنفاً من ذهب (١٦٣/٨)، برقم [٥١٦١]، واللفظ لأبي داود.
- الحديث صححه ابن حبان، وحسنه الترمذي، والنووي. ينظر: محمد بن حبان البستي، *صحيح ابن حبان*، تح: شعيب الأرناؤوط، بيروت، مؤسسة الرسالة، ط ١، ١٤٠٨هـ (٢٧٦/١٢)، الترمذي، *سنن الترمذي* (٢٩٣/٣)، لمحيي الدين يحيى بن شرف النووي، *المجموع شرح المهذب* (بيروت، دار الفكر) (٢٥٤/١).

وجه الدلالة: عَدَّ الرسول ﷺ في هذا الحديث تشوّه الأنف أمرًا غير مرغوب فيه، وسببًا للضرر النفسي؛ لِما يصاحبه من التشوّه؛ ولهذا أجاز ﷺ لهذا الرجل أن يتخذ أنفًا من الذهب؛ لإزالة هذا التشوّه، مع أن الأصل في الذهب للرجال هو حرمة التزيّن به، إلا أنه هنا أُبيح للضرورة العلاجية الجمالية التي تؤثر على الجانب النفسي^(١).

الدليل الثاني: حديث أبي سعيد الخدري رضي الله عنه أن الرسول ﷺ قال: (لا ضرر ولا ضرار)^(٢).

وجه الدلالة: دل الحديث على منع الضرر، وهذا أمر مقرر في الشريعة^(٣)، والضرر منه ما يكون حسيًّا؛ كالضرر الذي يلحق الإنسان في نفسه، أو أطرافه، ومنه ما يكون نفسيًّا معنويًّا كما في التشوهات التي تكون في البدن^(٤)، والنهي عن الضرر شامل لكلا النوعين؛ الحسي والنفسي؛ فإزالتهما معتبرة في الشرع^(٥).

(١) ينظر: شوقي عبدة الساهي، الفكر الإسلامي والقضايا الطبية المعاصرة، القاهرة (مكتبة النهضة، ط ١، ١٤١١هـ) (ص ١٣٢)، الفوزان، الجراحة التجميلية (ص ١١٧).

(٢) علي بن عمر الدارقطني، سنن الدارقطني، تح: شعيب الأرنؤوط وآخرون (بيروت، مؤسسة الرسالة، ط ١، ١٤٢٤هـ) كتاب البيوع، برقم [٣٠٧٩] (٥١/٤)، الحاكم مُجَّد بن عبد الله النيسابوري، المستدرک علی الصحیحین، تح: مصطفى عبد القادر عطا (بيروت، دار الكتب العلمية، ط ١، ١٤١١هـ) كتاب البيوع، برقم [٢٣٤٥] (٦٦/٢)، أحمد بن حسين البيهقي، السنن الكبرى، تح: مُجَّد بن عبد القادر عطا (بيروت، دار الكتب العلمية، ط ٢، ١٤٢٤هـ) كتاب الصلح، باب لا ضرر ولا ضرار، برقم [١١٣٨٤] (١١٤/٦)، واللفظ للدراقطني. قال الحاكم: «هذا حديث صحيح الإسناد على شرط مسلم، ولم يخرجاه». ينظر: الحاكم، المستدرک علی الصحیحین (٦٦/٢).

(٣) ينظر: إبراهيم بن موسى الشاطبي، الموافقات، تح: مشهور حسن ال سلمان (دار ابن عفان، ط ١، ١٤١٧هـ) (١٨٥/٣).

(٤) ينظر: عبد الله سالم الغامدي، مسؤولية الطبيب المهنية (دار الأندلس الخضراء، ط ١، ١٤١٨هـ) (ص ٩٣).

(٥) ينظر: الفوزان، الجراحة التجميلية (ص ١١٩).

الدليل الثالث: القاعدة الفقهية: «الضرر يزال»^(١).

وجه الدلالة: دلت القاعدة على أن الضرر مفسدة، تجب إزالته إذا وقع، كما يجب دفعه قبل وقوعه؛ لأن إبقاء الضرر إبقاء للمفسدة، والشرع اعتنى بإزالة المفسد أشد من اعتناؤه بفعل المصالح^(٢)، ومن ذلك إزالة التشوهات التي تطرأ على بدن الإنسان، وليست من الخلقة المعهودة، والتي تسبب الآلام والأضرار النفسية للإنسان؛ لأن المعالجة حينئذ تكون من إزالة الضرر المأمور به شرعاً^(٣).

القضية الثالثة: إزالة الأثر الناشئ عن السبب المحرم:

من القضايا الشرعية المؤثرة في إعادة اللون المفقود من البشرة إلى طبيعته، قضية معالجة وإزالة الآثار التي تنشأ عن فعل الأسباب المحرمة شرعاً، وهذا يظهر جلياً في إزالة الوشم الاختياري الذي يوضع لغرض الزينة، ومن المعلوم أن فعل الوشم الاختياري الذي يُقصد منه الزينة، محرّم شرعاً، بل هو من كبائر الذنوب التي شهدت النصوص الشرعية بلعن فاعليها^(٤).

وإزالة الأثر الناشئ عن فعل السبب المحرم كما في الوشم نص كثير من الفقهاء -رحمهم الله- على وجوب إزالته من البدن، بشرط ألا يترتب على إزالته حصول الضرر كما لو حُشِيَ

(١) ينظر: عبد الوهاب بن تقي الدين السبكي، **الأشباه والنظائر** (دار الكتب العلمية، بيروت، ١٤١١هـ، ط١) (٤١/١)، جلال الدين عبد الرحمن السيوطي، **الأشباه والنظائر** (بيروت، دار الكتب العلمية، ط١، ١٤١١هـ) (ص٨٣)، زين الدين بن نجيم المصري، **الأشباه والنظائر**، تح: زكريا عميرات (بيروت، دار الكتب العلمية، ط١، ١٤١٩هـ) (ص٧٢).

(٢) ينظر: محمد صدقي آل بورنو، **موسوعة القواعد الفقهية** (بيروت، مؤسسة الرسالة، ط١، ١٤٢٤هـ) (٢٥٩/٦).

(٣) ينظر: مجموعة من الباحثين، **موسوعة الفقه الطبي** (٣٢٥/١).

(٤) ينظر: القرطبي، **الجامع لأحكام القرآن** (٣٩٣/٥)، تفسير القرآن العظيم (٤١٥/٢)، ابن حجر، **فتح الباري** (٣٧٢/١٠)، النووي، **شرح صحيح مسلم** (١٠٦/١٤)، محمد بن أحمد الشربيني، **مغني المحتاج** (بيروت، دار الكتب العلمية، ط١، ١٤١٥هـ) (٤٠٦/١)، منصور بن يونس البهوتي، **شرح منتهى الإرادات** (دار علم الكتب، ط١، ١٤١٤هـ) (٤٦/١).

التلف، أو فوات عضو، أو منفعة، أو تسببت الإزالة في حصول تشوه ظاهر في مكان الوشم^(١).

فالوشم منكر، وكبيرة من كبائر الذنوب، وفاعله متعرّض للْعَن والعقاب، والواجب إزالة هذا المنكر، وتغييره، وعدم استدامته إذا لم يترتب على إزالته ضرر؛ لأن بقاءه مع عدم الضرر في إزالته، هو بقاء للمفسدة المحرّمة^(٢)، والمفاسد يجب تغييرها إذا لم يترتب على ذلك مفسد أعظم منها^(٣).



المطلب الثاني

الحكم الفقهي لمعالجة إعادة اللون المفقود من البشرة إلى أصله:

تبين من خلال عرض بعض القضايا الشرعية المؤثرة في الحكم الفقهي لمعالجة اللون المفقود من البشرة، أن المقصود بالنهي عن تغيير خلق الله الوارد في النصوص الشرعية، هو ما يترتب عليه إحداث تغيير دائم في الخلقة المعهودة، وكذلك تبين مشروعية معالجة ومداواة العيوب والتشوهات التي تكون في الخلقة، والتي يؤثر بقاؤها نفسياً ومعنوياً على الإنسان، وتبين كذلك وجوب إزالة الآثار التي تنشأ عن فعل الأسباب المحرمة؛ كالوشم، إذا لم يترتب على

(١) ينظر: مُجَدِّ أمين بن عابدين، حاشية ابن عابدين (بيروت، دار الفكر، ط٢، ١٤١٢هـ) (٣٣٠/١)، النووي، شرح صحيح مسلم (١٠٦/١٤)، محيي الدين يحيى بن شرف النووي، روضة الطالبين، تح: زهير الشاويش (بيروت، المكتب الإسلامي، ط٢، ١٤١٢هـ) (٢٧٦/١)، مُجَدِّ بن أحمد الرملي، نهاية المحتاج إلى شرح المنهاج (بيروت، دار الفكر، ١٤٠٤هـ) (٢٣/٢)، البهوتي، كشف القناع (٢٩٢/١)، عبد العزيز بن عبدالله بن باز، مجموع فتاوى ابن باز، جمع: مُجَدِّ الشويعر، (دار القاسم للنشر، ط١، ١٤٢٠هـ) (٤٤/١٠)، فتوى للعلامة ابن عثيمين في حكم إزالة الوشم الذي على اليد، على الشبكة العنكبوتية، على الرابط <https://2u.pw/bl9q7oZR>، وتاريخ الرجوع له ١٤٤٦/١/١٣هـ، فتاوى اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء، جمع وترتيب: أحمد الدويش (طبعة إدارة البحوث العلمية والإفتاء، الإدارة العامة للطبع، الرياض) (٢١٣/٥)، الفوزان، الجراحة التجميلية (ص٣٠٠)، مجموعة من الباحثين، موسوعة الفقه الطبي (٨٧٨/١).

(٢) ينظر: الفوزان، الجراحة التجميلية (ص٣٠١).

(٣) ينظر: السيوطي، الأشباه والنظائر (ص٨٧)، ابن نجيم، الأشباه والنظائر (ص٧٦).

إزالتها لحوق الضرر، ومن خلال هذه القضايا الشرعية، فإن الحكم الفقهي لمعالجة إعادة اللون المفقود من البشرة إلى أصله وطبيعته التي كان عليها، لا يخلو من ثلاث حالات، وهي كالآتي:

الحالة الأولى: أن يغلب على الظن أن بقاء هذه التغيرات يكون سبباً في حدوث أورام سرطانية، أو يخشى من بقائها التحول تدريجياً إلى أمراض خطيرة تهدد حياة المصاب بها، ففي هذه الحالة يجب معالجة ومداواة هذه التغيرات، وإعادة لها إلى اللون الأصلي للبشرة إذا كان العلاج ممكناً، وذلك؛ لما يلي:

أولاً: أن التداوي إذا غلب على الظن نفعه، وحُشِيَ من تركه لحوق الضرر أو الهلاك، فإنه حينئذ يُعَدُّ واجباً عند بعض العلماء^(١)؛ لأنه من أسباب حفظ النفس، وإنقاذها من الهلاك^(٢)، ومن المقرر شرعاً أن حفظ النفس أمر واجب، وما لا يتم الواجب إلا به فهو واجب^(٣)، ومعالجة فقد البشرة لكونها الأصلي في هذه الحالة، يُعَدُّ من أسباب النجاة من تحوُّل هذه التغيرات لأورام سرطانية، أو أمراض خطيرة أخرى تُلحق الضرر بالمصاب بها، وربما الهلاك.

ثانياً: أن المعالجة في هذه الحالة ليست معالجة تجميلية، أو تحسينية، ولا تدخل ضمن تغيير خلق الله المنهي عنه، بل هذه معالجة مشروعة؛ لدفع الضرر الذي يغلب على الظن

(١) ينظر: الهيتمي، تحفة المحتاج مع حاشية الشرواني (١٨٢/٣-١٨٣)، أحمد بن سلامة القليوبي وأحمد عميرة، حاشيتنا قليوبي وعميرة (بيروت، دار الفكر، ١٤١٤هـ) (٤٠٣/١)، سليمان بن محمد البيجرمي، حاشية البيجرمي على شرح المنهج (بيروت، دار الفكر، ١٤١٥هـ) (٤٤٨/١)، سليمان بن منصور الجمل، حاشية الجمل على شرح المنهج (بيروت، دار الفكر) (١٣٤/٢)، محمد بن مفلح المقدسي، الفروع، تح: عبد الله التركي (مؤسسة الرسالة، ط ١، ١٤٢٤هـ) (٢٣٩/٣)، علاء الدين علي بن سليمان المرادوي، الإنصاف في معرفة الراجح من الخلاف، تح: محمد فقي (بيروت، دار إحياء التراث العربي، ط ٢) (٤٦٣/٢)، محمد بن مفلح المقدسي، الآداب الشرعية والمنح المرعية (بيروت، دار علم الكتب) (٣٥٠/٢)، ابن مفلح، المبدع (٢١٧/٢).

(٢) ينظر: الشنقيطي، أحكام الجراحة الطبية (ص ٢٥٩).

(٣) ينظر: أحمد بن إدريس القرافي، الفروق (بيروت، دار الكتب العلمية، ط ١، ١٤١٨هـ) (١٦٦/١).

لحوقه بالمصاب بهذه التغيرات في لون البشرة، وما قد ينشأ بعد ذلك من التجميل، فهو غير مقصود أصالةً في هذه المعالجة، بل جاء تبعاً لمعالجة مقصودة، ومشروعة^(١).

ثالثاً: أن بقاء هذه التغيرات في لون البشرة، يترتب عليه حقوق الضرر، ومن القواعد الشرعية أن الضرر يُزال^(٢)، وإذا كانت إزالة هذه الأضرار والمضاعفات المترتبة على هذه التغيرات في لون البشرة، ممكنةً بالعلاج، فتجب الإزالة حينئذٍ؛ لأن التداوي في هذه الحالة بإذن الله يزيل ضرر المرض، وما قد ينشأ عنه من الأذى والمضاعفات التي قد تكون سبباً في منع المصاب بها من القيام بالواجبات، والتكاليف الشرعية^(٣).

الحالة الثانية: ألا يترتب على بقاء هذه التغيرات في لون البشرة حقوق مضاعفات، ولكن فيها تشويه للموضع الذي تكون فيه في الجسم، وأثر يشين بذلك المحل من البشرة، وخصوصاً إذا كانت ظاهرةً وكبيرةً في الوجه، ويمكن جعل ضابط لهذا العيب الظاهر في البشرة على نحو مما ذكره بعض الفقهاء رحمهم الله في باب التيمم؛ فإنهم قالوا بمشروعية التيمم إذا كان استعمال الماء يتسبب في حدوث تشويه للبدن، أو بقاء أثر يشين به، يقول النووي: "وإن خاف من استعمال الماء شيئاً فاحشاً في جسمه، فهو كما لو خاف الزيادة في المرض؛ لأنه يتألم قلبه بالشين الفاحش"^(٤)، ولأنه يشوه الحلقة ويدوم ضرره^(٥)، فوجود مثل هذا الأثر في البشرة يعتبر من العيوب الظاهرة، لهذا نصوا على جواز التيمم في هذه الحالة خشية حصول هذا العيب الظاهر في البشرة، فيمكن وضع ضابط لهذه العيوب والتشوهات التي تكون في البشرة، والتي تشرع معالجتها فيقال: إن تغير اللون إذا كان ظاهراً في البشرة، ويشين

(١) ينظر: الفوزان، الجراحة التجميلية (ص ٣٠٣)، لبنى عبد العزيز الراشد، النوازل في زينة المرأة (دار التحرير، ط ١، ١٤٤٠هـ) (ص ١٣٩)، مجموعة من الباحثين، موسوعة الفقه الطلي (١/٨٧٨).

(٢) ينظر: السيوطي، الأشباه والنظائر (ص ٨٣)، ابن نجيم، الأشباه والنظائر (ص ٧٢).

(٣) ينظر: الفوزان، الجراحة التجميلية (ص ١١٥)، مجموعة من الباحثين، موسوعة الفقه الطلي (١/٣٢٢).

(٤) النووي، المجموع شرح المذهب (٢/٢٨٣).

(٥) ينظر: الشريبي، مغني المحتاج (١/٢٥٤)، الهيتمي، تحفة المحتاج (١/٣٤٣-٣٤٤)، الرملي، نهاية المحتاج (١/٢٨٠-٢٨١).

بالموضع الذي هو فيه، ويحدث ضرراً نفسياً لمن هو فيه فإنه يعتبر عيباً ظاهراً، ومعالجة هذا العيب وإعادة لونه إلى اللون الطبيعي، يُعدُّ معالجةً جائزةً، وذلك لما يلي:

أولاً: أن هذا التغير في لون البشرة يُعدُّ عيباً ظاهراً، وبقاؤه يُعدُّ بقاءً عيب ظاهراً في الجسم، والفقهاء رحمهم الله عدوا فقدَّ اللون الأصلي كالبرص عيباً في النكاح؛ لذلك اثبتوا خيار الفسخ في النكاح بسبب هذا العيب^(١)، وأجازوا معالجته^(٢).

قال ابن الهمام في فتح القدير: «ولها هي الخيار بعيب فيه من الثلاثة؛ الجنون، والجذام، والبرص»^(٣).

وقال الإمام مالك: «ومن تزوج سوداء أو عمياء أو عوراء لم يردّها، ولا يرد من النساء في النكاح إلا من العيوب الأربع: الجنون والجذام والبرص والعيب الذي في الفرج»^(٤).

وقال الإمام الشافعي: «وله الخيار في البرص لأنه ظاهر وسواء قليل البرص وكثيره؛ فإن كان بياضاً فقلت ليس هذا برصاً وقال هو برص أريه أهل العلم به فإن قالوا هو برص فله الخيار»^(٥).

وقال البهوتي: «ويثبت الخيار في فسخ النكاح بجذام أو برص أو جنون ولو أفاق أحياناً؛ لأن النفس لا تسكن إلى من هذه حاله»^(٦).

(١) ذهب جمهور الفقهاء من المالكية والشافعية والحنابلة وبعض الحنفية إلى ثبوت خيار العيب في عقد النكاح عند فقدان اللون الأصلي كما في البرص، وهذا خلافاً لأبي حنيفة فإنه لا يرى بثبوت الخيار في ذلك. ينظر: المرغيناني، الهداية شرح بداية المبتدي (٢/٢٧٤)، مُجَدِّد بن يوسف المواق الغرناطي، التاج والإكليل (بيروت، دار الكتب العلمية، ط ١، ١٤١٦هـ) (١٤٦/٥)، الشرييني، مغني المحتاج (٤/٣٤٠)، البهوتي، كشف القناع (٥/١١١).

(٢) ينظر: المواق، التاج والإكليل (٥/١٥٥)، أحمد بن غانم النفراوي، الفواكه الدواني (بيروت، دار الفكر، ١٤١٥هـ) (٢/٤٠)، مُجَدِّد بن إدريس الشافعي، الأم (بيروت، دار المعرفة، ١٤١٠هـ) (٥/٩٠)، البهوتي، كشف القناع (٥/١١٢).

(٣) كمال الدين مُجَدِّد بن الهمام، فتح القدير (بيروت، دار الفكر) (٤/٣٠٤).

(٤) مالك بن أنس الأصبحي، المدونة (بيروت، دار الكتب العلمية، ١٤١٥هـ) (٢/١٤٣).

(٥) مُجَدِّد بن إدريس الشافعي، الأم (بيروت، دار المعرفة، ١٤١٠هـ) (٥/٩١).

(٦) البهوتي، كشف القناع (٥/١٠٩).

د. علي بن محمد جابر الظلمي

وهذا العيب؛ وهو تغير لون البشرة الموجب للخيار في النكاح هو مما تشريع معالجته عند الفقهاء؛ لأن النفوس تعافه، وتنفر منه فلا يكمل معه الاستمتاع^(١)، وإذا تمت معالجته فإنه لا خيار حينئذٍ لأحد من الزوجين؛ لزوال السبب الموجب للخيار^(٢).

وإذا ثبت مشروعية علاج فقد اللون في النكاح فيثبت في غير النكاح؛ لأن العلة هي تشوه ذلك الموضوع، وبقاء أثر تعافه النفوس وتنفر منه، وهذا متحقق في الكل.

ثانيًا: أن معالجة إعادة اللون المفقود في هذه الحالة، تُعدُّ من علاج التشوهات والعيوب الظاهرة، ومن علاج الآثار التي تشين بالبشرة، وليست من تغيير الخلق المنهني عنه؛ لأن العلاج هنا هو إعادة للخلقة المعهودة إلى ما كانت عليه، وليس تغييرًا لها، وقد تقرر معنا جواز علاج التشوهات التي تكون في الخلقة، والتي تُسبب ضررًا نفسيًا ومعنويًا للمصاب بها^(٣).

ثالثًا: أن بعض الفقهاء -رحمهم الله- نصوا على جواز معالجة بعض الأمراض التي تؤثر على لون البشرة، وتخرجها عن طبيعتها المعهودة؛ فمثلًا الكلف، وهو نوع من أنواع التصبغات التي تصيب الوجه، وتجعل لون المكان المصاب بنيًا غامقًا، ويُعرف طبيًا باسم قناع الحمل؛ لأنه يصيب النساء بسبب موانع الحمل^(٤)؛ فهذا نص الفقهاء -رحمهم الله- على جواز مداواته، وإزالته من الوجه؛ لأنه يؤثر في تشوه المكان، ويجعل لونه مغايرًا للون بقية البشرة^(٥).

(١) ينظر: علي بن محمد الماوردي، الحاوي الكبير، تح: علي معوض وعادل عبد الموجود (بيروت، دار الكتب العلمية، ١٤١٩هـ، ط١) (٣٤٢/٩).

(٢) ينظر: المواق، الفواكه الدواني (٤٠/٢)، البهوتي، كشف القناع (١١٢/٥).

(٣) ينظر: الفوزان، الجراحة التجميلية (ص٣٠٣)، الرشدي، النوازل في زينة المرأة (ص١٣٩)، مجموعة من الباحثين، موسوعة الفقه الطبي (١/٨٧٩)، محسن خضر، الأحكام المتعلقة ببشرة الإنسان في الفقه الإسلامي (ص١٠٧).

(٤) ينظر: هيئة الموسوعة العربية، الموسوعة الطبية المتخصصة (أمراض الجلد) (٢٥٧/٧).

(٥) ينظر: جمال الدين عبد الحمن بن الجوزي، أحكام النساء، تح: علي المحمدي (قطر، وزارة الأوقاف والشؤون الإسلامية، ط٢، ١٤١٤هـ) (ص١٦٠)، محمود بن أحمد العيني، عمدة القاري شرح صحيح البخاري، (بيروت، دار إحياء التراث العربي) (١٩٣/٢٠)، سراج الدين عمر بن علي بن الملكن، التوضيح لشرح الجامع الصحيح، (دار الفلاح للبحث العلمي وتحقيق التراث، دمشق، دار النوادر، ط١، ١٤١٩هـ) (٤٥/٢٥)، محمد بن أحمد السفاريني، غذاء الألباب في شرح منظومة الآداب (مصر، مؤسسة قرطبة، ١٤١٤هـ، ط٢) (٤٣٢/١)، الفوزان، الجراحة التجميلية (ص٣٠٤).

الحالة الثالثة: ألا يترتب على بقاء هذه التغيرات في لون البشرة، لحوق مضاعفات، ويقاؤها في البشرة لا يسبب أي تشوه أو عيب؛ كأن تكون يسيرة غير ملاحظة، أو تكون في موضع غير ظاهر من البدن، أو أن العرف والعادة جرت على أن مثل هذه التغيرات في لون البشرة لا يُعدُّ عيباً ولا تشوهاً؛ فالذي يظهر في هذه الحالة هو عدم مشروعية إزالة هذه التغيرات في البشرة؛ لما يلي:

أولاً: أن هذه التغيرات في لون البشرة لا تمثل أي تشوه في بدن الإنسان، ولا يترتب على بقائها أي ضرر؛ فالضرورة والحاجة في معالجة هذه التغيرات منتفية^(١).

ثانياً: أن إزالة هذه التغيرات قد يتناولها نصوص النهي عن تغيير خلق الله؛ لأن المقصود منها زيادة الحسن والجمال، وليس العلاج الذي يُقصد منه إزالة التشوهات؛ لأنه لا تشوه في بقائها^(٢)، ولهذا جاء في قرار مجمع الفقه الإسلامي بشأن الجراحة التجميلية، ما نصه: «لا يجوز إجراء جراحة التجميل التحسينية التي لا تدخل في العلاج الطبي»^(٣).

ثالثاً: أن إزالة مثل هذه التغيرات التي لم تقم ضرورة ولا حاجة لإزالتها^(٤)، وقد يترتب عليها وجود مضاعفات وآثار تلحق بدن المصاب، وقد يتعذر إزالتها بالوسائل العلاجية

(١) ينظر: الفوزان، الجراحة التجميلية (ص ٣٠٥)، مجموعة من الباحثين، موسوعة الفقه الطبي (١/٨٧٩).

(٢) ينظر: فتوى مسموعة للعلامة ابن عثيمين في حكم استعمال المراهم والأدهان في تبييض البشرة على الرابط <https://2u.pw/X0uXuUYa>، وتاريخ الرجوع إليها ١٤٤٦/١/٢٣ هـ، الفوزان، الجراحة التجميلية (ص ٣٠٥).

(٣) مجمع الفقه الإسلامي الدولي المنبثق عن منظمة المؤتمر الإسلامي المنعقد في دورته الثامنة عشرة في بوتراجايا (ماليزيا) من ٢٤ إلى ٢٩ جمادى الآخرة ١٤٢٨ هـ، الموافق ٩-١٤ تموز (يوليو) ٢٠٠٧ م، قرار بشأن الجراحة التجميلية وأحكامها.

ينظر: موقع مجمع الفقه الإسلامي الدولي على الرابط <https://2u.pw/4y1JLl>، وتاريخ الرجوع له ١٤٤٦/١/٢٣ هـ.

(٤) تنبيه: تحديد مدى ضرورة وحاجة المعالجة من عدمها ليس للمريض، بل هو من اختصاص الأطباء؛ لأنهم أهل العلم في هذا الموضوع، وليس الخيار فيه للمريض، لهذا تقدم معنا نص الإمام الشافعي في الأم على أن ثبوت الخيار في النكاح بعيب تغير اللون كما في البرص لا يثبت إلا إذا قرره الأطباء؛ لهذا يجب التقيد بقولهم، فإذا قرروا ضرورة المعالجة لخشية الأضرار والمضاعفات، أو حاجتها بناء على أن بقاء هذا التغير يمثل عيباً ظاهراً في البدن، ويؤثر نفسياً على صاحبة، وكانت المعالجة ممكنة، فحينئذ تكون المعالجة مشروعة.

د. علي بن محمد جابر الظلمي

العادية، فيضطر الطبيب إلى إزالتها باستعمال الجراحة الجلدية، والأصل حرمة بدن الإنسان؛ فلا يجوز الاعتداء عليه بشق أو جرح إلا لحاجة تبيح ذلك^(١).



(١) ينظر: الشنقيطي، أحكام الجراحة الطبية (ص ١٠٥)، الفوزان، الجراحة التجميلية (ص ٣٠٥)، مجموعة من الباحثين، موسوعة الفقه الطبي (١/ ٨٧٩).

خاتمة البحث

في ختام هذا البحث، أحمد الله -تعالى- الذي بنعمته تتم الطالحات؛ فله الحمد على تيسيره، وإعانته، وتوفيقه، وبعد:

فهذه أهم وأبرز النتائج والتوصيات التي توصلت إليها من خلال هذا البحث، وهي كالآتي:

١. إعادة لون البشرة المفقود إلى أصله يقصد منه إرجاع الصفة والهيئة التي تقوم بالبشرة أو الجسد؛ من بياض، أو سواد، أو غير ذلك، إلى أصلها، وطبيعتها التي كانت عليها خُلقةً.
 ٢. أن النهي عن تغيير خلق الله، ليس على إطلاقه، بل له ضوابط، ولا بد من مراعاة هذه الضوابط عند معالجة إعادة لون البشرة المفقود إلى أصله.
 ٣. أن الشريعة جاءت بمشروعية معالجة التشوهات والعيوب ومنها التي تطرأ على لون البشرة وتحالف الخِلقة المعهودة للإنسان.
 ٤. أن الآثار الناشئة عن فعل الأسباب المحرمة والتي تؤثر في لون البشرة الأصلي كالوشم، يجب إزالتها إذا لم يترتب على ذلك ضرر.
 ٥. الحكم الفقهي لمعالجة إعادة اللون المفقود من البشرة إلى أصله وطبيعته التي كان عليها، لا يخلو من ثلاث حالات:
- الحالة الأولى: أن يغلب على الظن أن بقاء هذه التغيرات في لون البشرة يتسبب في حدوث أورام وأمراض خطيرة، ففي هذه الحالة المعالجة تكون واجبة.
- الحالة الثانية: ألا يترتب على بقاء هذه التغيرات في لون البشرة أي مضاعفات أو أمراض، ولكن فيه تشوه للموضع الذي تكون فيه، ففي هذه الحالة تكون المعالجة جائزة.
- الحالة الثالثة: ألا يترتب على بقاء هذه التغيرات في لون البشرة لحوق مضاعفات أو أمراض، وبقاؤها لا يسبب أي تشوه أو عيب؛ فالذي يظهر في هذه الحالة هو عدم مشروعية المعالجة.

وأخيراً فإن الباحث يوصي بما يلي:

أولاً: العمل على توعية الكادر الطبي الذي يعمل في المجال الصحي، ببيان الأحكام الفقهية المترتبة على عمليات معالجة البشرة، وبيان المشروع منها، وكذلك الممنوع.

ثانياً: إقامة ندوات وورش عمل تجمع المتخصصين في المجال الشرعي والطبي؛ لمناقشة ومعالجة كثير من القضايا الطبية المتعلقة بتغيير لون البشرة.

ثالثاً: يوصي الباحث بتكثيف البحث الشرعي في المسائل الطبية المستجدة، وخصوصاً ما يتعلق بمعالجة البشرة.



ثبت المصادر والمراجع

- القرآن الكريم.
- أحمد سلامة وأحمد عميرة، حاشيتا قليوبي وعميرة، دار الفكر، بيروت، ١٤١٥ هـ.
- الأصبحي، مالك بن أنس، المدونة، بيروت، دار الكتب العلمية، ط ١، ١٤١٥ هـ.
- الأصفهاني، الحسين بن محمد، المفردات في غريب القرآن، تحقيق: صفوان عدنان الداودي، دار القلم، دمشق، الطبعة: الأولى، ١٤١٢ هـ.
- آل بورنو، محمد صدقي، الوجيز في إيضاح قواعد الفقه الكلية، مؤسسة الرسالة، بيروت، الطبعة الرابعة، ١٤١٦ هـ.
- آل بورنو، محمد صدقي، موسوعة القواعد الفقهية، مؤسسة الرسالة، بيروت، الطبعة الأولى، ١٤٢٤ هـ.
- الأندلسي، محمد بن حيان، البحر المحيط في التفسير، تحقيق: محمد جميل، دار الفكر، بيروت، الطبعة الأولى، ١٤٢٠ هـ.
- البابري، محمد بن محمود، العناية شرح الهداية، (ت: ٧٨٦ هـ)، دار الفكر ب.د.ت.
- ابن باز، عبد العزيز بن عبد الله، مجموع فتاوى ابن باز، جمع: محمد بن سعد الشويعر، دار القاسم للنشر، الطبعة الأولى، ١٤٢٠ هـ.
- البخاري، محمد بن إسماعيل، صحيح البخاري، تحقيق: محمد زهير الناصر، دار طوق النجاة، الطبعة الأولى، ١٤٢٢ هـ.
- البغوي، حسين بن مسعود، تفسير البغوي، تحقيق: عبد الرزاق المهدي، دار إحياء التراث العربي، بيروت، الطبعة الأولى، ١٤٢٠ هـ.
- ابن كثير، إسماعيل بن عمر، تفسير القرآن العظيم، تحقيق: سامي بن محمد سلامة، دار طيبة للنشر والتوزيع، الطبعة الثانية ١٤٢٠ هـ.
- البهوتي، منصور بن يونس، الروض المربع شرح زاد المستقنع، تحقيق: عبد القدوس محمد نذير، دار المؤيد، مؤسسة الرسالة.

- البهوتي، منصور بن يونس، شرح منتهى الإرادات (دقائق أولي النهى لشرح المنتهى)، دار عالم الكتب، الطبعة الأولى، ١٤١٤هـ.
- البهوتي، منصور بن يونس، كشف القناع، دار الكتب العلمية، بيروت. ب.د.ت
- البيهقي، سليمان بن محمد، حاشية البيهقي على شرح المنهج، دار الفكر، ١٤١٥هـ
- البيهقي، أحمد بن الحسين، السنن الكبرى للبيهقي، تحقيق: محمد عبد القادر عطا، دار الكتب العلمية، بيروت، الطبعة الثانية، ١٤٢٤هـ.
- الترمذي، محمد بن عيسى، سنن الترمذي، تحقيق: بشار عواد، دار الغرب الإسلامي، بيروت، الطبعة الأولى، ١٩٩٦م.
- ابن تيمية، أحمد بن عبد الحليم، مجموع الفتاوى، تحقيق: عبد الرحمن بن محمد بن قاسم، مجمع الملك فهد لطباعة المصحف الشريف، المدينة النبوية، المملكة العربية السعودية، ١٤١٦هـ.
- جابر، محمد خضر راهي، الأحكام المتعلقة ببشرة الإنسان في الفقه الإسلامي، رسالة ماجستير، كلية الشريعة بجامعة آل البيت، الأردن، ٢٠١٣م.
- الجصاص، أحمد بن علي، أحكام القرآن، تحقيق: محمد الصادق قمحاي، دار إحياء التراث العربي، بيروت، ١٤٠٥هـ.
- الجمل، سليمان بن منصور، حاشية الجمل على شرح المنهج، دار الفكر.
- الجوزي، عبد الرحمن بن علي، أحكام النساء، تحقيق: علي المحمدي، وزارة الأوقاف والشؤون الإسلامية بقطر، الطبعة الثانية، ١٤١٤هـ.
- الجوزي، عبد الرحمن بن علي، زاد المسير في علم التفسير، تحقيق: عبد الرزاق المهدي، دار الكتاب العربي، بيروت، الطبعة الأولى، ١٤٢٢هـ.
- الجوهرى، إسماعيل بن حماد، الصحاح، تحقيق: أحمد عبد الغفور عطار، دار العلم للملايين، بيروت، الطبعة الرابعة، ١٤٠٧هـ.

- الحاكم، مُجَدِّد بن عبد الله، المستدرك على الصحيحين، تحقيق: مصطفى عبد القادر عطا، دار الكتب العلمية بيروت، الطبعة الأولى، ١٤١١هـ.
- ابن حزم، علي بن أحمد، المحلى بالآثار، دار الفكر، بيروت. ب.د.ت
- الحسيني، إسماعيل، موسوعة الأمراض التناسلية والجلدية والبولية، دار أسامة، الأردن، الطبعة الأولى، ٢٠٠٤م.
- الخطاب، مُجَدِّد الرعيني، مواهب الجليل شرح مختصر خليل، دار الفكر، الطبعة الثالثة، ١٤١٢هـ.
- الحموي، أحمد بن مُجَدِّد، المصباح المنير في غريب الشرح الكبير، المكتبة العلمية، بيروت.
- الحموي، شهاب الدين أحمد بن مُجَدِّد، غمز عيون البصائر شرح الأشباه والنظائر، دار الكتب العلمية، بيروت، الطبعة الأولى، ١٤٠٥هـ.
- الدارقطني، علي بن عمر، سنن الدارقطني، تحقيق: شعيب الأرنؤوط وآخرون، مؤسسة الرسالة، بيروت، الطبعة الأولى، ١٤٢٤هـ.
- أبي داود، سليمان بن الأشعث، سنن أبي داود، تحقيق: مُجَدِّد محيي الدين عبد الحميد، المكتبة العصرية، بيروت.
- الدويش، أحمد بن عبد الرزاق، فتاوى اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء بالملكة العربية السعودية، طبعة إدارة البحوث العلمية والإفتاء، الإدارة العامة للطبع، الرياض. ب.د.ت
- الذهبي، مُجَدِّد بن أحمد، الطب النبوي، تحقيق: مُجَدِّد عبد الرحمن المرعشلي، دار النفائس، الطبعة الأولى ١٤٢٥هـ.
- الذهبي، مُجَدِّد بن أحمد، ميزان الاعتدال في نقد الرجال، تحقيق: علي مُجَدِّد البجاوي، دار المعرفة، بيروت، الطبعة الأولى، ١٣٨٢هـ.
- الرازي، مُجَدِّد بن عمر، التفسير الكبير (مفاتيح الغيب)، دار إحياء التراث العربي، بيروت، الطبعة الثالثة، ١٤٢٠هـ.

- الراشد، لبنى عبد العزيز، النوازل في زينة المرأة، دار التحبير، الطبعة الأولى، لعام ١٤٤٠هـ.
- الرملي، مُحمَّد بن أبي العباس، نهاية المحتاج إلى شرح المنهاج، دار الفكر، بيروت، ١٤٠٤هـ.
- الساهي، شوقي عبدة، الفكر الاسلامي والقضايا الطبية المعاصرة، مكتبة النهضة، القاهرة، الطبعة الأولى ١٤١١هـ.
- السبكي، عبد الوهاب بن تقي الدين، الأشباه والنظائر، دار الكتب العلمية، بيروت، الطبعة الأولى، ١٤١١هـ.
- السرخسي، مُحمَّد بن أحمد، المبسوط، دار المعرفة، بيروت، طبعة ١٤١٤هـ.
- السعدي، عبد الرحمن بن ناصر، تيسير الكريم الرحمن في تفسير كلام المنان، تحقيق: عبد الرحمن بن معلا اللويحق، مؤسسة الرسالة، الطبعة الأولى ١٤٢٠هـ.
- السفاريني، مُحمَّد بن أحمد، غذاء الألباب في شرح منظومة الآداب، مؤسسة قرطبة، مصر، الطبعة الثانية، ١٤١٤هـ.
- السيوطي، جلال الدين عبد الرحمن، الأشباه والنظائر، دار الكتب العلمية، الطبعة الأولى، ١٤١١هـ.
- الشاطبي، إبراهيم بن موسى، الموافقات، تحقيق: مشهور حسن ال سلمان، دار ابن عفان، الطبعة الأولى، ١٤١٧هـ.
- الشافعي، مُحمَّد بن إدريس، الأم، دار المعرفة، بيروت، طبعة ١٤١٠هـ.
- الشعيلي، سليمان بن علي، الألوان ودلالاتها في القرآن الكريم، بحث منشور في مجلة جامعة الشارقة للعلوم الشرعية والإنسانية، العدد [٣] لعام ٢٠٠٧م.
- الشنقيطي، مُحمَّد الأمين، أضواء البيان في إيضاح القرآن بالقرآن، دار الفكر للطباعة والنشر، ١٤١٥هـ.
- الشنقيطي، مُحمَّد المختار، أحكام الجراحة الطبية والآثار المترتبة عليها، مكتبة الصحابة، الطبعة الثانية، ١٤١٥هـ.

- الشوكاني، مُحمَّد بن علي، فتح القدير، دار ابن كثير، الطبعة الأولى ١٤١٤هـ.
- الشوكاني، مُحمَّد بن علي، نيل الأوطار، تحقيق: عصام الصبابطي، دار الحديث، مصر، الطبعة الأولى، ١٤١٣هـ.
- الشيباني، أحمد بن حنبل، مسند الإمام أحمد، تحقيق: شعيب الأرنؤوط وآخرون، مؤسسة الرسالة، الطبعة الأولى، ١٤٢١هـ.
- الطبري، مُحمَّد بن جرير، جامع البيان في تأويل القرآن، تحقيق: أحمد مُحمَّد شاكر، مؤسسة الرسالة، الطبعة الأولى، ١٤٢٠هـ.
- ابن عابدين، مُحمَّد أمين، حاشية ابن عابدين، دار الفكر، بيروت، الطبعة الثانية، ١٤١٢هـ.
- عصام شعبان ونقولا أبو طارة، الجراحة التجميلية للفم والوجه والفكين، دار طلاس، دمشق، الطبعة الأولى، ١٩٩٤م.
- العربي، مُحمَّد بن عبد الله، أحكام القرآن، تحقيق: مُحمَّد عبد القادر عطاء، دار الكتب العلمية، بيروت، الطلعة الثالثة، ١٤٢٤هـ.
- العسقلاني، أحمد بن علي، فتح الباري شرح صحيح البخاري، طبع تحت إشراف: محب الدين الخطيب، دار المعرفة، بيروت، ١٣٧٩هـ.
- العسقلاني، أحمد بن علي، لسان الميزان، تحقيق: عبد الفتاح أبو غدة، دار البشائر الإسلامية، الطبعة الأولى، ٢٠٠٢م.
- ابن عثيمين، مُحمَّد بن صالح، مجموع فتاوى ورسائل فضيلة الشيخ مُحمَّد بن صالح العثيمين، جمع وترتيب: فهد بن ناصر بن إبراهيم السليمان، دار الوطن، ١٤١٣هـ.
- العيني، محمود بن أحمد، عمدة القاري شرح صحيح البخاري، دار إحياء التراث العربي، بيروت. ب.د.ت.
- الغامدي، عبد الله سالم، مسؤولية الطبيب المهنية، دار الاندلس الخضراء، الطبعة الأولى، ١٤١٨هـ.

د. علي بن محمد جابر الظلمي

- الغرناطي، مُحمَّد بن يوسف، التاج والإكليل، دار الكتب العلمية، بيروت، الطبعة الأولى، ١٤١٦هـ.
- الفوزان، صالح بن مُحمَّد، تغيير خلق الله ضوابطه وتطبيقاته، ورقة علمية مقدمة إلى حلقة نقاش (ضوابط وقواعد في اللباس والزينة والتجميل)، تنظيم الأمانة العامة بموقع الفقه الإسلامي، ٢٨ شعبان لعام ١٤٣٠هـ.
- الفوزان، مُحمَّد بن صالح، الجراحة التجميلية، دار التدمرية، الطبعة الثانية، ١٤٢٩هـ.
- ابن قدامة، عبد الله بن أحمد، المغني، مكتبة القاهرة، ١٣٨٨هـ.
- ابن قدامة، عبد الله بن أحمد، روضة الناظر وجنة المناظر، مؤسسة الريان للطباعة والنشر والتوزيع، الطبعة الثانية ١٤٢٣هـ.
- القرافي، أحمد بن إدريس، الذخيرة، تحقيق: مجموعة من المحققين، دار الغرب الإسلامي، بيروت.
- القرافي، أحمد بن إدريس، الفروق (أنوار البروق في انواء الفروق)، دار الكتب العلمية، بيروت، الطبعة الأولى، ١٤١٨هـ.
- القرطبي، مُحمَّد بن أحمد، الجامع لأحكام القرآن، تحقيق: أحمد البردوني وإبراهيم أطفيش، دار الكتب المصرية، القاهرة، الطبعة الثانية.
- القرطبي، مُحمَّد بن رشد، المقدمات الممهدات، تحقيق: مُحمَّد حجي، دار الغرب الإسلامي، بيروت، الطبعة الأولى، ١٤٠٨هـ.
- القرني، فاطمة بنت مُحمَّد، تغيير خلق الله حقيقته وحكمه ونوازل الفقهية المعاصرة، رسالة ماجستير بكلية الشريعة والدراسات الإسلامية بجامعة أم القرى، لعام ٢٠١٨م.
- القزويني، أحمد بن فارس، مقاييس اللغة، تحقيق: عبد السلام هارون، دار الفكر، ١٣٩٩هـ.
- ابن القيم الجوزية، مُحمَّد بن أبي بكر، زاد المعاد في هدي خير العباد، مؤسسة الرسالة، بيروت، الطبعة السابعة والعشرون، ١٤١٥هـ.

- اللاحم، عبد الباري سليمان، ضابط تغيير خلق الله، بحث منشور بحولية كلية أصول الدين والدعوة بالمنوفية، العدد [٤٢]، عام ٢٠٢٣ م.
- اللبدي، عبد العزيز، القاموس الطبي العربي، دار البشير للطباعة والنشر، الطبعة الأولى، ١٤٢٥ هـ.
- الماوردي، علي بن مُجَّد بن حبيب، الحاوي الكبير، تحقيق: علي معوض وعادل عبد الموجود، دار الكتب العلمية، بيروت، ط ١، ١٤١٩ هـ.
- مجموعة من المؤلفين، دليل المصطلحات الطبية، الموسوعة العربية للدراسات والنشر، الطبعة الأولى، ١٤١٣ هـ.
- المراغي، أحمد بن مصطفى، تفسير المراغي، شركة مكتبة ومطبعة مصطفى البابي الحلبي وأولاده بمصر، الطبعة الأولى، ١٣٦٥ هـ.
- المرجع في الأمراض الجلدية، ترجمة أعضاء الهيئة التدريسية بكلية الطب بجامعة دمشق بإشراف الدكتور صالح داود، طبعة دار ابن النفيس بدمشق، الطبعة الأولى، ١٤١٦ هـ.
- المرداوي، علي بن سليمان، الإنصاف في معرفة الراجح من الخلاف، تحقيق: مُجَّد حامد فقي، دار إحياء التراث العربي، بيروت، الطبعة الثانية.
- المرغيناني، علي بن أبي بكر، الهداية في شرح بداية المبتدي، تحقيق: طلال يوسف، دار إحياء التراث العربي، بيروت، لبنان.
- مسلم، مسلم بن الحجاج، صحيح مسلم، تحقيق: مُجَّد فؤاد عبد الباقي، دار إحياء التراث العربي، بيروت. ب.د.ت.
- المصري، زين الدين بن نجيم، الأشباه والنظائر، تحقيق: زكريا عميرات، دار الكتب العلمية، بيروت، الطبعة الأولى، ١٤١٩ هـ.
- مطاوع، حنان عبد الفتاح، الألوان ودلالاتها في الحضارة الإسلامية، بحث منشور في مجلة الاتحاد العام للآثارين العرب، العدد [١٨] لعام ٢٠١٧ م.

د. علي بن محمد جابر الظلمي

- ابن مفلح، إبراهيم بن مُجَدِّ، المبدع شرح المقنع، تحقيق: مُجَدِّ حسن إسماعيل الشافعي، دار الكتب العلمية، بيروت، الطبعة الأولى، ١٤١٨ هـ.
- المقدسي، عبد الرحمن بن مُجَدِّ، الشرح الكبير على المقنع، أشرف على طباعته: مُجَدِّ رشيد رضا، دار الكتاب العربي للنشر والتوزيع.
- المقدسي، مُجَدِّ بن مفلح، الآداب الشرعية والمنح المرعية، دار عالم الكتب. ب.د.ت.
- المقدسي، مُجَدِّ بن مفلح، الفروع، تحقيق: عبد الله التركي، مؤسسة الرسالة، الطبعة الأولى، ١٤٢٤ هـ.
- منصور، زينب، معجم الأمراض وعلاجها، دار أسامة، الأردن، الطبعة الأولى، ٢٠١٠ م.
- ابن منظور، جمال الدين، لسان العرب، دار صادر، بيروت، الطبعة الثالثة، ١٤١٤ هـ.
- الموسوعة الطبية الكاملة للأسرة، ترجمة: أنس الرفاعي، دار الثقافة للنشر والتوزيع، الطبعة الأولى، ١٤٠٨ هـ.
- الموسوعة الطبية المتخصصة، الصادرة عن هيئة الموسوعة العربية، جمهورية سوريا، الطبعة الأولى، ٢٠١١ م.
- موسوعة الفقه الطبي، إصدار دار عطاءات العلم بإشراف الدكتور خالد الجابر، الطبعة الثانية، ١٤٤٥ هـ.
- النسائي، أحمد بن شعيب، سنن النسائي، عليه حاشية السندي والسيوطي، تحقيق: عبد الفتاح أبو غدة، مكتبة المطبوعات الإسلامية، حلب، الطبعة الثانية، ١٤٠٦ هـ.
- النعماني، عمر بن علي، اللباب في علوم الكتاب، تحقيق: عادل أحمد عبد الموجود وعلي مُجَدِّ معوض، دار الكتب العلمية، بيروت، الطبعة الأولى، ١٤١٩ هـ.
- النفراوي، أحمد بن غانم، الفواكه الدواني على رسالة أبي زيد القيرواني، دار الفكر، ١٤١٥ هـ.
- النووي، يحيى بن شرف، المجموع شرح المهذب، دار الفكر. ب.د.ت.

إعادة لون البشرة المفقود إلى أصله

- النووي، يحيى بن شرف، روضة الطالبين وعمد المفتين، تحقيق: زهير الشاويش، المكتب الإسلامي، بيروت، الطبعة الثالثة، ١٤١٢ هـ.
- النووي، يحيى بن شرف، شرح صحيح مسلم بن الحجاج، دار إحياء التراث العربي، بيروت، الطبعة الثانية، ١٣٩٢ هـ.
- ابن الهمام، كمال الدين محمد بن عبد الواحد، فتح القدير، دار الفكر، بيروت. ب.د.ت.
- الهيثمي، أحمد بن محمد، تحفة المحتاج في شرح المنهاج، المكتبة التجارية الكبرى لمصطفى محمد، مصر، ١٣٥٧ هـ.
- الواحدي، علي بن أحمد، التفسير البسيط، تحقيق: مجموعة من الباحثين، عمادة البحث العلمي، جامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية، الطبعة الأولى، ١٤٣٠ هـ.
- المواقع الإلكترونية:
- فتوى عن حكم التاتو للرجال من مركز الإفتاء العام بالأردن، فتوى رقم [٣٥٤٣] على الرابط: <https://linksshortcut.com/TOzuR>.
- فتوى في موقع الإسلام سؤال وجواب عن حكم الوشم المؤقت، رقم الفتوى [٩٩٦٢٩] على الرابط: <https://2u.pw/qseCamvR>.
- فتوى للعلامة ابن عثيمين في حكم إزالة الوشم الذي على اليد، على الشبكة العنكبوتية، على الرابط: <https://2u.pw/bl9q7oZR>.
- فتوى مسموعة للعلامة ابن عثيمين في حكم استعمال المراهم والأدهان في تبييض البشرة على الرابط: <https://2u.pw/X0uXuUYa>.
- مقال بعنوان أشكال الندبات، على موقع ويب طب، على الرابط: <https://2u.pw/04SusXwM>.
- مقال بعنوان الندبات وعلاجها، على موقع الطبي، على الرابط: <https://2u.pw/U2pXVUIA>.

- مقال بعنوان الوحمة دليلك الشامل للتعرف على أنواعها وطرق علاجها، على موقع ويب طب، على الرابط:

<https://2u.pw/kEVhy6zK>.

- مقال بعنوان الوشم وأهم المعلومات عنه على موقع ويب طب على الرابط:

<https://2h.ae/IuQo>.

- مقال بعنوان تصبغات الجلد أسبابه وعلاجاته من الطب والطبيعة، موقع ويب طب، على الرابط: <https://2u.pw/6P7I37>.

- مقال بعنوان فرط التصبغ (استمرار الجلد)، على موقع الطبي، على الرابط:

<https://2u.pw/Ky2CZ0Q3>.

- مقال بعنوان موضوع الوحمة (Birthmark)، على موقع مجلس الصحة لدول مجلس التعاون، على الرابط: <https://2u.pw/wmy1BUlu>.

- مقال بعنوان وحمة Birthmark، على موقع الطبي، على الرابط: <https://2u.pw/8iT1EZ4U>.

- موضوع الحروق على موقع وزارة الصحة السعودية على الرابط: <https://2u.pw/me84Q>.

- الموقع الطبي مايو كلينك على الرابط: <https://2u.pw/ry2wZ31h>.

- موقع مجمع الفقه الإسلامي الدولي على الرابط: <https://2u.pw/4y1JLl>.



Bibliography

- **al-Qur'ān al-Karīm.**
- Aḥmad Salāmah wa-Aḥmad 'Umayrah, **ḥāshiyatā Qalyūbī w'myrh**, Dār al-Fikr, Bayrūt, 1415h.
- al-Aṣḥabī, Mālik ibn Anas, **al-Mudawwanah**, Bayrūt, Dār al-Kutub al-'Ilmiyah, T1, 1415h.
- al-Aṣḥāhānī, al-Ḥusayn ibn Muḥammad, **al-Mufradāt fī Gharīb al-Qur'ān**, taḥqīq : Ṣafwān 'Adnān al-Dāwūdī, Dār al-Qalam, Dimashq, al-Ṭab'ah : al-ūlā, 1412 H.
- Āl Būrnū, Muḥammad Ṣidqī, **al-Wajīz fī Īdāḥ Qawā'id al-fiqh al-Kullīyah**, Mu'assasat al-Risālah, Bayrūt, al-Ṭab'ah al-rābi'ah, 1416 H.
- Āl Būrnū, Muḥammad Ṣidqī, **Mawsū'at al-qawā'id al-fiqhiyah**, Mu'assasat al-Risālah, Bayrūt, al-Ṭab'ah al-ūlā, 1424 H.
- al-Andalusī, Muḥammad ibn Ḥayyān, **al-Baḥr al-muḥīṭ fī al-tafsīr**, taḥqīq : Ṣidqī Muḥammad Jamīl, Dār al-Fikr, Bayrūt, al-Ṭab'ah al-ūlā, 1420 H.
- al-Bābartī, Muḥammad ibn Maḥmūd, **al-'ināyah sharḥ al-Hidāyah**, (t : 786h), Dār al-Fikr. b. D. t.
- Ibn Bāz, 'Abd al-'Azīz ibn 'Abd Allāh, **Majmū' Fatāwā Ibn Bāz**, jam' : Muḥammad ibn Sa'd al-Shuway'ir, Dār al-Qāsim lil-Nashr, al-Ṭab'ah al-ūlā, 1420h.
- al-Bukhārī, Muḥammad ibn Ismā'īl, **Ṣaḥīḥ al-Bukhārī**, taḥqīq : Muḥammad Zuhayr al-Nāṣir, Dār Ṭawq al-najāh, al-Ṭab'ah al-ūlā, 1422H.
- al-Baghawī, Ḥusayn ibn Mas'ūd, **tafsīr al-Baghawī**, taḥqīq : 'Abd al-Razzāq al-Mahdī, Dār Ihyā' al-Turāth al-'Arabī, Bayrūt, al-Ṭab'ah al-ūlā, 1420 H.
- Ibn Kathīr, Ismā'īl ibn 'Umar, **tafsīr al-Qur'ān al-'Aẓīm**, taḥqīq : Sāmī ibn Muḥammad Salāmah, Dār Ṭaybah lil-Nashr wa-al-Tawzī', al-Ṭab'ah al-thāniyah 1420h.
- al-Buhūtī, Maṣṣūr ibn Yūnus, **al-Rawḍ al-murbi' sharḥ Zād al-mustaqnī'**, taḥqīq : 'Abd al-Quddūs Muḥammad Nadhīr, Dār al-Mu'ayyad, Mu'assasat al-Risālah.
- al-Buhūtī, Maṣṣūr ibn Yūnus, **sharḥ Muntahā al-irādāt (daqā'iq ulī al-nuhā li-sharḥ al-Muntahā)**, Dār 'Ālam al-Kutub, al-Ṭab'ah al-ūlā, 1414h.
- al-Buhūtī, Maṣṣūr ibn Yūnus, **Kashshāf al-qinā'**, Dār al-Kutub al-'Ilmiyah, Bayrūt. b. D. t
- albyjrmy, Sulaymān ibn Muḥammad, **Ḥāshiyat albyjrmy 'alā sharḥ al-manhaj**, Dār al-Fikr, 1415h
- al-Bayhaqī, Aḥmad ibn al-Ḥusayn, **al-sunan al-Kubrā lil-Bayhaqī**, taḥqīq : Muḥammad 'Abd al-Qādir 'Aṭā, Dār al-Kutub al-'Ilmiyah, Bayrūt, al-Ṭab'ah al-thāniyah, 1424h.
- al-Tirmidhī, Muḥammad ibn 'Īsā, **Sunan al-Tirmidhī**, taḥqīq : Bashshār 'Awwād, Dār al-Gharb al-Islāmī, Bayrūt, al-Ṭab'ah al-ūlā, 1996m.

- Ibn Taymīyah, Aḥmad ibn ‘Abd al-Ḥalīm, **Majmū‘ al-Fatāwā**, taḥqīq : ‘Abd al-Raḥmān ibn Muḥammad ibn Qāsim, Majma‘ al-Malik Fahd li-Ṭibā‘at al-Muṣḥaf al-Sharīf, al-Madīnah al-Nabawīyah, al-Mamlakah al-‘Arabīyah al-Sa‘ūdīyah, 1416h.
- Jābir, Muḥammad Khidr Rāhī, **al-aḥkām al-muta‘alliqah bbshrh al-insān fī al-fiqh al-Islāmī, Risālat mājistīr**, Kullīyat al-sharī‘ah bi-Jāmi‘at Āl al-Bayt, al-Urdun, 2013m.
- al-Jaṣṣāṣ, Aḥmad ibn ‘Alī, **Aḥkām al-Qur’ān**, taḥqīq : Muḥammad al-Ṣādiq Qamḥāwī, Dār Iḥyā’ al-Turāth al-‘Arabī, Bayrūt, 1405h.
- al-Jamal, Sulaymān ibn Maṣṣūr, **Ḥāshiyat al-Jamal ‘alā sharḥ al-manhaj**, Dār al-Fikr.
- al-Jawzī, ‘Abd al-Raḥmān ibn ‘Alī, **Aḥkām al-nisā’**, taḥqīq : ‘Alī al-Muḥammadī, Wizārat al-Awqāf wa-al-Shu‘ūn al-Islāmīyah Buḥtur, al-Ṭab‘ah al-thānīyah, 1414h.
- al-Jawzī, ‘Abd al-Raḥmān ibn ‘Alī, **Zād al-Musayyar fī ‘ilm al-tafsīr**, taḥqīq : ‘Abd al-Razzāq al-Mahdī, Dār al-Kitāb al-‘Arabī, Bayrūt, al-Ṭab‘ah al-ūlā, 1422 H.
- al-Jawharī, Ismā‘īl ibn Ḥammād, **al-ṣiḥāḥ**, taḥqīq : Aḥmad ‘Abd al-Ghafūr ‘Aṭṭār, Dār al-‘Ilm lil-Malāyīn, Bayrūt, al-Ṭab‘ah al-rābi‘ah, 1407h.
- al-Ḥākim, Muḥammad ibn ‘Abd Allāh, **al-Mustadrak ‘alā al-ṣaḥīḥayn**, taḥqīq : Muṣṭafā ‘Abd al-Qādir ‘Aṭā, Dār al-Kutub al-‘Ilmīyah Bayrūt, al-Ṭab‘ah al-ūlā, 1411h.
- Ibn Ḥazm, ‘Alī ibn Aḥmad, **al-Muḥallā wa-al-āthār**, Dār al-Fikr, Bayrūt. b. D. t.
- al-Ḥusaynī, Ismā‘īl, Mawsū‘at al-amrād al-tanāsulīyah wāljldyh wālbwlyh, **Dār Usāmah**, al-Urdun, al-Ṭab‘ah al-ūlā, 2004m.
- al-Ḥaṭṭāb, Muḥammad al-Ru‘aynī, **Mawāhib al-Jalīl sharḥ Mukhtaṣar Khalīl**, Dār al-Fikr, al-Ṭab‘ah al-thālithah, 1412h.
- al-Ḥamawī, Aḥmad ibn Muḥammad, **al-Miṣbāḥ al-munīr fī Gharīb al-sharḥ al-kabīr**, al-Maktabah al-‘Ilmīyah, Bayrūt.
- al-Ḥamawī, Shihāb al-Dīn Aḥmad ibn Muḥammad, **ghmz ‘Uyūn al-Baṣā’ir sharḥ al-Ashbāḥ wa-al-naẓā’ir**, Dār al-Kutub al-‘Ilmīyah, Bayrūt, al-Ṭab‘ah al-ūlā, 1405h.
- al-Dāraqutnī, ‘Alī ibn ‘Umar, **Sunan al-Dāraqutnī**, taḥqīq : Shu‘ayb al-Arnā‘ūt wa-ākharūn, Mu‘assasat al-Risālah, Bayrūt, al-Ṭab‘ah al-ūlā, 1424h.
- Abī Dāwūd, Sulaymān ibn al-Ash‘ath, **Sunan Abī Dāwūd**, taḥqīq : Muḥammad Muḥyī al-Dīn ‘Abd al-Ḥamīd, al-Maktabah al-‘Aṣrīyah, Bayrūt.
- al-Duwaysh, Aḥmad ibn ‘Abd al-Razzāq, **Fatāwā al-Lajnah al-dā’imah lil-Buḥūth al-‘Ilmīyah wa-al-Iftā’ bi-al-Mamlakah al-‘Arabīyah al-Sa‘ūdīyah**, Ṭab‘ah Idārat al-Buḥūth al-‘Ilmīyah wa-al-Iftā’, al-Idārah al-‘Āmmah lil-Ṭab‘, al-Riyāḍ. b. D. t
- al-Dhahabī, Muḥammad ibn Aḥmad, **al-ṭibb al-Nabawī**, taḥqīq : Muḥammad ‘Abd al-Raḥmān al-Mar‘ashlī, Dār al-Nafā’is, al-Ṭab‘ah al-ūlā 1425 H.
- al-Dhahabī, Muḥammad ibn Aḥmad, **mīzān al-‘itidāl fī Naqd al-rijāl**, taḥqīq : ‘Alī Muḥammad al-Bajāwī, Dār al-Ma‘rifah, Bayrūt, al-Ṭab‘ah al-ūlā, 1382 H.

- al-Rāzī, Muḥammad ibn ‘Umar, **al-tafsīr al-kabīr (Mafātīḥ al-ghayb)**, Dār Ihyā’ al-Turāth al-‘Arabī, Bayrūt, al-Ṭab‘ah al-thālithah, 1420h.
- al-Rāshid, Lubnā ‘Abd al-‘Azīz, **al-nawāzil fī Zaynah al-mar’ah**, Dār al-**Ṭaḥbīr**, al-Ṭab‘ah al-ūlā, li-‘ām 1440h.
- al-Ramlī, Muḥammad ibn Abī al-‘Abbās, **nihāyat al-muḥtāj ilā sharḥ al-Minhāj**, Dār al-Fikr, Bayrūt, 1404h.
- al-Sāhī, Shawqī ‘Abdah, **al-Fikr al-Islāmī wa-al-qaḍāyā al-ṭibbīyah al-mu‘āshirah**, **Maktabat al-Nahḍah**, al-Qāhirah, al-Ṭab‘ah al-ūlā 1411h.
- al-Subkī, ‘Abd al-Wahhāb ibn Taqī al-Dīn, **al-Ashbāḥ wa-al-naẓā’ir**, Dār al-Kutub al-‘Ilmīyah, Bayrūt, al-Ṭab‘ah al-ūlā, 1411h.
- al-Sarakhsī, Muḥammad ibn Aḥmad, **al-Mabsūṭ**, **Dār al-Ma‘rifah**, Bayrūt, Ṭab‘ah 1414h.
- al-Sa’dī, ‘Abd al-Raḥmān ibn Nāṣir, **Taysīr al-Karīm al-Raḥmān fī tafsīr kalām al-Mannān**, taḥqīq : ‘Abd al-Raḥmān ibn Mu‘allā al-Luwayḥiq, Mu’assasat al-Risālah, al-Ṭab‘ah al-ūlā 1420h.
- al-Saffārīnī, Muḥammad ibn Aḥmad, **ghidhā’ al-albāb fī sharḥ manẓūmat al-Ādāb**, Mu’assasat Qurṭubah, Miṣr, al-Ṭab‘ah al-thānīyah, 1414 H.
- al-Suyūṭī, Jalāl al-Dīn ‘Abd al-Raḥmān, **al-Ashbāḥ wa-al-naẓā’ir**, Dār al-Kutub al-‘Ilmīyah, al-Ṭab‘ah al-ūlā, 1411h.
- al-Shāṭibī, Ibrāhīm ibn Mūsā, **al-Muwāfaqāt**, taḥqīq : Mashhūr Ḥasan al Salmān, Dār Ibn ‘Affān, al-Ṭab‘ah al-ūlā, 1417h.
- al-Shāfi‘ī, Muḥammad ibn Idrīs, **al-umm**, **Dār al-Ma‘rifah**, Bayrūt, Ṭab‘ah 1410h.
- al-Shu‘aylī, Sulaymān ibn ‘Alī, **al-alwān wa-dalālatuhā fī al-Qur’ān al-Karīm**, baḥṭh manshūr fī Majallat Jāmi‘at al-Shāriqah lil-‘Ulūm al-shar‘īyah wa-al-insānīyah, al-‘adad [3] li-‘ām 2007m.
- al-Shinqītī, Muḥammad al-Amīn, **Aḍwā’ al-Bayān fī Īdāḥ al-Qur’ān bi-al-Qur’ān**, Dār al-Fikr lil-Ṭibā‘ah wa-al-Nashr, 1415 H.
- al-Shinqītī, Muḥammad al-Mukhtār, **Aḥkām al-jirāḥah al-ṭibbīyah wa-al-āthār al-mutarattibah ‘alayhā**, Maktabat al-ṣaḥābah, al-Ṭab‘ah al-thānīyah, 1415h.
- al-Shawkānī, Muḥammad ibn ‘Alī, **Faṭḥ al-qadīr**, Dār Ibn Kathīr, al-Ṭab‘ah al-ūlā 1414h.
- al-Shawkānī, Muḥammad ibn ‘Alī, **Nayl al-awṭār**, taḥqīq : ‘Iṣām al-Ṣabābiṭī, Dār al-ḥadīth, Miṣr, al-Ṭab‘ah al-ūlā, 1413h.
- al-Shaybānī, Aḥmad ibn Ḥanbal, **Musnad al-Imām Aḥmad**, taḥqīq : Shu‘ayb al-Arnā’ūt wa-ākharūn, Mu’assasat al-Risālah, al-Ṭab‘ah al-ūlā, 1421h.
- al-Ṭabarī, Muḥammad ibn Jarīr, **Jāmi‘ al-Bayān fī Ta’wīl al-Qur’ān**, taḥqīq : Aḥmad Muḥammad Shākir, Mu’assasat al-Risālah, al-Ṭab‘ah al-ūlā, 1420 H.
- Ibn ‘Ābidīn, Muḥammad Amīn , Dār al-Fikr, Bayrūt, al-Ṭab‘ah al-thānīyah, 1412h.
- ‘Iṣām Sha‘bān wṣqlā Abū ṭārḥ, **al-jirāḥah al-tajmīliyah llfm wa-al-wajh wālfkyn**, Dār Ṭalās, Dimashq, al-Ṭab‘ah al-ūlā, 1994m.
- al-‘Arabī, Muḥammad ibn ‘Abd Allāh, **Aḥkām al-Qur’ān**, taḥqīq : Muḥammad ‘Abd al-Qadīr ‘Aṭā, Dār al-Kutub al-‘Ilmīyah, Bayrūt, alṭ‘h al-thālithah, 1424h.

- al-‘Asqalānī, Aḥmad ibn ‘Alī, **Fath al-Bārī sharḥ Ṣaḥīḥ al-Bukhārī**, Ṭubī‘a taḥta ishrāf : Muḥibb al-Dīn al-Khaṭīb, Dār al-Ma‘rifah, Bayrūt, 1379h.
- al-‘Asqalānī, Aḥmad ibn ‘Alī, **Lisān al-mīzān**, taḥqīq : ‘Abd al-Fattāḥ Abū Ghuddah, Dār al-Bashā’ir al-Islāmīyah, al-Ṭab‘ah al-ūlá, 2002 M.
- Ibn ‘Uthaymīn, Muḥammad ibn Ṣāliḥ, **Majmū‘ Fatāwá wa-rasā’il Faḍīlat al-Shaykh Muḥammad ibn Ṣāliḥ al-‘Uthaymīn**, jam‘ wa-tartīb : Fahd ibn Nāṣir ibn Ibrāhīm al-Sulaymān, Dār al-waṭan, 1413 H.
- al-‘Aynī, Maḥmūd ibn Aḥmad, **‘Umdat al-Qārī sharḥ Ṣaḥīḥ al-Bukhārī**, Dār Iḥyā’ al-Turāth al-‘Arabī, Bayrūt. b. D. t.
- al-Ghāmidī, ‘Abd Allāh Sālim, **Mas’ūliyat al-Ṭabīb al-mihniyah**, Dār al-Andalus al-Khaḍrā’, al-Ṭab‘ah al-ūlá, 1418h
- al-Gharnāṭī, Muḥammad ibn Yūsuf, **al-Tāj wa-al-iklīl**, Dār al-Kutub al-‘Ilmīyah, Bayrūt, al-Ṭab‘ah al-ūlá, 1416h.
- al-Fawzān, Muḥammad ibn Ṣāliḥ, **al-jirāḥah al-tajmīliyah**, Dār al-Tadmuriyah, al-Ṭab‘ah al-thāniyah, 1429h.
- Ibn Qudāmah, ‘Abd Allāh ibn Aḥmad, **al-Mughnī**, Maktabat al-Qāhirah, 1388h.
- Ibn Qudāmah, ‘Abd Allāh ibn Aḥmad, **Rawḍat al-nāẓir wa-jannat al-munāẓir**, Mu’assasat al-Rayyān lil-Ṭibā‘ah wa-al-Nashr wa-al-Tawzī‘, al-Ṭab‘ah al-thāniyah 1423h.
- al-Qarāfī, Aḥmad ibn Idrīs, **al-Dhakhīrah**, taḥqīq : majmū‘ah min al-muḥaqqiqīn, Dār al-Gharb al-Islāmī, Bayrūt.
- al-Qarāfī, Aḥmad ibn Idrīs, **al-Furūq (Anwār al-burūq fī anwā’ al-Furūq)**, Dār al-Kutub al-‘Ilmīyah, Bayrūt, al-Ṭab‘ah al-ūlá, 1418h.
- al-Qurṭubī, Muḥammad ibn Aḥmad, **al-Jāmi‘ li-aḥkām al-Qur’ān**, taḥqīq : Aḥmad al-Baraddūnī wa-Ibrāhīm Aṭṭafayyish, Dār al-Kutub al-Miṣrīyah, al-Qāhirah, al-Ṭab‘ah al-thāniyah.
- al-Qurṭubī, Muḥammad ibn Rushd, **al-muqaddimāt almmhdāt**, taḥqīq : Muḥammad Ḥajjī, Dār al-Gharb al-Islāmī, Bayrūt, al-Ṭab‘ah al-ūlá, 1408h.
- al-Quranī, Fāṭimah bint Muḥammad, **taghyīr khalq Allāh ḥaqīqatuhu wa-ḥukmuh wa-nawāziluh al-fiqhiyah al-mu‘āṣirah**, Risālat mājistīr bi-Kullīyat al-sharī‘ah wa-al-Dirāsāt al-Islāmīyah bi-Jāmi‘at Umm al-Qurá, li-‘ām 2018m.
- al-Qazwīnī, Aḥmad ibn Fāris, **Maqāyīs al-lughah**, taḥqīq : ‘Abd al-Salām Hārūn, Dār al-Fikr, 1399h.
- Ibn al-Qayyim al-Jawzīyah, Muḥammad ibn Abī Bakr, **Zād al-ma‘ād fī Hudá Khayr al-ibād, Mu’assasat al-Risālah**, Bayrūt, al-Ṭab‘ah al-sābi‘ah wa-al-‘ishrūn, 1415h.
- al-Lāḥim, ‘Abd al-Bārī Sulaymān, **qābiṭ taghyīr khalq Allāh**, baḥth manshūr bhwyh Kullīyat uṣūl al-Dīn wa-al-Da‘wah bi-al-Minūfiyah, al-‘adad [42], ‘ām 2023m.
- al-Labadī, ‘Abd al-‘Azīz, **al-Qāmūs al-ṭibbī al-‘Uraybī**, Dār al-Bashīr lil-Ṭibā‘ah wa-al-Nashr, al-Ṭab‘ah al-ūlá, 1425h.
- al-Māwardī, ‘Alī ibn Muḥammad ibn Ḥabīb, **al-Ḥawī al-kabīr**, taḥqīq : ‘Alī Mu‘awwad wa-‘Ādil ‘Abd al-Mawjūd, Dār al-Kutub al-‘Ilmīyah, Bayrūt, T1, 1419h.

- majmū'ah min al-mu'allifin, Dalīl al-muṣṭalahāt al-ṭibbīyah, **al-Mawsū'ah al-'Arabiyyah lil-Dirāsāt wa-al-Nashr**, al-Ṭab'ah al-ūlā, 1413h.
- al-Marāghī, Aḥmad ibn Muṣṭafā, **tafsīr al-Marāghī**, Sharikat Maktabat wa-Maṭba'at Muṣṭafā al-Bābī al-Ḥalabī wa-Awlāduh bi-Miṣr, al-Ṭab'ah al-ūlā, 1365 H.
- **al-Marjī' fī al-amrāḍ al-jildīyah**, tarjamat a'ḍā' al-Hay'ah al-tadrīsīyah bi-Kullīyat al-ṭibb bi-Jāmi'at Dimashq bi-ishrāf al-Duktūr Ṣāliḥ Dāwūd, Ṭab'ah Dār Ibn al-Nafīs bi-Dimashq, al-Ṭab'ah al-ūlā, 1416h.
- Mardāwī, 'Alī ibn Sulaymān, **al-Inṣāf fī ma'rifat al-rājiḥ min al-khilāf**, taḥqīq : Muḥammad Ḥāmid Fiqī, Dār Iḥyā' al-Turāth al-'Arabī, Bayrūt, al-Ṭab'ah al-thāniyah.
- al-Marghīnānī, 'Alī ibn Abī Bakr, **al-Hidāyah fī sharḥ bidāyat al-mubtadi**, taḥqīq : Ṭalāl Yūsuf, Dār Iḥyā' al-Turāth al-'Arabī, Bayrūt, Lubnān.
- Muslim, Muslim ibn al-Ḥajjāj, **Ṣaḥīḥ Muslim**, taḥqīq : Muḥammad Fu'ād 'Abd al-Bāqī, Dār Iḥyā' al-Turāth al-'Arabī, Bayrūt. b. D. t
- al-Miṣrī, Zayn al-Dīn ibn Nujaym, **al-Ashbāḥ wa-al-naẓā'ir**, taḥqīq : Zakarīyā 'Umayrāt, Dār al-Kutub al-'Ilmiyyah, Bayrūt, al-Ṭab'ah al-ūlā, 1419H.
- Muṭāwī, Ḥanān 'Abd al-Fattāḥ, **al-alwān wa-dalālatuhā fī al-Ḥaḍārah al-Islāmiyyah**, baḥṭh manshūr fī Majallat al-Ittiḥād al-'āmm lil-Āthārīyīn al-'Arab, al-'adad [18] li-'ām 2017m.
- Ibn Muflīḥ, Ibrāhīm ibn Muḥammad, **al-mubdi' sharḥ al-Muqni'**, taḥqīq : Muḥammad Ḥasan Ismā'īl al-Shāfi'ī, Dār al-Kutub al-'Ilmiyyah, Bayrūt, al-Ṭab'ah al-ūlā, 1418h.
- al-Maqdisī, 'Abd al-Raḥmān ibn Muḥammad, **al-sharḥ al-kabīr 'alā al-Muqni'**, Ashraf 'alā ṭibā'atihi : Muḥammad Rashīd Riḍā, Dār al-Kitāb al-'Arabī lil-Nashr wa-al-Tawzī'.
- al-Maqdisī, Muḥammad ibn Muflīḥ, **al-Ādāb al-shar'īyah wa-al-minaḥ al-mar'īyah**, Dār 'Ālam al-Kutub. b. D. t.
- al-Maqdisī, Muḥammad ibn Muflīḥ, **al-furū'**, taḥqīq : 'Abd Allāh al-Turkī, Mu'assasat al-Risālah, al-Ṭab'ah al-ūlā, 1424h.
- Manṣūr, Zaynab, **Mu'jam al-amrāḍ wa-'ilājuhā**, Dār Usāmah, al-Urdun, al-Ṭab'ah al-ūlā, 2010m.
- Ibn manzūr, Jamāl al-Dīn, **Lisān al-'Arab**, Dār Ṣādir, Bayrūt, al-Ṭab'ah al-thālithah, 1414h.
- **al-Mawsū'ah al-ṭibbīyah al-kāmilah lil-usrah**, tarjamat : Anas al-Rifā'ī, Dār al-Thaqāfah lil-Nashr wa-al-Tawzī', al-Ṭab'ah al-ūlā, 1408h.
- **al-Mawsū'ah al-ṭibbīyah al-mutakhaṣṣisah**, al-ṣādirah 'an Hay'at al-Mawsū'ah al-'Arabīyah, Jumhūrīyat Sūriyā, al-Ṭab'ah al-ūlā, 2011M.
- al-nisā'ī, Aḥmad ibn Shu'ayb, **Sunan al-nisā'ī**, 'alayhi Ḥāshiyat al-Sindī wa-al-Suyūṭī, taḥqīq : 'Abd al-Fattāḥ Abū Ghuddah, Maktabat al-Maṭbū'āt al-Islāmiyyah, Ḥalab, al-Ṭab'ah al-thāniyah, 1406h.
- al-Nu'mānī, 'Umar ibn 'Alī, **al-Lubāb fī 'ulūm al-Kitāb**, taḥqīq : 'Ādil Aḥmad 'Abd al-Mawjūd wa-'Alī Muḥammad Mu'awwad, Dār al-Kutub al-'Ilmiyyah, Bayrūt, al-Ṭab'ah al-ūlā, 1419 H.

- al-Nafrāwī, Aḥmad ibn Ghānim, **al-Fawākih al-dawānī ‘alā Risālat Abī Zayd al-Qayrawānī**, Dār al-Fikr, 1415h.
- al-Nawawī, Yahyá ibn Sharaf, **al-Majmū‘ sharḥ al-Muhadhdhab**, Dār al-Fikr. b. D. t.
- al-Nawawī, Yahyá ibn Sharaf, **Rawḍat al-ṭālibīn w‘md al-muftīn**, taḥqīq : Zuhayr al-Shāwīsh, al-Maktab al-Islāmī, Bayrūt, al-Ṭab‘ah al-thālithah, 1412h.
- al-Nawawī, Yahyá ibn Sharaf, **sharḥ Ṣaḥīḥ Muslim ibn al-Ḥajjāj**, Dār Iḥyā’ al-Turāth al-‘Arabī, Bayrūt, al-Ṭab‘ah al-thānīyah, 1392h.
- Ibn al-humām, Kamāl al-Dīn Muḥammad ibn ‘Abd al-Wāḥid, **Faṭḥ al-qadīr**, Dār al-Fikr, Bayrūt. b. D. t.
- al-Haytamī, Aḥmad ibn Muḥammad, **Tuḥfat al-muḥtāj fi sharḥ al-Minhāj**, al-Maktabah al-Tijārīyah al-Kubrā li-Muṣṭafá Muḥammad, Miṣr, 1357h.
- al-Wāhidī, ‘Alī ibn Aḥmad, **al-tafsīr al-basīṭ**, taḥqīq : majmū‘ah min al-bāḥithīn, ‘Imādat al-Baḥth al-‘Ilmī, Jāmi‘at al-Imām Muḥammad ibn Sa‘ūd al-Islāmīyah, al-Ṭab‘ah al-ūlā, 1430 H.
- **Websites:**
- fatwá ‘an ḥukm altātw lil-rijāl min Markaz al-Iftā’ al-‘āmm bi-al-Urdun, fatwá raqm [3543] ‘alá alrābt [https : // linksshortcut. com / TOzuR](https://linksshortcut.com/TOzuR).
- fatwá fi Mawqi‘ al-Islām su‘āl wa-jawāb ‘an ḥukm al-Washm al-mu’aqqat, raqm al-Fatwá [99629] ‘alá alrābt [https : // 2u. pw / qseCamvR](https://2u.pw/qseCamvR).
- fatwá lil-‘allāmah Ibn ‘Uthaymīn fi ḥukm Izālat al-Washm alladhī ‘alá al-yad, ‘alá al-Shabakah al-‘ankabūtīyah, <https://2u.pw/bl9q7oZR>.
- fatwá masmū‘ah lil-‘allāmah Ibn ‘Uthaymīn fi ḥukm isti‘māl almrāhm wāl’dhān fi Tabyīd al-bashrah ‘alá alrābt [https : // 2u. pw / X0uXuUYa](https://2u.pw/X0uXuUYa).
- maqāl bi-‘unwān Ashkāl alndbāt, ‘alá Mawqi‘ wyb Ṭibb, ‘alá alrābt [https : // 2u. pw / 04SusXwM](https://2u.pw/04SusXwM).
- maqāl bi-‘unwān alndbāt wa-‘ilājuhā, ‘alá Mawqi‘ al-ṭibbī, ‘alá alrābt [https : // 2u. pw / U2pXVUIA](https://2u.pw/U2pXVUIA).
- maqāl bi-‘unwān alwḥmh Dalīluka al-shāmil lil-ta‘arruf ‘alá anwā‘uhā wa-ṭuruq ‘ilājihā, ‘alá Mawqi‘ wyb Ṭibb, ‘alá alrābt [https : // 2u. pw / kEVhy6zK](https://2u.pw/kEVhy6zK).
- maqāl bi-‘unwān al-Washm wa-ahamm al-ma‘lūmāt ‘anhu ‘alá Mawqi‘ wyb Ṭibb ‘alá alrābt [https : // 2h. ae / IuQo](https://2h.ae/IuQo).
- maqāl bi-‘unwān ṭsbghāt al-Jild asbābuhu w‘lājāth min al-ṭibb wa-al-ṭabī‘ah, Mawqi‘ wyb Ṭibb, ‘alá alrābt [https : // 2u. pw / 6P7I37](https://2u.pw/6P7I37).
- maqāl bi-‘unwān Farṭ altsbgh (asmrār al-Jild), ‘alá Mawqi‘ al-ṭibbī, ‘alá alrābt [https : // 2u. pw / Ky2CZ0Q3](https://2u.pw/Ky2CZ0Q3).
- maqāl bi-‘unwān mawḍū‘ alwḥmh (Birthmark), ‘alá Mawqi‘ Majlis al-Ṣiḥḥah li-Duwal Majlis al-Ta‘āwun, ‘alá alrābt [https : // 2u. pw / wmylBUlu](https://2u.pw/wmylBUlu).
- maqāl bi-‘unwān Waḥmah Birthmark, ‘alá Mawqi‘ al-ṭibbī, ‘alá alrābt [https : // 2u. pw / 8iT1EZ4U](https://2u.pw/8iT1EZ4U).
- mawḍū‘ alḥrwq ‘alá Mawqi‘ Wizārat al-Ṣiḥḥah al-Sa‘ūdīyah ‘alá alrābt [https : // 2u. pw / me84Q](https://2u.pw/me84Q).
- al-mawqi‘ al-ṭibbī Māyū klynk ‘alá alrābt [https : // 2u. pw / ry2wZ31h](https://2u.pw/ry2wZ31h).
- Mawqi‘ Majma‘ al-fiqh al-Islāmī al-dawli ‘alá alrābt [https : // 2u. pw / 4y1JLL](https://2u.pw/4y1JLL).



الإرشاد الأكاديمي؛ تأصيله ودوره في إقامة مقصد حفظ العقل من مقاصد الشريعة الإسلامية: وحدة الإرشاد الأكاديمي في كلية الآداب بجامعة الإمام عبدالرحمن بن فيصل أنموذجاً

د. إنعام بنت منصور بن عبد الوهاب الدليجان^(١)

قبل للنشر: ٦/٧/١٤٤٦هـ

قدم للنشر: ١٥/٥/١٤٤٦هـ

DOI: 10.63259/1765-010-002-005

المستخلص: يعد الإرشاد الأكاديمي ركيزة أساسية في التعليم الجامعي المعاصر، وعاملاً مهماً من عوامل التنمية الحضارية التي تسهم إسهاماً كبيراً في النهوض بالناشئة، ثم النهوض بالوطن. ولقد كان للشريعة دور هام في ترسيخ مفهوم الإرشاد بشكل عام، وكان الرسول ﷺ المعلم والمرشد الأول لأصحابه، كما أولى المسلمون الأوائل عنايتهم بالإرشاد الطلابي وتوجيه الطلاب نحو الدراسات والتخصصات المناسبة لميولهم؛ لذلك جاءت هذه الدراسة لتسليط الضوء على الإرشاد الأكاديمي لأهميته للطلاب أولاً؛ كونهم المرتكز الرئيس لرؤية المملكة ٢٠٣٠م، ولما له من دور كبير في غرس القيم التي تسهم في بناء شخصيات قادرة على العطاء، ومساعدة الطلاب على إنجاز دراستهم بكفاءة، ودعم جهود الجامعة لتخريج طلاب قادرين على مواجهة متغيرات سوق العمل، وإسهامه ثانياً في تحقيق مقصد حفظ العقل من مقاصد الشريعة الإسلامية، وتطبيق هذه الدراسة عملياً على وحدة الإرشاد الأكاديمي في كلية الآداب بجامعة الإمام عبدالرحمن بن فيصل، ومدى إسهامها في تحقيق هذا المقصد، عبر مقدمة ومبحثين على النحو التالي:

المبحث الأول: الإرشاد الأكاديمي: تأصيله ودوره في إقامة مقصد حفظ العقل من مقاصد الشريعة الإسلامية.

المبحث الثاني: دور وحدة الإرشاد الأكاديمي بكلية الآداب بجامعة الإمام عبدالرحمن بن فيصل في إقامة مقصد حفظ العقل من مقاصد الشريعة الإسلامية.

(١) أستاذ أصول الفقه المساعد - كلية الشريعة والقانون - جامعة الإمام عبدالرحمن بن فيصل.

د. إنعام بنت منصور بن عبد الوهاب الدليجان

- وخلصت إلى خاتمة ذكرت فيها أبرز النتائج والتوصيات، من أهمها:
- الحاجة إلى التحول الرقمي في مجال الإشراف الأكاديمي بشكل متكامل، وتفعيله بشكل أكبر بين أعضاء هيئة التدريس والطلاب عبر الاستفادة من التكنولوجيا الحديثة والذكاء الاصطناعي، في تقديم إرشاد مخصص لكل طالب حسب أدائه الأكاديمي ومهاراته الحياتية.
 - عمل شراكات مجتمعية بين الجامعات وقطاعات العمل المختلفة لتقديم كافة أنواع الدعم اللازم للطلاب.
- الكلمات المفتاحية: الإرشاد- الإرشاد الأكاديمي- مقاصد الشريعة الإسلامية- حفظ العقل.



Academic Advising: Theoretical Grounding and its Role in Safeguarding the Mind as One of the Maqasid (objectives) of Shari'a
(A case study of the Academic Advising Unit at the College of Arts at Imam Abdulrahman bin Faisal University)

Dr. Enaam Mansoor Abdulwahab Al Dulaijan⁽¹⁾

Received: 2025/01/06

Accepted: 2024/11/17

DOI: 10.63259/1765-010-002-005

Abstract: Academic advising is a cornerstone of contemporary higher education and plays a pivotal role in civilizational development by contributing to the advancement of youth and, consequently, the nation. Deeply rooted in Islamic Shari'a, the practice of academic advising can be traced back to Prophet Muhammad (peace be upon him), who served as the first educator, mentor, and advisor to his companions. Early Muslim scholars also paid close attention to student advising and emphasized its importance, actively directing students toward the fields of study which aligned with their aptitudes and interests.

This study highlights the significance of academic advising for students, focusing on two key aspects. First, Academic advising plays a crucial role in supporting students—who are central to Saudi Arabia's Vision 2030—by instilling values that foster giving and socially responsible personalities, enhancing students' academic excellence, and assisting universities in preparing them to meet and navigate the evolving demands of the labor market. Second, academic advising contributes to achieving one of the fundamental objectives (*maqasid*) of Islamic Shari'a: safeguarding the mind (*al-'aql*).

-The study uses the Academic Advising Unit at the College of Arts, Imam Abdulrahman Bin Faisal University, as a case study to highlight its role in achieving this objective. It is structured into an introduction and two main sections as follows:

Section 1 provides a theoretical foundation of the concept of academic advising and explains its role in safeguarding the mind as one of the *maqasid* of Islamic Shari'a.

Section 2 analyzes the role of the Academic Advising Unit at the College of Arts in fulfilling the Islamic Shari'a objective of safeguarding the mind.

-The conclusion outlines key findings and recommendations, the most important of which are:

- The urgent need for a comprehensive digital transformation in academic advising, ensuring broader implementation among faculty members and students. This includes leveraging modern technology and artificial intelligence to provide personalized guidance based on students' academic performance and life skills.

(1) Assistant Professor of Jurisprudence Fundamentals, College of Sharia and Law - Imam Abdulrahman bin Faisal University

Email: ealdulaijan@iau.edu.sa

د. إنعام بنت منصور بن عبد الوهاب الدليجان

- The importance of building strong partnerships between universities and industry sectors to offer all the necessary support to students.

Keywords: Guidance, Academic advising, Islamic *Sahri'a* objectives (*maqasid*), Safeguarding the mind.



المقدمة

إن الحمد لله نحمده ونستعينه ونستغفره ونستهديه، ونعوذ بالله من شرور أنفسنا ومن سيئات أعمالنا، من يهده الله فلا مضل له، ومن يضلل فلا هادي له، ونشهد أن لا إله إلا الله وأن محمداً عبد الله ورسوله، وبعد:

فإن الناظر لواقع الإرشاد الأكاديمي في جامعات مملكتنا العربية السعودية، ليلمس نهوضاً ملحوظاً، وتطورات مشاهدة، وتوجهاً نحو جودة وفاعلية الأداء الأكاديمي؛ وذلك لما له من عظيم الأثر في تحديد مكانة التعليم أولاً، ومن ثم تحديد مكانة المجتمع الاقتصادية ثانياً؛ حتى يكون متماشياً مع رؤية المملكة العربية السعودية ٢٠٣٠م، «وطن طموح، اقتصاد مزدهر، مجتمع حيوي»؛ ذلك أن الشباب هم عماد هذه الرؤية.

وسعيّاً وراء الجودة المنشودة وتحقيق هذه الرؤية الوطنية؛ خطت الجامعات خطى سريعة نحو التحول من مجرد القيام بالدور التعليمي، إلى الدور التوجيهي الإرشادي، والعمل على انتهاز أفضل السبل في مجال الإرشاد؛ خدمة للطلاب والمجتمع ونهوضاً بهم، محققة بذلك مقاصد شرعية عظيمة في مضمون الإرشاد الأكاديمي، وفي سبل إدارته وتفعيله.

ولما لهذا الموضوع من أهمية كبيرة، أردت من خلال هذا البحث، والذي وسمته بـ«الإرشاد الأكاديمي؛ تأصيله ودوره في إقامة مقصد حفظ العقل من مقاصد الشريعة الإسلامية» - وحدة الإرشاد الأكاديمي في كلية الآداب بجامعة الإمام عبد الرحمن بن فيصل أنموذجاً؛ تأصيل دور الإرشاد الأكاديمي في الشريعة الإسلامية، ومعرفة دوره في إقامة مقصد حفظ العقل من مقاصد الشريعة الإسلامية، واخترت وحدة الإرشاد الأكاديمي في كلية الآداب بجامعة الإمام عبد الرحمن بن فيصل أنموذجاً، كنموذج تطبيقي لهذا النهج الإرشادي خلال مرحلة عملي بهذه الوحدة، لما لمست من عظيم أثرها على الطالبات.

مشكلة البحث:

تعد مقاصد الشريعة الإسلامية منهجاً إسلامياً شاملاً يهدف إلى تحقيق مصالح الإنسان في مختلف جوانب الحياة، ومن أبرز هذه المقاصد مقصد حفظ العقل؛ الذي يمثل أساس التنمية والتقدم الفكري والتطور الحضاري معاً.

إلا أن الصعوبات التي يواجهها الطلبة في البيئة الأكاديمية، بما في ذلك التوجيه الخاطئ أو غياب الإرشاد الأكاديمي أو قصوره، قد يؤدي إلى ضعف التنمية العقلية والمعرفية لديهم، ومن هنا، تنبع الحاجة إلى دراسة مفهوم الإرشاد الأكاديمي وتأصيله في الشريعة الإسلامية، ودوره في تحقيق مقصد حفظ العقل من خلال تعزيز التفكير السليم وتنميته، وتنظيم المسار التعليمي للطلبة.

وبذلك فإن مشكلة البحث الرئيسة تتمثل في التساؤلين التاليين:

الأول: ما هو التأصيل الشرعي للإرشاد الأكاديمي؟

الثاني: كيف يسهم الإرشاد الأكاديمي في تحقيق مقصد حفظ العقل من مقاصد الشريعة الإسلامية؟

حدود البحث:

أولاً: الحدود الموضوعية: يركز البحث على مفهوم الإرشاد الأكاديمي وتأصيله الشرعي، ودوره في تحقيق مقصد حفظ العقل من مقاصد الشريعة.

ثانياً: الحدود الزمانية: يقتصر البحث على تحليل البيانات المتعلقة بالإرشاد الأكاديمي في الفترة الممتدة من عام ١٤٤٠هـ، وحتى عام ١٤٤٤هـ.

ثالثاً: الحدود المكانية: تم تطبيق هذه الدراسة على وحدة الإرشاد الأكاديمي في كلية الآداب للبنات بجامعة الإمام عبد الرحمن بن فيصل.

رابعاً: الحدود البشرية: تستهدف هذه الدراسة الأكاديميين والمرشدين الأكاديميين والطالبات اللاتي يستفدن من خدمات الإرشاد الأكاديمي.

أهمية البحث:

تكمن أهمية البحث في النظر إلى قطاع هام من قطاعات العمل المؤسسي التعليمي، من وجهة تشريعية ومقاصدية.

أهداف البحث:

أولاً: التعرف على الدور الهام والمناطق بالإرشاد الأكاديمي في الجامعات بشكل عام.

ثانياً: التأصيل الشرعي والمقاصدي لعمل الإرشاد الأكاديمي.

ثالثاً: التطبيق المقاصدي العملي لدور إحدى وحدات الإرشاد الأكاديمي في جامعات المملكة العربية السعودية (وحدة الإرشاد الأكاديمي في كلية الآداب بجامعة الإمام عبد الرحمن بن فيصل أنموذجاً).

منهج البحث:

اتبعت في هذا البحث منهجاً وصفيّاً تحليليّاً؛ وذلك لدراسة وضع الإرشاد الأكاديمي الحالي، وتحليل دوره وتأثيره على تعزيز مقصد حفظ العقل من خلال التعليم، أما المنهج الإجرائي فكان كالتالي:

أولاً: تأصيل الدراسة عن طريق الرجوع للمصادر والمراجع في مقاصد الشريعة الإسلامية.

ثانياً: الاستفادة من المراجع الحديثة التي تناولت دور الإرشاد الأكاديمي.

ثالثاً: عزو الآيات القرآنية إلى سورها بذكر اسم السورة، ورقم الآية.

رابعاً: تخرّيج الأحاديث والآثار الواردة في الدراسة، وبيان ما ذكره أهل الشأن في درجتها إن أمكن، إن لم تكن في الصحيحين، أو أحدهما، فإن كانت كذلك فاكتفي حينئذ بتخريجها منهما.

خامساً: أوثق المعاني الاصطلاحية الواردة في البحث من كتب المصطلحات المختصة بها، أو من كتب أهل الفن الذي يتبعه هذا المصطلح.

سادساً: أحيل إلى المصدر في حالة النقل بالنص، باسم الكتاب والجزء والصفحة، وفي حالة النقل بالمعنى بذكر ذلك مسبقاً بكلمة: انظر.

سابعاً: ذكر النتائج والتوصيات التي توصّلت إليها الدراسة.

أدوات جمع البيانات للبحث:

أولاً: الملاحظة:

أي؛ ملاحظة دور الإرشاد الأكاديمي في حفظ العقل من مقاصد الشريعة الإسلامية.

ثانياً: المصادر الأولية:

أي؛ الاطلاع على التقارير السنوية الخاصة بالوحدة والمتاحة بسهولة.

خطة البحث:

التمهيد: وفيه، التعريف بالإرشاد الأكاديمي، وأهميته.

المبحث الأول: الإرشاد الأكاديمي: تأصيله ودوره في حفظ العقل من مقاصد

الشريعة الإسلامية، وفيه مطلبان:

المطلب الأول: تأصيل الإرشاد الأكاديمي في الشريعة الإسلامية.

المطلب الثاني: دور الإرشاد الأكاديمي في إقامة مقصد حفظ العقل من مقاصد الشريعة

الإسلامية.

المبحث الثاني: دور وحدة الإرشاد الأكاديمي في كلية الآداب بجامعة الإمام عبد

الرحمن بن فيصل في حفظ العقل من مقاصد الشريعة الإسلامية، وفيه تمهيد ومطلبان:

تمهيد: التعريف بوحدة الإرشاد الأكاديمي في كلية الآداب بجامعة الإمام عبد الرحمن بن

فيصل.

المطلب الأول: دور وحدة الإرشاد الأكاديمي في كلية الآداب بجامعة الإمام عبد الرحمن

بن فيصل في إقامة مقصد حفظ العقل الحاجي المصلحي.

المطلب الثاني: دور وحدة الإرشاد الأكاديمي في كلية الآداب بجامعة الإمام عبد الرحمن

بن فيصل في إقامة مقصد حفظ العقل التحسيني.

الخاتمة: وفيها أبرز النتائج والتوصيات.



التمهيد

التعريف بالإرشاد الأكاديمي، وأهميته

أولاً: التعريف بالإرشاد الأكاديمي:

الإرشاد في اللغة: مصدر من رشد الإنسان يرشد رشداً ورشاداً: نقيض الغي والجهل، إذا أصاب وجه الأمر والطريق، والإرشاد: الدلالة^(١).

وللإرشاد في الاصطلاح التربوي، مفهوم عام، وقد عرّف بتعريفات عدّة، لعل من أشملها: هو مجموعة من الخدمات التربوية تعمل على الجوانب النفسية والأكاديمية، والاجتماعية، والمهنية، لدى الطالب بحيث تهدف إلى مساعدته على نفسه وقدراته وإمكاناته الذاتية والبيئية، واستغلالها في تحقيق أهدافه، وبما يتفق مع هذه الإمكانيات الذاتية والبيئية^(٢).

وأما المفهوم الخاص للإرشاد الأكاديمي، فقد عرّف أيضاً بتعريفات عديدة، لعل من أدقها وأشملها ما ذكر بأنه:

العمل المهني الذي يقوم به أعضاء هيئة التدريس في الجامعات؛ لتعريف الطلبة بالأنظمة الدراسية والطلابية ومساعدتهم على اختيار التخصصات التي تتناسب مع ميولهم وقدراتهم وإمكاناتهم المختلفة، وكذلك تقديم المساندة والدعم اللازم لهم، وتشجيعهم على بذل المزيد من الجهد في حل المشكلات الأكاديمية والشخصية التي تحول دون تحقيق أهدافهم التعليمية^(٣).

(١) انظر: الخليل بن أحمد الفراهيدي، كتاب العين. تح: د مهدي الخزومي، د إبراهيم السامرائي (جدة: دار ومكتبة الهلال) (٢٤٢/٦)؛ ابن منظور، جمال الدين. لسان العرب. ط٣ (بيروت: دار صادر، ١٤١٤هـ)، (١٧٥/٣).
(٢) انظر: هشام مريزيق وفاطمة الفقيه، قضايا معاصرة في التعليم العالي. ط١ (عمان: دار الراية للنشر والتوزيع، ٢٠٠٨م)، (ص: ١٨٣).

(٣) انظر: نجلاء الحميد، دور الإرشاد الأكاديمي في رفع المستوى التحصيلي والتكيفي للطلاب الجامعي. بحث مقدم للندوة الإقليمية تحت عنوان: تطوير الإرشاد الأكاديمي ٢٠١٤م (بتصرف)، ص: ٥١-٥٢.

د. إنعام بنت منصور بن عبد الوهاب الدليجان

فهذا التعريف شامل للمراد بمهمة الإرشاد الأكاديمي، والمختص بها، ولكافة واجبات المرشد الأكاديمي أيضاً التي نص عليها ميثاق واجبات وأخلاقيات عضو هيئة التدريس بجامعة الإمام عبد الرحمن بن فيصل^(١).

ثانياً: أهمية الإرشاد الأكاديمي:

يعتبر الإرشاد الأكاديمي القناة التي توفر اتصالاً منتظماً ودائماً بين الطالب وجامعته، وتكمن أهميته في تقديم الدعم الكامل للطلاب والطالبات ورعايتهم منذ بداية دخولهم إلى الجامعة وإلى حين تخرجهم منها، ويمكن إيجاز أهمية هذا النوع من الإرشاد وأهدافه فيما يلي^(٢):

- اكتشاف قدرات الطلاب ودعمهم في تحقيق أهدافهم.
- يلعب دوراً هاماً وكبيراً في حل جميع المعوقات التي تعترض مسيرة الطالب التعليمية.
- يساهم في تفوق مستوى الطلاب الدراسي، وارتفاع مستوى مهاراتهم.
- هو الوسيلة لغرس المفاهيم والقيم التي تسهم في بناء شخصيات قادرة على العطاء، ورفع مستوى الطموح والثقة والوعي لدى الطلاب والطالبات بما يحقق مستوى متقدم من المخرجات.

(١) انظر: ميثاق واجبات وأخلاقيات عضو هيئة التدريس بجامعة الإمام عبد الرحمن بن فيصل، الصادر عن وكالة الجامعة للشؤون الأكاديمية - رجب ١٤٤٠هـ / مارس ٢٠١٩م، ص: ١٦-١٧.

(٢) انظر: آدم بشير كجور، التوجيه والإرشاد الأكاديمي، ط ١ (الدمام: مكتبة المتنبئ، ١٤٣٩هـ)، ص: ١٣٤-١٣٥؛ محمود عقل، الإرشاد الأكاديمي والتربوي، ط ٢ (الرياض: دار الخريجي للنشر والتوزيع ١٤٢٠هـ) ص: ٤١، رقية الطيب علي أحمد، أثر الإرشاد الأكاديمي على التحصيل الدراسي، بحث مقدم إلى مؤتمر الإرشاد الأكاديمي في التعليم العالي لدول مجلس التعاون الخليجي الواقع والمأمول بجامعة الملك عبد العزيز ٢٠١٥م، ص: ١٠٥؛ سارة المهنا، واقع الإرشاد الأكاديمي وعلاقته بالمستوى الدراسي ومخرجات البحث العلمي، بحث مقدم إلى مؤتمر الإرشاد الأكاديمي في التعليم العالي لدول مجلس التعاون الخليجي الواقع والمأمول بجامعة الملك عبد العزيز ٢٠١٥م، ص: ١٨٢؛ عالية الخياط، الإرشاد الأكاديمي، أهميته، فلسفته، ومكانته في التربية الإسلامية، بحث مقدم إلى مؤتمر الإرشاد الأكاديمي في التعليم العالي لدول مجلس التعاون الخليجي الواقع والمأمول بجامعة الملك عبد العزيز ٢٠١٥م، ص: ١٢٥.

الإرشاد الأكاديمي تأصيله ودوره في إقامة حفظ العقل من مقاصد الشريعة....

- الاهتمام بحالات التأخر الدراسي، والعمل على دراسة أسباب هذا التأخر، وتقديم العون الوقائي والعلاجي لهذه الحالات.
- تنمية الشعور بالمسؤولية، والوصول بالأفراد إلى هوية النجاح.
- توعية الطلبة المستجدين للتكيف مع الحياة الجامعية الجديدة.
- إيجاد جو مناسب للتعلم والتعليم، تحسين وتطوير سير العملية التعليمية.
- رعاية وتشجيع الطلبة المتفوقين، وتنمية مهاراتهم وتوجيههم إلى التخصصات المناسبة لهم.
- مساعدة الطلاب على التعرف على التخصصات العلمية المناسبة لاستعدادهم الذهني والزماني.
- مساعدة الطلاب والوقوف إلى جانبهم في حال تعرضهم لعقوبات من الجامعة وتقديم النصح لهم.
- مساعدة الطلاب على إنجاز دراستهم بكفاءة ودعم جهود الجامعة لتخريج طلاب قادرين على مواجهة متغيرات سوق العمل.
- مساعدة الطلاب بالخبرة حول تنظيم أوقاتهم وحسن استثمارها للحصول على أفضل الأساليب في المذاكرة والتحصيل الجيد.
- المساعدة على تنشيط الحياة الثقافية والاجتماعية داخل الجامعة بأساليب علمية بما يساعد على تنمية روح الانتماء والولاء للجامعة والمجتمع.
- تعريف الطلاب بنظم ولوائح الجامعة مما يتعلق بلائحة التسجيل والحذف والإضافة والاختبارات وغيرها، مما يساعد الطالب على أداء مهمته.
- وتزداد أهمية الإرشاد الأكاديمي في وقتنا الحالي؛ نظراً للتغيرات والتطورات السريعة التي يشهدها العالم في مجال التعليم والعمل والتكنولوجيا، وتتجلى أهميته في الآتي:
- دعم الطلبة لاستخدام وفهم أدوات التعلم الحديثة باحترافية وكفاءة.

د. إنعام بنت منصور بن عبد الوهاب الدليجان

- توجيه الطلبة نحو اكتساب المهارات الرقمية والمطلوبة في سوق العمل.
- تشجيع الطلبة على اكتساب الخبرات العملية مثل الأنشطة التطوعية، والتدريب المهني التي تزيد وتعزز من فرص التوظيف.



المبحث الأول

الإرشاد الأكاديمي

تأصيله ودوره في حفظ مقصد العقل من مقاصد الشريعة الإسلامية

يعتبر الإرشاد الأكاديمي من أهم السبل الداعمة للعملية التعليمية، كما يعتبر عاملاً من عوامل التنمية، لكونه يعين على القيام بالدور التعليمي من خلال رعاية الطلاب، ومتابعة تحصيلهم الدراسي وأدائهم الأكاديمي على الوجه الأمثل من جانب، والاهتمام والنهوض بالمجتمع حضارياً من جانب آخر.

المطلب الأول

تأصيل الإرشاد الأكاديمي في الشريعة الإسلامية

للشريعة دور هام في ترسيخ وتأصيل مفهوم الإرشاد والنصيحة بشكل عام؛ بل هو مضمون رسالة الأنبياء والرسل صلوات الله وسلامه عليهم، فقد كانوا يدعون ويرشدون أقوامهم طوال فترة بعثتهم، تحقيقاً لمصالح العباد الدنيوية والأخروية، وقد كان الرسول صلى الله عليه وسلم المعلم والمرشد الأول لأصحابه، كما أولى المسلمون الأوائل عنايتهم بالإرشاد الطلابي، وقاموا بتوجيه الطلاب نحو الدراسات والتخصصات المناسبة لميولهم واهتماماتهم وغير ذلك في وقت مبكر، بما يحفظ عليهم عقولهم وأرواحهم، إلا أن الإرشاد جاء بمفهومه العام في القرآن الكريم، وبمفهومه العام والخاص بالإرشاد الأكاديمي في السنة النبوية وعند الفقهاء والأصوليين؛ يتضح ذلك من خلال الآتي:

أولاً: الإرشاد في القرآن الكريم:

ورد لفظ الإرشاد والرشد في مواقع كثيرة من الآيات وبمفهوم عام للإرشاد، وبمعانٍ متقاربة، كمعنى الهداية والدلالة نحو الصواب نحو قوله تعالى: ﴿قُلْ أُوحِيَ إِلَيَّ أَنَّهُ اسْتَمَعَ نَفَرٌ مِّنَ الْجِنِّ فَقَالُوا إِنَّا سَمِعْنَا قُرْآنًا عَجَبًا ۖ يَهْدِي إِلَى الرُّشْدِ فَآمَنَّا بِهِ ۖ وَلَنُفْرِكَ بِرَبِّنَا أَحَدًا﴾ [الجن: ١-٢].

ونحو قوله تعالى: ﴿وَمَنْ يَضِلَّ فَلَنْ نَجِدَ لَهُ وَلِيًّا مُّرْشِدًا﴾ [الكهف: ١٧].

أو طلب الاسترشاد نحو قوله تعالى: ﴿قَالَ لَهُ مُوسَى هَلْ أَتَّبِعُكَ عَلَىٰ أَنْ تُعَلِّمَني مِمَّا عَلَّمْتَ رَشْدًا﴾ [الكهف: ٦٦].

ويعد الإرشاد في الشريعة ركيزة أساسية في بناء الإنسان السوي، بل اعتبر الإرشاد من أفضل الأعمال عند الله؛ لأنه يحقق نفعاً للناس وحلاً لمشكلاتهم وقضاء لحوائجهم، فهو واجب على كل مسلم تجاه أخيه المسلم؛ وخاصة أصحاب العلم منهم^(١).

والإسلام رسالة سماوية هادية ومرشدة للناس؛ لتخرجهم من الظلمات إلى النور، فكان النصح والإرشاد هو عماد رسالة الأنبياء إلى أقوامهم؛ فقد قال تعالى في حق سيدنا إبراهيم عليه السلام: ﴿قَدْ كَانَتْ لَكُمْ أُسْوَةٌ حَسَنَةٌ فِي إِبْرَاهِيمَ وَالَّذِينَ مَعَهُ إِذْ قَالُوا لِقَوْمِهِمْ إِنَّا بُرَءُؤُكُمْ مِنْكُمْ وَمِمَّا تَعْبُدُونَ مِنْ دُونِ اللَّهِ﴾ [المتحنة: ٤]، فقد أرسله الله لإرشاد الناس إلى طريق الهداية وصددهم عن سبل الضلال^(٢).

كما طلب تعالى من القادرين على النصح والإرشاد أن يقوموا بذلك، ورتب على الأمر بالمعروف والفلاح المطلق^(٣)، فقال تعالى: ﴿وَلْتَكُنْ مِنْكُمْ أُمَّةٌ يَدْعُونَ إِلَى الْخَيْرِ وَيَأْمُرُونَ بِالْمَعْرُوفِ وَيَنْهَوْنَ عَنِ الْمُنْكَرِ وَأُولَئِكَ هُمُ الْمُفْلِحُونَ﴾ [آل عمران: ١٠٤].

ثانياً: الإرشاد في السنة النبوية:

تناولت العديد من الأحاديث الشريفة معنى الإرشاد بمفهومه العام ومفهومه الأكاديمي، بيانه كالآتي:

الأول: الإرشاد بمفهومه العام:

وهو معنى النصح ووجوبه على كل مسلم ومسلمة، فمن ذلك: ما روي عن النبي ﷺ أنه قال: (الدين النصيحة)، قلنا: لمن؟ قال: (لله ولكتابه ولرسوله ولأئمة المسلمين وعامتهم)^(٤).

(١) انظر: كجور، التوجيه والإرشاد الأكاديمي، ص: ٢٧.

(٢) انظر: المرجع السابق، ص: ٢٧.

(٣) انظر: عالية الخطا، الإرشاد الأكاديمي، أهميته وفلسفته، ومكانه في الشريعة الإسلامية، ص: ١٢٦.

(٤) متفق عليه؛ أخرجه البخاري في صحيحه، باب قول النبي ﷺ: (الدين النصيحة: لله ولرسوله ولأئمة المسلمين وعامتهم)

٢١/١؛ برقم: ٥٧، بنحوه؛ ومسلم في صحيحه، باب: بيان أن الدين النصيحة، ٧٤/١، برقم: ٩٥، بلفظه.

فالنصح والإرشاد من أهم ملامح المنهج النبوي، وقد كان رسولنا الكريم عليه الصلاة والسلام المعلم والمرشد الأول في الإسلام، منتهجاً في سبيل ذلك طرائق الحكمة والموعظة الحسنة؛ ليرسم للمربين والمعلمين وللناس كافةً منهجاً تربوياً قوياً يقيم ويصلح لهم أمر الدنيا والآخرة^(١).

الثاني: الإرشاد بمفهومه الأكاديمي:

كان رسولنا الكريم صلوات الله وسلامه عليه بوجه الصحابة رضوان الله عليهم لمهمات على حسب ميولهم وقدراتهم، فقد أمر زيد بن ثابت بتعلم لغة اليهود فتعلمها في خمسة عشر يوماً^(٢)، وبعث معاذ بن جبل إلى اليمن داعياً ومرشداً، فقد توسم فيه المعرفة بالدعوة والأحكام الشرعية، ولتحقق من ذلك سأله قبل ذهابه، فقال له: (كيف تقضي إن عرض لك قضاء؟) قال: أقضي بكتاب الله قال: (فإن لم تجده في كتاب الله؟) قال: أقضي بسنة رسول الله ﷺ قال: (فإن لم تجده في سنة رسول الله؟) قال: أجتهد رأيي لا ألو قال: فضرب بيده في صدره وقال: (الحمد لله الذي وفق رسول رسول الله لما يرضي رسول الله)^(٣).

كما ذكر ﷺ لنا على وجه الإجمال أمهر الصحابة في بعض التخصصات الشرعية، فقال: (أرحم أمتي بأمتي أبو بكر، وأشدّهم في دين الله عمر - وقال عفان مرة: في أمر الله عمر - وأصدقهم حياء عثمان، وأقضاهم علي بن أبي طالب، وأفرضهم زيد بن

(١) انظر: عالية الخياط، الإرشاد الأكاديمي، أهميته وفلسفته، ومكانه في الشريعة الإسلامية، ص: ١٢٦.

(٢) أخرجه أحمد في مسنده من حديث زيد بن ثابت، ٤٩٠/٣٥، برقم: ٢١٦١٨، بنحوه؛ وأبو داود في سننه، كتاب: العلم، باب: في رواية حديث أهل الكتاب، ٤٩٨/٥، برقم: ٣٦٤٥، بنحوه؛ والترمذي في سننه، باب: ما جاء في تعليم السريانية، ٣٦٥/٤، برقم: ٢٧١٥، بنحوه، وقال: هذا حديث حسن صحيح.

(٣) أخرجه الإمام أحمد في مسنده عن معاذ بن جبل، ٣٣٣/٣٦، برقم: ٢٢٠٠٧، بلفظه؛ والدرامي في سننه، باب: الفتيا وما فيه من الشدة، ٢٦٧/١، برقم: ١٧٠، بمثله؛ وأبو داود في سننه، باب: اجتهاد الرأي في القضاء، ٤٤٤/٥، برقم: ٣٥٩٢، بمثله، قال المحقق: إسناده ضعيف لإبهام أصحاب معاذ، لكن مال إلى القول بصحته غير واحد من المحققين من أهل العلم منهم الفخر البزدوي في "أصوله" والجويني في "البرهان"، وأبو بكر بن العربي في "عارضة الأحوذ"، والخطيب البغدادي في "الفيقه والمتفقه"، وابن تيمية في "مجموع الفتاوى" ١٣ / ٣٦٤.

ثابت، وأقرؤهم لكتاب الله أبي بن كعب، وأعلمهم بالحلل والحرام معاذ بن جبل، ألا وإن لكل أمة أميناً، وإن أمين هذه الأمة أبو عبيدة بن الجراح^(١).

وبهذا يكون رسولنا الكريم أول من رسخ أصول الإرشاد الأكاديمي، فصنع جيلاً فريداً من نوعه، بسبب معرفته بهم وقربه الشديد منهم، وتوجيهه الدائم لهم.

ثالثاً: الإرشاد عند الأصوليين:

عرف المسلمون الأوائل فكرة توجيه الطلاب إلى الدراسة وفق قدراتهم، حيث إنهم كانوا قد أدركوا حقيقة الفروق الفردية بين الطلبة، كما عمل المسلمون على اختبار قدرة الطالب على التذكر، وبالتالي إذا امتلك هذه القدرة فيتم توجيهه إلى دراسة العلوم والحديث؛ بينما إذا كان الطالب أكثر ميلاً إلى التفكير والتحليل، تم توجيهه إلى دراسة علوم الجدل والكلام والمنطق^(٢).

وتوالى الفقهاء على تأصيل هذا المفهوم الأكاديمي للإرشاد وتأكيد، فقد أشار الإمام الغزالي إلى أهمية إرشاد الطلاب ودراسة أحوالهم، واختيار الإرشاد الملائم لهم وسبر مشاكلهم التعليمية، وإرشادهم إلى كيفية التعامل معها، فقال: «كذلك الشيخ المتبوع الذي يعالج قلوب المسترشدين ينبغي أن لا يهجم عليهم بالرياضة والتكاليف في فن مخصوص وفي طريق مخصوص ما لم يعرف أخلاقهم وأمراضهم؛ وكما أن الطبيب لو عالج جميع المرضى بعلاج واحد قتل أكثرهم؛ فكذلك الشيخ لو أشار على المريدين بنمط واحد من الرياضة أهلكتهم وأمات قلوبهم بل ينبغي أن ينظر في مرض المريد وفي حاله وسنه ومزاجه وما تحتمله بنيته من

(١) أخرجه أحمد في مسنده من حديث أنس بن مالك، ٤٠٦/٢١، رقم: ١٣٩٩٠، بمثله، وابن ماجه في سننه، باب: فضائل زيد بن ثابت، ١٠٧/١، رقم: ١٥٤، بمثله؛ والترمذي في سننه، باب: مناقب معاذ بن جبل وزيد بن ثابت، ١٣٦/٦، رقم: ٣٧٩١، بمثله، وقال الترمذي: هذا حديث حسن صحيح، والنسائي في الكبرى، باب: أبي بن كعب، ٣٤٥/٧، رقم: ٨١٨٥، بمثله؛ وباب: زيد بن ثابت، ٣٦٣/٧، رقم: ٨٢٢٩، بمثله.

(٢) انظر: حصة العريفي - لنا الخليوي، مدى تكامل الإرشاد الأكاديمي بين التعليم العام والتعليم العالي لتجويد المخرجات، بحث مقدم إلى مؤتمر الإرشاد الأكاديمي في التعليم العالي لدول مجلس التعاون الخليجي الواقع والمأمول بجامعة الملك عبد العزيز ٢٠١٥م، ص: ١٦٨.

الرياضة ويبنى على ذلك رياضته فإن كان المريد مبتدئاً جاهلاً بحدود الشرع فيعلمه أولاً الطهارة والصلاة وظواهر العبادات...»^(١).

كما كان الإمام الشاطبي، والفقيه الأندلسي، أكثر من عني بفكرة الإرشاد والتوجيه الطلابي، فقد بين أسسها، وربطها بقضية فقهية، وهي: فرض الكفاية والحاجة إلى تعلم العلوم والصناعات، لذا فهو ينادي بضرورة أن نقوي لدى كل إنسان ما جبل عليه بالفطرة^(٢)، فقال: «ويتعين على الناظرين فيهم- أي الأساتذة- الالتفات إلى تلك الجهات- الفطرية-؛ فيراعونهم بحسبها ويعينونهم على القيام بها، ويحرضونهم على الدوام فيها؛ حتى يبرز كل واحد فيما غلب عليه ومال إليه من تلك الخطط، ثم يخلو بينهم وبين أهلها، فيعاملونهم بما يليق بهم ليكونوا من أهلها، إذا صارت لهم كالأوصاف الفطرية، والمدرجات الضرورية؛ فعند ذلك يحصل الانتفاع، وتظهر نتيجة تلك التربية»^(٣).



المطلب الثاني

دور الإرشاد الأكاديمي في إقامة مقصد حفظ العقل

وقبل الشروع في هذا المبحث يجدر بنا معرفة تعريف علم المقاصد^(٤)، فلقد تعددت تعريفات الأصوليين له^(٥)، وجميعها عند التناول متقاربة، ومن خلالها يمكن تعريفها بالآتي:

(١) أبو حامد الغزالي، إحياء علوم الدين، (بيروت: دار المعرفة)، ٣ / ٦١، (بتصرف).

(٢) انظر: إبراهيم بن موسى الشاطبي، الموافقات، تح: أبو عبيدة مشهور بن حسن آل سلمان. ط ١، (بيروت: دار الكتب العلمية ١٤١٧هـ) ١ / ٢٨٤؛ أصول التربية الإسلامية، مُجدّد شحات الخطيب وآخرون، الناشر: دار الخريجي للنشر والتوزيع-الرياض، الطبعة الثالثة ٢٠١٤م، ص: ١٤٨.

(٣) انظر: الشاطبي، الموافقات، ١ / ٢٨٥ (بتصرف).

(٤) ولست هنا بصدد الحديث عن دقائق تعريفات هذا العلم وتفصيله؛ لضيق المقام، فأكتفي بتعريفه بشكل عام ومعرفة مضمونه.

(٥) انظر في تعريف المقاصد: ابن عاشور، مقاصد الشريعة الإسلامية، تح: مُجدّد الحبيب الطاهر بن خوجه، ط ١ (قطر: وزارة الأوقاف والشؤون الإسلامية ١٤٢٥هـ) ٢ / ٢١؛ علاء الفاسي، مقاصد الشريعة الإسلامية ومكارمها. ط ٢ (الرباط: مطبعة الرسالة، ١٩٧٩م)، ص: ٣؛ نور الدين بن مختار الخادمي. علم المقاصد الشرعية. ط ١. (الرياض: مكتبة العبيكان، ١٤٢١هـ - ٢٠٠١م)، ص: ١٧.

المقاصد: هي الحكم المقصودة للشارع في جميع أحوال التشريع عموماً وخصوصاً من أجل تحقيق مصالح العباد^(١).

ولما كان الهدف الرئيس من الإرشاد الأكاديمي هو حفظ عقول الطلاب وإقامتها واستثمارها بما يعود عليها بالنفع العاجل والآجل؛ جاء هذا المبحث لمعرفة مدى إسهام الإرشاد الأكاديمي في إقامة مقصد حفظ العقل، ومعرفة درجاته في سلم المقاصد سواء أكان حاجياً، أم تحسينياً^(٢)، وفق الآتي:

أولاً: دور الإرشاد الأكاديمي في إقامة مقصد حفظ العقل الحاجي المصلحي:

المقاصد الحاجية: وهي ما يعبر عنها بالمصالحات^(٣)، والمراد ما تحتاج الأمة إليها لاقتناء مصالحها وانتظام أمورها على وجه حسن، لما فيها من التوسعة ورفع الضيق المؤدي في الغالب إلى الحرج والمشقة اللاحقة بفوت المطلوب، فإذا لم تراعى دخل على المكلفين الحرج والمشقة، ولكنه لا يبلغ مبلغ الفساد العادي المتوقع في المقاصد الضرورية^{(٤)(٥)}.

(١) انظر في تعريف المقاصد: ابن عاشور، مقاصد الشريعة الإسلامية، ٢ / ٢١؛ حمادي العبيدي، الشاطبي ومقاصد الشريعة، ط ١، (بيروت: دار قتيبة ١٤١٢هـ)، ص: ١١٩؛ عبد العزيز الربيعة، علم مقاصد الشرع، ط ١، (الرياض: الحقوق محفوظة للمؤلف ١٤٢٣هـ)، ص: ٢١، وغيرها.

(٢) مع ضرورة التنويه هنا بأنني اعتمدت هذا التقسيم لترتيبها في سلم الأولويات؛ من غير إغفال لما ذكره الإمام الشاطبي من كون الحاجيات فروع دائرة حول الأمور الضرورية، وهكذا الحكم في التحسينيات؛ لأنها تكمل ما هو حاجي أو ضروري، فإذا كملت ما هو ضروري، فظاهر، وإذا كملت ما هو حاجي، فالحاجي مكمل للضروري، والمكمل للمكمل مكمل، فالتحسينية إذا كملت فرع للأصل. انظر: الشاطبي، الموافقات ٣٣/٢، كما أنني سأقتصر في بحثي هذا على إسهام الإرشاد الأكاديمي ودوره في تحقيق مقصد حفظ العقل الحاجي والتحسيني دون الضروري؛ ذلك أني بعد تفحص ودراسة لمجالات الإرشاد الأكاديمي، وجدت بأنها قد ساهمت بشكل كبير جداً في حفظ عقول الطلبة ومجالاتها التطبيقية وخاصة الجامعية، كما وجدتها تلي احتياجات كبيرة في كافة الخدمات؛ إلا أنها لا تصل لدرجة الضرورة؛ بدليل عدم نشوئها إلا في العقود المتأخرة، إلا أنها أسهمت في سد احتياجات تعليمية متعددة.

(٣) انظر: جمال الدين الإسنوي الشافعي، نهاية السؤل شرح منهاج الوصول، ط ١، (بيروت: دار الكتب العلمية ١٤٢٠هـ)، (ص: ٣٩١).

(٤) المقاصد الضرورية: اختلفت عبارات الأصوليين في تعريف المقاصد الضرورية، لعل من أشملها بأنها المقاصد التي لا بد منها في قيام مصالح الدين والدنيا، بحيث إذا فقدت لم تجر مصالح الدنيا على استقامة، بل على فساد وتهاجر وفوت حياة، وفي الأخرى فوت النجاة والنعيم، والرجوع بالخسران المبين وجوداً وعدمًا. انظر: الشاطبي، الموافقات (١٧/٢)؛ ابن عاشور، مقاصد الشريعة الإسلامية، ٢ / ١٣٨.

(٥) انظر: الشاطبي، الموافقات، ٢ / ٢١؛ ابن عاشور، مقاصد الشريعة الإسلامية، ٣ / ٢٤١.

الإرشاد الأكاديمي تأصيله ودوره في إقامة حفظ العقل من مقاصد الشريعة....

والمراد من حفظ العقل صيانتة من التلف أفراداً وجماعات^(١)، لأنه بالحفاظ عليه يحفظ النوع الإنساني.

وللإرشاد الأكاديمي دور كبير في إقامة مقصد حفظ العقل من جانبه الحاجي أو المصلحي؛ وذلك لإسهامه البارز في معالجة الحالات الطلابية الذين تنخفض معدلاتهم التراكمية، ويوشكون على التعثر، بسبب مرورهم بمشاكل أكاديمية، كصعوبة بعض المقررات، أو بسبب ضغط الاختبارات، أو بعض المشاكل الطلابية الأخرى.

ولعل من أبرز البرامج والمناهج المتبعة في الإرشاد الأكاديمي والمقيمة لمقصد حفظ العقل الحاجي؛ هي البرامج العلاجية والوقائية، ويمكن إيضاح دورها في حفظ العقل عبر الآتي:

(أ) دور البرامج العلاجية في حفظ مقصد العقل من مقاصد الشريعة:

تقام البرامج والمناهج العلاجية للمتعثرين أو الموشكين على التعثر؛ إذ إن هناك بعض الاضطرابات والمشكلات الأكاديمية التي يكون من الصعب التنبؤ بها بوقتها، فتحدث فعلاً، فيحتاج الطالب فيها إلى مساندة ومساعدة لإزالة التعثر أو العمل على تخفيض مستواه؛ حتى يعود الطالب إلى حالة التوازن في المعدل والخروج من هذه المشكلة، وهذا ما يحقق إقامة مقصد حفظ العقل الحاجي لمصلحة الطالب، وحمايته من الدخول في دروب الإنذارات والفصل من الجامعة تبعاً.

كما يهتم هذا المنهج العلاجي، بعقد اللقاءات الإرشادية الخاصة بالمنذرين أكاديمياً^(٢)، وتوفير المرشدين الأكاديميين الأكفاء، والأخصائيين النفسيين إن لزم الأمر لذلك، ومد يد العون لهم ومساندتهم لئلا يتعرضوا للفصل الأكاديمي، ولضمان استمرارهم في الجامعة حتى ينهوا متطلبات التخرج اللازمة بأقل الخسائر الممكنة.

(١) انظر: ابن عاشور، مقاصد الشريعة الإسلامية، ٢ / ١٣٩.

(٢) المنذر الأكاديمي هو من انخفض معدله التراكمي عن الحد الأدنى بنهاية الفصل الدراسي أو السنة الدراسية. انظر: لائحة الدراسة والاختبارات للمرحلة الجامعية وقواعدها التنفيذية بجامعة الإمام عبد الرحمن بن فيصل، صفر -

(ب) دور البرامج الوقائية في حفظ مقصد العقل من مقاصد الشريعة:

ومن المناهج المقيمة أيضاً لمقصد حفظ العقل الحاجي المصلحي هو المنهج الوقائي والبرامج الوقائية عموماً؛ إذ تحتل مكاناً مهماً في وحدات الإرشاد الأكاديمي في الجامعات، بوقاية عقول الطلاب وحمايتهم من التخطي والضياع.

إذ يهدف هذا البرنامج الوقائي إلى تقييم التحصيل الأكاديمي للطلاب، ومن ثم تحديد العبء الدراسي المناسب والمقررات المناسبة بهدف منع أو تقليل حالات التعثر الأكاديمي بالوقوع تحت الملاحظة الأكاديمية، وهذا النوع من الإرشاد الأكاديمي يتطلب التقييم المستمر لمستويات الطلاب بصورة فصلية، ومن ثم معرفة المتغيرات في نسب التحصيل حتى تصبح قرارات الإرشاد ديناميكية أكثر منها ثباتاً، ولتطبيق الإرشاد الأكاديمي الوقائي بشكل متكامل؛ لا بد من معرفة الفئة الأكثر وقوعاً تحت الملاحظة الأكاديمية للمرة الأولى بناء على المعدل التراكمي السابق^(١)، الأمر الذي يضمن حفظ مقصد العقل الحاجي.

ثانياً: إسهام الإرشاد الأكاديمي في إقامة مقصد حفظ العقل التحسيني المتمم للحاجي:

المراد بالمقاصد التحسينية: وهي ما يعبر عنها بالتممات^(٢)، الأخذ بما يليق من محاسن العادات، وتجنب المندسات التي تأنفها العقول الراجحات، ويجمع ذلك قسم مكارم الأخلاق، وبها يكون كمال حال الأمة في نظامها حتى تعيش آمنة مطمئنة، ولها بهجة منظر المجتمع في مرأى بقية الأمم^(٣).

ولعل من أبرز المناهج المتبعة في الإرشاد الأكاديمي والمقيمة لمقصد حفظ العقل التحسيني؛ هو المنهج الأكاديمي التنموي، الذي بدوره ينمي عقل الطالب بتطوير مهاراته، وهو ذلك

(١) انظر: حصة العريفي - لنا الخليوي، مدى تكامل الإرشاد الأكاديمي بين التعليم العام والتعليم العالي لتجويد المخرجات، ص: ١٧١.

(٢) انظر: الإسنوي، نهاية السؤل شرح منهاج الوصول (ص: ٣٩١).

(٣) انظر: الشاطبي، الموافقات (٢/ ٢٢)؛ ابن عاشور، مقاصد الشريعة الإسلامية، ١٤٢ / ٢.

الإرشاد الأكاديمي تأصيله ودوره في إقامة حفظ العقل من مقاصد الشريعة....

النوع من الإرشاد الذي يهتم بالطلبة الجيدين من أجل تحسين مستوياتهم، والمحافظة عليها وعدم تدهورها، والمحافظة على عقولهم تلقائياً بهذا المنهج، وقد عرّف بأنه عملية منتظمة مبنية على علاقة ثنائية وثيقة بين الطالب ومرشده، هدفها: مساعدة الطالب في بلوغ أهدافه التعليمية، والمهنية، والشخصية، والحياتية، من خلال استثمار أكبر للمصادر والإمكانات المتاحة في الجامعة^(١).

إن الإرشاد التنموي يمنح المرشد فرصة النظرة الشاملة لحالة الطالب، وبالتالي الوصول إلى أقصى حد ممكن في خبراته التعليمية من أجل تهذيب ورعاية أهدافه الأكاديمية والمهنية والشخصية من خلال تحديد مهارات وقدرات وتوقعات كل طالب على حدة^(٢)، وهو ما يتضمن الحفاظ على مستوى العقل بأرفع درجات الاستثمار المعرفي والمهاري معاً.



(١) انظر: حصة العريفي - لبنا الخليوي، مدى تكامل الإرشاد الأكاديمي بين التعليم العام والتعليم العالي لتجويد

المخرجات، ص: ١٧١.

(٢) انظر: المصدر السابق، ص: ١٧٢.

المبحث الثاني

دور وحدة الإرشاد الأكاديمي بكلية الآداب بجامعة الإمام عبد الرحمن بن فيصل
في إقامة مقصد حفظ العقل من مقاصد الشريعة الإسلامية.

تمهيد:

تعريف موجز عن وحدة الإرشاد الأكاديمي بكلية الآداب بجامعة الإمام عبد الرحمن بن فيصل.
تأسست وحدة الإشراف الأكاديمي بكلية الآداب عام ١٤٣٤-١٤٣٥هـ، ولقيت
اهتماماً متزايداً من قبل إدارتها المتتالية؛ سعياً للاستفادة من قدرات الطالبات الذاتية والعمل
على تطويرها، وتشجيعهن على التميز والإبداع الأكاديمي؛ للتخرج في المدة الزمنية المحددة.
ولأجل تحقيق ما تصبو إليه الوحدة؛ فقد ركزت منذ عام ١٤٣٥هـ على تنفيذ خطتها
التي تتحدد بالعمل على محاور رئيسة تمثلت في:

- التركيز على ممارسات معايير الهيئة الوطنية للتقويم والاعتماد الأكاديمي مع جمع
المؤشرات والأدلة التي تثبت تحقق الممارسات المطلوبة.
- إعداد خطة تشغيلية تحقق أهداف الإرشاد الأكاديمي التي تتلخص في توفير أقصى
قدر من الدعم والتوجيه للطلاب خلال مسيرتهم الدراسية.
- الاستمرار في تبني خطة وكالة الكلية للشؤون الأكاديمية المتفق عليها في المؤسسات
الجامعية؛ التي يمكن إجمالها في رعاية الطالبة أكاديمياً منذ القبول وحتى التخرج وبعده.
ونتيجة للمتابعة الحثيثة والالتزام بتحقيق هذه الأهداف، فقد تحقق مما رسم للخطة من
أهداف ما يربو على ١٠٠% من ممارسات معايير الهيئة الوطنية للتقويم والاعتماد
الأكاديمي^(١).

(١) انظر: مشاعل العكلي، الإرشاد الأكاديمي في كلية الآداب بجامعة الدمام بين الواقع والمأمول بجامعة الملك عبد
العزیز، بحث مقدم إلى مؤتمر الإرشاد الأكاديمي في التعليم العالي لدول مجلس التعاون الخليجي الواقع والمأمول بجامعة
الملك عبد العزيز ٢٠١٥م، ص: ٣٤.

الرؤية:

الريادة في تقديم خدمات الإشراف الأكاديمي الفاعلة والمؤثرة في جميع الجوانب الأكاديمية لطالبات كلية الآداب على مستوى عالٍ من الجودة.

الرسالة:

تقديم خدمات مهنية متخصصة ومساعدة تطويرية للطالبة الجامعية وتحفيزها نحو التميز والتعرف على المشكلات التي تعوق قدرتها على التحصيل العلمي، وزيادة وعيها بمسؤولياتها الأكاديمية.

الأهداف:

- ١- تعريف الطالبة بالحياة الجامعية ومساعدتها على فهم نظم الجامعة ولوائحها وإدارتها وأقسامها الأكاديمية والخدمات التي تقدمها.
- ٢- مساعدة الطالبة على التحصيل الأكاديمي المطلوب، وإعطاء الطالبة تصوراً عن النظم الدراسية ونظام الامتحانات؛ لتحقيق التوافق والتكيف لديها.
- ٣- مساعدة الطالبة في التعرف على التخصصات العلمية التي تلائم استعدادها الفكري والذهني حسب الخطة الأكاديمية.
- ٤- توجيه الطالبة في اختيار المقررات الدراسية، وفهم متطلباتها للحصول على الدرجة العلمية بنجاح.
- ٥- تقديم النصح والمشورة للطالبة عند طلب الاعتذار عن الدراسة والتأجيل.
- ٦- الإسهام في ابتكار بعض الأساليب لتطوير الحياة الجامعية على ضوء ما تسفر عنه الدراسات والبحوث العلمية التي تجريها وحدة الإشراف الأكاديمي أو الأقسام العلمية الأكاديمية والوحدات المعنية الأخرى^(١).

(١) انظر: مشاعل العكلي، الإرشاد الأكاديمي في كلية الآداب بجامعة الدمام بين الواقع والمأمول بجامعة الملك عبد العزيز، ص: ٣٤.

المطلب الأول

دور وحدة الإرشاد الأكاديمي في كلية الآداب بجامعة الإمام عبد الرحمن بن فيصل
في إقامة مقصد حفظ العقل الحاجي المصلحي.

عنيت الشريعة عناية بالغة بالعقل، فشرعت له من الأحكام ما يحفظه، ويدفع عنه
المفاسد؛ ذلك أن العقل هو مناط التكليف^(١)، والمحافظة عليه مصلحة مقصودة للشارع،
فالعقل ملكة يدرك بها العلوم^(٢). وبه قوة تحصيل النظريات، فالعقل معتبر في الأهلية لكونه
آلة إدراك الحسن والقبح الثابتين بإيجاب الله تعالى^(٣).

ولقد عنيت وحدة الإرشاد الأكاديمي في كلية الآداب بجامعة الإمام عبد الرحمن بن فيصل
بإقامة عقول الطالبات وصيانتها، وذلك بمعالجة أوضاعهم الأكاديمية، قبل الوقوع في خطر
الفصل من الجامعة، متبعة في العديد من البرامج، منها:

أولاً: تفعيل البرامج أو المناهج العلاجية:

وذلك عبر اتباع العديد من الإجراءات المتخذة من الوحدة لمعالجة وضع الطالبات
المنذرات أكاديمياً، فمنها:

الأول: عقد اللقاءات الإرشادية للطالبات بشكل دوري.

الثاني: استقبال المرشدات للطالبات المنذرات، لتتم دراسة حالتهم وتصنيفها (دراسة حالة
الطالبة المتعثرة أكاديمياً)، ومن ثم يتم توجيه الطالبات حسب سبب التعثر:

(١) انظر: أبو حامد محمد الغزالي، المستصفى. تح: محمد عبد السلام عبد الشافي. ط١ (بيروت: دار الكتب العلمية،
١٤١٣ هـ - ١٩٩٣ م)، (١/١٧٤)؛ بدر الدين محمد بن عبد الله الزركشي، البحر المحيط في أصول الفقه، (عمان: دار
الكتبي ١٤١٤ هـ - ١٩٩٤ م) ط: ١، (١/١١٦)؛ تشنيف المسامع بجمع الجوامع لتاج الدين السبكي، تح: د سيد
عبد العزيز - د عبد الله ربيع، المدرسان بكلية الدراسات الإسلامية والعربية بجامعة الأزهر. ط١ (القاهرة: مكتبة قرطبة
للبحث العلمي وإحياء التراث ١٤١٨ هـ - ١٩٩٨ م). (٣/١٣).

(٢) انظر: شمس الدين البرماوي، الفوائد السننية في شرح الألفية. تح: عبد الله رمضان موسى. ط١. (المجيزة: مكتبة
التوعية الإسلامية للتحقيق والنشر والبحث العلمي) طبعة خاصة بمكتبة دار النصيحة، المدينة النبوية - المملكة العربية
السعودية، [١٤٣٦ هـ - ٢٠١٥ م]، (٥/٢٨٢).

(٣) انظر: شمس الدين الفناري. فصول البدائع في أصول الشرائع، تح: محمد حسين إسماعيل. ط١. (بيروت: دار الكتب
العلمية، ٢٠٠٦ م - ١٤٢٧ هـ)، (١/٣١٦).

الإرشاد الأكاديمي تأصيله ودوره في إقامة حفظ العقل من مقاصد الشريعة....

فإن كانت أسباب التعثّر أكاديمية: يتم معالجتها من خلال تقديم التغذية الراجعة المناسبة للطالبات بعد أداء الاختبارات، وإحاطتهن بضرورة الالتزام بحضور الورشة الإرشادية المنفذة بالتعاون مع مركز التوجيه والإرشاد الجامعي في الأقسام الأكاديمية.

وإن كانت الأسباب اجتماعية، صحية، أو نفسية: يتم تحويل الطالبات لمركز الإرشاد الجامعي عبر موقع الجامعة^(١)، ويتولى مركز الإرشاد الجامعي دراسة حالة الطالبات اجتماعياً ونفسياً، ورفع تقرير بذلك لمكتب وكيالة الكلية للشؤون الأكاديمية.

الثالث: عقد دروس الأقران للمقررات الأكثر رسوباً، والموضوعات الأكثر صعوبة.

الرابع: توجيه الطالبات لتعبئة استبانة أسباب تدني المستوى الأكاديمي المرسل على البريد الإلكتروني.

وعبر هذه الإجراءات انخفض عدد الطالبات المندرات بشكل ملحوظ، كما يظهر في الجدول التالي^(٢):

المؤشر	العام الجامعي ١٤٤٠هـ	العام الجامعي ١٤٤١هـ	العام الجامعي ١٤٤٢هـ	العام الجامعي ١٤٤٣هـ	العام الجامعي ١٤٤٤هـ
العدد	٤٦	١٣	٢٦	٨	٧
النسبة	١%	٠.٣%	٠.٥%	٠.٢%	٠.٢%

فهذا الانخفاض إنما يدل على أثر ودور الإرشاد الأكاديمي على انتظام معدلات الطالبات في الكلية، وتذبذبها قليلاً بعد الخروج من أزمة جائحة كورونا^(٣) بشكل يسير، ثم معاودة

(١) انظر: REFERRAL FORM استمارة تحويل طالب من قبل أعضاء هيئة Web Survey Tools | (questionpro.com)

(٢) من إحصائيات عمادة القبول والتسجيل لعام: ١٤٤٥هـ.

(٣) والتي حدثت في يوم الإثنين السابع من شهر رجب لعام ١٤٤١هـ الموافق للثاني من شهر مارس لعام ٢٠٢٠م؛ عندما أعلنت وزارة الصحة السعودية عن ظهور نتائج مخبرية تؤكد تسجيل أول حالة إصابة بفيروس كورونا. انظر: الموقع الرسمي لوكالة الأنباء السعودية: انظر:

<https://www.moh.gov.sa/Ministry/MediaCenter/News/Pages/News-2020-03-02-002.aspx>

عن الموقع الرسمي لوزارة الصحة السعودية.

د. إنعام بنت منصور بن عبد الوهاب الدليجان

الانخفاض والخروج من حالات الإنذار الأكاديمي، وبالتالي الحفاظ على عقول الطالبات واستثمارها بالعلم النافع على الوجه الأمثل.

فكل هذه الإجراءات والبرامج العلاجية كفيلة بالحفاظ على وجود الطالبات ودعم أدائهن الأكاديمي، وحمايتهن من خطر الفصل من الجامعة، وبالتالي الحفاظ على عقولهن واستثمارها في بيئة تعليمية آمنة، ورعايتها بتكاتف الجهود بين الكلية والأسرة.

كما تسهم الوحدة أيضاً بحفظ عقول الطالبات في وقت مبكر وملاحظة أدنى تعثر في الدرجات أو المعدل التراكمي؛ وقبل الوصول لخطر الإنذار عبر العديد من الإجراءات التي تتخذها الوحدة، فمنها:

الأول: من كان في خطر التعثر من الطالبات، وكانت درجة الأعمال الفصلية دون ٦٠٪، فتتخذ الوحدة الإجراءات التالية:

• تقديم التغذية الراجعة المناسبة للطالبات بعد أداء الاختبارات من قبل أساتذة المقررات.

• النظر من قبل المرشدات الأكاديميات في أسباب التعثر الدراسي لهؤلاء الطالبات ومعالجته كالتالي:

فإن كان سبب التعثر أكاديمياً:

- تفتح فصول تقوية للمقرر بالتعاون مع منسقة الإرشاد في القسم.
- شرح الموضوعات الصعبة من قبل أستاذ المقرر في الساعات المكتبية

وإن كان سبب التعثر نفسياً أو اجتماعياً:

- تحال الطالبات إلى مركز الإرشاد الجامعي، والاستفادة من برامجهم العلاجية والوقائية.
- الثاني:** من كان في خطر التعثر من الطالبات، وكان معدلهن التراكمي يتراوح من ٢ إلى ٢,٥، فتتخذ الوحدة الإجراءات التالية:
- عقد اللقاءات الإرشادية للطالبات.

الإرشاد الأكاديمي تأصيله ودوره في إقامة حفظ العقل من مقاصد الشريعة....

- استقبال ودراسة المرشدة لحالة الطالبة (دراسة حالة الطالبات اللاتي اقتربن من التعثر).
 - توجيه النصيح والإرشاد الجامعي للطالبة لرفع مستواها الأكاديمي وتوجيهها لحضور الدورة الإرشادية المنفذة بالتعاون مع مركز التوجيه والإرشاد الجامعي في الأقسام الأكاديمية المخصصة لهذا الشأن، وغيرها من البرامج المفيدة التي يقدمها المركز.
 - عقد دروس الأقران للمقررات الأكثر رسوباً، والموضوعات الأكثر صعوبة.
- وعبر هذه الإجراءات انخفاض عدد الطالبات الموشكات على التعثر بشكل جلي، يوضحه الجدول التالي^(١):

المؤشر	العام الجامعي ١٤٤٠هـ	العام الجامعي ١٤٤١هـ	العام الجامعي ١٤٤٢هـ	العام الجامعي ١٤٤٣هـ	العام الجامعي ١٤٤٤هـ
العدد	٦٧٨	٤٥١٣	٥٧	٨٧	٤١
النسبة	%١٤	%١٠.١	%١.١	%٢.٤	%٠.٩

الأمر الذي يدل على فاعلية هذه البرامج وأثرها على انعدام حالات الإنذار الأكاديمي بانعدام الموشكات على التعثر، وبهذا تعتبر مثل هذه البرامج العلاجية خطة استباقية من الكلية للحفاظ على عقول الطالبات وانعدام المنذرات والحفاظ على عقولهن واستثمارها في مسارها الصحيح والنافع.

ثانياً: تفعيل البرامج الوقائية:

ولعل هذا يشمل جميع الأنشطة الوقائية التي تقوم بها الوحدة والتي من شأنها رفع الحرج عن الطالبات وإرشادهم في الأمور المتعلقة بالدراسة والتسجيل، وتكون بذلك مكتملة لما هو ضروري، عبر العديد من البرامج، ويمكن حصرها في الجوانب التالية:

الجانب الأول: البرامج المقدمة للطالبات في فترة التسجيل؛ لضمان تسجيل صحيح وفق المعدلات التراكمية، ووفق الخطة الدراسية، وضمان تسجيل ميسر للطالبات، منها:

(١) من إحصائيات عمادة القبول والتسجيل لعام ١٤٤٥هـ.

- خدمة الإرشاد السريع: وهي عبارة عن مجموعة (whats app) تتم فيها خدمة طالبات كلية الآداب والإجابة على أسئلتهن الأكاديمية بشكل فوري وعلى مدار ٢٤ ساعة، سعياً لجودة الأداء، ووصولاً لجميع الطالبات بأسرع وقت ممكن خلال فترة التسجيل المحدودة، وتهدف هذه الخدمة إلى:

- ١- تقليل المشاكل التي تحصل وقت التسجيل.
- ٢- اختصار للوقت والجهد على الطالبات، عوضاً عن ذهابهن إلى وحدات التسجيل في الكلية وازدحامهن لأجل مشاكل بسيطة يسهل حلها.
- ٣- نشر الوعي بين الطالبات فيما يخص التسجيل والالتزام بالخطط الدراسية.
- ٤- حث الطالبات على التواصل مع مرشداتهن الأكاديميات.
- ٥- نشر الأدلة الطلابية بين الطالبات.

- حملات إرشادية مقدمة من الوحدة تعنى بإرشادات التسجيل عبر مواقع التواصل الاجتماعي، وعبر تطبيقات الجامعة التعليمية (black board): وهي عبارة عن توجيهات وإضاءات إرشادية تقدم للطالبات قبل وأثناء وبعد فترة التسجيل؛ تهدف إلى مساعدتهن في عملية التسجيل وإتمامها على الوجه الصحيح، ويكون لدى الطالبات معرفة وعلم بالتعليمات والأوقات المحددة.

فهذا النوع من الإرشاد يساعد الطلاب على إدارة أوقاتهم وضبط جداولهم الدراسية بشكل صحي؛ مما يحمي عقولهم من الإرهاق المفرط الذي قد يؤدي إلى ضعف التركيز أو الإبداع.

ال جانب الثاني: عقد اللقاءات الإرشادية بين الطالبات ومرشداتهن الأكاديميات: وهي عبارة عن لقاءات توعوية وقائية تهدف إلى التالي:

- ١- الرد على جميع الاستفسارات المقدمة من قبل الطالبات وتوجيههن بشكل صحيح.
- ٢- إقامة ورش إرشادية بالتعاون مع مركز الإرشاد الجامعي في الكلية؛ لحل ما تعترض له الطالبات من معوقات في مسيرتهن التعليمية.

٣- متابعة الموشكات على التعثر والسعي لتخطي عثراتهن.
٤- طرح التعليمات والتوجيهات الجامعية؛ لتثقيف الطالبة وتزويدها بكل ما يتعلق بالحياة الجامعية.

٥- دعم المتفوقات وتكريمهن من قبل رئيسات ومنسقات الأقسام.
فعبّر هذه البرامج يمكن تغطية جميع احتياجات الطالبات في مسيرتهن الجامعية، والحفاظ على عقولهن من التخبط في أدائهن الأكاديمي، ومسيرتهن العلمية بالشكل الأمثل، وكذا إتمامهن لمتطلبات التخرج في المدة الزمنية المحددة، ومن ثم الحفاظ على أوقاتهن.

الجانب الثالث: إقامة برامج التهيئة للمستجدات في جميع الأقسام الأكاديمية: والتي تتضمن عدّة محطات إرشادية لتهيئة الطالبة المستجدة بكلية الآداب وإمدادها بالمعلومات الهامة حتى تعبر الطريق الجامعي بكل نجاح، وهو يستهدف الطالبات المستجدات في جميع التخصصات، ويقدم لهن كل ما يحتجن إلى معرفته ويفيدهن عن الجامعة وأقسامهن التعليمية والحياة الجامعية بشكل عام، وتهدف هذه البرامج إلى:

- ١- تعريف طالبات المستوى الثالث بالمعلومات التي يحتجن معرفتها عن أقسامهن التعليمية، كالخطط الدراسية، والمقررات وغيرها.
- ٢- تعريف الطالبات بالامتيازات التي تقدمها الجامعة من الخدمات المجانية والبريد الجامعي، والأندية، والفرص التطوعية، وغيرها.
- ٣- التعريف بالإشراف الأكاديمي والمشرفة ودورها تجاه الطالبة، وواجبات الطالبة تجاهها.
- ٤- تقديم المواقع والتطبيقات النافعة والمستجدة للطالبات، والمصادر التي تفيدهن في التعلم والدراسة.

٥ - تحفيز الطالبات ورفع همتهن للتعلم والتفوق في مسيرتهن الجامعية.
فبذلك يساعد الإرشاد الأكاديمي الطالبات من خلال هذا الجانب على وضع خطط دراسية واضحة ومنظمة؛ مما يعزز التفكير المنهجي ويقلل من التششت العقلي.

الجانب الرابع: إقامة الحملات والبرامج التحفيزية التي تحت الطالبات على التفوق في فترة الاختبارات، وإرشادهن للطرق المثلى في المذاكرة وكذا طرق الاستعداد الفعالة للأداء الجيد في الاختبارات.

فجميع هذه البرامج والحملات كفيلة بحفظ العقول السليمة من جانب عدم وصيانتها عن طريق استثمارها بدرس العلوم النافعة وتحصيلها بالشكل الأمثل والأنفع للطالبات؛ التي تحصن عقولهن وتحفظها فضلاً عن تنميتها لصالحهن وصالح مجتمعهن.



المطلب الثاني

دور وحدة الإرشاد الأكاديمي في كلية الآداب بجامعة الإمام عبد الرحمن بن فيصل

في إقامة مقصد حفظ العقل التحسيني

يظهر أثر هذه الوحدة في تحقيق مقصد العقل التحسيني المتمم للمقصد الحاجي من خلال العديد من البرامج والمبادرات التنموية، والتي تقيمها الوحدة تحسناً لتحصيل الطالبات العلمي أو تحفيزاً لعقولهن لبذل المزيد من الجهد في سبيل التفوق، أو إكسابهن المهارات التي من شأنها أن تزيد فرصهن أمام سوق العمل بعد التخرج ليظهر المجتمع والوطن بالمظهر اللائق حضارياً، فمن أبرز هذه البرامج أو المبادرات ^(١):

أولاً: البرامج الإثرائية والدورات التحفيزية التي تقدم من قبل الطالبات للطالبات، والتي تهدف إلى:

- ١- استثمار عقول الطالبات في جانب المهارات، والتي تكشف قدراتهن وتصلقها وتهيئها لسوق العمل.
- ٢- استثمار عقول الطالبات في جانب العلوم النافعة، لمساعدتهن على تحسين أدائهن الأكاديمي في الجامعة بشكل أكبر.
- ٣- دعم الطالبات المقدمات للدورات أيضاً، لتطوير مهارتهن، وإكسابهن الثقة وروح المسؤولية خلال دراستهن الجامعية.

(١) من تقارير الوحدة الفصلية للأعوام: ١٤٤٢هـ-١٤٤٣هـ-١٤٤٤هـ.

أما عن مسارات هذه البرامج والدورات التنموية والتي تبنيتها الوحدة في كل عام، فقد كانت على النحو التالي:

- **المسار الإرشادي التخصصي:** وهو عبارة عن دورات تخصصية، شاملة لجميع التخصصات في الكلية، سواء أكانت عن سبل التحصيل المثمرة، أو أدوات تسهل على اكتساب هذه العلوم من خبرات الطالبات المتخصصات خاصة من الخريجات أو المقبلات على التخرج.

- **المسار الإرشادي التقني:** وهي عبارة عن دورات في المجال التقني وكل ما يستجد فيه، وسبل الاستفادة منه في التخصصات المختلفة، والتوظيف الأمثل للتقنية بشكل عام.

- **المسار الإرشادي البحثي:** وهي من أهم المسارات التي يتم التركيز عليها على وجه الخصوص؛ لكون المسار الأساسي للجامعة هو المسار البحثي، وتقدم فيه خلاصة تجارب الأساتذة والطالبات النافعة في هذا المجال، عبر دورات متنوعة، تشمل المهارات الكتابية والبحثية، وتبصيرهن بضرر الانتحال، وضرورة التحلي بالأمانة العلمية، وأن يكون التميز البحثي سمة من سمات طالبات الكلية.

- **المسار الإرشادي الإثرائي:** وهو عبارة عن دورات تقدم في مجالات متنوعة مفيدة للطالبات سواء منها ما يتعلق بالقيم أو السلوك أو التعريف بالخدمات التي تقدمها الجامعة وسبل الاستفادة منها.

فهذا النوع من البرامج يوجه الطالبات نحو مصادر التعلم المتنوعة للاستفادة والاستزادة منها؛ مما يساهم في توسيع مداركهم وتنمية عقولهم.

ثانياً: البرامج والحملات التحفيزية والداعمة والراعية للتفوق العلمي والمهاري، ويمكن إجمالها أيضاً في أربعة جوانب:

الجانب الأول: الحملات الإرشادية والتحفيزية في أوقات الاختبارات؛ للاستعداد الأمثل لها في وقت مبكر، وتهدف إلى:

- الحث والتأكيد على أهمية التفوق، وشحذ العقول على تحصيل العلم النافع.
 - بث الهمة والروح الإيجابية للطالبات تجاه الاختبارات.
 - إرشاد الطالبات إلى طرق الاستذكار الفعالة للاختبارات، وجودة الأداء فيها.
 - وتقوم الوحدة بتفعيل تلك الحملات عن طريق التالي:
 - ١- إقامة ورشة إرشادية بالتعاون مع مركز الإرشاد الجامعي عن "الاستعداد الفعال للاختبارات إرشادات نفسية وصحية".
 - ٢- تصميم جداول لتنظيم المذاكرة.
 - ٣- نشر رسائل تحفيزية للطالبات عبر تطبيق (black board) أيام الاختبارات.
 - ٤- نشر خلفيات للجوال بعبارات تحفيزية.
 - ٥- مشاركة تجارب ونصائح مقدمة من الطالبات المتفوقات لطالبات الكلية، وطرق المذاكرة الفعالة.
 - ٦- مشاركة تطبيقات مفيدة في المسيرة الدراسية.
- الجانب الثاني:** استعراض حكايا الطالبات المهمة الذين واجهوا بعض المصاعب في الجامعة أو في الحياة بوجه عام، ثم أكملوا مسيرة التعليم بتفوق وتميز مبهر، عبر لقاء جماهيري على المسرح، أو افتراضي عن طريق برنامج (zoom) والهدف من ذلك:
- إبراز نماذج ملهمة من الطالبات أنفسهن ليشركن زميلاتهن مثل هذه التجارب.
 - تحفيز بقية الطالبات وحثهن على الاجتهاد، وعدم الاستسلام للعقبات التي تعترض مسيرتهن التعليمية.
- الجانب الثالث:** برامج لرعاية الموهوبات من الطالبات؛ اللواتي يتميزن ببعض المواهب والمهارات، للحديث عنها عبر لقاءات حضورية أو افتراضية ودعمها وتشجيع الطالبات الأخريات على اكتشاف قدراتهن ومهاراتهن المتنوعة في مجالات متعددة، والهدف من ذلك:
- إبراز الطالبات ذوات المهارات المميزة، واستعراض إنجازاتهن.
 - منح فرص للطالبات الموهوبات لمشاركة نظيراتهن من الطالبات بالحديث حول مسيرتهن المهنية.

- تحفيز طالبات الكلية على اكتساب مهارات جديدة، وتنمية المهارات الحديثة لديهن والتي يتطلبها سوق العمل.

الجانِب الرابع: تكريم الطالبات المتفوقات في جميع الأقسام التعليمية بشكل دوري؛ ليكون التميز ديدن جميع الطالبات، ولضمان ودعم تميزهم في جميع سنوات الدراسة، وتحفيزاً لغيرهم من الطالبات على التميز والتفوق الدراسي.

وبهذا النهج التنموي للوحدة تميزت العديد من طالبات الكلية، وأظهرن تفوقاً ملموساً في العديد من المهارات التي يتطلبها سوق العمل، وهو ما يدل على تنمية عقول الطالبات والحفاظ عليها واستثمارها بما يعود عليهن وعلى الوطن بالنفع المستدام.

فهذه البرامج الداعمة للتفوق تسهم بشكل كبير في حفظ مقصد العقل؛ حيث إن الشريعة تهدف إلى صيانة العقل وتنميته باعتباره وسيلة التمييز بين الحق والباطل، وأداة لفهم الدين والحياة عموماً، ويكون حفظها للعقل من خلال الجوانب التالية:

- تعزيز مهارات التفكير النقدي، والتحليلي، مما يسهم في تقوية العقل وتنمية مداركه.
- التشجيع على البحث والتعلم المستمر؛ مما يساهم في الحفاظ على العقل نشاطاً ومبتكراً.
- التفوق العلمي يحصن العقل ويحفظه من الوقوع في الجهل أو الانقياد وراء الأفكار المغلوطة.

- التفوق العلمي يزود الإنسان بالأدوات اللازمة للتمييز بين الحق والباطل.
- يعزز التفوق العلمي الوعي بالمخاطر التي تهدد العقل، مثل تعاطي المخدرات أو الانغماس في الأمور التافهة، كما يوجه الطالبات نحو الاستثمار الأمثل لأوقاتهم وطاقاتهم.
وبالجمل فإن التفوق العلمي هو أداة قوية لحفظ مقصد العقل في الشريعة الإسلامية؛ حيث يسهم في تعزيز قدراته، وحمايته من كل ما قد يفسده أو يضره.



الخاتمة

في نهاية مطاف هذا البحث توصلت إلى بعض النتائج والتوصيات، أجملها في التالي:

أولاً: النتائج:

أولاً: أن المراد بالإرشاد الأكاديمي: العمل المهني الذي يقوم به أعضاء هيئة التدريس في الجامعات؛ لتعريف الطلبة بالأنظمة الدراسية والطلابية ومساعدتهم على اختيار التخصصات التي تناسب مع ميولهم وقدراتهم وإمكاناتهم المختلفة، وكذلك تقديم المساندة والدعم اللازم لهم، وتشجيعهم على بذل المزيد من الجهد في حل المشكلات الأكاديمية والشخصية التي تحول دون تحقيق أهدافهم التعليمية.

ثانياً: أن وحدات الإرشاد الأكاديمي في الجامعات تسهم إسهاماً كبيراً في إقامة مقصد حفظ العقل، برعاية الطلاب وحفظ عقولهم من التلف.

ثالثاً: أن للإرشاد الأكاديمي أصولاً عامة من القرآن الكريم وعامة وخاصة في السنة المطهرة وعند الأصوليين.

رابعاً: كان للبرامج والأنشطة التي قامت الوحدة بتفعيلها الدور البارز في تحسين مستويات الطلبة العلمية والمهارية، والتي ساهمت بدورها في حفظ مقصد العقل تبعاً لذلك.

خامساً: أثر استخدام التقنية والبرامج الحديثة في تسهيل عمليات الإرشاد الأكاديمي بين الطلبة ومرشديهم.

ثانياً: التوصيات:

أولاً: نشر المزيد من الوعي بين الطالبات بضرورة التوجه إلى وحدات الإشراف الأكاديمي في الكليات، والاستفادة من الخدمات المقدمة من قبلها.

ثانياً: تقديم برامج تدريبية للمرشدين الأكاديمين بشكل مستمر تركز على تقنيات التواصل الفعال مع الطلبة وفهم احتياجاتهم.

ثالثًا: تطوير سبل تفعيل الإرشاد الأكاديمي بين أعضاء هيئة التدريس والطلاب عبر الاستفادة من التكنولوجيا الحديثة والذكاء الاصطناعي، في تقديم إرشاد مخصص لكل طالب حسب أدائه الأكاديمي ومهاراته الحياتية.

رابعًا: الحاجة إلى التحول الرقمي في مجال الإشراف الأكاديمي بشكل متكامل، فقد أثبتت البدايات البسيطة في هذا المجال مدى فعاليته السريعة، عبر منصات وتطبيقات تساعد الطلاب على التخطيط الفعال لبرامجهم الدراسية.

خامسًا: عمل شراكات مجتمعية بين الجامعات وقطاعات العمل المختلفة لتقديم كافة أنواع الدعم اللازم للطلاب، وتزويد الطلاب بمعلومات دقيقة ومعرفية حول فرص التدريب الميداني والوظائف المتاحة، بما يحقق الاستفادة في مجال التخصصات، ومعرفة الاحتياجات الفعلية لسوق العمل، وحفظ عقول الطلبة في هذا الجانب، ومعرفتهم لمجالات العمل المناسبة لهم في وقت مبكر بشكل مستدام.

سادسًا: استدامة الاعتماد على الإحصائيات وتحليل البيانات لتقييم فعالية الإرشاد الأكاديمي، وتحديد النقاط التي تحتاج إلى تحسين مستمر.



ثبت المصادر والمراجع

أولاً: الكتب المطبوعة:

- الإسنوي، جمال الدين الشافعي، نهاية السؤل شرح منهاج الوصول، ط ١، بيروت: دار الكتب العلمية، ١٤٢٠هـ - ١٩٩٩م.
- البرماوي، شمس الدين عبد الدائم. الفوائد السننية في شرح الألفية. تح: عبد الله رمضان موسى. ط ١. الجيزة: مكتبة التوعية الإسلامية للتحقيق والنشر والبحث العلمي [طبعة خاصة بمكتبة دار النصيحة، المدينة النبوية - المملكة العربية السعودية]، ١٤٣٦ هـ - ٢٠١٥ م.
- الترمذي، مُحمَّد بن عيسى موسى. سنن الترمذي. تح: بشار عواد معروف. بيروت: دار الغرب الإسلامي، ١٩٩٨ م.
- ابن حنبل، أحمد. مسند الإمام أحمد بن حنبل. تح: شعيب الأرناؤوط - عادل مرشد، وآخرون، إشراف: د عبد الله بن عبد المحسن التركي. ط ١. بيروت: مؤسسة الرسالة، ١٤٢١ هـ - ٢٠٠١ م.
- الخادمي، نور الدين بن مختار. علم المقاصد الشرعية. ط ١. الرياض: مكتبة العبيكان، ١٤٢١هـ - ٢٠٠١م.
- الربيع، عبدالعزيز. علم مقاصد الشرع. ط ١. الرياض: الحقوق محفوظة للمؤلف، ١٤٢٣هـ.
- الزركشي، بدر الدين مُحمَّد بن عبد الله. البحر المحيط في أصول الفقه. ط ١. عمان: دار الكتي ١٤١٤هـ - ١٩٩٤م.
- السبكي، تاج الدين، تشنيف المسامع بجمع الجوامع، تح: د سيد عبد العزيز - د عبد الله ربيع، المدرسان بكلية الدراسات الإسلامية والعربية بجامعة الأزهر. ط ١. القاهرة: مكتبة قرطبة للبحث العلمي وإحياء التراث، ١٤١٨ هـ - ١٩٩٨ م.
- السجستاني، سليمان. سنن أبي داود. تح: شعيب الأرناؤوط - مُحمَّد كامل قره بللي. ط ١. بيروت: دار الرسالة العالمية، ١٤٣٠ هـ - ٢٠٠٩ م.

الإرشاد الأكاديمي تأصيله ودوره في إقامة حفظ العقل من مقاصد الشريعة...

- الشاطبي، إبراهيم بن موسى بن مُجَدِّد. الموافقات. تح: أبو عبيدة مشهور بن حسن آل سلمان. ط ١. القاهرة: دار ابن عفان، ١٤١٧هـ / ١٩٩٧م.
- ابن عاشور، مُجَدِّد الطاهر. مقاصد الشريعة الإسلامية، تح: مُجَدِّد الحبيب ابن الخوجة. قطر: وزارة الأوقاف والشؤون الإسلامية، ١٤٢٥ هـ - ٢٠٠٤ م.
- العبيدي، حمادي. الشاطبي ومقاصد الشريعة. ط ١. بيروت: دار قتيبة، ١٤١٢هـ.
- عقل، محمود عطا حسين. الإرشاد الأكاديمي والتربوي. ط ٢. الرياض: دار الخرجي للنشر والتوزيع، ١٤٢١هـ.
- الغزالي، أبو حامد مُجَدِّد. إحياء علوم الدين. بيروت: دار المعرفة.
- الغزالي، أبو حامد مُجَدِّد. المستصفى. تح: مُجَدِّد عبد السلام عبد الشافي. ط ١. بيروت: دار الكتب العلمية، ١٤١٣هـ - ١٩٩٣م.
- الفاسي، علال. مقاصد الشريعة الإسلامية ومكارمها. ط ٢. الرباط: مطبعة الرسالة، ١٩٧٩م.
- الفراهيدي، الخليل بن أحمد، كتاب العين. تح: د مهدي المخزومي، د إبراهيم السامرائي. جدة: دار ومكتبة الهلال.
- الفناري، شمس الدين. فصول البدائع في أصول الشرائع، تح: مُجَدِّد حسين إسماعيل. ط ١. بيروت: دار الكتب العلمية، ٢٠٠٦ م - ١٤٢٧ هـ.
- القشيري النيسابوري، أبو الحسين مسلم بن الحجاج. صحيح مسلم. بيروت: دار الجيل (مصورة من الطبعة التركية المطبوعة في إستانبول سنة ١٣٣٤ هـ)، ترقيم الأحاديث، وفق طبعة: (دار إحياء الكتب العربية - القاهرة).
- القزويني، مُجَدِّد بن يزيد. سنن ابن ماجه. تح: شعيب الأرنؤوط - مُجَدِّد كامل قره بللي. ط ١. بيروت: دار الرسالة العالمية، ١٤٣٠ هـ - ٢٠٠٩ م.
- كجور، آدم بشير. التوجيه والإرشاد الأكاديمي. ط ١ الدمام: مكتبة المتنبي، ١٤٣٩هـ.
- مريزق، هشام والفقير، فاطمة حسين، قضايا معاصرة في التعليم العالي. ط ١. عمان: دار الراية للنشر والتوزيع، ٢٠٠٨م.

د. إنعام بنت منصور بن عبد الوهاب الدليجان

- ابن منظور، جمال الدين. لسان العرب. ط ٣. بيروت: دار صادر، ١٤١٤ هـ.
- النسائي، أحمد بن شعيب. السنن الكبرى. تح: حسن عبد المنعم شلبي. ط ١. بيروت: مؤسسة الرسالة، ١٤٢١ هـ - ٢٠٠١ م.
- ثانياً: البحوث العلمية
- أحمد، رقية الطيب. أثر الإرشاد الأكاديمي على التحصيل الدراسي، بحث مقدم إلى مؤتمر الإرشاد الأكاديمي في التعليم العالي لدول مجلس التعاون الخليجي الواقع والمأمول بجامعة الملك عبد العزيز بجامعة الملك عبد العزيز ٢٠١٥ م. ص: ٩٩-١٠٦.
- الحميد، نجلاء عبد المحسن. دور الإرشاد الأكاديمي في رفع المستوى التحصيلي والتكيفي للطالب الجامعي. بحث مقدم للندوة الإقليمية تحت عنوان: تطوير الإرشاد الأكاديمي في الجامعة العربية والمؤسسات التعليمية في الجامعة العربية المفتوحة بسلطنة عمان، ٢٠١٤ م. ص: ٤٩-٦١.
- الخياط، عالية. الإرشاد الأكاديمي، أهميته، فلسفته، ومكانته في التربية الإسلامية، بحث مقدم إلى مؤتمر الإرشاد الأكاديمي في التعليم العالي لدول مجلس التعاون الخليجي الواقع والمأمول ٢٠١٥ م. ص: ١١٩-١٣٠.
- العريفي، حصة والخليوي، لينا. مدى تكامل الإرشاد الأكاديمي بين التعليم العام والتعليم العالي لتجويد المخرجات، بحث مقدم إلى مؤتمر الإرشاد الأكاديمي في التعليم العالي لدول مجلس التعاون الخليجي الواقع والمأمول بجامعة الملك عبد العزيز ٢٠١٥ م. ص: ١٦٨-١٧٨. ص: ٣١-٤٢.
- العكلي، مشاعل. الإرشاد الأكاديمي في كلية الآداب بجامعة الدمام بين الواقع والمأمول، بحث مقدم إلى مؤتمر الإرشاد الأكاديمي في التعليم العالي لدول مجلس التعاون الخليجي الواقع والمأمول بجامعة الملك عبد العزيز ٢٠١٥ م.
- المهنا، سارة. واقع الإرشاد الأكاديمي وعلاقته بالمستوى الدراسي ومخرجات البحث العلمي، بحث مقدم إلى مؤتمر الإرشاد الأكاديمي في التعليم العالي لدول مجلس التعاون الخليجي الواقع والمأمول بجامعة الملك عبد العزيز ٢٠١٥ م. ص: ١٨١-١٩٣.

ثالثاً: المواقع الإلكترونية:

- موقع مركز الإرشاد الجامعي بجامعة الإمام عبد الرحمن بن فيصل. REFERRAL FORM
- استمارة تحويل طالب من قبل أعضاء هيئة: Web Survey Tools | .
- الموقع الرسمي لوزارة الصحة السعودية:
<https://www.moh.gov.sa/Pages/default.aspx>.

رابعاً: التقارير غير المنشورة:

- تقرير وحدة الإرشاد الأكاديمي في كلية الآداب للعام الجامعي ١٤٤١هـ، للفصلين الدراسيين الأول والثاني.
- تقرير وحدة الإرشاد الأكاديمي في كلية الآداب للعام الجامعي ١٤٤٢هـ، للفصلين الدراسيين الأول والثاني.
- تقرير وحدة الإرشاد الأكاديمي في كلية الآداب للعام الجامعي ١٤٤٣هـ، للفصلين الدراسيين الأول والثاني.
- تقرير وحدة الإرشاد الأكاديمي في كلية الآداب للعام الجامعي ١٤٤٤هـ، للفصلين الدراسيين الأول والثاني.
- تقارير إحصائية من عمادة القبول والتسجيل في جامعة الإمام عبد الرحمن بن فيصل للعام الجامعي ١٤٤٥هـ.
- تقارير عمادة القبول والتسجيل لعام ١٤٤٥هـ بجامعة الإمام عبد الرحمن بن فيصل.

خامساً: اللوائح والأنظمة:

- لائحة الدراسة والاختبارات للمرحلة الجامعية وقواعدها التنفيذية بجامعة الإمام عبد الرحمن بن فيصل، الصادرة عن وكالة الجامعة للشؤون الأكاديمية بجامعة الإمام عبد الرحمن بن فيصل صفر-١٤٤٥هـ - ٢٠٢٤م.
- ميثاق واجبات وأخلاقيات عضو هيئة التدريس بجامعة الإمام عبد الرحمن بن فيصل، الصادر عن وكالة الجامعة للشؤون الأكاديمية بجامعة الإمام عبد الرحمن بن فيصل - رجب ١٤٤٠هـ / مارس ٢٠١٩م.

Bibliography

1- Printed books:

- al-Isnawī, Jamāl al-Dīn al-Shāfi'ī, **Nihāyat al-Sūl Sharḥ Minhāj al-Wuṣūl**, 1st Edition, Beirut: Dār al-Kutub al-'Ilmiyyah, 1420 AH / 1999 CE.
- Al-Barmawi, Shams al-Din Abd al-Da'im. **Al-Fawa'id al-Sunniyyah fi Sharḥ al-Alfiyyah**, ed. Abdullah Ramadan Musa. 1st ed. Giza: Maktabat al-Taw'iyyah al-Islamiyyah, 1436 AH - 2015 CE.
- Al-Tirmidhi, Muhammad ibn Isa Musa. **Sunan al-Tirmidhi**, ed. Bashir Awad Ma'ruf. Beirut: Dar al-Gharb al-Islami, 1998 CE.
- Hanbal, Ahmad. **Musnad Imam Ahmad ibn Hanbal**, ed. Shu'ayb al-Arna'ut - Adel Murshid, et al., supervised by Dr. Abdullah ibn Abdul Mohsen al-Turki. 1st ed. Beirut: Maktabat al-Risalah, 1421 AH - 2001 CE.
- Al-Khadimi, Nur al-Din ibn Mukhtar. **Ilm al-Maqasid al-Shar'iyyah**, 1st ed. Riyadh: Maktabat al-'Abikan, 1421 AH - 2001 CE.
- Abdulaziz al-Rabee'a, **Ilm Maqasid al-Shari'ah**, , Publisher: Author, Riyadh, Edition: 1423 AH (First Edition)
- Al-Zarkashi, Badr al-Din Muhammad ibn Abdullah. **Al-Bahr al-Muhit fi Usul al-Fiqh**, 1st ed. Amman: Dar al-Kitab al-Kutub, 1414 AH - 1994 CE.
- Al-Sabki, Taj al-Din. **Tashnif al-Masam'i bi Jam' al-Jawami'**, ed. Dr. Sid Abdul Aziz - Dr. Abdullah Rabi', instructors at Al-Azhar University. 1st ed. Cairo: Maktabat Qurtubah, 1418 AH - 1998 CE.
- Al-Sijistani, Sulayman. **Sunan Abu Dawood**, ed. Shu'ayb al-Arna'ut - Muhammad Kamil Qarah Balli. 1st ed. Beirut: Dar al-Risalah al-'Alamiyyah, 1430 AH - 2009 CE.
- Al-Shatibi, Ibrahim ibn Musa ibn Muhammad. **Al-Muwafaqat**, ed. Abu Ubaidah Mashhur ibn Hasan Al-Salman. 1st ed. Cairo: Dar Ibn 'Afan, 1417 AH - 1997 CE.
- Ibn Ashour, Muhammad al-Tahir. **Maqasid al-Shari'ah al-Islamiyyah**, ed. Muhammad al-Habib Ibn al-Khawjah. Qatar: Ministry of Awqaf and Islamic Affairs, 1425 AH - 2004 CE.
- Hamadi al-'Abidi, **Al-Shatibi wa Maqasid al-Shari'ah**, Publisher: Dar Qutaybah, Beirut, Edition: 1412 AH (First Edition)
- Aql, Mahmoud Ata Hussein. **Al-Irshad al-Akademi and al-Tarbawi**, 2nd ed. Riyadh: Dar al-Khariji for Publishing and Distribution, 1421 AH.
- al-Ghazālī, Abū Ḥāmid Muḥammad, **Iḥyā' 'Ulūm al-Dīn**, Publisher: Beirut: Dār al-Ma'rifah.
- Al-Ghazali, Abu Hamid Muhammad. **Al-Mustasfa**, ed. Muhammad Abdul Salam Abdul Shafi. 1st ed. Beirut: Dar al-Kutub al-'Ilmiyyah, 1413 AH - 1993 CE.

- Al-Fasi, Allal. **Maqasid al-Shari'ah al-Islamiyyah and Makaremha**, 2nd ed. Rabat: Matba'at al-Risalah, 1979 CE.
 - Al-Farahidi, Al-Khalil ibn Ahmad. **Kitab al-'Ayn**, ed. Dr. Mahdi al-Makhzoumi - Dr. Ibrahim al-Samarai. Jeddah: Dar wa Maktabat al-Hilal.
 - Al-Fanari, Shams al-Din. **Fusul al-Bada'i fi Usul al-Sharai'**, ed. Muhammad Hussein Ismail. 1st ed. Beirut: Dar al-Kutub al-'Ilmiyyah, 2006 CE - 1427 AH.
 - Al-Qushayri al-Nisaburi, Abu al-Husayn Muslim ibn al-Hajjaj. **Sahih Muslim**. Beirut: Dar al-Jil (photographed from the Turkish edition printed in Istanbul in 1334 AH), hadith numbering according to the edition of Dar Ihya' al-Kutub al-'Arabiyyah - Cairo.
 - Ibn Manzur, Jamal al-Din. **Lisan al-Arab**, 3rd ed. Beirut: Dar Sader, 1414 AH.
 - Al-Qazwini, Muhammad ibn Yazid. **Sunan Ibn Majah**, ed. Shu'ayb al-Arna'ut - Muhammad Kamil Qarah Balli. 1st ed. Beirut: Dar al-Risalah al-'Alamiyyah, 1430 AH - 2009 CE. 18
- 2- Scientific Research Papers:**
- Ahmad, Ruqayyah al-Tayyib. "**Athur al-Irshad al-Akademi 'ala al-Tahsil al-Dirasi**," research presented at the Conference on Academic Guidance in Higher Education of the Gulf Cooperation Council, King Abdulaziz University, 2015 CE. pp. 99-106.
 - Al-Humaid, Najla Abd al-Muhsin. "**Dawr al-Irshad al-Akademi fi Raf' al-Mustawa al-Tahsili and al-Takafi lil-Talib al-Jami'i**," research presented at the regional symposium titled: "Developing Academic Guidance in the Arab University and Educational Institutions" at the Arab Open University in Oman, 2014 CE. pp. 49-61.
 - Al-Khayyat, 'Aliyah. "**Al-Irshad al-Akademi, Ahmiyyatuh, Falsafatah, and Maknatuh fi al-Tarbiyah al-Islamiyyah**," research presented at the Conference on Academic Guidance in Higher Education of the Gulf Cooperation Council, King Abdulaziz University, 2015 CE. pp. 119-130.
 - Al-Arifi, Hissa and Al-Khalwi, Lina. "**Mada Takamul al-Irshad al-Akademi Bayn al-Taalim al-'Am and al-Taalim al-Ali li Tajwid al-Makhrajat**," research presented at the Conference on Academic Guidance in Higher Education of the Gulf Cooperation Council, King Abdulaziz University, 2015 CE. pp. 168-178; pp. 31-42.
 - Al-Akli, Mashal. "**Al-Irshad al-Akademi fi Kulliyat al-Adab bi Jam'at al-Dammam Bayn al-Waqi' and al-Mamoul**," research presented at the Conference on Academic Guidance in Higher Education of the Gulf Cooperation Council, King Abdulaziz University, 2015 CE.

- Al-Muhanna, Sarah. "Waqi' al-Irshad al-Akademi and 'Alaqatuh bi al-Mustawa al-Dirasi and Makhrajat al-Bahth al-'Ilmi," research presented at the Conference on Academic Guidance in Higher Education of the Gulf Cooperation Council, King Abdulaziz University, 2015 CE. pp. 181-193.

3- Websites:

- Website of the University Guidance Center at Imam Abdulrahman bin Faisal University:
REFERRAL FORM | استمارة تحويل طالب من قبل أعضاء هيئة | Web Survey Tools
- Official website of the Saudi Ministry of Health:
<https://www.moh.gov.sa/Pages/default.aspx>

4- Unpublished Reports:

- Report of the Academic Guidance Unit in the College of Arts for the academic year 1441 AH, for the first and second semesters.
- Report of the Academic Guidance Unit in the College of Arts for the academic year 1442 AH for the first and second semesters.
- Report of the Academic Guidance Unit in the College of Arts for the academic year 1443 AH, for the first and second semesters.
- Report of the Academic Guidance Unit in the College of Arts for the academic year 1444 AH for the first and second semesters.
- Statistical reports from the Deanship of Admissions and Registration at Imam Abdulrahman bin Faisal University for the academic year 1445 AH.
- Reports from the Deanship of Admissions and Registration for the years 1440 AH, 1441 AH, 1442 AH, 1443 AH, and 1444 AH at Imam Abdulrahman bin Faisal University.

5- Regulations and Rules:

- Regulations for Study and Examinations for the University Stage and their Executive Rules at Imam Abdulrahman bin Faisal University, issued by the University Agency for Academic Affairs, Safar 1445 AH - 2024 CE.
- Code of Duties and Ethics for Faculty Members at Imam Abdulrahman bin Faisal University, issued by the University Agency for Academic Affairs, Rajab 1440 AH / March 2019 CE.



مبادئ التسمية في اللغة العربية

د. فرح بن أحمد المالكي^(١)

قبل للنشر: ١٠/٩/١٤٤٦هـ

قدم للنشر: ١٤/٦/١٤٤٦هـ

DOI:10.63259/1765-010-002-006

المستخلص: يهدف البحث إلى استكشاف المبادئ العامة الحاكمة لعملية التسمية في اللغة العربية، متجاوزاً المناقشة الفرعية والخلافية المتعلقة بمسائل التسمية منعزلة، وذلك من خلال النظر في التغييرات الممارسة على الألفاظ المتنوعة عند التسمية بها، وفق منهج وصفي تحليلي، بغية تأطير تلك التغييرات التي تؤثر في التعامل مع اللفظ المسمى به.

وقد كشفت الدراسة عن مجموعة من المبادئ الحاكمة التي تضبط عملية التسمية في اللغة العربية، وتوصلت إلى أنّ عملية التسمية في العربية يحكمها مبدآن رئيسيان -يندرج تحتها مجموعة من المبادئ الفرعية- هما: "مراعاة الأصل" و"مراعاة الاسمية"، كما كشفت الدراسة عن ذلك الأثر الذي يتركه مبدأ مراعاة الأصل للفظ المسمى بها، سواء على صعيد الحكاية أو الإعراب، أو التغيير المحتمل في اللفظة، في مقابل ما كشفتته الدراسة من أثر لمبدأ مراعاة الاسمية/ التسمية، سواء على صعيد التغييرات الخاصة بباب الاسمية/ التسمية بوجه عام، أو التغييرات المخصصة لبعض الألفاظ. وقد أظهر البحث أن هذه المبادئ ليست مجرد قواعد نظرية تحليلية، بل هي نتاج ممارسة لغوية دقيقة تهدف إلى الحفاظ على اتساق اللغة وبنيتها.

الكلمات المفتاحية: مبادئ الاسمية، مراعاة الأصل، مراعاة الاسمية، التسمية، التوليد.



(١) أستاذ النحو والصرف المساعد بقسم اللغة العربية، كلية الآداب، جامعة الجوف

البريد الإلكتروني: faalmalky@ju.edu.sa

Principles of Naming in the Arabic Language

Dr. Mumen Sabri Ghannam⁽¹⁾

Received: 2024/12/15

Accepted: 2025/03/10

DOI:10.63259/1765-010-002-006

Abstract: This research aims to explore the general principles governing the process of naming in Arabic, moving beyond subsidiary and controversial discussions related to isolated naming issues. This is achieved by examining the modifications applied to various words when used as names, following a descriptive-analytical approach, with the goal of framing these changes that influence handling the word used as a name.

The study revealed a set of governing principles that regulate the naming process in the Arabic language. It concluded that naming in Arabic is guided by two main principles—each encompassing a number of sub-principles—namely: "observance of the original form" and "observance of nominality". The study further uncovered the impact of the principle of observing the original form of the word used as a name, whether in terms of narrative usage, grammatical inflection, or potential modifications to the word. In contrast, it also highlighted the effects of the principle of observing nominality/naming, whether in terms of general changes associated with the nominal system or specific alterations to certain words. The research demonstrated that these principles are not merely theoretical or analytical rules; rather, they are the result of a precise linguistic practice aimed at preserving the coherence and structure of the language.

Keywords: Principles of nominality, Observing original form, Observing nominality, Naming, Word generation.



(1) Assistant Professor of Syntax and Morphology, Department of Arabic, College of Arts, Jouf University

Email: faalmalky@ju.edu.sa

المقدمة

تُعَدُّ التسمية في اللغة العربية مجالاً ثرياً يتجاوز مجرد اختيار تسمية الأشياء أو الأشخاص، فهي عملية لغوية دقيقة تتداخل فيها القواعد الصرفية والتركيبية، فعندما يُنقل لفظ من وظيفته الأصلية إلى باب الاسم/التسمية فإنه يخضع لمجموعة من الإجراءات والتغيرات التي تهدف إلى تحقيق الانسجام مع الخصائص التكوينية للأسماء في اللغة العربية، فنحن أمام ممارسة لغوية تحافظ على هوية اللفظ الأصلية وفي الوقت نفسه تُكَيِّفه ليناسب السياق الجديد.

وقد حرص النحاة في دراستهم على افتراض كل ما يمكن التسمية به، وعالجوا الأنواع التي من الممكن أن يسمى بها، وبينوا إجراءات تحويلها لباب التسمية، ويأتي هذا البحث لينظر في تلك الممارسات، ويؤطرها وفق مبادئ عامة حاکمة لهذا الباب، فجاء البحث بعنوان (مبادئ التسمية في اللغة العربية).

مشكلة البحث:

تنبّدى إشكالية البحث في سَبْر مبادئ التسمية في العربية، من خلال تأطير التغيرات التي تؤثر في التعامل مع اللفظ المسمى به، بغية تحقيق الانسجام مع الخصائص التكوينية للأسماء في العربية، بهدف وضع إطار علمي واضح حاكم لتلك المبادئ بحيث يمكن عدها مرجعاً محكّماً في التوليد اللغوي الآلي والبشري لمسميات الأشياء.

ومن هذه الإشكالية ينبثق السؤال التالي:

— ما المبادئ والقواعد الأساسية التي تحكم التعامل مع الألفاظ المراد التسمية بها؟ ويتفرع

منه الأسئلة التالية:

- كيف تؤثر اعتبارات الأصل على الأحكام النحوية والصرفية للفظ بعد التسمية؟
- ما الدور الذي يؤديه مراعاة باب الاسم في تكييف اللفظ ليناسب السياق الجديد؟
- ما التغيرات والإجراءات التي تُجرى على اللفظ لتحقيق الانسجام مع الخصائص التكوينية للأسماء في العربية؟

أهمية البحث:

تتجلى أهمية هذا البحث في سعيه لرسم الأطر العامة الحاكمة للتسمية، لتسهم في التعامل مع أي لفظ أُريد التسمية به، ويبرز دور هذه المبادئ بوصفها وسيلة لنمو اللغة وتطورها. من خلال جمع التغيرات وتحليلها، معززا بذلك القدرة على تطوير التوليد الآلي والبشري للغة العربية، مما يدعم جهود معالجة اللغة الطبيعية وتعليمها، ويسهم في إبراز حيوية اللغة العربية وإمكاناتها التعبيرية.

أهداف البحث:

يهدفُ البحثُ إلى تقديم فهمٍ أعمقٍ لعملية التسمية في العربية، والكشفِ عن التوازن المطلوب بين الحفاظ على هوية اللفظ الأصلية وتكييفه ليناسب القواعد النحوية والصرفية الخاصة بالأسماء؛ وتصدر الإشارة إلى أنّ البحث لم يسع إلى تناول الأحكام النحوية التفصيلية الخاصة ببعض الألفاظ التي نص العلماء على احتمال التسمية بها، وإنما سعى إلى الإفادة من تلك الممارسات في إطار تقديم مبادئ عامة حاكمة ومطرقة في كل الأنواع التي تسمى بها. ويمكن إجمال الأهداف التي يسعى البحث لتحقيقها في الآتي:

- ١/ تأطير الممارسات اللغوية التي تجرى على الأنواع المختلفة من الألفاظ عند التسمية بها، وذلك من خلال جمع التغيرات اللغوية وتحليلها، وتصنيفها وفق إطار منهجي.
- ٢/ دراسة تأثير مراعاة الأصل وباب الاسم على الأنواع المختلفة من الألفاظ المسمى بها، وتحليلها ووضعها وفق مبادئ تعد حاكمة في التعامل مع اللفظ المسمى به.
- ٣/ تقديم مجموعة من المبادئ العامة الحاكمة لعملية التسمية تراعي تحقيق الانسجام مع الخصائص التكوينية للأسماء في العربية، ولتكون معينة في التعامل مع أي لفظ يراد التسمية به، ولتكون -أيضا- معينة للمعالجة الحاسوبية والتوليدية للغة العربية.

الدراسات السابقة:

لم تقف الدراسة على ما يمكن عده عناية خاصة بالمبادئ العامة التي تؤطر ممارسات التسمية في اللغة العربية، إنما هناك دراسات تناولت مسائل خاصة في هذا الباب، وهي:

- أثر التسمية في بنية الكلمة وموضع إعرابها: ل.أ.د. سليمان العايد، دار الطباعة والنشر الإسلامية، ١٩٩١م، وهي دراسة حول تأثير التسمية على بنية الكلمة ووضعها الإعرابي في اللغة العربية. ويركز على ذكر التغييرات التي تكون في الكلمة بعد التسمية، سواء على مستوى البنية أو الإعراب، ويعرض أمثلة من اللغة العربية لدراسة هذه الظواهر اللغوية، ويتناول الخلافات الواردة والآراء المتعددة في المسائل التي عرض لها.

- الأسماء الأعلام في العربية وخصائصها: دراسة وصفية دلالية: ل.أ.د. يوسف محمود فجال، المجلة العربية للعلوم الإنسانية، جامعة الكويت، ع ١٢٢٤، مج ٣١، ٢٠١٣. وهو بحث دلالي، سعى فيه الباحث إلى الإجابة عن عدة تساؤلات، هي: ما الاسم وما التسمية وما المسمى؟ وما الفرق بينهما؟ ما دلالة الأسماء على مسمياتها؟ وما مصادر الأسماء عند العرب؟ وما دوافع التسمية؟ وما أقسام الأسماء؟، وتناول مصادر الأسماء العربية بأنواعها، ودوافع التسمية عند العرب، وأقسام الأسماء، وفي الجزء الأخير من بحثه أشار إلى ما تكلم عنه النحاة من افتراضات التسمية بالأنواع المختلفة من الكلام.

وكان من أبرز النتائج التي توصل إليها الباحث: إشارته إلى مصادر التسمية في اللغة العربية وتنوعها بين منقولة ومترجمة، وأن كثيراً منها منقول من غيرها. وأن دوافع التسمية تتأثر بأمور عدة: دينية، وبيئية، وسياسية.

- التسمية بما اقترنت به لواحق الاسم دراسة صرفية نحوية، ل.د. يوسف محمود فجال، مجلة العلوم العربية والإنسانية، جامعة القصيم، مج ٦، ع ٢٤، ٢٠١٣.

هدف في البحث إلى استعراض آراء النحاة لهذا النوع من التسمية (التسمية بما لحقته لواحق الاسم، نحو التسمية بالمتنى، وجمع المذكر السالم، وجمع المؤنث السالم، والتسمية بما آخره ألف ونون، وبما ختم بلواحق التأنيث)، وبيان دلالتها، وأحكامها النحوية من إعراب وبناء، وصرفية، كالتثنية والجمع والتصغير والنسب. وكان من أبرز النتائج التي توصل إليها الباحث: "أن كثيراً من أحكام النحاة كانت واضحة في تغاير الحكم بين الأسماء المتصلة

د. فرج بن أحمد المالكي

باللواحق والعلم المسمى به، فتارة ينظر إلى أصل العلم فيفرق بين الاسم قبل التسمية وبعدها، وتارة ينظر إلى ما آل إليه فلا يفرق". وكذلك تفاوت أحكام النحاة بين التسمية بالعلم قديماً وما آل إليه الاستعمال في العصر الحديث، كما في استعمال (البحرين).

— التسمية في كتاب سيويه دراسة نحوية: ماجستير، إعداد سعيد عبد الخالق الغامدي، إشراف: د. محمد عبدالحلي عمار، كلية اللغة العربية بالجامعة الإسلامية بالمدينة المنورة، ٢٠١٤م. دراسة تهدف إلى جمع مسائل التسمية في كتاب سيويه، وتصنيفها، وعرض آراء النحاة في المسائل وأدلتهم ومناقشتهم، وتصنيفها وفق تقسيم المتأخرين لأبواب النحو.

— أثر التسمية في همزة الوصل: ل.أ. د. عبدالرزاق الصاعدي، مجلة الدراسات اللغوية بمركز الملك فيصل للبحوث والدراسات الإسلامية، مج ٢٠، ع ٤٤، ١٤٣٩هـ، بحث يهدف إلى استعراض آراء النحاة ومناقشتهم في حكم الهمزة فيما سمي به من أسماء أو أفعال أو حروف أو جمل فيها همزة وصل قبل التسمية، في سعي من الباحث إلى مناقشة آراء بعض المتأخرين القائلين بقطع الهمزة في الاسم بعد التسمية بمثل هذه الألفاظ، وكان من أهم ما توصل إليه أن رأي المحدثين القائلين بقطع همزة الوصل في هذه المسألة مبني على وهم بدأ من لدن الصبان والخضري، وأن هذا القول مناف لما قرره علماء النحو منذ سيويه.

— التسمية وأثرها في توجيه الحكم النحوي والصرفي: لأحمد سعد عبد الحميد، حولية كلية اللغة العربية بإيتاي البارود، ع ٣٢، مج ٤، ٢٠١٩م، بحث يهدف إلى جمع ما ورد في كتب النحويين من مسائل تشير إلى أثر التسمية وتبين ما يترتب عليها من أثر نحوي وصرفي، وقد اجتهد الباحث في جمع هذه المسائل، ودراسة الأثر النحوي والصرفي للتسمية، وجاء في ثلاثة مباحث، هي: أثر التسمية في الإعراب والبناء، وأثر التسمية في بنية الكلمة، والتسمية وبقاء الحكم.

وكان من أهم النتائج التي توصل إليها: أنّ أكثر الصور التي ناقشها النحاة في التسمية كانت فرضيات وتقسيمات عقلية. وأنّ للتسمية أثر في اللفظة المسمى به، سواء من حيث

الإعراب أو تغيير علامة إعرابه، أو في تعدد أوجه الإعراب، وأثرًا في بنية الكلمة ك تغيير بنية اللفظ المسمى به ليكون على مثال الأسماء، ورد بعض الحروف المحذوفة، وأنّ بعض الأنواع لا يتغير حاله، بل يبقى كما كان قبل التسمية، ولكل نوع ما يختص به من أحكام.

التعليق على الدراسات السابقة:

الدراسات السابقة ركزت في مجملها على أثر التسمية على الألفاظ المسمى بها بعد التسمية، سواء كان على المستوى الصرفي أو النحوي أو الدلالي، وهي تسير في مجملها لتناقش المسائل الجزئية وما قد يطرأ على كل مسألة من تغييرات، أما هذه الدراسة فتسعى إلى الانتقال من المعالجة الجزئية إلى التأطير العام، بدلًا من التركيز على الظواهر المعزولة، إذ تقدم إطارًا عامًا شاملًا لمبادئ التسمية، مما يساعد في تصنيف الأحكام المتفرقة وتنظيمها، وفق مبادئ عامة حاکمة لعملية التسمية، وهي قواعد عامة قابلة للتعميم يمكن تطبيقها على أي حالة جديدة، وتفتح الطريق نحو وضع قواعد أتمتة اللغة والتوليد الآلي لمسألة التسمية.

منهج الدراسة:

يعتمد هذا البحث على المنهج الاستقرائي بشكل رئيس، حيث جمعت التغييرات والملاحظات التي تؤثر في التعامل مع الألفاظ بعد التسمية بها من المصادر النحوية والصرفية الموثوقة. كما يستعين بالمنهج الوصفي التحليلي في وصف الممارسات وتحليلها، ثم تصنيفها وفق معطيات البحث، بما يخدم أهدافه ويصف مستقراته بدقة.



المبحث الأول

مبدأ مراعاة الأصل

يقصد بهذا المبدأ مراعاة بعض خصائص اللفظة قبل التسمية بها، فينظر إلى اللفظة من حيث نوعها، وتركيبها، وأصلها إلى غير ذلك من الأمور التي تؤثر في التعامل مع اللفظة المسمى بها، فتعطى بناء عليها بعض الأحكام، وتمنع أخرى، وتبقى لها - باعتبار أصلها - بعض الأحكام، وتؤثر تلك الخصائص في الأحكام التي تلبس للفظ بعد التسمية، سواء من حيث الحكاية أو الإعراب، أو من حيث الأحكام النحوية، أو الخصائص البنائية للأسماء. ويندرج تحت هذا المبدأ مبادئ فرعية تدور حول الوضع الذي كانت عليه اللفظة قبل التسمية نشير إليها وفق الآتي:

(١) وجود عامل في أصل اللفظ قبل التسمية به مانعٌ له من الإعراب، موجب

للحكاية:

يقصد بذلك أنّ للأصل الذي كانت عليه اللفظة أثراً حتى بعد نقله إلى باب التسمية، فمثلاً، عند التسمية بنحو (ضرب زيد) نراعي أنّ الأصل في هذا كونه فعلاً وفاعلاً، أي مسنداً ومسنداً إليه، والفعل قد عمل في الفاعل الرفع، ولذا عند التسمية به يكون حكمه أنّه يحكى ولا يعرب، وذلك لئلا يترتب عليه توارد عاملين على لفظ واحد، العامل الأول هو الفعل قبل التسمية به، والآخر هو العامل الداخل على اللفظ ككلٍ بعد التسمية، هذا أمر مأخوذ من ممارسة العرب أنفسهم، إذ سموا بـ (برق نحره) و(شاب قرناها) وغير ذلك.

ومثل ذلك أيضاً أن يسمى بنحو (قائم أبوه) و(ضاربٌ زيداً) فمثل هذا يعرب، فتسلط العوامل على الجزء الأول من اللفظ، قياساً على المركب الإضافي نحو (عبدالله)، فيقال: (جاء ضاربٌ زيداً)، و(ضربت ضارباً زيداً)، و(نظرت إلى ضاربٍ زيداً)، والفرق بين هذا والسابق، أنّ النوع السابق نقل معه العامل إلى باب التسمية، أما هنا فليس كذلك، ولذا نظر

بعضهم^(١) الأصل في التسمية بنحو (ضربت) وهو وإن كان متضمنا للإسناد إلا أنه لا يظهر عليه العمل في الأصل، لأن الضمائر من المبنيات، ولا تظهر عليها العلامة الإعرابية، ولذا إذا ما سمي بما تضمنته معمولاً أُعرب، لأنه هنا لا جمع بين عاملين على معمول واحد في اللفظ، وإن كان الجمع حاصلًا بمراعاة المحل.

٢) منع اللفظ المسمى به بعض الأحكام - صرفية أو نحوية - مراعاة لأصله:

قد يكون لمراعاة الأصل الذي نقلت منه اللفظة أثر في سلبها بعض الأحكام المتعلقة بباب الاسمية، كالإضافة، والتصغير، والتثنية، والجمع، والترخيم، فمثلا عند التسمية بنحو (تأبط شراً) أو (ضرب زيداً) أو (ضاربٌ زيداً) أو (من زيد) أو (يا زيد) أو (إنما) فإن هذه الألفاظ تمنع من الإضافة والتصغير والتثنية والجمع والترخيم، وذلك أتمها - بمراعاة الأصل - إما جملة أو شبه جملة، وهما مما لا يصح فيهما ذلك^(٢)، فلذا أثر مراعاة أصلها في سلبها هذه الخصائص في باب التسمية.

ومن ذلك - أيضاً - التسمية بـ (الألي) و (الذي) و (التي) و (اللائي) و (اللاتي)، فبعضهم يرى أن (أل) ليست للتعريف، وبعضهم يرى أنها للتعريف^(٣) وبناء عليه تختلف المعالجة^(٤)، فعلى الرأي القائل بأنها ليست للتعريف تبقى (أل) فيهن ولا تحذف لأجل التسمية، فيقال

(١) انظر: أبو حيان الأندلسي، التذييل والتكميل في شرح كتاب التسهيل، تج: حسن هنداي، (المملكة العربية السعودية، دار كنوز إشبيلية، ١٤٤٠هـ)، ١٥: ١٧٠، وأبو حيان، الأندلسي، ارتشاف الضرب من لسان العرب، تج: محمد رجب عثمان، (القاهرة، مكتبة الخانجي، ١٩٩٨م)، ٢: ٨٩٣. وجمال الدين السيوطي، همع الهوامع في شرح جمع الجوامع، تج: عبد الحميد هنداي (مصر، المكتبة التوفيقية)، ٣/ ٢٧٠.

(٢) انظر: أبو حيان، التذييل، ١٥/ ١٧٤.

(٣) انظر: عبد الرحمن الأنباري، الإنصاف في مسائل الخلاف بين النحويين البصريين والكوفيين، ط: ١، (بيروت، المكتبة العصرية، ٢٠٠٣م)، ٢: ٥٥١، أبو حيان، ارتشاف الضرب، ٢: ٩٠٥، ١٠٠٢، محمد بن الحسن الرضي، شرح شافية ابن الحاجب، تج: محمد نور، ومحمد الرفراف، ومحمد محي الدين، (بيروت، دار الكتب العلمية، ١٩٧٥م)، ٢: ١٠٢٥.

(٤) انظر: أبو حيان، التذييل، ١٥: ٢٠٠.

(جاء الذُّ) و(رأيت الذِّيَّ) و(مررت بالذيِّ)، وتقول على الرأي الآخر: (جاء لذِّ) و(رأيت لذيَّ) و(مررت بلذِّ).

٣) التعامل الإعرابي بمراعاة الأصل:

بعض الألفاظ عندما يسمى بها تعرب بعد التسمية كما كانت تعرب قبل التسمية، وهذا ينطبق على التسمية بالمتنى^(١) والمجموع على حده، فمثلاً عند تسمية رجل بـ (خالدان) فإنَّ هذا اللفظ يعامل بعد التسمية -من حيث الإعراب- بما كان يعامل به قبل التسمية، فيعرب إعراب المتنى، ويبقى هذا حاله بعد التسمية به وإن كان هنا لمفرد، فيقال (جاء خالدان)، و(رأيت خالدين) و(مررت بخالدين) وكذلك المجموع على حده^(٢)، فتقول في مفرد سميت به (خالدون): (جاء خالدون) و(رأيت خالدين) و(مررت بخالدين)، ولعل ما سهل هذه المراعاة أن اللفظ المنقول هو اسم في الأصل، ولم يخرج عن باب الاسمية، بخلاف التسمية بنحو (ضرب زيد) فهو نقل لما فيه فعل إلى باب التسمية.

ومن ذلك أيضاً التسمية بـ(هندات) فمن الأوجه الجائزة حال التسمية بها^(٣) أن تقول -في تسمية المذكر- (قام هنداتٌ)، و(رأيت هنداتٍ) و(مررت بهنداتٍ)، فيلاحظ أنَّ اللفظ في باب التسمية في حالة النصب بقيت علامة النصب هي الكسرة، لأنَّه في الأصل جمع مؤنث سالم، وهو هنا -في باب التسمية- احتفظ بهذه الخاصية، ولم يمنع من الصرف لأنَّ العلتين المانعتين للصرف لم تقوما معاً، وكذلك الأمر في الوجه الجائز الآخر، وهو أن تقول (قام هنداتٌ)، و(رأيت هنداتٍ)، و(مررت بهنداتٍ)، بضم التاء وكسرها في حالتي النصب والجر بغير تنوين، فاعتبار الأصل - أن اللفظة جمع مؤنث سالم- هنا رُوِيَ في بقاء بعض أحكامه

(١) انظر: عمرو بن عثمان سيويه، الكتاب، تح: عبدالسلام هارون، ط٣، (القاهرة، مكتبة الخانجي، ١٩٨٨م)، ٣: ٢٣٢، والحسن السيرافي، شرح كتاب سيويه، تح: أحمد حسن مهدي، وعلي سيد علي، ط١ (لبنان، دار الكتب العلمية، ٢٠٠٨م)، ٤: ١٤٢، أبو حيان، التذييل، ١٥: ١٧٥.

(٢) انظر: سيويه، الكتاب، ٣: ٣٩٢، أبو العباس المبرد، المقتضب، تح: محمد عبدالحالقي عزيمة، (بيروت، عالم الكتب، ١٩٧٨م)، ٢: ٢٩٢، أبو حيان، التذييل، ١٥: ١٧٦.

(٣) انظر: سيويه، الكتاب، ٣: ٢٣٣، السيرافي، شرح الكتاب، ٤: ٣، أبو حيان، التذييل، ١٥: ١٧٨.

الأصلية أي النصب بالكسرة. فهذه التاء -في هندات- باقية على أصلها وحكمها، فهي «لا تقلب هاءً في الوقف كما كانت لا تقلب قبل التسمية؛ ولو كانت محكوما لها بحكم فاطمة لَقُلِبَتْ هاءٌ في الوقف كما في فاطمة. وإذا ثَبَتَ أنها محكوم لها بحكم تاء الجمع وجب أن تكون مكسورة نصباً وخفضاً كما أن تاء الجمع كذلك»^(١)، فالتاء هنا علامة جمع وليست تاء التأنيث الخاصة بالأسماء المفردة المانعة للصرف.

٤) أصل الحرف في بعض الألفاظ المسمى بها:

أشيرُ هنا إلى فكرة ترتبط بمبدأ (التثليث) الآتي ذكره، إذ سنعلم أنه عند التسمية بما كان على حرفين ثانيه لينٌ فإنه يَضَعُ بزيادة حرف من جنس حرف اللين، وسنعلم أن السبب في ذلك أنه ليس في كلام العرب اسم على حرفين آخره حرف لين قبله مفتوح، ولكن ماذا عن لفظة (فو) هل تعامل المعاملة نفسها؟ من هنا يتأتى هذا المبدأ، ومفاده أنه يراعى أصل الحرف إن كان معلوماً من كلام العرب عند التسمية به، ولذا قال الخليل فيما نقله عنه سيبويه: «وسألته عن رجل اسمه: (فو)، فقال: العرب قد كفتنا أمر هذا، لما أفردوه قالوا: (فم)، فأبدلوا الميم مكان الواو»^(٢)، فهنا أثر بمراعاة الأصل الذي كانت عليه اللفظة. ومن ذلك -أيضاً- التسمية بـ(ذي مال)^(٣)، فإنك ترد الياء إلى أصلها في حال الرفع، فتقول (جاء ذو مال)، وفي حالتي النصب والجر تقول (ذي مال)، فهنا نظرنا إلى أصل الحرف قبل نقله إلى باب التسمية، ولم يغب ذلك الأصل.

٥) مراعاة الشذوذ في الأصل:

الأصل في التسمية بالألفاظ هو اتباع القواعد الصرفية العامة مثل التصغير والتثنية والجمع. ولكن عندما يكون اللفظ شاذاً في أصله واستعملته العرب بطريقة غير قياسية، فإنه لا يخضع

(١) أبو حيان، التذيل، ١٥: ١٧٩.

(٢) سيبويه، الكتاب، ٣: ٢٦٤.

(٣) انظر: السراي، شرح الكتاب، ٤: ٤٩.

لهذه القواعد؛ السبب في ذلك أن العرب عندما استعملت اللفظ بهذه الصورة الشاذة، كانت تهدف إلى الخروج عن القاعدة، وبالتالي يبقى هذا اللفظ على حاله دون أي تغيير في التصريف.

من ذلك التسمية بـ(أَلْبَب) من قول الراجز: قَدْ عَلِمْتُ ذَاكَ بِنَاتُ أَلْبَبِهِ^(١)؛ فإنّ قوله: (أَلْبَب) يبقى على حاله -عند التسمية به- ولا يُجرى عليه أي تعديل أو تغيير صرفي، لأن الشذوذ في الاستعمال كان مقصودًا، قال سيبويه: «تركته على حاله، لأن هذا اسم، جاء على الأصل...وربما جاءت العرب بالشيء على الأصل ومجرى بابه في الكلام على غير ذلك»^(٢).

ولكن لو تغيّر هذا الأصل إلى لفظ آخر كأن نصّره فإنه يخضع لأحكام التصريف المعتادة، وهو ما أشار إليه أبو حيان حين قال: «فلو تغير عنه كأن تُصَغَّرَ لأدغمت، فقلت: (أَلْبَبُ)»^(٣)؛ وهذا يعني أن اللفظ عندما يتغير عن موضع شذوذه الأصلي، فإنه يطبق عليه القواعد الصرفية العامة من حيث الإعلال والقلب.

وعليه، تجب مراعاة الشذوذ المقصود في بعض الألفاظ التي نطق بها العرب شذوذًا، وعند التسمية بلفظ شاذ لا يُجرى عليه أي تعديل صرفي، ما لم يكن ذلك الشذوذ قد غيّر في لفظ آخر.

يؤخذ من هذا أنّ استعمال العربي في التسمية يقدم على القياس، ولا يرجع للقياس إلا فيما لم تلفظ به العرب، ولذا قال الخليل فيما نقله سيبويه في التسمية بـ(فو): «فإذا سميت بهذا فشبهه بالأسماء كما شبهت العرب. ولو لم يكونوا قالوا: (فم) لقلت: (فوّة) لأنّه من الهاء قالوا: أفوّة كما قالوا سوط وأسواط»^(٤)، فالقياس أن تقول: (فوّه) ولكن لما كانت العرب قد نقطت بـ(فم) اقتصر عليه، فلم يمل للقياس.

(١) من شواهد سيبويه، انظر: سيبويه، الكتاب، ٢: ٤٠٣.

(٢) سيبويه، الكتاب، ٣: ٣٢٠.

(٣) أبو حيان، التذيل، ١٥: ١٩١.

(٤) سيبويه، الكتاب، ٣: ٢٦٤.

في حين أن نحو (ذو) عند التسمية به تمارس فيه أحكام القياس فيقال (ذَوًا) على رأي سيبويه^(١)، لأن أصلها الياء ثم قلبت ألفاً، فهي (فَعَّ)، و(ذَوَّ) على رأي الخليل فهي (فَعَّل) على رأي، فيقال على رأي سيبويه: «جاء ذوا، ورأيت ذوا، ومررت بذوا»، ويقال على رأي الخليل: «قَامَ ذُوٌّ وَرَأَيْتَ ذَوًّا وَمررت بذوٌّ».

٦) مراعاة أصل اللفظة المسمى بها من حيث كونها لغة من لغات العرب:

يقصد بهذا المبدأ أننا نراعي ما إذا كانت اللفظة المسمى بها لغة من لغات العرب، إذ يؤثر ذلك في التعامل معها من حيث تطبيق التغييرات التصريفية أو النحوية. فأصل اللفظة اللهجي يؤثر في آلية التعامل معها بعد التسمية.

يوضح ذلك التسمية بـ(أَكْرَمًا) و(يَكْرَمون) على لغة (أكلوني البراغيث)، فمراعاة كونها من لغة قبيلة تعامل الضمير معاملة العلامة جعل النحاة يحكمون عليها حكماً يختلف عن التسمية بهما على لغة سائر العرب الذين يعدون اللاحقة ضمير الفاعل، والفرق هنا أنه على اعتبار لغة (أكلوني البراغيث) يعامل (أَكْرَمًا) و(يَكْرَمون) مسمًى بهما معاملة (مُسْلِمَيْنِ) و(مُسْلِمَيْنِ) مسمًى بهما، قال سيبويه: «وإن سميت رجلاً (ضربوا) فيمن قال: (أكلوني البراغيث) قلت: (هذا ضربون قد أقبل)، تلحق النون كما تلحقها في (أولى) لو سميت بها رجلاً من قوله عز وجل: (أولي أجنحة). ومن قال: (هذا مسلمون) في اسم رجل قال: (هذا ضربون)، و(رأيت ضربين). وكذلك (يضربون) في هذا القول»^(٢)، فالمبدأ هنا مراعاة الأصل الذي أخذت منه اللفظة من حيث القبيلة، فلذا يجوز فيها الوجهان الجائزان في التسمية بـ(مُسْلِمَيْنِ) و(مُسْلِمَيْنِ)^(٣).

(١) انظر: سيبويه، الكتاب، ٣: ٢٦٢.

(٢) سيبويه، الكتاب، ٣: ٢٠٩.

(٣) انظر: سيبويه، الكتاب، ٣: ٢٠٩، ومُجَّد ابن السراج، الأصول في النحو، تح: عبدالحسين الفتلي، (بيروت، مؤسسة الرسالة)، ٢: ٨٢، والسيرافي، شرح الكتاب، ٣: ٤٧١، والحسن بن أحمد الفارسي، التعليقة على كتاب سيبويه، تح: عوض القوزي، ط: ١، (القاهرة، مطبعة الأمانة، ١٩٩٠م)، ٣: ٢٩، وأبو حيان، التذيل، ١٥: ١٩٥، أبو حيان، ارتشاف الضرب، ٢: ٨٩٦، وبهاء الدين ابن عقيل، المساعد على تسهيل الفوائد، تحق: مُجَّد بركات، ط ١ (المملكة العربية السعودية، جامعة أم القرى، دمشق، دار الفكر، جدة، دار المدني، ١٤٠٠-١٤٠٥هـ)، ٣: ٥٤.

د. فرج بن أحمد المالكي

ويدخل في هذا المبدأ التسمية بـ (الذي) و(التي)، باعتبار وجود الياء مخففة أو مشددة وعدم وجودها قبل التسمية بهما^(١)، فإذا كانت الياء ثابتة قبل التسمية مخففة، فإن (الذي) و(التي) يكونان من باب المنقوص، مثل (شَجَّ)؛ فنقول: (قام لَدِ)، و(رأيت لَدِيًّا)، و(مررت بَلَدِ)، و(قام لَتِ)، و(رأيت لَتِيًّا) و(مررت بَلَتِ). وأما إذا كانت الياء مشددة فيعاملان معاملة (وَلِيٍّ) و(صَيٍّ)، فنقول: (قام لَدِيٍّ) و(رأيت لَدِيًّا) و(مررت بَلَدِيٍّ)، و(قام لَتِيٍّ) و(رأيت لَتِيًّا) و(مررت بَلَتِيٍّ).

وإذا لم تكن الياء ثابتة قبل التسمية فإن الإعراب يكون في (الذال والتاء)، ويصبح من باب (يَدٍ) و(دِمٍّ)، فنقول: (قام لَدُ) و(رأيت لَدًا) و(مررت بَلَدِ)، و(قام لَتِ) و(رأيت لَتًا) و(مررت بَلَتِ)، وكذلك الأمر في (اللائي) و(اللاقي)، فهي من باب (قاضي) إن كانت الياء ثابتة قبل التسمية، ومن باب (نار) إن كانت ليست كذلك.

وكل هذه الاحتمالات آتية من مراعاة الأصل الذي أخذت منه، وهي لغات لبعض العرب، فأثرت هذه الأمور في استخدام اللفظ.

ومن ذلك -أيضا- التسمية بحرف التهجئة (الزاي)، ففيه لغتان^(٢): (زَيٍّ) و(زَايٍ)، فعلى اللغة الأولى نقول: (قام زَيٍّ)، و(رأيت زَيًّا) و(مررت بزَيٍّ)، وعلى اللغة الثانية نقول (قام زَاءٍ) و(رأيت زَاءٍ) و(مررت بزَاءٍ).

ومن ذلك -أيضا- ما ذكره سيبويه في التسمية بحرفي (أَنَّ) و(لَيْتَ)، قال: «إن جعلته اسماً للكلمة وأنت تريد لغة من دَكَّرَ لم تصرفها، كما لم تصرف امرأة اسمها (عمرو)، وإن سميتها بلغة من أُنْث كُنت بالخيار»^(٣)، فمراعاة اللغة هنا أثّر في إلbasها بعض الأحكام (الصرف والمنع من الصرف).

(١) انظر: أبو حيان، التذييل، ٣: ١٩، أبو حيان، ارتشاف الضرب، ٢: ١٠٠٢، الرضي، شرح شافية ابن الحاجب، ٢: ١٠٢٥، السيوطي، همع الهوامع، ٣: ٢٧٢.

(٢) انظر: سيبويه، الكتاب، ٣: ٢٦٦، ابن السراج، الأصول في النحو، ٢: ١١٠، السيرافي، شرح الكتاب، ٤: ٣٤، أبو حيان، التذييل، ١٥: ٢٠٢.

(٣) سيبويه، الكتاب، ٣: ٢٦٠. وذلك أن العلم المؤنث الثلاثي الخالي من علامة التأنيث إن كان ساكن الوسط جاز فيه الصرف وعدمه، وانظر: تأويل الصرف وعدمه في السيرافي، شرح الكتاب، ٤: ٢٩.

٧) الاستدلال باستعمال العرب:

استعملت العرب بعض الألفاظ فأخرجتها من بابها إلى باب التسمية، وأجرت عليها من الأحكام ما رآته مناسباً لموقعها الجديد، فكان ما عمله العرب هنا منطلقاً لدراسي اللغة في تصدير أحكامهم على ما شابهها من ممارسات، كما نجد في تسميتهم بـ (تأبط شرا) و(شاب قرناها)... وغيرهما فقياس عليها النحاة، فعُدَّ ما قام به العرب أصلاً يقاس عليه ما شابهه، وقد رأينا تلك الأنواع التي تحكى في مبحث سابق، ومما يأتي تحت هذا المبدأ ما نجده لدى العرب في تسميتهم بفعل الأمر، وذلك نحو تسميتهم بـ(إصمت) لموضع محدد، فهو منقول من فعل الأمل (اصمت) الهمزة فيه وصل، ولكنهم قطعوها عند التسمية بها، فقالوا (إصمت)، ولذا أصل النحاة لهذا فقالوا: «تقطع همزة الوصل إن كان ما هي فيه فعلاً»^(١).

ومن ذلك أيضاً التسمية باسم فيه اعتلال لاعتلال فعله، فهل يذهب الاعتلال، أم يبقى؟ الحاصل أنّ مثل هذا يؤخذ من استعمال العرب، فمثلاً المصدر (غياث) اعتلّ بالحمل على الفعل (غاث)، وعندما سمّت العرب بالمصدر (غياث) أبقت على هذا الاعتلال، فقالت (غياث بن غوث)، ومثل هذا يقال عن (هبة)، فاعتلّ المصدر لاعتلال الفعل، وقد أبقت العرب على هذا الاعتلال عندما سمّت به^(٢).

لقد أبانت الدراسة في ملاحظاتها السابقة الأثر الذي يتركه مراعاة الأصل على اللفظة المسمى بها، وهو مراعاة ممارسات العرب واستعمالاتهم، مع الحفاظ على خصائص اللفظة البنائية، سواء على أصلها السابق أو المنقولة إليه. مما عكس فهما لذلك التفاعل اللغوي بين أصل اللفظة والوظائف النحوية لهذه الألفاظ.



(١) محمد بن مالك، تسهيل الفوائد وتكميل المقاصد، تح: محمد كامل بركات، (القاهرة، دار الكتاب العربي، ١٩٦٧م)،

٣: ٥١.

(٢) انظر: أبو حيان، التذييل، ١٥: ١٨٧.

المبحث الثاني

مبدأ مراعاة الاسمية

يقصد بـ(مراعاة الاسمية) اعتبارات الباب الذي نقلت إليه اللفظة وهو باب الاسمية، فلهذا الباب أبنيته الخاصة، وأحكامه النحوية والصرفية، واشتراطاته البنائية والتركيبية، فيكون لها الأثر في التعامل مع تلك اللفظة المنقولة. ويتفرّع عن هذا المبدأ العام طائفة من المبادئ الفرعية، بيّناها فيما يلي:

(١) مبدأ التثليث:

قد يكون اللفظ المراد التسمية به أقل من ثلاثة أحرف، كالتسمية بحروف الهجاء مثلاً، ومن المقرر لدى النحاة أن الاسم المعرب لا يكون على حرف واحد، كما أن الأصل في الأسماء التثليث، إذ أقل ما يكون عليه الاسم المتمكن ثلاثة أحرف^(١)، ولذا نظر النحاة إلى التسمية باللفظة التي تكون على حرف واحد، ورأوا أن نقلها إلى باب التسمية نقل إلى باب الأصل فيه التثليث، ولذا وجب مراعاة هذا الأصل. وناقشوا نقل ما يكون أقل من ثلاثة أحرف إلى باب التسمية، سواء كان صوتاً، أو كلمة، سواء كان حرفاً أو اسماً أو فعلاً، وكان هذا المبدأ أكثر جلاءً ووضوحاً في إشارتهم إلى التسمية بالحروف، خصوصاً حروف المباني.

كيف تكون التسمية بلفظ على حرف واحد؟

فصل النحاة في ذلك بين المتحرك والساكن، أما المتحرك فدار الخلاف في كيفية التسمية به، إذ يرى سيبويه^(٢) أن يزداد فيه حرفان من جنس حركته، وينسب إلى الأخفش^(٣) رد الحرف الأول من الكلمة التي أخذ منها؛ ففي التسمية بـ(الباء) من (ضرب) نرد حرف الضاد، فيقال: هذا (ضَبْ). ويرى المازني^(٤) أن يرد الحرف الأقرب إليه؛ فيقول: (رَبْ)، أما المبرد فيرد الحروف كلها، فيقول في التسمية بـ(الباء) من (ضرب): ضَرَبْ.

(١) انظر: ابن مالك، تسهيل الفوائد، ١: ٤٩، سيبويه، الكتاب، ٢: ٢٥٩، ابن السراج، الأصول، ٣: ٣٦، ابن جني،

المنصف شرح كتاب التصريف للمازني، ط: ١ (الكويت، دار إحياء التراث القديم، ١٩٥٤م)، ١٢١.

(٢) انظر: سيبويه، الكتاب، ٣: ٢٢٥.

(٣) انظر: نسبة الرأي للأخفش في: السيرافي، شرح الكتاب، ٤: ٨٢.

(٤) انظر: نسبة الرأي للمازني في: ابن عقيل، المساعد، ٣: ٥٠.

أما الساكن، وذلك نحو التسمية بـ(الباء) من الفعل(اضرب) فإنّ سيبويه يلحق همزة الوصل إذا كان في ابتداء الكلام، ويسقطها إن كان في وصل، يقول: "ولو سميت رجلاً بـ(أب) قلت: (هذا إبّ)، وتقديره في الوصل: (هذا ابّ) كما ترى، تريد الباء وألف الوصل من قولك: اضرب. وكذلك كل شيء مثله لا يغيّره عن حاله؛ لأنّك تقول: إب، فيبقى حرفان سوى التنوين، فإذا كان الاسم ههنا في الابتداء هكذا لم يختل عندهم أن تذهب ألفه في الوصل، وذلك أن الحرف الذي يليه يقوم مقام الألف"^(١)، وجاء رأي الأخفش والمبرد، والمازني في التسمية بالساكن موافقا لآرائهم في التسمية بالمتحرك، وينسب إلى الزجاج^(٢) القول بقطع الألف، فيقول: (قام إبّ)، و(هذا إبّ)، وينسب إلى الفراء منع التسمية بالحرف الساكن^(٣).

نستطيع الخروج من هذا الخلاف باتفاق نستنتجه، وهو أنّ الجميع يربط التسمية بحرف من (حروف المباني) بالأصل الذي كان فيه، فينظر إلى الأصل الأول الذي أخذت منه هذه التسمية، ففي التسمية بحروف المباني ننظر إلى الكلمة الأصل التي كان فيها الحرف، وهنا افتراض بأن التسمية بحروف المباني تكون بأخذ الحرف من كلمة بعينها، كما نجد هنا التسمية بـ(الباء) من الفعل (ضرب)، ولذا فإنك عند التسمية بهذه الباء تردّ عين الكلمة، فتقول (ربّ) أو (ضَبّ) أو (باء) أو (ضربّ) على الخلاف المشار إليه، ولو كان حرف الباء مأخوذاً من كلمة (جَلَب) فإنك في التسمية تقول (لبّ) أو (جَبّ) أو (باء) أو (جَلَبّ)، وقس عليه. وهذا لا يقال عن رأي سيبويه، إذ يزيد ما يناسب حركة الحرف، فينظر إلى الحرف مستقلاً، لا أثر للحروف الأخرى، ورأيه أشمل لأنه يؤصل لطريقة في التعامل تناسب هذه الحروف التي تؤخذ من كلمة بعينها، وتناسب - كذلك - الحروف التي لا نستطيع القول بأنّها أخذت من كلمة بعينها، فالتسمية بـ (الباء) من الكلمات (ضرب) و(جلب) و(سَلَب) تسمية واحدة هي: باء، في حين

(١) سيبويه، الكتاب، ٣: ٣٢٣-٣٢٤.

(٢) انظر: السيرافي، شرح الكتاب، ٤: ٨٢.

(٣) انظر: أبو حيان، الارتشاف، ٢: ٩٠٠.

تختلف التسمية بهذه الباء عند غيره من النحاة وفق الخلاف المشار إليه. وسيبويه يعد الناتج عن التسمية بحروف المباني أسماءً معتلة، لأنَّ الأكثر فيما كان من الأسماء على حرفين أنه محذوف منه حرف العلة، قياسًا على الكثير من كلام العرب^(١).

هذا الخلاف بين سيبويه والنحاة من جهة وبين النحاة أنفسهم من جهة أخرى، يمكن أن نعزوه إلى مبدأ التثليث في الاسم، إذ إنَّ الهدف من هذه الزيادة في التسمية بالحرف أن يكون ثلاثيًا، وذلك أنه - كما نص سيبويه - "ليس في الدنيا اسمٌ أقلُّ عددًا من اسمٍ على ثلاثة أحرف، ولكنَّهم قد يحذفون مما كان على ثلاثة حروف"^(٢)، فهذا المبدأ هو ما دفع النحاة للزيادة في هذا الحرف، وقد اختلفت سبلهم في الوصول إلى هذا المبدأ.

٢) الأصل في باب الاسمية الإعراب:

علمنا أنَّ من مبادئ التسمية مراعاة الأصل، فقد يؤثر الأصل الذي كانت عليه اللفظة قبل التسمية، وبالنظر إلى الأنواع السابقة كلها، يلاحظ أنَّها تسمية بألفاظٍ معلومة من استعمال العرب، وذلك في جميع أنواع الكلم (الاسم، والفعل، والحرف) وهي ألفاظ استعملت في بابها استعمالاً صحيحاً، لها فيه أحكام وحركات وسكنات....، ولذا فنحن في الحكم بالإعراب أو البناء - عند التسمية - ننظر إلى أصلها أو بابها الذي كانت فيه ويحكم بناء عليه. ولكن ماذا لو لم يكن لهذا اللفظ أصل سابق، أو استعمال موجود، وإنما كان تركيباً محدثاً، أو مبتدعاً؟ هل يحكم له بالإعراب أم بالحكاية؟

أما الحكاية فهي تعني وجود الأصل لهذا اللفظ أو التركيب من قبل، فلذا يحكى على هذا الأصل السابق، وهو هنا ليس متوافراً، فوجب أن يعرب، فإن قيل لم يعرب وليس له أصل في الإعراب من قبل؟، قيل بأنه نقل إلى باب الأصل فيه الإعراب، ولا وجود للأصل ليحكى عليه فوجب إعرابه. وفي هذا يقول أبو حيان: «إن كان التركيب مرتجلاً، وهو مما لم تركبه العرب، نحو: (عن لو)، و(لَوْ ذا) ونحوه، أو ما نقص عن التقسيم، نحو: (قام قام)، لا يكون

(١) انظر: سيبويه، الكتاب، ٣: ٣٢١-٣٢٢.

(٢) المرجع السابق، ٣: ٣٢١-٣٢٢.

على الحكاية؛ لأنَّ الحامل عليها مراعاة الأصل المتقدم، والأخذ من غاية محفوظة، ولا غاية هنا»^(١).

٣) وجود النظر وعدمه:

قد يكون للفظ المنقول إلى باب التسمية ما يحمل عليه من أبنية الأسماء، وقد لا يكون، فإن لم يكن لها ما تحمل عليه، غيّر فيها، إما لإيجاد ما يناسبها في باب الاسمية، وإما لتجنب ما ليس في باب الاسمية، وعليه يمكن تناول مجموعة من المبادئ بناء على هذا وفق الآتي:

(أ) الحمل على النظر:

إذا كان للفظ المسمى به ما يماثله في باب الاسمية حمل عليه: يقوم مبدأ (الحمل على المماثل في باب الاسمية) على التعامل مع اللفظ المنقول إلى باب التسمية بناءً على ما يماثله من أبنية الأسماء. ويهدف إلى الحفاظ على انسجام اللفظ الجديد مع قواعد تصريف الأسماء، وذلك بحمل اللفظ المسمى به على البناء المماثل له في باب الأسماء، مما يتيح تطبيق الأحكام الخاصة بالاسمية.

هذا الحمل يبنى على الأفعال المسمى بها كما الأسماء المسمى بها، فإذا كان للفعل المسمى به بناءً له وجودٌ في أبنية الأسماء حُمِلَ عليه، فلا يمنع الصرف -وهو في الأصل فعل- مراعاةً لأحكام الاسم، ولذا ذكر سيبويه^(٢) أنَّ المسمى بنحو (ضُرِبَ) المخفف من (ضُرِبَ) لا يمنع الصرف، فيقال فيه (جاء ضُرِبَ) و(رأيت ضُرِبًا) و(مررت بضُرِبٍ) وذلك «لأنك قد أخرجته إلى مثال ما ينصرف»^(٣).

ومما يبنى على هذا المبدأ ما كان مركباً من فعل وحرف، كالتسمية بـ(يذهبون) و(ذهبوا) على لغة (أكلوني البراغيث)، فإنه يجري مجرى (يَبْرِينُ)^(٤) علماً، ف«فتقلب الواو إلى الياء،

(١) أبو حيان، التذييل، ١٥: ١٧٤.

(٢) انظر: سيبويه، الكتاب، ٣: ٢٢٧.

(٣) انظر: المرجع السابق، ٣: ٢٢٧.

(٤) يبرين: رملة، واسم لعدة أماكن منها بلدة من نواحي عراز شمالي حلب، هي مسقط رأسي، واسمها الآن: كلجبرين.

وتزيد النون فيكون كالجمع»^(١)، ويكون له الإعراب بالحروف، أو الإعراب على الحرف الأخير. وذكر الزجاج^(٢) أنّ الواو لا تقلب ياء، لأنّ واو الجمع ليس لها ثبوت، فلذا تجري هنا مجرى (زيتون)، فتقول: (جاء ضَرْبُونُ، ورَأَيْتُ ضَرْبُونًا).

ومن ذلك -أيضا- في المثني^(٣) التسمية بنحو (خالدان) فإنه يجوز فيه:

(١) معاملته كما كان قبل التسمية، فيرفع بالألف، وينصب ويجر بالياء، فتقول: (جاء خالدان)، و(رَأَيْتُ خالدين)، و(مررت بخالدين).

(٢) معاملته معاملة (عمران) لأنّ له هنا ما يحمل عليه من باب التسمية، فيلزم الألف، وتظهر الحركات الإعرابية على النون، ويكون ممنوعا من الصرف للعلمية وزيادة الألف والنون؛ فتقول: (جاء خالدان)، و(رَأَيْتُ خالدين)، و(مررت بخالدين).

وفي المجموع على حد المثني^(٤)، إذا سميت به نحو (مسلمون) جاز لك فيه:

(١) أن تعربه إعرابه قبل التسمية، وهو هنا من مراعاة الأصل؛ فتقول: (جاء مسلمون)، و(رَأَيْتُ مسلمين)، و(مررت بمسلمين).

(٢) أن تحمله على (هارون) فله -هنا- ما يحمل عليه في باب التسمية، فيلزم الواو في جميع الحالات الإعرابية، ويعرب إعراب الممنوع من الصرف للعلمية وشبه العجمة؛ فتقول: (جاء مسلمون)، و(رَأَيْتُ مسلمون)، و(مررت بمسلمون).

(٣) أن تحمله على (غلسين) فله -هنا- ما يحمل عليه في باب التسمية، فيلزم الياء في جميع الحالات الإعرابية، ويكون الإعراب على النون، فتقول: (جاء مسلمين)، و(رَأَيْتُ مسلمينًا)، و(مررت بمسلمين).

(١) انظر: سيبويه، الكتاب، ٣: ٢٠٩، وأبو حيان، التذيل، ١٥: ١٩٥.

(٢) انظر: أبو إسحاق الزجاج، ما ينصرف وما لا ينصرف، تح: هدى محمود قراعة، (القاهرة، لجنة إحياء التراث الإسلامي، ١٩٧١م)، ٢٣، وأبو حيان، الارتشاف، ٢: ٨٩٦.

(٣) انظر: سيبويه، الكتاب، ٣: ٢٣٢، ٣٩٣، والسيوطي، شرح الكتاب، ٤: ٣، وأبو حيان، التذيل، ١٥: ١٧٦.

(٤) انظر: سيبويه، الكتاب، ٣: ٣٩٣، والمبرد، المقتضب، ٢: ٢٩٢، والفارسي، التعليق، ٣: ٢٣٢، وأبو حيان، التذيل، ١٥: ١٧٦.

ومن هذا التسمية بـ(اثنان) و(اثنان) فقد جرى مجرى المثنى من الأسماء مسمى بها، ولذا جاز فيهما ما جاز في التسمية باللفظ المثنى مسمى به^(١).

ومن هذا التسمية بـ(عشرون، وثلاثون،...وبنون، وسنون) مما هو ملحق بجمع المذكر السالم^(٢)، إذ يحمل على نحو (زَيْدُونَ) مسمى به، فيجوز فيها ما يجوز فيه من أوجه. ومن ذلك التسمية بنحو (حاميم) و(طاسين) و(ياسين) ونحوه مما يشبه أوائل السور^(٣)، فإنَّ له ما يحمل عليه في باب الاسمية، فهو على وزن (هايل)^(٤)، فيعامل معاملته، فيعرب إعراب ما لا ينصرف، للعلمية وشبه العجمة، من ذلك قول الشاعر^(٥):

يُذَكِّرُنِي حَامِيمٍ، وَالرَّمَحُ شَاجِرٌ فَهَلَّا تَلَا حَامِيمَ قَبْلَ التَّقَدُّمِ

ومن ذلك التسمية بما كان من الحروف على حرفين ثانيهما صحيح^(٦) نحو (مُذْ) و(إِنْ) و(عَنْ) و(هَلْ) و(أَمْ)، فإنه إن سمي به حمل على مماثله من باب الأسماء (يد) و(دم)، فتقول: (جاء أَمْ)، و(رأيت أَمْ) و(مررت بأَمْ).

ومن ذلك التسمية بما كان من الحروف على أكثر من حرفين صحيحا^(٧)، نحو (ليت) و(إِنَّ) و(كَمْ) فإنه يعرب إعراب الأسماء نحو (زيد)، فتقول: (جاء ليت) و(رأيت ليتاً)، و(ومررت بليت).

(١) انظر: ابن مالك، التسهيل، ٢٢٥، وأبو حيان، التذيل، ١٥: ١٧٥، وأبو حيان، الارتشاف، ٣: ٨٩٧، وناظر الجيش، تمهيد القواعد، ٨: ٤٠٩٤.

(٢) انظر: أبو حيان، التذيل، ١٥: ١٧٥.

(٣) انظر: المرجع السابق، ١٥: ١٨٠.

(٤) انظر: المرجع السابق، ١٥: ١٨٠.

(٥) ينسب لشريح بن أبي أوفى العبسي في أبو عبدة معمر بن المثنى، مجاز القرآن، تح: محمد فواد سركين، ط ١ (القاهرة: مكتبة الخاني، القاهرة، ١٣٨١هـ)، ٢: ١٩٣، وهو في المبرد، المقتضب، ١: ٢٣٨، والسيراfi، شرح الكتاب، ٤: ٢٦، وابن جني، الخصائص، ٢: ١٨٣، بلا نسبة.

(٦) انظر: سيويه، الكتاب، ٣: ٣٦٦، والسيراfi، شرح الكتاب، ٤: ٤٣، وأبو حيان، التذيل، ١٥: ١٨٠.

(٧) انظر: سيويه، الكتاب، ٣: ٢٦٠، والسيراfi، شرح الكتاب، ٤: ٤٣.

د. فرج بن أحمد المالكي

ومن ذلك التسمية بما كان من الحروف على أكثر من حرفين معتلا بالألف^(١)، نحو (إلى) و(على) فإنه يحمل على الاسم المقصور نحو (فتى).

ومن ذلك التسمية بـ(ذَيْتٍ) و(كَيْتٍ) فإنها تحمل على (بنت)^(٢).

ومما يحمل على هذا المبدأ أنَّ اللفظ المحمول على ما يماثله في باب الاسمية يعامل معاملته من حيث الإعلال^(٣)، فيطبق عليه أحكامه التصريفية، وذلك نحو التسمية بالفعل المعتل آخره، نحو (يغزو) و(يرمي) و(يرنو) و(يقضي) وما شابهها، فعند التسمية بما تعامل هذه الألفاظ معاملة (قاضي) فتعلَّ إعلاله، فتحذف الياء وينون بالكسر في الرفع والجذر، وتبقى الياء في حالة النصب بلا تنوين، فيقال: (جاء يرم)، و(رأيت يرمي)، و(مررت يبرم).

ومن ذلك حذف الياء في اللفظ المسمى به مما اشتمل عليها في حالتي الرفع والجذر، وإثباتها في النصب، نحو التسمية بالفعل الأمر من (وعى)، والتسمية بالفعل المعتل اللام بالياء، نحو (يقي) و(يفي)، تقول (قام وعٍ)، و(رأيت وعيًا)، و(مررت بوعٍ)، و(قام يقي) و(قام يفٍ)، و(رأيت يقي) و(رأيت يفٍ)، و(مررت يقي) و(مررت يفٍ)^(٤)، وكذلك الحال في التسمية بـ(الذي) و(التي) و(اللائي) و(اللاتي)، على مراعاة نوع (الياء) فيها -سبقت الإشارة إليها-، ومن ذلك قلب الياء المتطرفة همزة في التسمية بحرف (الزاي) في لغة من قال (زاي)، فتبدل الياء همزة فتقول: (قام زاء)^(٥).

فهذه الأنواع السابقة كلها طُبِّق عليها مبدأ (الحمل على المماثل في باب الإسمية)، ويظهر أن هذا المبدأ يشمل مجموعة واسعة من الألفاظ سواء كانت مثنى أو جمعًا، أو مأخوذة من الحروف أو الأفعال أو الأسماء. ويأتي هذا المبدأ ليضفي التناسب والتناغم بين ما هو في الأصل خارج عن باب الاسمية وبين الأسماء ذات الأبنية المستقرة في اللغة.

(١) انظر: أبو حيان، الارتشاف، ٢: ٩٠٤.

(٢) انظر: أبو حيان، التذييل، ١٥: ١٩٩، والارتشاف، ٢: ٩٠٤.

(٣) انظر: سيبويه، الكتاب، ٣: ٣١٦، السرياني، شرح الكتاب، ١: ٢٠٠، وأبو حيان، التذييل، ١٥: ١٨٧.

(٤) انظر: سيبويه، الكتاب، ٣: ٣١٧، أبو حيان، التذييل، ١٥: ١٨٨.

(٥) انظر: أبو حيان، التذييل، ١٥: ٢٠٢-٢٠٣.

(ب) الحمل على الأكثر الأعم:

ويشير إلى مراعاة ما يحمل عليه اللفظ المسمى به قلة وكثرة، فقد يكون للفظ أكثر من وجه يصح أن يحمل عليه، ولكننا هنا يجب أن نحمل على الأكثر الأعم، لا على القليل أو القليل النادر، يوضح هذا: أنّ التسمية باللفظ الذي في آخره ألف، وجاء على وزن خاص بالمؤنث حكم على هذه الألف بأنها للتأنيث، نحو (إِلَا) و (إِمَّا) فقد جاءتا على وزن (فَعْلَى) وهو من الأوزان الخاصة بالمؤنث، فإن جاء على وزن ليس خاصا بالمؤنث نحو (فَعْلَى) مثل (هَلَا) كنت بالخيار، إن شئت جعلتها للتأنيث، أو لغير التأنيث، لكون الحروف مؤنثة. ولكن إن كان حملها على التأنيث في هذا الأخير يؤدي إلى القياس على باب قليل، وهناك ما هو أكثر منه، حملت على الباب الأكثر، وتوضيح هذا في الحرف (لولا)، فعند التسمية بها تكون على بناء (فَعْلَى) فلا يصح أن نقول بجواز حملها على أنها للتأنيث كما في (هَلَا) لأنك إن جعلتها للتأنيث فأنت تجعلها من باب (الفيف/الفيفاء) وهو قليل في كلام العرب، في حين أنّ عدّها أصلية يجعلها من باب (قَضَقَاض) و (زَلْزَال) وهو أكثر في كلامهم^(١). ومما يدخل في هذا المبدأ قطع الهمزة في الفعل المسمى به، لأن الأسماء التي بها همزة وصل قلّة، فلا يقاس على القلّة، والقطع أكثر في الأسماء، فلذا تقطع همزة (انطلق) حملا على الأكثر في باب الاسمية، فتقول (جاء إنطلق) و (رأيت إنطلق) و (مررت بإنطلق)، يؤيد هذا "قول العرب (إصمت): اسم موضع، قطعوا فيه الهمزة لما سموا به الموضع"^(٢). ومن ذلك-أيضا- التسمية بما فيه حرف جر على حرفين ثانيهما حرف علة، مثل (في)، فعند التسمية بنحو (في زيد) فإنه يجب فيه الحكاية، ولا يعرب إعراب المركب تركيبا إضافيا،

(١) انظر: عبد القاهر الجرجاني، المقتصد في شرح التكملة، ط: ١، (السعودية، جامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية، ٢٠٠٧م)، ٦٤٣/١، وأبو حيان، التذيل، ١٥: ١٩٤.

(٢) انظر: أبو حيان، التذيل، ١٥: ١٨٦، وابن القطّاع الصقلي، أبنية الأسماء والأفعال والمصادر، تح: أحمد عبدالدايم، القاهرة، دار الكتب والوثائق القومية، ١٩٩٩م، ١٤١.

من مثل (من زيد)، وذلك أنه ليس في كلام العرب «ما هو على حرفين ثانيه حرف علة إلا اسمين: (فوك)، و(ذو مال)، فلذلك لم يُقس عليهما»^(١) لقلة هذا النوع في الأسماء، فلذا تقول: (جاء في زيد) و(رأيت في زيد)، و(مررتُ بفي زيد) على الحكاية.

(ج) فإن لم يكن للفظ المسمى بها ما تحمل عليه في باب الاسمية:

اختلفت طريقة التعامل معه، فقد يحفظ على شكله فيحكى، وقد تجرى عليه بعض التغيرات لتجنب وجود ما ليس في كلام العرب، ولمناسبة طبيعة باب التسمية، وهذا التغير يأخذ صوراً عدة، منها رد المحذوف، أو الرجوع للأصل وغير ذلك، وربما منع وجه من الوجوه أو حكم من الأحكام الجائزة في الأسماء لأنه يترتب عليه وجود ما ليس في كلام العرب.

أولاً: حكاية اللفظة:

عند التسمية بـ(زيد) -وهي لفظة تتضمن حرف جر ومجروره- فإنه يحكى ولا يعرب، فلا يقال بأنه من مثل (عبدالله)؛ وذلك أنه لا يوجد في الأسماء اسم معرب مكون من حرف واحد، فلذا يحفظ اللفظ على الأصل الذي نقل منه؛ لأنه لا خانة له تشبهه في باب الاسمية فيحمل عليها. فإذا ما كانت التسمية بنحو (من خالد) ففيه الحكاية والإعراب، لأن من الأسماء المعربة ما هو في ظاهره على حرفين نحو (يد) فيحمل عليه فيعرب، وأما الحكاية فلائن مثل هذا قليل في باب المعربات من الأسماء فلذا يحكى.

ثانياً: التغير لتجنب ما ليس في كلام العرب:

هذا المبدأ أصل كبير من أصول التسمية، إذ تخضع كثير من الألفاظ المسمى بها إلى التغير لتجنب أن تكون في باب الاسمية على ما ليس في كلام العرب، إذ لو بقيت على ما هي عليه لترتب عليه وجود لفظ ليس على كلام العرب في باب التسمية، فلذا نلجأ إلى التغير لنحقق تناسب اللفظ والخصائص البنائية للأسماء. ومن الأمثلة التي تبرز هذا الأصل التسمية بـ(حروف الهجاء)، سواء كانت على حرفي هجاء ثانيهما لين، أو حرف هجاء

(١) أبو حيان، التذييل، ١٥: ١٩٢.

واحد، فإن كان على حرفي هجاء ثانيهما لين فإنّ اللين يضعف، وذلك نحو التسمية بـ(كي) و(لو)^(١)، تقول: (لُو)، و(لَوَا) و(لَوِي)؛ و(كِي)، و(كِئَا)، و(كِي)، فالتضعيف هنا لتجنب وجود ما ليس في كلام العرب، إذ ليس في كلامهم "اسم آخره واو قبلها حرف مفتوح"^(٢) فاحتجنا إلى التضعيف لتجنب ذلك، وكذلك الأمر عند التسمية بما هو على حرف واحد وليس مأخوذاً من كلمة بعينها، وسبقت الإشارة إلى هذا.

ومن أمثلة هذا الأصل ما يذكر في التسمية بـ(جمع المذكر السالم، فإنّ من الأوجه الجائزة عند التسمية بنحو(خالدون) أن يلزم الياء، وتظهر العلامة الإعرابية على النون آخره، فتقول (جاء الخالدين) و(رأيت الخالدين) و(مررت بالخالدين) ففي هذا الوجه تقلب الواو ياء، لأنه لا يصح أن تقول (خالدون) على أنّه مفرد لأنّه ليس في الأسماء مفرد آخره واو ونون^(٣)، ولما كان الأمر كذلك وجب أن يراعى ذلك، فحصل التغير.

ومما ينطبق عليه هذا المبدأ التسمية بـ(فو) فإنّه عند التسمية بها يقال (فم) بإبدال الواو ميماً حفاظاً على ألا تكون الكلمة على حرف واحد، لأنّ الواو المتطرفة عرضة لكثير من التغيرات التي تؤدي إلى حذفها^(٤)، فتبدل الواو ميماً لموافقتها لها في المخرج وذلك حفظاً على مبدأ (التثليث).

ومثل هذا التسمية باسمي الإشارة (ذَيْن) و(تَيْن)^(٥) في حالتي النصب أو الجر، فمما يجوز فيهما - حال التسمية بهما - الإعراب، على أن تلزمهما الألف ويظهر الإعراب على النون، ويكونا مصروفين، فتقول (جاء ذان) و(رأيت ذاناً)، و(مررت بذان)، وإنما وجب أن يلزما

(١) انظر: سيبويه، الكتاب، ٣: ٣٦١، وأبو حيان، التذيل، ١٥: ١٨٠، وابن عقيل، المساعد، ٣: ٤٨.

(٢) سيبويه، الكتاب، ٣: ٢٦١.

(٣) انظر: ابن سيده، المخصص، ٥: ١٩٧، وأبو الحسن ابن عصفور، الممتع الكبير في التصريف، ط: ١ (لبنان، مكتبة لبنان، ١٩٩٦م)، ١١٠، وأبو حيان، التذيل، ١٥: ١٧٧.

(٤) انظر: ابن سيده، المخصص، ١: ١٢١.

(٥) انظر: سيبويه، الكتاب، ٣: ٢٨٢، وابن يعيش، شرح المفصل، ٢: ٣٥٣، وأبو حيان، التذيل، ١٥: ١٧٨.

د. فرج بن أحمد المالكي

الألف ولا يصح فيهما بقاء الياء - باعتبار أن التسمية كانت في حال النصب أو الجر - لأنّه ليس في كلام العرب من الأسماء المفردة ما آخره (ياء ونون) زائدتان وقبلهما حرف مفتوح، ولذا قلبت هذه الياء ألفاً لتناسب ما هو في كلام العرب.

من ذلك التسمية بالفعل المعتل بالواو، نحو (يغزو) و(يدعو) و(يرنو)، فإذا ما سمي بأي من هذه الأفعال قيل (جاء يغزٍ)، و(ضربت يَغْزِي)، و(مررتُ يِغْزِي)، فتقلب الواو إلى ياء، لأنّه ليس في لغة العرب اسم آخره واو مضموم ما قبلها^(١).

ومن ذلك التسمية باسم حروف التهجي مما آخره ألف نحو (با) و(تا) و(ثا) و(طا)... إلخ، فهذه إن كان معه عاملٌ مددته، فتقول (كتبت باءً) لأنّه ليس في كلام العرب اسم على حرفين آخرهما حرف علة^(٢).

ومن المسائل الدقيقة التي تحمل على هذا الأصل امتناع القياس - في بعض الألفاظ المسمى بها - في باب الاسمية لأنّ إعماله يؤدي إلى وجود ما ليس في كلام العرب، مثال ذلك أنّه عند التسمية بالواو الساكنة من نحو (لَوْ) يزداد عليها حرف من جنسها، فتكون مع ألف الوصل (أَوْ)، ومع أنّ القياس كسر الهمزة لأنها إنّما ضمت لضرورة النطق - في الأصل - وهي الآن مسمى بها، ولا يكون في الأسماء همزة وصل مضمومة، فترجع إلى أصلها وهو الكسر، فتصير (أَوْ) وهنا تحركت الواو وانكسر ما قبلها فتقلب (ياءً) فتصير (أَيُّ)! فهذا القياس لا يؤخذ به من أوله - أعني كسر الوصل - لأنّه يؤدي إلى أمر آخر، وهو أنه إذا زالت هذه الألف - في أثناء النطق - وجب أن ترجع (الياء) إلى (الواو)؛ لزوال موجب القلب (كسر الألف) وهذا يؤدي إلى أن يكون للكلمة صورتان مختلفتان في الوصل والوقف، فهي في الوصل (أَوْ) وفي الوقف (أَيُّ) وليس في العربية اسم يكون في الوصل على لفظ وفي الوقف على غيره^(٣).

(١) انظر: سيبويه، الكتاب، ٣: ٣١١.

(٢) انظر: أبو حيان، التذيل، ١٥: ٢٠٢.

(٣) انظر: المرجع السابق، ١٥: ١٨٣.

ثالثاً: بقاء اللفظ على حاله، ومعاملته معاملة اللفظ الأعجمي:

قد لا يوجد للفظ من الأسماء ما يحمل عليه، ولا يمكن إجراء التغييرات عليه، فيبقى اللفظ على حاله، وهو هنا إما أن يعرب إن لم يكن هناك موجب للحكاية، أو أن يحكى، فإن كان مما يعرب غُومل معاملة اللفظ الأعجمي، وذلك نحو التسمية بـ(كأن^(١)) و(لكن^(٢)) فهنا لا وجود لبناء يُحمل عليه هذان اللفظان، فوجب -والحال ذلك- أن تحمل على الأسماء الأعجمية، فتجري مجراها، فتمنع من الصرف. ومن هذا التسمية بالفعل الذي لحقته نون النسوة علامة على الفاعل في لغة (أكلوني البراغيث) فيكون هنا معرباً غير مصروف للعلمية وشبه العجمة، لعدمية هذا البناء في أوزان الاسم العربي^(٣)، فتقول عن التسمية بالفعل (دَهَبَنْ): (قام دَهَبَنْ)، و(رأيت دَهَبَنْ)، و(مررت بدَهَبَنْ).

ومن هذا التسمية بـ(زيدون) فمن الأوجه الجائزة عند التسمية به أن يلزم الواو في جميع الحالات الإعرابية^(٤)، رفعاً ونصباً وجراً، فتقول -لمفرد مسمى به- (جاء زيدون، ورأيت زيدون، ومررت بزيدون) فلا ينون، وتكون علامة جره الفتحة نيابة عن الكسرة، وذلك لأنه جاء على بناء لا يوجد في العربية، إذ ليس في كلام العرب من أبنية المفرد ما آخره واو ونون زائدتان، فأشبه بذلك الأسماء الأعجمية، فيقال فيه ممنوع من الصرف للعلمية وشبه العجمة.

ومن ذلك أيضاً التسمية بنحو(حاميم) و(ياسين) و(طاسين) مما هو على حرفين في أوائل السور، فإن سمي شخص بـ(حاميم) فإنه يمنع من الصرف للعلمية وشبه العجمة، إذ ليس في أوزان العربية ما هو مثل هذا الوزن، فيعامل معاملة (قاييل) و(هابيل)^(٥).

(١) في رأي من قال بأنها بسيطة غير مركبة، إذ أن القول بأنها مركبة من (كاف التشبيه) و(أن) يوجب فيها الحكاية كما علمت، انظر: أبو حيان، التذييل، ١٢: ٥.

(٢) انظر: سيويه، الكتاب، ٣: ٢١٠، وأبو حيان، التذييل، ١٥/ ١٩٧، وابن عقيل، المساعد، ٣: ٥٤.

(٣) السيرافي، شرح الكتاب، ٤: ٣، أبو حيان، التذييل، ١٥: ١٧٧.

(٤) انظر: أبو حيان، التذييل، ١٥: ١٨٠.

رابعاً: امتناع وجه من الأوجه لأنه يترتب عليه ما ليس في كلام العرب:

يشير النحاة إلى أنَّ أقصى ما يصل إليه لفظ الاسم سبعة أحرف، وأنه ليس في أبنية الأسماء المفردة ما هو أزيد من سبعة أحرف، ولذا في حال التسمية بلفظ من الألفاظ فإنه يجب ألا يترتب عليه وجود اسم على أكثر من سبعة أحرف^(١)، ولذا امتنعت بعض الأوجه الجائزة في باب التسمية، فمثلاً من الأوجه الجائزة عند التسمية بالمتنى نحو (زيدان) أن يعامل -بعد التسمية- معاملة (عمران) فيلزم الألف في جميع الحالات الإعرابية، فتقول (جاء زيدان) و(رأيت زيدان) و(مررت بزيدان) فيمنع من الصرف للعلمية وزيادة الألف والنون قياساً على (عمران)، وهذا الوجه يمتنع استعماله إن كان يترتب عليه أن يوجد لفظ على أكثر من سبعة أحرف، وذلك نحو المتنى (اشهيبان) -متنى اشهيباب- لو سميت به في حال التثنية وأجريت مجرى (عمران)^(٢) ملزماً بإياه الألف في كل الحالات فقلت جاء (اشهيبان)، و(رأيت اشهيبان) و(مررت باشهيبان) وهو هنا في حكم المفرد -لأنك عاملته معاملة (عمران)- وهو هنا على تسعة أحرف وليس هذا في المفرد، إذ لا يوجد اسم مفرد على تسعة أحرف، وبناء على هذا يمتنع هذا الوجه في التسمية بـ(اشهيبان) لأنه يترتب عليه وجود بناء ليس في الاسمية.

هذا الأمر يقال -أيضاً- عن الوجه الجائز في جمع المذكر عند التسمية به من إلزامه الياء وجعل علامة الإعراب على النون كما أشير سابقاً، فهذا الوجه يمتنع إن كان سياتر على وجود لفظ على أكثر من سبعة أحرف.

وبناء على هذه العلة امتنعت بعض أحكام التسمية في بعض الألفاظ التي نقلت من أصلها إلى التسمية، كالتثنية والجمع، وذلك أنَّ التثنية والجمع جائزان في كل الأسماء ما لم يمنع من ذلك مانع، ومن تلك الموانع ألا يترتب عليه كون الاسم على أكثر من سبعة أحرف بالزيادة، ومثال ذلك أن يسمى شخص بـ(خيلان) ويعامل معاملة الممنوع من الصرف

(١) انظر: المبرد، المقتضب، ١: ٧٨، والسيراfi، شرح الكتاب، ١: ٣٨٢.

(٢) انظر: أبو حيان، التذييل، ١٥: ١٧٩.

للعلمية وزيادة الألف والنون نحو (عثمان) فإنّ هذه الحالة هذه لا يصح تثنيته، فلا يقال (خليلانان) لما يترتب عليه من كونه على ثمانية أحرف بالزيادة.

خامساً: التغيير لممارسة إعلاّلات الاسم:

ومن ذلك رد المحذوف في التسمية بالفعل المحذوف آخره^(١)، وذلك نحو التسمية بـ(يسر) المأخوذ من قولك: (لم يسر)، فهنا ترد الياء المحذوفة عند التسمية بها، فيقال (يسري) ولكن تمارس عليها إعلاّلات الاسم، وتعامل معاملة (قاضي)، فيقال (قام يسر) و(رأيت يسري)، و(مررت بيسر)، ومثل هذا يقال عن نحو (يغز) و(يرم) و(يرن).

ومن ذلك -أيضاً- اللفظة (لا) وهي عبارة عن حرفين ثانيهما لين، وقد علمنا أنّ عند التسمية به -والحالة هذه- يضعف حرف اللين، لأنه ليس في كلام العرب اسم معرب آخره لين متحرك الآخر، فلذا تزداد ألف بعد الألف فتصير (لا) ثم تقلب هذه الألف الأخيرة همزة فرارا من التقاء الساكنين^(٢)، فتصير (لاء)، فتقول (جاءني لاء)، و(رأيت لاء)، و(مررت بلاء).

سادساً: إلغاء التغيير الموجود في أصل اللفظة المنقولة للتسمية:

وذلك إما لخروجها إلى باب التسمية، وإما لزوال سبب ذلك كالتغيير:

١) خروج اللفظ من بابه إلى باب الاسمية، وإجراء تغييرات:

ولذلك قال النحويون: إذا سميت بـ(عمّ) -وهو (عن) الداخلة على (ما) الاستفهامية- فيجوز فيه وجهان^(٣): أحدهما الحكاية، والآخر الإعراب، فتقول فيه: (قامَ عَنْ مَاءٍ)، و(رأيتُ عَنْ مَاءٍ)، و(مررتُ بِعَنْ مَاءٍ)، وتعربه إعراب المضاف والمضاف إليه، وذلك أنه لما سميت به

(١) انظر: سيبويه، الكتاب، ٣١٦، والفارسي، التعليقة، ٣: ١٢٨، وأبو حيان، التذييل، ١٥: ١٨٧.

(٢) انظر: يعيش ابن يعيش، شرح المفصل للزمخشري، تقديم: إميل يعقوب، ط: ١، (بيروت، دار الكتب العلمية، ٢٠٠١م) ٩: ١٣٠، ونجّاد الصبان، حاشية الصبان على شرح الأشموني لألفية ابن مالك، ط: ١، (بيروت، دار

الكتب العلمية، ١٩٩٧م)، ٤: ٢٨٦.

(٣) انظر: أبو حيان، التذييل، ١٥: ١٨١.

خرج (عن) مِنْ حَيِّز الحرفية إلى حيز الاسمية، وعادت (ما) الاستفهامية إلى أصلها، فرجعت الألف لأنَّ الموجب لحذفها دخول حرف الجر عليها؛ فلما خرجت عن كونها حرفًا رجعت الألف، ثمَّ ضَعَفْتُهَا فزدت عليها حرف لين من جنسها، فانقلبت همزة كما قدمناه قبل.

ومثل هذا أيضًا التسمية بما فيه همزة وصل من الأفعال، نحو (انْفَعَلَ) فعند التسمية به تقطع الهمزة، إذ أخرجت "هذا اللفظ من حيز الأفعال إلى حيز الأسماء"^(١)، فتجرى عليها أحكام الأسماء، وما فيه همزة وصل في الأسماء قليل، فيقاس على الكثرة كما سبقت الإشارة. يقابل هذا أن تكون همزة الوصل في اللفظة المسمى بها مأخوذة من باب الأسماء وليس الأفعال، فالوصل هنا يبقى على حاله بعد التسمية فلا تقطع، لأنها في لفظ "كانت فيه وهو اسم، ولم يخرج عن الاسمية في الحالتين، حال التسمية"^(٢) وحال قبل التسمية، وذلك نحو التسمية بـ(انطلاق) و(انفجار) ونحوهما.

ومن هذا المبدأ ممارسة أحكام الإعلال والإبدال الخاصة بالأسماء، دون اعتلالات الفعل، وذلك فيما سميَّ به من أفعال فيها إعلال، فإذا كان الفعل المسمى به قد لزم طريقة في الاعلال لا توجد في الأسماء فإنه يعامل معاملة الأسماء في الإعلال، لأنَّه قد انتقل إلى محل آخر ونوع مغاير ليس فيه هذا الاعلال. ويمثل لهذا بنحو(عاور) عند التسمية به تقول (عائر) فتجري فيه الإعلالات الواردة لأجل بناء اسم الفاعل، وكذلك (قِيلَ) فعلا لما لم يسم فاعله على اللغة التي ذكرها سيبويه^(٣) بضم القاف، فإن سميت به قلت (قِيلَ)^(٤)، قياسا على (يُبْض)، فهذا الاعتلال خاص بالفعل، لأنَّه بناء لغير الفاعل، فلما نقل إلى باب التسمية حمل على قياس الأسماء.

ومن ذلك - أيضا - التسمية بالفعل (صَيِدَ) أو (عَوَرَ)، فعند التسمية بهما يقال (صادٌ) و(عارٌ)، تحركت الياء والواو، وانفتح ما قبلها فقلبتا ألفا، فأجريت عليهما الأحكام التصريفية

(١) أبوحيان، التذييل، ١٥: ١٨٦.

(٢) المرجع السابق، ١٥: ١٨٧.

(٣) انظر: سيبويه، الكتاب، ٣: ٣٠٩.

(٤) انظر: المرجع السابق، ٣: ٣٠٩.

الخاصة بالاسم، ولم تقلبا في الأصل في الفعل لأنهما جاءتا لتدلا على الأصل، لأن أصلهما (اصيْدَ) و(اعوَرَّ)^(١)، فصحتا لدلالة على الأصل، ولكنهما عندما نقلتا إلى باب الاسمية أجزيت عليهما أحكامه في الإعلال والقلب.

فهنا روعي ما يختص به الاسم من أحكام في الإعلال دون تلك التي كانت في الفعل قبل التسمية به.

٢) زوال سبب التغيير: ويندرج تحته:

٢-١ رد المحذوف:

يدخل تحت ردّ المحذوف عدة أمور، منها:

٢-١-١ رد المحذوف لتكون الكلمة وفق بناء الأسماء في العدد، وهو ما أشرت إليه سابقا بمبدأ التثليث.

٢-١-٢ رد المحذوف لزوال سبب الحذف، ومن ذلك:

(أ) زوال سبب الجزم، فيردُّ الحرف المحذوف من الفعل لأجل الجزم، وذلك كالتسمية بـ(يَرْمِ) و(يَعْزِ) و(يَبِغِ) و(يَقْمِ) و(يَخَفِ) من قولك (لم يرم) و(لم يعز) و(لم يبغ) و(لم يقم) و(لم يخف)، فعند التسمية بهذه الأفعال -بلا أداة الجزم- يرد الحرف المحذوف، لزوال سبب الحذف وهو الجزم في باب الفعلية، قال سيبويه: «ولو سميت رجلا (لم يرد) أو (لم يخف)، لوجب عليك أن تحكيه؛ لأنَّ الحرف العامل هو فيه، ولو لم تظهر هذه الحروف لقلت: (هذا يريد) و(هذا يخاف)»^(٢)، فتقول لرجال سميتهم بهذه الأفعال: (قام يرم) و(رأيتُ يرمي) و(مررتُ يرم)، و(قام يعز) و(رأيتُ يعزّي) و(مررتُ يّعزّي)، و(قام يبغ) و(رأيتُ يبغ) و(مررتُ يبغ)، و(قام يقوم) و(رأيتُ يقوم) و(مررتُ ييقوم)، و(قام يخاف) و(رأيتُ يخاف)، و(مررتُ يخاف)^(٣).

(١) انظر: إسماعيل الجوهري، الصحاح تاج اللغة وصحاح العربية، تح: أحمد عبدالغفور عطار، ط: ٤، (بيروت، دار العلم للملايين، ١٩٨٧م)، ٢: ٤٩٩-٥٠٠.

(٢) سيبويه، الكتاب، ٣: ٣١٩.

(٣) انظر: أبو حيان، التذييل، ١٥: ١٨٨.

د. فرج بن أحمد المالكي

(ب) ردُّ ما حذف لأجل للبناء، نحو فعل الأمر (قُلْ) و(بَعْ)، فتقول^(١) عند التسمية بهما: (جاء قُولٌ/قِيلٌ وبيعٌ)، و(رأيت قُولًا/قِيلًا وبيعًا) و(مررت بقُولٍ/قِيلٍ وبيعٍ)، فتدّ المحذوف لأن أقل ما يكون عليه الاسم المعرب ثلاثة أحرف، ولأنّ موجب الحذف قد زال بتحول اللفظ إلى باب الاسمية.

(ج) رد ما حذف لأجل تصريف الفعل، قد يكون الفعل حذفت منه بعض الحروف في سبيل الأحكام التصريفية الخاصة به، من ذلك حذف الفاء واللام في الأمر من (وعى) و(وقى) و(وفى)، تقول (ع الأمر) أو (عه) وهكذا البقية، فعند التسمية بمثل هذا ترد الحروف المحذوفة^(٢)، فتقول لشخص سميت به بالأمر من (وعى): (قام وعٍ)، و(رأيت وعيًا)، و(مررت بوعٍ)، وتجري فيه ما في مثيله من الأسماء، من حذف الياء في الرفع والجر مع التنوين، وبقائها في النصب.

(د) رد النون المحذوفة لأجل الإضافة، نحو التسمية بـ(ذَوِي) و(أُولِي)^(٣) فتدّ النون المحذوفة لأجل الإضافة، فيقال (جاء ذوينٌ) و(رأيت ذوينَ) و(مررت بذوينَ).

٢-٢ حذف الحرف:

ورد من ذلك حذف همزة الوصل من الفعل المسمى به لزوال سبب المجيء بها، ويكون ذلك إما:

(١) بقطعها، وعلمنا سابقا تلك المواضع التي تقطع فيها همزة الوصل، حملاً على الأكثر من باب الأسماء.

(٢) حذفها وذلك في نحو التسمية بـ(ازْدُدْ)، لأنّه إنما جيء بها بسبب سكون الراء لفك الإدغام، فلما سمي بها ردّ الإدغام، فتحركت الراء، فزال سبب وجود الوصل فزالت لزواله. ويفهم من هذا أنّه إذا ترتب على التسمية بلفظ ما زوال موجب إجراء صرفي في اللفظة قبل التسمية زال الإجراء بعد التسمية.

(١) انظر: سيبويه، الكتاب، ٣: ٣١٩.

(٢) انظر: أبو حيان، التذييل، ١٥: ١٨٨.

(٣) انظر: المرجع السابق، ١٥: ١٩٧.

(٣) زوال علة البناء: اللفظ المبني في الأصل في حال التسمية به يعرب إن كانت التسمية به مزيلة لعله إعرابه. ففي التسمية بـ(الألى) و(الذي) و(التي) و(اللائي) و(اللاتي) تحذف (ال) وتعرب هذه الألفاظ، لأنَّ شبهها بالحرف في افتقاره إلى متعلق -وهو موجب البناء- قد زال، فتقول (جاء لذي)، و(رأيت لذيًا) و(مررت بلذي)، فيعامل معاملة المنقوص^(١).

ومن ذلك حذف هاء السكت فيما سمي وهي فيه، أشرنا سابقًا إلى التسمية بنحو (عه) و(فه) و(فه)، ففي التسمية بهذه الأفعال يرد المحذوف، وتحذف هاء السكت؛ ومن ذلك -أيضًا- التسمية بالفعل (أزمه)، إذ تحذف هاء السكت، وتقول^(٢) (أزم/أزمي/أزم) بحسب الموقع الإعرابي.

٢-٣/ إدغام المفكوك:

ومن ذلك رد الإدغام في المفكوك للجزم أو الوقف^(٣)، كالتسمية بالفعل (يردد) أو (يعضض) في حالة الجزم، أو (أزدد) أو (اعضض) في حالة الوقف، تقول (جاء يردد ويعضض)، و(رأيت يردد ويعضض) و(مررت يردد ويعضض).

ختامًا، نجد أنَّ النحاة قد وضعوا مبادئ دقيقة لضبط الألفاظ عند نقلها إلى باب الاسمية، بغية توافقها مع البنية الصرفية والنحوية. بدأنا بمبدأ التثليث، الذي يؤكد ضرورة أن يكون الاسم المتمكن ثلاثيًا، مما دفع إلى إجراء التعديلات اللازمة على الألفاظ الأقل من حرفين بغية تحقيق هذا المبدأ، ثم مبدأ (الأصل في باب الأسماء الإعراب) فينظر إلى أصل اللفظة المنقولة، وبناء عليه يحكم بالإعراب أو الحكاية، وأشرنا إلى مبدأ الأصل المعلوم، وأثره في إعراب الألفاظ المتنوعة.

(١) انظر: سيبويه، الكتاب، ٣: ٢٨١.

(٢) انظر: أبو حيان، التذييل، ١٥: ١٩٠.

(٣) انظر: سيبويه، الكتاب، ٣: ٢٢٧، ٣١٩، وأبو حيان، التذييل، ١٥: ١٩٠.

د. فرج بن أحمد المالكي

كما استعرضنا مبدأ وجود النظير وعدمه، فالأصل أن يحمل اللفظ على ما يماثله في باب الأسماء، إن وجد، وإلا غُيِّر ليناسب باب الأسماء، أو بقي وحكي، أو حمل على الأسماء الأعجمية.

واستعرضنا أخيراً التغييرات التي تطرأ على اللفظة المنقولة، وعلمنا مبادئ تلك التغييرات، من زوال سبب، أو مراعاة الاسمية، أو مراعاة إعلالات الأسماء... إلخ. كل هذا جاء ليبيّن تلك المبادئ الحاكمة في التسمية بالألفاظ المتنوعة، بغية تحقيق اتساق اللفظة المسمى بها، وانتظامها مع باب الاسمية، مما يعكس مرونة العربية وقدرتها التوليدية.



الخاتمة

كشفت الدراسة عن مجموعة من المبادئ الكلية الحاكمة التي تضبط عملية التسمية في اللغة العربية، وهي مبادئ تعكس عمق التفكير النحوي والصرفي لدى علماء العربية، ذلك التفكير الذي سعى إلى تنظيم هذه العملية وفق ما تقتضيه طبيعة اللغة ذاتها، منطلقاً من استعمال العرب أنفسهم، وما تتيحه اللغة نفسها من أقيسة وممارسات.

وكان من أهم ما كشفته الدراسة تلك القواعد والمبادئ الحاكمة لعملية التسمية، وهي مبادئ مستقاة من ممارسات النحاة لهذه العملية، ومدارستهم للاحتتمالات والافتراضات الممكنة لأنواع المختلفة من الألفاظ، وذلك وفق ما تفرضه اللغة نفسها ووفق ما تتيحه الأقيسة المستوحاة من اللغة.

كما كشفت الدراسة عن ذلك الأثر الذي يتركه مبدأ مراعاة الأصل للفظ المسمى بها، سواء على صعيد الحكاية أو الإعراب، أو التغيير المحتمل في اللفظة، في مقابل ما كشفته الدراسة من أثر لمبدأ مراعاة الاسمية/ التسمية، سواء على صعيد التغييرات الخاصة بباب الاسمية/ التسمية بوجه عام، أو التغييرات المخصصة لبعض الألفاظ. وقد أظهر البحث أن هذه المبادئ ليست مجرد قواعد نظرية تحليلية، بل هي نتاج ممارسة لغوية دقيقة تهدف إلى الحفاظ على اتساق اللغة وبنيتها.

كما كشفت الدراسة عن مبادئ التسمية العامة، وهي مراعاة الأصل ومراعاة الاسمية، وما اندرج تحتها من مبادئ فرعية حكمت عملية التسمية، إذ استطاع البحث رسم تلك الخطوط العامة للتسمية بأي لفظ كان، وفق ما قرره اللغة وأشار إليه النحاة.

كما أكدت الدراسة مرونة اللغة العربية وقدرتها على استيعاب الألفاظ الجديدة من خلال تطبيق التغييرات المناسبة التي تضمن توافقها مع القواعد اللغوية.

كما أبرزت الدراسة أنّ هذه المبادئ جاءت في المقام الأول وفق استعمال العرب وممارساتهم، وأن ما قام به النحاة إنما كان لهدف ضبط هذه التغييرات واستنتاج أحكامها بما يتوافق وطبيعة اللغة العربية.

ختاماً؛ يمكن القول بأنّ هذه الدراسة سلّطت الضوء على جانب من دقة النظرية العربية، في تعاملها مع كل الاحتمالات الممكنة، مما يبرز قدرة العربية على خلق استعمالات جديدة، وتوليد ممارسات لغوية تؤكد قدرة العربية على استيعاب كل ما هو جديد، بل كل ما هو ممكن.



ثبت المصادر والمراجع

- الأنباري، عبدالرحمن بن مُجَدِّ بن أبي سعيد، الإنصاف في مسائل الخلاف بين النحويين البصريين والكوفيين، ط: ١، المكتبة العصرية، ٢٠٠٣م.
- الأندلسي، مُجَدِّ بن يوسف بن حيان، ارتشاف الضرب من لسان العرب، تح: مُجَدِّ رجب عثمان، مكتبة الخانجي، القاهرة، ١٩٩٨م.
- الأندلسي، مُجَدِّ بن يوسف بن حيان، التذيل والتكميل في شرح كتاب التسهيل، تح: حسن هندواوي، دار كنوز إشبيليا، المملكة العربية السعودية، ١٤٤٠هـ.
- الجرجاني، عبدالقاهر، المقتصد في شرح التكملة، ط: ١، جامعة الإمام مُجَدِّ بن سعود الإسلامية، ٢٠٠٧م.
- ابن جني، عثمان، المنصف شرح كتاب التصريف، ط: ١، دار إحياء التراث القديم، ١٩٥٤م.
- الجوهري إسماعيل بن حماد، الصحاح تاج اللغة وصحاح العربية، ط: ٤، تح: أحمد عبدالغفور عطار، دار العلم للملايين، بيروت-لبنان، ١٩٨٧م.
- الرضي، مُجَدِّ بن الحسن الاستراباذي، شرح شافية ابن الحاجب، تح: مُجَدِّ نور، ومُجَدِّ الزفزاف، ومُجَدِّ محي الدين، دار الكتب العلمية، بيروت-لبنان، ١٩٧٥م.
- الزجاج، إبراهيم بن مُجَدِّ، ما ينصرف وما لا ينصرف، تح: هدى محمود قراعة، الجمهورية العربية المتحدة، المجلس الأعلى للشئون الإسلامية، لجنة إحياء التراث الإسلامي، القاهرة، ١٩٧١م.
- ابن السراج، مُجَدِّ بن السري، الأصول في النحو، تح: عبدالحسين الفتلي، لبنان، بيروت: مؤسسة الرسالة.
- سيبويه، عمرو بن عثمان بن قنبر، الكتاب، تح: عبدالسلام هارون، مكتبة الخانجي، القاهرة، الطبعة الثالثة، ١٩٨٨م.

د. فرج بن أحمد المالكي

- السيرافي، الحسن بن عبدالله، شرح كتاب سيبويه، ط: ١، تح: أحمد حسن مهدي، وعلي سيد علي، دار الكتب العلمية، بيروت-لبنان، ٢٠٠٨م.
- السيوطي، عبدالرحمن بن أبي بكر، همع الهوامع في شرح جمع الجوامع، تح: عبدالحميد هنداوي، المكتبة التوفيقية، مصر.
- الصبان، محمد بن علي، حاشية الصبان على شرح الأشموني لألفية ابن مالك، ط: ١، دار الكتب العلمية بيروت، لبنان، ١٩٩٧م.
- الصقلي، ابن القطّاع، أبنية الأسماء والأفعال والمصادر، تح: أحمد عبدالدايم، دار الكتب والوقائق القومية، القاهرة، ١٩٩٩م.
- أبو عبيدة، معمر بن المثنى، مجاز القرآن، تح: محمد فواد سزكين، ط: ١، القاهرة: مكتبة الخانجي، ١٣٨١هـ.
- ابن عصفور، علي بن مؤمن بن محمد الحضرمي الإشبيلي، الممتع الكبير في التصريف، ط: ١، مكتبة لبنان، ١٩٩٦م.
- ابن عقيل، عبدالله بن عبدالرحمن القرشي، المساعد على تسهيل الفوائد، ط: ١، تح: محمد بركات، جامعة أم القرى، دار الفكر-دمشق، ودار المدني-جدة، ١٤٠٠-١٤٠٥هـ.
- الفارسي، الحسن بن أحمد، التعليقة على كتاب سيبويه، ط: ١، تح: عوض القوزي، القاهرة، مطبعة الأمانة، ١٩٩٠م.
- ابن مالك، محمد بن عبدالله الطائي، تسهيل الفوائد وتكميل المقاصد، تح: محمد كامل بركات، دار الكتاب العربي للطباعة والنشر، القاهرة، ١٩٦٧م.
- المبرد، محمد بن يزيد، المقتضب، تح: محمد عبدخالق عزيمة، عالم الكتب، بيروت، ١٩٧٨م.
- ابن يعيش، يعيش بن علي، شرح المفصل للزمخشري، ط: ١، تقديم: إميل يعقوب، دار الكتب العلمية، بيروت-لبنان، ٢٠٠١م.



Bibliography

- al-Anbārī, ‘Abd al-Raḥmān bin Muḥammad bin Abī Sa‘īd. **al-Inṣāf fī masā’il al-khilāf bayna al-naḥwiyyīn al-Baṣriyyīn wa al-Kūfiyyīn**. 1st ed. al-Maktaba al-‘Aṣriyya, 2003.
- al-Andalusī, Muḥammad bin Yūsuf bin Ḥayyān, **Irtishāf al-ḍarb min lisān al-‘Arab**, ed. Muḥammad Rajab ‘Uthmān. Maktabat al-Khānjī, Cairo, 1998.
- al-Tadhyīl wa al-takmīl fī sharḥ kitāb al-Tashīl, ed. Ḥasan Hindāwī. **Dār Kunūz Ishbīliyyā**, Saudi Arabia, 1440 AH.
- al-Jurjānī, ‘Abd al-Qāhir. **al-Muqtaṣid fī sharḥ al-Takmila**. 1st ed. Jāmi‘at al-Imām Muḥammad bin Sa‘ūd al-Islāmiyya, 2007.
- Ibn Jinnī, ‘Uthmān. **al-Munṣif sharḥ kitāb al-Taṣrīf**. 1st ed. Dār Ihya’ al-Turāth al-Qadīm, 1954.
- al-Jawharī, Ismā‘īl bin Ḥammād. **al-Ṣiḥāḥ Tāj al-lughā wa ṣiḥāḥ al-‘Arabiyya**, 4th ed., ed. Aḥmad ‘Abd al-Ghafūr ‘Aṭṭār. Dār al-‘Ilm lil-Malāyīn, Beirut-Lebanon, 1987.
- al-Raḍī, Muḥammad bin al-Ḥasan al-Iṣṭirābādī. **Sharḥ Shāfiya Ibn al-Ḥājib**, ed. Muḥammad Nūr, Muḥammad al-Zafzāf, and Muḥammad Muḥyī al-Dīn. Dār al-Kutub al-‘Ilmiyya, Beirut-Lebanon, 1975.
- al-Zajjāj, Ibrāhīm bin Muḥammad. **Mā yaṣṣarif wa mā lā yaṣṣarif**, ed. Hudā Maḥmūd Qarā‘a. al-Jumhūriyya al-‘Arabiyya al-Muttaḥida, al-Majlis al-A‘lā li Shu‘ūn al-Islāmiyya, Lajnat Ihya’ al-Turāth al-Islāmī, Cairo, 1971.
- Ibn al-Sarrāj, Muḥammad bin al-Sarī. **al-Uṣūl fī al-naḥw**, ed. ‘Abd al-Ḥusayn al-Fatī. Beirut, Lebanon: Mu‘assasat al-Risāla.
- Sībawayh, ‘Amr bin ‘Uthmān bin Qanbar. **al-Kitāb**, ed. ‘Abd al-Salām Hārūn. Maktabat al-Khānjī, Cairo, 3rd ed., 1988.
- al-Sīrāfi, al-Ḥasan bin ‘Abd Allāh. **Sharḥ kitāb Sībawayh**, 1st ed., ed. Aḥmad Ḥasan Maḥdalī and ‘Alī Sayyid ‘Alī. Dār al-Kutub al-‘Ilmiyya, Beirut-Lebanon, 2008.
- al-Suyūṭī, ‘Abd al-Raḥmān bin Abī Bakr. **Hama’ al-hawāmi’ fī sharḥ Jam’ al-jawāmi’**, ed. ‘Abd al-Ḥamīd Hindāwī. al-Maktaba al-Tawfiqiyya, Egypt.
- al-Ṣabbān, Muḥammad bin ‘Alī. **Ḥāshiyat al-Ṣabbān ‘alā sharḥ al-Ashmūnī li-‘Alfiyyat Ibn Mālik**, 1st ed. Dār al-Kutub al-‘Ilmiyya, Beirut, Lebanon, 1997.

د. فرج بن أحمد المالكي

- al-Ṣiqḷī, Ibn al-Qaṭṭā'. **Abniyat al-asmā' wa al-af'āl wa al-maṣādir**, ed. Aḥmad 'Abd al-Dāyim. Dār al-Kutub wa al-Wathā'iq al-Qawmiyya, Cairo, 1999.
- Abū 'Ubayda, Ma'mar bin al-Muthannā. **Majāz al-Qur'ān**, ed. Muḥammad Fu'ād Sazkīn, 1st ed. Cairo: Maktabat al-Khānjī, 1381 AH.
- Ibn 'Aṣfūr, 'Alī bin Mu'min bin Muḥammad al-Ḥaḍramī al-Ishbīlī. **al-Mumti' al-kabīr fī al-taṣrīf**, 1st ed. Maktabat Lubnān, 1996.
- Ibn 'Aqīl, 'Abd Allāh bin 'Abd al-Raḥmān al-Qurashī. **al-Musā'id 'alā tashīl al-fawā'id**, 1st ed., ed. Muḥammad Barakāt. Jāmi'at Umm al-Qurā, Dār al-Fikr (Damascus) & Dār al-Madanī (Jeddah), 1400-1405 AH.
- al-Fārisī, al-Ḥasan bin Aḥmad. **al-Ta'līqa 'alā kitāb Sībawayh**, 1st ed., ed. 'Awaḍ al-Qawzī. Cairo: Maṭba'at al-Amāna, 1990.
- Ibn Mālik, Muḥammad bin 'Abd Allāh al-Ṭā'ī. **Tashīl al-fawā'id wa takmīl al-maqaṣid**, ed. Muḥammad Kāmil Barakāt. Dār al-Kitāb al-'Arabī lil-Ṭibā'a wa al-Nashr, Cairo, 1967.
- al-Mubarrad, Muḥammad bin Yazīd. **al-Muqtaḍab**, ed. Muḥammad 'Abd al-Khāliq 'Aẓīma. 'Ālam al-Kutub, Beirut, 1978.
- Ibn Ya'īsh, Ya'īsh bin 'Alī. **Sharḥ al-Mufaṣṣal li-al-Zamakhsharī**, 1st ed., introduction by Imīl Ya'qūb. Dār al-Kutub al-'Ilmiyya, Beirut-Lebanon, 2001.



الأسماء المختومة بألف ونون زائدتين في (صحيح مسلم) دراسة تصريفية دلالية

د. هياء بنت علي بن محمد آل مغيرة^(١)

قدم للنشر: ٩/٧/١٤٤٦هـ

قبل للنشر: ١١/١٥/١٤٤٦هـ

DOI: 10.63259/1765-010-002-007

المستخلص: تسعى هذه الدراسة إلى جمع واستقصاء ما جاء محتوماً بألف ونون زائدتين في صحيح مسلم، مع بيان أوزان تلك الألفاظ، وتحديد نوعها من حيث كونها أعلاماً أو صفات، أو مصادر أو مجموعاً أو أسماء جنس، مع توضيح دلالاتها، فالزيادة على المبنى تدل على زيادة في المعنى، ولغتنا العربية اهتمت بالألفاظ والمعاني أما اهتمام، وتكمن أهمية عملنا في أن الدراسات التي اهتمت بجمع الألفاظ المختومة بالألف والنون لغير إعراب قليلة، وأوصت بمزيد بحث لجمعها واستقصاء التغيرات الصرفية التي طرأت عليها، وشرح دلالاتها، فبالرغم من كثرة ماورد منها في الاستعمال قديماً وحديثاً لأنها كما قال السيرافي: لا تحصى لكثرة، فإن العلماء المهتمين بالتصريف لم يفرّدوا لها أبواباً مستقلة بل وردت في مصنفاتهم تحت عدد من أبواب التصريف، منها: باب حروف الزيادة، وباب المنوع من الصرف، وباب المصادر وأسمائها، وباب الجمع واسمه واسم الجنس الجمعي، وعند التمهيد نجد أن المعاجم قد أشارت ضمناً للدلالات التي تخرج لها تلك الألفاظ بعد زيادتهما، ومن هنا آثرنا أن تكون دراستنا ولوجاً في جمع وتصنيف تلك الألفاظ للوصول إلى عدد من النتائج التي تظهر الغرض من الزيادة ودلالة تلك الألفاظ في السياق الذي وردت فيه، واتبعنا فيها المنهج الوصفي، وقسمناها إلى ثلاثة مباحث، الأول: ما ختم بألف ونون وجاء مفتوح الأول على وزن (فَعْلان) أو (فَعْلان)، والثاني: ما ختم بألف ونون وجاء مضموم الأول على وزن (فُعْلان) أو (فُعْلان)، والثالث: ما ختم بألف ونون وجاء مكسور الأول على وزن (فُعْلان)، وسبقناهم بمقدمة، وتمهيد تناول ضوابط زيادة الألف والنون، وخلصت الدراسة إلى أن كثيراً من تلك الألفاظ جاءت في باب الأعلام والصفات المنوعة من الصرف لعلتين هما: العلمية أو الوصفية وزيادة الألف والنون، كما أن الزيادة بدت جليلة في كثير من المصادر والجموع المسموعة غير المقيسة، وأن تلك الزيادة أفادت معنى المبالغة والتكثير في العدد، والملازمة وطول الزمن والاستمرار في معنى الحدث.

الكلمات المفتاحية: تحليل لغوي - زيادة - تصريف - دلالة - وزن.



(١) دكتوراه في النحو واللغة، قسم اللغة العربية وآدابها، كلية العلوم الإنسانية والاجتماعية، جامعة الأميرة نورة بنت عبد الرحمن.

البريد الإلكتروني: HAALMGIRAH@pnu.edu.sa

Nouns augmented with *alif* and *nūn* in Muslim's *Ṣaḥīḥ Ḥadīth*
Collection: A morpho-semantic study

Dr. Haya Bent Ali AL Mgrah⁽¹⁾

Received: 07/03/2024

Accepted: 13/5/2025

DOI: 10.63259/1765-010-002-007

Abstract: The present study aims to identify and investigate the words augmented with the additional two sounds *alif* and *nūn* (ا and ن) in *Ṣaḥīḥ Muslim*, clarifying their morphological patterns and identifying their classes (i.e., proper nouns, adjectives, verbal nouns (*masadir*), plurals, or generic nouns). The meanings of these words are also elucidated, since any additional elements to the word structure results in additional meanings. Traditional works on this aspect reflect the great attention paid to words and their meanings by Arab scholars. The importance of this study derives from the fact that research on Arabic words ending with non-inflectional *alif* and *nūn* are scarce. Therefore, the study recommends conducting more research to detect and identify the morphological changes that occur in them and to explain their meanings. Despite their abundance in classical as well as modern usage, as noted by scholars like Al-Sīrāfī, morphologists did not devote special chapters in their books to tackle these words exclusively. Rather, they dealt with them in these books under several chapters on different topics such as augmentative sounds, diptote nouns (*mamnu' min al-ṣarf*), verbal nouns, and plurals. Close examination indicates that dictionaries implicitly make reference to the meanings of these words when augmented with these two sounds. By systematically compiling and classifying such terms, the study seeks to uncover the purpose of the augmentation and their contextual meanings, bridging gaps in morphological and semantic analysis. Adopting a descriptive approach, the study is divided into an introduction outlining the rules governing the addition of *alif* and *nūn* and three sections covering words ending with *alif* and *nūn* with the first letter voweled with a *fatha* (e.g., patterns *fa' lān* or *fa' alān*), words ending with *alif* and *nūn* with the first letter voweled with a *damma* (e.g., patterns *fu' lān* or *fu' aylān*), and words ending with *alif* and *nūn* with the first letter voweled with a *kasra* (e.g., pattern *fi' lān*). The study concludes that many of these words fall under the category of proper nouns or adjectives classified as diptote due to two factors: their status as proper nouns/adjectives and the addition of *alif* and *nūn*. The augmentation is also evident in irregular verbal nouns and plural forms, where it conveys meanings of exaggeration, plentitude, constancy, temporal length, continuity, or permanence in the action described.

Keywords: Linguistic analysis, Augmentation, Morphology, Semantics, Morphological pattern.



⁽¹⁾ PhD in Syntax and Linguistic, Department of Arabic language and literature, College of Humanities and Social Sciences, Princess Nourah Bint Abdulrahman University
Email: HAALMGIRAH@pnu.edu.sa

المقدمة

بسم الله، والحمد لله، والصلاة والسلام على رسول الله، أما بعد:

لقد نالت اللغة العربية مكانة عظيمة عند علمائنا، حيث انبروا في دراساتهم إلى تحليل لغتهم إلى أجزائها الأولية، وصولاً إلى فهم عميق لحقيقتها، وإدراك جلي لأبعادها التي تمثلت في وحدات لغوية، وهذا ما يسمى في الدرس اللساني الحديث بـ "مستويات التحليل اللغوي"، حيث تنسبك اللغة العربية في أصلها من مستويات لغوية، هي مناط التكوين والبنية، ففي البدء ينبسط المستوى الصوتي في هرم اللغة، ويمثل المادة الخام للغة المعجمية، ويتعلق مع غيره من المستويات الأخرى للإبانة والإفهام، ثم يشكل المستوى الصرفي المستوى الثاني في تلکم المنظومة اللغوية، ويُعنى الصرف بالبنية الداخلية، والعلاقات بين الصيغة والجذر والسوابق والدواخل واللاحق، والتغيرات التي تطرأ على الكلمة زيادة ونقصاً، ويتآزر هذا المستوى بالمستوى النحوي التركيبي الذي يُولي الجملة عنايته ورعايته، فيرصد التغيرات، ويوضح دور كل مكون تركيبى فيها في تشكيل المقبولية والإشارة إلى ما انحرف على القاعدة النحوية والمثال التأصيلي في اللغة، ويتبع هذه المستويات الثلاثة المستوى الدلالي الذي تنصب عنايته على المعنى، فلا قيمة للمادة الخام والبنية الداخلية للكلمة ومراعاة أواخر الكلم في الجملة ما لم يتحقق الإفهام والإبلاغ، فلا بد من أن تتألف المستويات الأربعة معاً لتشكيل الهرم اللغوي أو المكون اللساني.

وقد تناولنا في هذا البحث جانباً من جوانب المنظومة اللغوية وهو: (المستوى الصرفي)، وسيكون المحور الرئيس فيه هو (الزيادة) على البنية، وأثرها في المكون الأصلي، إذ تأتي بعض الأسماء في اللغة العربية مختومة بألف ونون، وهذه النون إما أن تكون من أصل الكلمة، أو أنها زيدت عليها لغرض غير إعرابي، وقد تطرّق اللغويون إلى هذه المسألة وأسّسوا لها بتبيان الحدود الفاصلة بين الأصل والزيادة في هذا الأمر، مُستشنيين بذلك الزيادة لغرض الإعراب كما في حالة المؤنّى، ومن هنا وقع اختيارنا على مدونة (صحيح مُسلم)، لتتبع هذه الأسماء واستقصاء المواضع

التي جاءت في الصحيح وتحليلها، وفق المنهج الوصفي، وتكمن أهمية هذا البحث في أنه يدرس الأسماء المختومة بألف ونون في الحديث النبوي الشريف؛ ذلك أن الحديث النبوي لم يحظَ بدراسة تتناول هذا الجانب الصرفي بتحليله ودراسته من الناحية الدلالية.

وقد أفضى النظر في تلك الأسماء في الصحيح إلى إمكانيّة دراستها في تمهيد تكلمت فيه عن ضوابط زيادة النون، وبعض أغراض الزيادة، ثم أوردت ثلاثة مباحث تكلمت في الأول عن ما ختم بألف ونون وجاء مفتوح الفاء على وزن (فَعْلان) أو (فَعْلان)، وفي الثاني: عن ما ختم بألف ونون وجاء مضموم الفاء على وزن (فُعْلان) أو (فُعْلان)، وفي الثالث: عن ما ختم بألف ونون وجاء مكسور الفاء على وزن (فَعْلان)، وحاولت أن أختصر في نقل الخلاف بين العلماء، لأنه ليس مجال دراستي، ولأن العجلان في دراسة سابقة قد فصلت القول في كثير منها، وختمت البحث بعدد من النتائج والمراجع.

تساؤلات البحث:

- ما أوزان الألفاظ المختومة بألف ونون زائدتين في صحيح مسلم؟
- ما الدلالات التي تخرج لها تلك الأوزان؟
- في أي الأبواب النحوية والصرفية وردت تلك الألفاظ؟

أهداف البحث:

- تحديد الأوزان التي وردت عليها الألفاظ المختومة بألف ونون زائدتين في صحيح مسلم.

- رصد الدلالات التي خرجت لها تلك الأوزان في صحيح مسلم.
- تسمية الأبواب النحوية والصرفية التي وردت فيها تلك الألفاظ.

الدراسات السابقة:

- ١- دراسة (العجلان، البندري، ٢٠٠٩)، الموسومة بـ (الأسماء المختومة بألف ونون زائدتين لغير إعراب في القرآن الكريم "دراسة تصريفية")، وقد عُنيّت فيها الباحثة بحصر هذه الأسماء في القرآن الكريم وتحليلها صرفياً، مع الإشارة إلى ما تُضيفه الزيادة من دلالات في

بعض المواضع، وهي تتفق مع دراستي في الدراسة التصريفية، ولكنها تختلف عنها في المدونة، وفي أنني تحرّيت الجوانب الدلالية لهذه الزيادات ما أمكن، وفي جميع المواضع في الصحيح.

٢- دراسة (الخضير، مها، ٢٠٢٠) الموسومة بـ (الزيادة وأثرها في الاسم المختوم بألف ونون لغير إعراب: دراسة تأصيلية صرفية في مدونة "الأدب الصغير" لابن المقفع)، وقد عُيّنت فيها الباحثة بحصر هذه الأسماء في الكتاب ودراستها تأصيلاً وصرفاً، ولم تشر إلى ما تُضيفه الزيادة من دلالات في بعض المواضع، وهي تتفق مع دراستي في الدراسة التصريفية، ولكنها تختلف عنها في المدونة، وفي أنني تحرّيت الجوانب الدلالية لهذه الزيادات ما أمكن، وفي جميع المواضع في الصحيح.

٣- دراسة (مُحمّد، أمل عثمان العطا، ٢٠٢٠) الموسومة بـ (لاحقة الألف والنون - دراسة صرفية دلالية)، وقد سعت تلك الدراسة إلى بيان الوظائف الصرفية والدلالية للاحقة الألف والنون، نحو: الدلالة على: العدد، الجنس، النسب، المبالغة، التخصيص، التفريق بين شيئين، وكزيادتها لوظائف صرفية فقط نحو: تكثير الكلمة، انعدام النظير، خروج الاسم من وزن الفعل، خروج المفرد من وزن الجمع، النقل من الوصفية إلى الاسمية. وهي تتفق مع دراستي في الدراسة التصريفية، ولكنها تختلف عنها في المدونة، حيث إنها تناولت لاحقتي الألف والنون في الكلام العربي دون تحديده بمدونة معينة، كما أنها درستهما سواء أكانا زائدين لإعراب أو لا، أما دراستي فلم تدرسهما إلا زائدين، وفي مدونة محددة هي صحيح مسلم.

٤- دراسة (النماس، مصطفى أحمد) الموسومة بـ (صيغة فعّال واستعمالاتها في اللغة العربية)، وقد هدف المؤلف إلى جمع ما تفرق من أوزان هذه الصيغة في كتب النحو والصرف، وما يستتبع الأحكام الخاصة بما ورد على هذا الوزن؛ تبعاً لنوعية استعماله عند العرب. وهي تفتقر عن دراستي هذه في نوع المادة المدروسة، وفي المدونة، أي أنها اقتصرت على صيغة (فعّال) وتتبعها في كلام العرب عامة، بينما تناولت دراستي كل الأسماء التي زادت الألف والنون فيها في صحيح مسلم، سواء كانت على وزن (فعّال)، أو (فعيلان).



التمهيد

يعلم الدارسون أنه في العربية قد تنتهي بعض الأعلام بألف ونون نحو: عُثْمَان وسُلَيْمَان وسُفْيَان، كما قد تنتهي بعض المشتقات بهما؛ حيث ذكر سيبويه أن «ما كان من الجوع والعطش فإنه أكثر ما يُبنى في الأسماء على (فَعْلَان)، ويكون المصدر (الفَعْل)، ويكون الفعل على (فَعْلٍ يَفْعُلُ)، وذلك نحو: ظَمِئَ يَظْمَأُ ظَمَاءً وهو ظَمَانٌ، وَعَطِشَ يَعْطِشُ عَطْشًا وهو عَطْشَانٌ...»^(١)، فهو يقصد بالجوع والعطش الدلالة على الخَلْو، وبخلافهما يكون الامتلاء نحو: (شَبَعَان وسَكْرَان)^(٢)، وذكر الأستراباذي أن (فَعْلَان) تأتي للدلالة على الامتلاء وحرارة الباطن؛ نحو عَطْشَان، وَعَضْبَان^(٣)، كما تأتي بعض المصادر وأسمائها مزيدة بهما، نحو: كِتْمَان، وكذلك تردان مزيدتين في الجموع وأسماء الجنس، نحو: رِعْقَان، وَقُضْبَان، وريْحَان، وزَعْفَرَان.

ولقد وضع العلماء بعض الشروط لمعرفة زيادتهما، وتتجلى في فرق وضحه ابن جني، ويتمثل في الحكم عليهما بالزيادة إذا وقعتا بعد ثلاثة أحرف أو أكثر من أصل الكلمة، دون اشتراط معرفة الاشتقاق، مُعلِّلاً ما ذهب إليه بأنهما كثيراً ما تكونان زائدتين فيما عُرف اشتقاقه من الكلمات^(٤)؛ ويُشير هذا إلى أنه يُحكم على النون بأصلاتها في الكلمة إذا كانت الألف بعد حرفين مثل: (لسان، وعنان)، وإذا عُرفت أصلاتها بالتصريف والاشتقاق كما في: (إيمان، وإحسان)، ويُشترط كذلك لزيادتهما ألا تكون الكلمة من باب (جَنْجَان، وفَنْقَان)، فالنون وفق هذا الباب أصليّة وليست زائدة، وذلك بعدها من باب الرباعيّ المضعّف

(١) عمرو بن عثمان سيبويه، الكتاب، تح عبد السلام هارون. ط ٢ (القاهرة، ١٩٨٢م)، ٤: ٢١.

(٢) يُنظر: المرجع السابق، ٤: ٢٣.

(٣) رضي الدين الأستراباذي، شرح شافية ابن الحاجب، تح مُجد نور الحسن، وآخرون. د. ط (بيروت: دار الكتب العلميّة، ١٩٨٢م)، ١: ١٤٦-١٤٧.

(٤) أبو الفتح عثمان بن جني، المُنْصِف في شرح التصريف، تح إبراهيم مصطفى، وعبد الله أمين. ط ١ (د. م: إدارة إحياء التراث القديم، ١٩٥٤م)، ١: ١٣٣.

(جَنْجَن) وليس من باب الثلاثي (قلق، وسلس)^(١)، أما إن سُبِقَت الألف بمضاعف نحو (رُؤْمَان، ومُرَّان) فإنها تُعَدُّ هي والنون زائدتين^(٢).

وفصل أبو حيان فقال: «أو ألف زائدة وقبلها أكثر من أصلين فزائدة، أو من باب (جَنْجَان) فأصلية، وشرط بعضهم في زيادتها أن لا يكون ما قبل الألف مضعفاً، وقبلها ثلاثة أحرف نحو: (مُرَّان)، وضم بعضهم إلى هذا أن لا يكون مضموم الأول اسماً لنبات نحو: (رُؤْمَان)، وقال السيرافي: إن كانت النون يؤدي جعلها أصلية إلى بناء مفقود فزائدة نحو: (كُرَّوان، وزَعْفَران)، أو موجودة كـ (دِهْقَان، وشَيْطَان) لوجود (فَعْلَال، وفَيْعَال)، والصحيح: أنه لا يشترط في زيادتها ألا يكون ما قبل الألف أكثر من أصلين، وأن لا يكون من باب (جَنْجَان)، ولا يقضى عليها بالأصالة إلا بدليل نحو: نون (رُؤْمَان)، لقولهم: أرضٌ رَمْنَةٌ، ونون (دِهْقَان، وشَيْطَان) لقولهم: تَدَهَّقَن وتَشَيْطَن»^(٣)، وقال: «(وآخرًا بعد ألف زائدة قبلها أكثر من حرفين) نحو: (سَكْرَان)، لأنه إذا كان قبلها حرفان خاصة حكم عليها بالأصالة نحو: (بَيَّان، وسِنَان)، قوله: (لا من باب جَنْجَان)، لأن النون إذ ذاك أصلية لأن جعلها زائدة يجعل الكلمة من باب (سَلَس، وقَلَق)، وهو قليل جداً، وجعلها أصلية يجعلها في الباب الأوسع، وهو باب الرباعي المضعف، نحو: (صَلَّصَلْتُ، وَرَزَلْتُ)»^(٤).

كما أن لزيادتهما أوزاناً خاصة، قال الفارسي: «باب زيادة النون، قد زيدت النون في (فَعْلَان) نحو: (عطشان، وسكران)، وزيدت في (فَعْلَان) جمعاً واسماً، فالجمع نحو: (بِرْقَان

(١) أبو الفتح عثمان بن جني، المُنْصِف في شرح التصريف، ١: ١٣٣-١٣٤، ويُنظر: أبو الحسن الإشبيلي بن عصفور، الممتع في التصريف، تح فخر الدين قباوة. ط ١ (بيروت: دار المعرفة، ١٩٨٧م)، ١: ٢٥٨-٢٥٩.

(٢) ابن جني، المُنْصِف في شرح التصريف، ١: ١٣٤، ابن عصفور، الممتع في التصريف، ١: ٢٥٩.

(٣) ينظر: أبو حيان الأندلسي، ارتشاف الضرب من لسان العرب، تح رجب عثمان مُجَدِّد. ط ١ (القاهرة: مكتبة الخانجي، ١٤١٨هـ)، ١: ٢١٠.

(٤) أبو حيان الأندلسي، النكت الحسان في شرح غاية الإحسان، تح عبد الحسين الفتلي. ط ١ (بيروت: مؤسسة الرسالة، ١٤٠٥هـ)، ٢٤٠.

د. هياء بنت علي بن محمد آل مغيرة

وغزبان) في جمع (بَرْقٍ وَغُرَابٍ)، والاسم نحو: (السَّرْحَان، والرَّثْمَان)، وفي (فُعْلَان) جمعًا واسمًا غير جمع، فالجمع نحو: (رُغْفَان، وكُثْبَان)، والاسم نحو: (دُكَّان، وعُثْمَان، وعُفْرَان)، وفي (فُعْلَان) في المصادر نحو: (الشَّنَّان، والغَلِيان، والنَّزَّوان)»^(١).

يتبين مما سبق أنه ثمة عدة شروط تقود إلى الحكم بزيادتهما، فهما تدخلان على العلم، وعلى الصفات، وعلى المصادر وأسمائها، وعلى الجمع واسمه، واسم الجنس، وتكون علامة المذكر، وذلك لإضفاء دلالة أخرى علاوة على الدلالة الأصلية، فقد تأتي هذه الزيادة للدلالة على كثرة العدد في الجمع؛ نحو (غِلْمَان، وولْدَان)، وقد تكون للدلالة على المذكر دون المؤنث، وذلك في نحو: (عَطُشَان، وتَعْبَان، وَطَقُشَان)، وترد في أسماء المذكر من الحيوانات، كما في (تُعْلَبَان، وعُقْرُبَان، وأفْعُوان، وضِبْعَان)^(٢)، إذ ذكر ابن الأنباري أن «الثعلب يقع على المذكر والمؤنث، يُقال: ثعلب ذكر وثعلب أنثى، فإذا أرادوا الاسم الذي لا يكون إلا للمذكر قالوا: تُعْلَبَان»^(٣)؛ أي: أن زيادتهما إلى كلمة (ثعلب) تشير إلى أن المقصود هو المذكر حسب، وينفي اللبس عن الكلمة المجردة الدالة على كلا الجنسين، مع تأكيد التذكير والمبالغة في تذكيره، وهذا شائع في العربية لاسيما في أسماء الحيوانات، نحو: الأفعى والعقرب والضبع، فإن زيادتهما في خواتيمها تجعل دلالتها مُقتصرة على الذكر دون الأنثى^(٤)، وقد توصل الشمسان إلى أنهما تُزادان على أواخر الأسماء لخلق دلالة مُعيّنة، أو التركيز على دلالة دون غيرها، فزيادتهما لا تأتي جُزأً، ومنها^(٥):

(١) أبو علي الفارسي، كتاب التكملة، تح كاظم بحر المرجان. ط ٢ (بيروت: دار الكتب، ١٤١٩هـ)، ٥٥٥ - ٥٥٦.

(٢) البندري العجلان، الأسماء المختومة بألف ونون زائدتين لغير إعراب في القرآن الكريم "دراسة تصريفية"، مجلة كلية الآداب بجامعة حلوان ٢٦ (يوليو ٢٠٠٩): ٧.

(٣) أبو بكر بن الأنباري، المذكر والمؤنث، تح مُجدد عبد الخالق عزيمة. د. ط (القاهرة: لجنة إحياء التراث، ١٩٨١م)، ٨٥: ١.

(٤) المرجع السابق، ٨٥: ١.

(٥) إبراهيم الشمسان، أسماء الناس في المملكة العربية السعودية، ط ١ (الرياض: مكتبة الرشد ناشرون، ٢٠٠٥م)، ١٢٥-١٢٧.

الأسماء المختومة بألف ونون زائدتين في صحيح مسلم

- المبالغة بالمصاحبة، فالجُرِّيَّان بمعنى ذو الجرب، والجُرْذَان، أي: ذو الجرذ.
- المبالغة بالتصغير، نحو: الحُجَيَّان، والعُلَيَّان، تصغير: حجل، وعلي.
- المبالغة بالفعل، نحو: الصُّوَيَّان؛ وهو الذي يكثر الصوي.
- المبالغة بالصفة، نحو: الرُّشِيدَان؛ والحَمْدَان، والزَيْدَان.



المبحث الأول

ما ختم بألف ونون وجاء مفتوح الفاء على وزن (فَعْلَان) أو (وَفَعْلَان)

(١) الأعلام:

- **ثُوبَان:** ورد في قوله ﷺ: (يا ثُوبَانُ أصْلِحْ لِحِمِّ هَذِهِ)^(١)، وثوبان هو مولى الرسول، اشتراه النبي ﷺ وأعتقه^(٢)، وهو مشتق من «ثَابَ الرجل يَثُوبُ ثَوْبًا وَثُوبَانًا: إذا رجع بعد ذهابه، وثَابَ الناس: اجتمعوا وجاءوا»^(٣)، وهو علم منقول من (مصدر)، ولعلَّ زيادتهما في هذا الاسم تدل على ملازمة الرجوع، وكأنه يُشير إلى فعل الشيء والرجوع عنه بصفة مُستمرة أو ملازمة.

وقد تكون الألف والنون هنا أداة للتعريف، كما هو الحال في اللغة اليمنية القديمة، التي كانت تعتمد على أكثر من أداة للتعريف، يقول بيستون: إن الاسم -سواء كان مفردا أم مجموعا جمع تكسير أم جمع مؤنث سالما- يصبح معرفًا بإضافة أداة التعريف وهي النون إلى آخره، وتقابل هذه الأداة (the) في الإنجليزية، و(أل التعريف) في العربية^(٤). وقد اقتصروا على النون ولم يذكروا الألف؛ لأن الألف كانت لا تكتب إذا كانت حرف مد، ولكنها تنطق. وبناء على هذا فإن الاسم على هذا الرأي يكون بمعنى (الثوب)، أي: الرجوع، حيث نقل من المصدرية إلى الاسم.

(١) مسلم بن الحجاج النيسابوري، صحيح مسلم، تخريج وتعليق محمد فؤاد عبد الباقي. د. ط (القاهرة: دار الحديث، ٢٠١٠م) حديث [٣٥-١٩٧٥]، ٣: ٣٨٨.

(٢) شمس الدين الذهبي، سير أعلام النبلاء، تح شعيب الأناؤوط، ومُجد العرقسوسي. ط ٩ (بيروت: مؤسسة الرسالة، ١٤١٣هـ)، ١: ٣١٥.

(٣) إسماعيل بن حماد الجوهري، الصحاح تاج اللغة وصحاح العربية، تح أحمد عبد الغفور عطار، ط ٢ (بيروت: دار العلم للملايين، ١٩٧٩م)، ج ١: مادة "ث.و.ب".

(٤) ألفريد بيستون، قواعد النقوش العربية الجنوبية "كتابات المسند". ترجمة رفعت هزيم. د. ط (إربد: مؤسسة حمادة للخدمات الطلابية، ١٩٩٥م)، ٥١.

- حَسَّان: ورد في قوله ﷺ: (يا حَسَّانُ أَجِبْ عن رسول الله، اللهم أَيِّده بروح القدس)^(١)، وفي قوله ﷺ: (هجاهم حَسَّان فشفى واشتفى)^(٢)، ولاشتقاقه أصلاً؛ فهو إما أن يكون من الحُسْن المضادَّ للقبْح، وبذلك تكون نونه أصلية، أو أن يكون من الحَسِّ وهو: القتل، أو الحِسِّ؛ أي: الإحساس بالشيء والشعور به، وهُنا تكون نونه زائدة^(٣)، ونفى ابن سيده أن تكون النون أصلية، وأكد أنه من (الحسن) ليس إلا^(٤)، فإذا عددناها زائدتين تكون دلالتهما للعلمية، ولإعطاء الاسم دلالة الإقدام والبأس المأخوذة من الحسن لأنه نوع من الشعور بالمسؤولية كما الإحساس بالجوع والغضب، وهو أقرب من اشتقاقه من الحسن؛ لما في المشتق على زنة (فَعَّال) من دلالة على المبالغة في صفة الشخص، وليس الدلالة على اسمه، وعليه يكون علماً منقولاً من (وصف).

كما يرجح البحث أنه مشتق من الحسن، وأن الألف والنون للتعريف، كما هو في اللغة اليمنية القديمة التي كانت تعرف الاسم بإضافة نون في آخر الاسم كتابة، وإضافة الألف قبلها في النطق لا في الكتابة^(٥)؛ ومما يرجح هذا الرأي أن اسم (حسان) اسم يمني قديم، وهو مشهور هناك، ومن ذلك اسم التبع حسان، الذي حكم في العصر اليمني القديم، وقد ظلت كثير من الأسماء في اليمن تحتفظ بهذه الطريقة من التعريف، بعد أن انتقلت من المصدرية إلى العلمية، ومن ذلك أسماء الأشخاص والأماكن كهمدان وخولان وبعدان وجهران وسنحان وريمان وغيرها.

(١) مسلم، صحيح مسلم، حديث [١٥٢-٢٤٨٥]، ٤: ٢١٥.

(٢) المرجع السابق، حديث [١٥٧-٢٤٩٠]، ٤: ٢١٨.

(٣) علي بن إسماعيل بن سيده، المحكم والمحيط الأعظم، تح عبد الحميد هندراوي، ط ١ (بيروت: دار الكتب العلمية، ٢٠٠٠م)، ج ٣: مادة "ح.س.س".

(٤) المرجع السابق، ٢: ٤٩٦، ٣: ١٩٩.

(٥) ألفريد بيستون، قواعد النقوش العربية الجنوبية "كتابات المسند"، ٥١.

د. هياء بنت علي بن محمد آل مغيرة

- رَحْمَن: جاء في قوله ﷺ: (يا عبد الرحمن بن سمرة لا تسأل الإمارة...) ^(١)، وقوله ﷺ: (اهتز عرش الرحمن لموت سعد بن معاذ) ^(٢)، ورؤي عنه ﷺ أنه قال: (إن قلوب بني آدم كلها بين إصبعين من أصابع الرحمن، كقلب واحد يُصرفه حيث يشاء) ^(٣)، فالرحمن في المواضع كلها اسم لله واسع الرحمة. والظاهر أنّ كلمة (رَحْمَان) في أصلها صفة مُشبّهة مُشتقة من الرحمة، على زنة (فَعْلَان)، يقال: رَحِمَ، يَرَحِمُ، فهو رحيم، ورحمن، قال الجوهري: «والرحمن والرحيم: اسمان مُشتقان من الرحمة ونظيرهما في اللغة نديم ونَدَمَان» ^(٤)، والرحمن اسم من أسماء الله الحسنى، ولا يكون إلا له سُبْحانه، ولا يُوصَف به غيره، بخلاف (الرحيم) ^(٥)، وقد ذكر السهيلي هذا الاسم من الأعلام، فقال: «ويدلّك على أنه علم وروده في القرآن غير تابع لاسم قبله، كما ورد غيره من الأسماء التي لا تجري مجرى الأعلام، فلمّا ثبت أنه علم امتنع أن يكون نعتاً؛ لأنّ العلم يُنعت ولا يُنعت به» ^(٦)؛ فحين اختصّ بالله -عزّ وجلّ- تحوّل من كونه اسماً مُشتقاً إلى العلميّة، إذ لم يأت نعتاً لغيره من الأسماء، وقد ذكر أنه وصف مُشتقّ من الرحمة أُريد به المبالغة بزيادة الألف والنون إلى آخره ^(٧)، فزيادتهما للدلالة على المبالغة في الرحمة وكثرتها، ومن صفاته الرحمة التي وسعت كل شيء ^(٨).

(١) مسلم، صحيح مسلم، حديث [١٦٥٢-١٩]، ٣: ١١٤.

(٢) المرجع السابق، حديث [٢٤٦٦-١٢٤]، ٤: ١٩٩.

(٣) المرجع السابق، حديث [٢٦٥٤-١٧]، ٤: ٣١٤.

(٤) الجوهري، الصحاح تاج اللغة وصحاح العربية، ج ٥: مادة "ر.ح.م".

(٥) يُنظر: مُجَدِّد بن مكرم ابن منظور، لسان العرب، د. ط (بيروت: دار صادر، د.ت)، ج ١٢: مادة "ر.ح.م".

(٦) عبد الرحمن السهيلي، نتائج الفكر في النحو، تح عادل أحمد عبد الموجود، وعلي مُجَدِّد معوّض، ط ١ (بيروت: دار الكتب العلميّة، ١٩٩٢م)، ٤٢.

(٧) المرجع السابق، ٤٢.

(٨) ينظر للاستزادة والتفصيل: العجلان، الأسماء المختومة بألف ونون زائدتين لغير إعراب في القرآن الكريم، ٣٢.

- رَيَّان: ورد في قوله ﷺ: (ومن كان من أهل الصيام دُعِيَ من باب الرَيَّان)^(١)، وقوله: (إنَّ في الجنة بابًا يُقال له الرَيَّان، يدخل منه الصائمون)^(٢)، وترجع هذه الكلمة إلى الجذر الثلاثي (ر.و.ي)، قال الفيومي: «روِيَ من الماء يَرُوى رَيًّا، والاسم: الرِّيُّ بالكسر، فهو رَيَّان والمرأة رَيًّا، وزان غَضْبَان و غَضْبَى، والجمع في المذكر والمؤنث رِواء، وزان كِتَاب»^(٣)، والرَيَّان هو المرتوي بخلاف العطشان المحتاج للارتواء، على زنة (فَعْلان)، وزيدتا في آخرها كونها صفة تدلّ على الامتلاء، وفي ذلك مُبالغة في الرِّي؟ وقد سُمِّي باب من الجنة رَيَّانًا؛ لأنه باب الصائمين الذين صبروا على العطش وتحملوه قُرْبى من الله - عزّ وجلّ -، ونرى أن الاسم نقل من الوصفية إلى العلمية.

- شَعْبَان: ورد في قوله ﷺ لعمران بن حُصَيْن: (أَصُمْتُ من سَرَر شَعْبَان؟)^(٤)، وقوله: (السنة اثنا عشر شهرًا؛ منها أربعة حُرُم: ثلاثة مُتواليات: ذو القعدة، وذو الحجة، والمُحَرَّم، ورجب، شهر مُضَر، الذي بين جُمادى وشَعْبَان)^(٥)، ولقد تمظهر في صحيح مسلم مصدر واحد على وزن فَعْلان، وهو (شَعْبَان)، مُشتقّ من الجذر الثلاثيّ (ش، ع، ب)، سُمِّي بذلك «لتشعُّبهم فيه؛ أي: تفرُّقهم في طلب المياه، وقيل: في الغارات، وتدلّ زيادتهما في آخر هذه الكلمة على تأكيد الافتراق والابتعاد بين شيئين وإقرار ذلك الأمر، وقال ثعلب: قال بعضهم: إنّما سُمِّي شَعْبَانُ شَعْبَانٌ لأنه شَعَبٌ؛ أي: ظهر بين شهريّ رمضان ورجب، والجمع: شعبانات وشعابين...»^(٦)؛ إذ يتبدّى أن شَعْبَان مصدر مُشتقّ من شَعَب، الذي يدلّ على

(١) مسلم، صحيح مسلم، حديث [٨٥-١٠٢٧]، ٢: ١٣٠.

(٢) المرجع السابق، حديث [١١٥٢-١٦٦]، ٢: ٢١٤.

(٣) أحمد بن مُحمَّد الفيومي، المصباح المنير في غريب الشرح الكبير للرافعي، تح عبد العظيم الشناوي، ط ٢ (القاهرة: دار المعارف، د.ت)، ج ١: مادة "ر.و.ي".

(٤) مسلم، صحيح مسلم، حديث [١١٦١-١٩٩]، ٢: ٢٣٣.

(٥) المرجع السابق، حديث [١٦٧٩-٢٩]، ٣: ١٤٣.

(٦) ابن منظور، لسان العرب، ج ١: مادة "ش.ع.ب".

د. هياء بنت علي بن محمد آل مغيرة

أصلين مختلفين؛ أحدهما: الافتراق، والآخر: الاجتماع^(١)، ومعناه مُستمد من الفُرقة والابتعاد، مما يعني أنه في الأصل كان مصدرًا، ثم غدا علماً لأحد شهور السنة الهجرية. وما يرجحه البحث في الاسمين (ريّان)، و(شعبان)، هو ما ذهب إليه في اسمي (ثوبان)، و(حسان)، من أن الألف والنون فيهما جاءتا للتعريف، وفق نظام العربية الجنوبية، شقيقة العربية الفصحى، التي تعتبر النون فيها أداة للتعريف وتكون في آخر الاسم، وقبلها ألف مد غير مكتوبة؛ لأنها — كما قلنا سابقاً — تثبت نطقاً وتحذف كتابة^(٢)، فيكون الاسمان بمعنى: الري، والافتراق، أي أنهما مصدران معرفان نُقلا إلى الاسمية، فأصبحا علمين، مع احتفاظهما بدلالتهما على الارتواء، والافتراق — على التوالي —.

(٢) الصفات:

— غَضْبَان: جاءت في قوله ﷺ: (من حلفَ على مال امرئ مُسلم بغير حقّه، لقي الله وهو عليه غَضْبَان)^(٣)، وقوله: (لا يحكم أحد بين اثنين وهو غَضْبَان)^(٤)، وغَضْبَان صفة مُشبهة للمذكر على زنة (فَعْلَان) من الجذر (غ.ض.ب) فهو على (فَعِل - يَفْعَل) مضارعه (يَغْضِب)، ومؤنثه: غَضْبَى، وتدلّ زيادتهما في آخر الكلمة على المبالغة في الغضب، «غَضْبَان: يغضبُ سريعاً، وقيل: شديد الغضب»^(٥)، مما يعني أن زيادتهما في هذه الكلمة جعلتها دالة على سرعة الغضب وشِدَّتِهِ، وفي ذلك مبالغة في ردّ الفعل تجاه أمر ما.

— كَسْلَان: وردت في قوله ﷺ: (لا يستيقظ لصلاة الفجر: (وإلا أصبح خبيث النفس كَسْلَان)^(٦)، والكسل هو: «التثاقل عمّا لا ينبغي أن يُثَثَّاقِلَ عنه، والفعل كَسِلَ

(١) أحمد بن فارس، معجم مقاييس اللغة، تح عبد السلام هارون، د. ط (د.م: دار الفكر للنشر والتوزيع، ١٩٧٩م)، ج ٣: مادة "ش.ع.ب".

(٢) إبراهيم الصلوي. قواعد لغة نقوش المسند والزبور، ط ١ (د.م: دار نشر عناوين، ٢٠٢٣م)، ١٢٤.

(٣) مسلم، صحيح مسلم، حديث [٢٢٢-١٣٨]، ١: ١٣٥.

(٤) المرجع السابق، حديث [١٧١٧-١٦]، ٣: ١٧٩.

(٥) ابن منظور، لسان العرب، ج ١: مادة "غ.ض.ب".

(٦) مسلم، صحيح مسلم، حديث [٢٠٧-٧٧٦]، ١: ٥٢٦.

وأَكْسَلَ»^(١)، وكَسَلان صفة مُشَبَّهة على زنة (فَعْلان) من الجذر (ك.س.ل) فهو على (فَعِل-يَفْعَل) مضارعه (يَكْسَل) ومؤنثه: كَسَلَى، زيدت عليها الألف والنون للدلالة على شدة الكَسَل والتثاقل والمبالغة فيها، علاوة على تأكيد ملازمة هذه الصفة غير المحمودة لصاحبها.

- نَوْمَان: وردت في قوله ﷺ لحذيفة بن اليمان: (قُمْ يَا نَوْمَان)^(٢)، ونَوْمَان كثير النَّوْم، وهي صفة مُشَبَّهة على زنة (فَعْلان)، من الجذر (ن.و.م) فهو على (فَعِل-يَفْعَل) مضارعه (يَنَام) ومؤنثه: نَوَمَى، ويظهر أن زيادتهما فيها جعلها دالة على الكثرة، وعلى الرغم من صحة استعمال هذه الصفة في غير النداء، فإنَّ العرب لم يستعملوها في سياق الوصف والإخبار، بل قصروها على أسلوب النداء، فلا يُقال: رجل نَوْمَان^(٣)؛ ذلك لأنها سماعية^(٤) وليست قياسية، كونها مُشتقة من نام ينام.

- يَقْظَان: وردت في قوله ﷺ: (بيننا أنا عند البيت بين النَّائم واليقْظان؛ إذ سمعتُ قائلاً يقول: أحدُ الثلاثة بين الرجلين)^(٥)، وفي قوله: (تكون فتنةُ النَّائم فيها خيرٌ من اليقْظان)، واليقْظَان فيها خيرٌ من القائم، «والقائم فيها خيرٌ من الساعي، فمن وجد ملجأً أو معاذًا فليستَعِدْ»^(٦)، واليقْظَة في اللغة: نقيضُ النوم، ويُقال: «يَقْظُ فلانٌ يَيْقِظُ يَقْظًا وَيَقْظَةً، فهو يَقْظَان»^(٧)، فهو من الجذر (ي.ق.ظ) على (فَعِل-يَفْعَل)، ومؤنثه: يقْظَى،

(١) ابن منظور، لسان العرب، ج ١١: مادة "ك.س.ل".

(٢) صحيح مسلم، حديث [١٧٨٨-٩٩]، ٣: ٢٤٩.

(٣) الجوهري، الصحاح تاج اللغة وصحاح العربية، ج ٥: مادة "ن.و.م".

(٤) يُنْظَر: بهاء الدين عبد الله بن عقيل، شرح ابن عقيل على ألفية ابن مالك، تح محمد محيي الدين عبد الحميد.

الحميد. د. ط (القاهرة: دار الطلائع، ٢٠٠٩م)، ٣: ١٢٥.

(٥) مسلم، صحيح مسلم، حديث [١٦٤-٢٦٤]، ١: ١٦١.

(٦) المرجع السابق، حديث [٢٨٨٦-١٢]، ٤: ٤٦٦.

(٧) ابن منظور، لسان العرب، ج ٧: مادة "ي.ق.ظ".

د. هياء بنت علي بن محمد آل مغيرة

فَيَقْطُظان صفة مُشَبَّهة وزنها (فَعْلان)، والزيادة تدل على الزيادة في اليَقْطَظَة والمبالغة فيها، وطول مدة اليقظة.

وخلاصة القول في هذه الصفات أن الألف والنون فيها قد لحقت أوصافها المجردة للدلالة على المبالغة فيها^(١)، إذ إنها كانت قبل إضافة الألف والنون على هذا النحو: غضب، كسل، نوم، يقظة، وكان بالإمكان التعبير عن الوصف باسم الفاعل أو الصفة المشبهة، فيقال: غاضب، وكسول، ونائم، وَيَقْظُظ، لكن ذلك لا يفيد المبالغة في الوصف كما هو مع الألف والنون؛ ذلك أن الوصف بزيادة الألف والنون «إنما دخله معنى المبالغة من حيث كان في آخره ألف ونون كالتثنية، فإن التثنية في الحقيقة تضعيف، وكذلك في الصفة، فكان "غضببان" و"سكران" حاملاً لضعفين من الغضب والسكر، فكان اللفظ مضارعاً للفظ التثنية، لأن التثنية ضعفتان في الحقيقة»^(٢).

٣) المصادر:

لم يرد من المصادر في صحيح مسلم على وزن (فَعْلان) إلا (ثوبان) و(شعبان) وقد نقلا للعلمية.

٤) الجمع، واسم الجنس:

لم يرد في صحيح مسلم على هذا الوزن جمع أو اسم جمع، بل ورد اسم الجنس الجمعي، وهو الاسم الذي يأتي بصيغة المفرد ويؤدّي معنى الجمع، ويُفَرِّق بينه وبين مفردته بالتاء أو الياء، ومنه:

- رِيحَان: جاء في قوله ﷺ: (وَمَثَلُ الْمُنَافِقِ الَّذِي يَقْرَأُ الْقُرْآنَ مَثَلُ الرِّيحَانَةِ رِيحُهَا طَيِّبٌ وَطَعْمُهَا مُرٌّ)^(٣)، وفي قوله: (من عُرضَ عليه رِيحَانٌ فلا يَرُدَّهُ، فَإِنَّهُ خَفِيفُ الْحَمَلِ طَيِّبٌ

(١) أمل عثمان العطا نَجْد، "لاحقة الألف والنون - دراسة صرفية دلالية"، مجلة الآداب بكلية الآداب بجامعة ذمار ٧ (سبتمبر ٢٠٢٠): ١٥٣.

(٢) السهيلي، نتائج الفكر، ٤٢.

(٣) مسلم، صحيح مسلم، حديث [٢٤٣-٧٩٧]، ١: ٥٣٦.

الريح^(١)، وهو «كُلَّ نَبَاتٍ طَيِّبِ الرِّيحِ، ولكن إذا أُطْلِقَ عند العامة انصرفَ إلى نبات مخصوص»^(٢)، وقد ذهب بعضهم إلى أن الريحان مصدر ومعناه الرزق^(٣)، غير أن الريحان المذكور في الحديثين هو النبات المعروف طَيِّبِ الرِّيحِ، وواحدته: رَيْحَانَةٌ^(٤)، واختُلفَ في أصله، فقيل: أصله (رَيْوَحَان) على زنة (فَيْعَلَان) فجذره الثلاثي (ر.و.ح) لكنّه اجتمعت الواو والياء وسبقت إحداهما بالسكون فقلبت الواو ياءً، وأُدْغِمَ ثُمَّ حُفِّفَ بحذف العين لزيادة الألف والنون، وقيل: يأتي من (ر.ي.ح) على زنة (فَعْلَان)^(٥)، والزيادة في آخره للدلالة على اسم الجنس وما فيه من كثرة.

- زَعْفَرَان: جاء في قوله ﷺ: (ولا تلبسوا من الثياب شيئاً مسّه الزعفران)^(٦)، وفي قوله: (لا يلبس المحرمُ القميصَ ولا العمامة ولا البرُّنس ولا السراويل، ولا ثوب مسّه وزنٌ ولا زعفران)^(٧). وهو اسم جنس جمعي، واحدته: (زعفرانة) ويُطلق على نوع مشهور من النباتات البصلية^(٨)، والزعفران على زنة (فَعْلَان)، رباعيّ الأصل، جامد اشتق منه الفعل (زَعْفَرَ)، إذ يُقال: زَعْفَرْتُ الثوبَ؛ أي: صبغته بالزَعْفَرَان^(٩)، والزيادة في آخره للدلالة على اسم الجنس وما فيه من كثرة.

(١) مسلم، صحيح مسلم، حديث: [٢٠-٢٢٥٣]، ٤: ٦٢.

(٢) الفيومي، المصباح المنير في غريب الشرح الكبير للرافعي، ج ١: مادة "ر.و.ح".

(٣) الجوهري، الصحاح تاج اللغة وصحاح العربية، ج ١: مادة "ر.و.ح".

(٤) ابن منظور، لسان العرب، ج ٢: مادة "ر.و.ح".

(٥) الفيومي، المصباح المنير في غريب الشرح الكبير للرافعي، ج ١: مادة "ر.و.ح".

(٦) مسلم، صحيح مسلم، حديث [١-١١٧٧]، ٢: ٢٤٥.

(٧) المرجع السابق، حديث [٢-١١٧٧]، ٢: ٢٤٦.

(٨) يُنظر: مجمع اللغة العربية، المعجم الوسيط، ط ٤ (د.م، مكتبة الشروق الدولية، ٢٠٠٤م)، مادة "ز.ع.ف.ر".

(٩) الجوهري، الصحاح تاج اللغة وصحاح العربية، ج ٢: مادة "ز.ع.ف.ر".

- سَعْدَان: جاء في قوله ﷺ: (وفي جهنم كالليب مثل شوك السَعْدَان، هل رأيتمُ السَعْدَان؟)^(١)، هو اسم جنس لنبت مسمن له شوك، وهو من أطيب مراعي الإبل في حال حال كان رطباً، له شوك كحلمة الثدي، وواحدته: سَعْدَانَة^(٢)، ووزنه: (فَعْلَان). اشتق من (س.ع.د)، وقيل: هو شوك النخل، وزيدتا في آخره للدلالة على اسم الجنس وما فيه من كثرة. وقد يرد هذا الاسم علماً -بالإضافة إلى كونه اسم جنس- لمن اسمه (سعدان)، وبهذا فإنه قد جمع بين العلم واسم الجنس.

وورد منه اسم جنس إفرادي، وهو الذي يقع على القليل والكثير نحو: ماء، وهواء، ومنه: شَيْطَان: وقد ورد في صحيح مسلم في عدد من الأحاديث، منها قوله ﷺ: (لا تجعلوا بيوتكم مقابر، إنّ الشيطان ينفر من البيت الذي تُقرأ فيه سورة البقرة)^(٣)، وقوله: (عليكم بالأسود البهيم ذي النقطتين فإنه شيطان)^(٤)، وقوله: (إن الشيطان يجري من الإنسان مجرى الدم)^(٥)، فهو اسم جنس لكل ما هو مُضِلّ، و«كلّ عاتٍ مُتمرد من الإنس والانس والجنّ والدوابّ شيطان»^(٦)، ولم يقف اللغويون على أصل ثابت لاشتقاقه فقالوا: هو من الجذر (ش.ط.ن) أو من الجذر (ش.ا.ط)؛ إذ إنّ عدّها من (ش.ط.ن) يجعل نونها أصليّة، وبذلك يكون (شَيْطَان) على زنة (فَيْعَال) بمعنى: بَعْدُ^(٧)؛ أي: أنه بَعْدُ عن الحقّ والطريق الصحيح، وعَرَفَ الجُرْجَانِي (الشَيْطَنَة) بأنها «مرتبة كُليّة عامّة لمظاهر الاسم

(١) مسلم، صحيح مسلم، حديث [٢٩٩-١٨٢]، ١: ١٧٥.

(٢) أبو منصور الأزهري، تهذيب اللغة، تح مُجَدَّ عوض مرعب، ط ١ (بيروت: دار إحياء التراث العربي، ٢٠٠١م)، ج ١: مادة "س.ع.د".

(٣) مسلم، صحيح مسلم، حديث [٢١٢-٧٨٠]، ١: ٥٢٦.

(٤) المرجع السابق، حديث [٤٧-١٥٧٢]، ٣: ٤٧.

(٥) المرجع السابق، حديث [٢٤-٢١٧٥]، ٤: ١١.

(٦) ابن منظور، لسان العرب، ج ١٣: مادة "ش.ط.ن".

(٧) الأزهري، تهذيب اللغة، ج ١١: مادة "ش.ط.ن".

المُضِلَّ»^(١)، وبذلك فهي غير خاضعة للدراسة، أما إرجاعها إلى (ش، ا، ط) فيجعلها جديرة بالدراسة هنا؛ إذ إن (شَيْطَان) على زنة (فَعْلَان) من «شَاطَ الرجل يشيْطُ؛ أي: هَلَكَ»^(٢)، وشَاط الشيء شَيْطًا: احترق^(٣)، فسُمِّي شَيْطَانًا لأنه هلك وسقط في مهاوي الردى واحترق في جهنم، وذهب سبويه إلى أصالة نون (شَيْطَان) لقولنا: تَشْيِطُن^(٤)، وذهب وذهب الأزهري إلى أن (شطن) أكبر وأكبر، وذلك لوجود شاطن بمعنى شَيْطَان، والجمع: شياطين^(٥)، وأشار ابن جني إلى أن (تَشْيِط) ليست في قوّة (تَشْيِطُن) ^(٦)، وقد ضَعُفَت العجلان الرأي القائل بأصالة النون^(٧)، وأنا لا أوافقها الرأي لأن الأصلين مستعملان في اللغة^(٨)، والشواهد تدلّ على صحّة كل منهما، وأننا إذا نظرنا إلى دلالة كل منهما نجد أنها تُؤدّي المعنى الذي نفهمه من كلمة شَيْطَان، بيد أنني أرى أننا إذا أردنا من الكلمة الدلالة على من يُمارس فعل الشَيْطَانَة من الإنس والجنّ وسائر المخلوقات فإننا نستعمل معنى (شطن) لدلالاتها على الضلال والبعد عن الحقّ، أمّا إذا أردنا الدلالة على الشَيْطَان بمعناه الأساسي (إبليس) المطرود من رحمة الله، فإننا نستعمل (شاط) الدالّ على الهلاك والإحراق.

(١) علي بن مُحمّد الجرجاني، التعريفات، تح إبراهيم الأبياري. ط ١ (بيروت: دار الكتاب العربي، ١٤٠٥هـ)، ١٧١.

(٢) الجوهري، الصحاح تاج اللغة وصحاح العربية، ج ٣: مادة "ش.ي.ط".

(٣) ابن منظور، لسان العرب، ج ٧: مادة "ش.ي.ط".

(٤) سبويه، الكتاب، ٤: ٣٢١.

(٥) الأزهري، تهذيب اللغة، ج ١١: مادة "ش.ط.ن".

(٦) ابن جني، المنصيف في شرح التصريف، ١: ١٣٥.

(٧) يُنظر: العجلان، الأسماء المختومة بألف ونون زائدتين لغير إعراب في القرآن الكريم، ٢٩.

(٨) ينظر: مها بنت عبد العزيز الخضير، "الزيادة وأثرها في الاسم المختوم بألف ونون لغير إعراب: دراسة تأصيلية صرفية في مدونة الأدب الصغير لابن المقفع"، مجلة الدراسات الأدبية واللغوية بماليزيا ٢، السنة الثانية عشرة (ديسمبر، ٢٠٢٠م): ٨٣.

د. هياء بنت علي بن محمد آل مغيرة

والحقيقة أن أصل هذه الكلمة ما زال محل خلاف بين اللغويين، حتى أنه وصل إلى المعاصرين منهم، فهذا أحمد مختار عمر يسلم بعدم معرفته بأصلها على وجه اليقين فجعلها تحت الجذرين: شيط، وشطن؛ ولذلك فقد صنفها ضمن الكلمات التي يصعب معرفة أصلها^(١).

وقد لخص أحد الباحثين المعاصرين ذلك الخلاف بقوله: إن من ذهب إلى أن أصله (ش.ط.ن)، فقد استدل بأمرين: أحدهما: قولهم للأنتى: شَيْطَانَةٌ؛ لأنّ تاء التأنيث قلما تدخل على (فَعْلَان)، وثانيهما: قولهم في الجمع: (شَيْاطِينُ)، وهو يدلّ على أن شيطاناً (فَيْعَالٌ)؛ لأنهم لا يكسرون (فَعْلَان) على (فَعَالِينَ). ومن ذهب إلى أن أصله (ش.ي.ط)، وأنّ وزنه (فَعْلَان) فقد استشهد بأنه من شَاطِئِ شَيْطٍ؛ إذا هَاجَ وَتَهَبَ الْعَضْبُ؛ وهذا المعنى موجودٌ في (الشَّيْطَانِ)، لكن ثمة ما يضعف هذا المذهب؛ وهو أنّه لم يُسمع في تصاريفه إلّا بثبوت التّون. ولو قال قائلٌ منتصراً لهذا المذهب: إنّ لزوم التّون لتصاريفه إنّما كان ذلك لتوهمهم أصالة التّون؛ على قاعدة توهم أصالة الحرف الزّائد - لذهب مذهباً حسناً^(٢)، وهذا وهذا يعكس مدى الاضطراب في تحديد أصل اسم الشيطان، وإمكانية أن يكون صالحاً لاشتقاقه منهما معاً.

● وأما المختوم بألفٍ ونونٍ، والفاء فيه مفتوحة وعلى زنة (فَعْلَان)، فلم يرد إلا في المصادر، حيث ورد (رَمَضَان)، في قوله ﷺ: (من قام رمضان إيماناً واحتساباً غُفر له ما تقدّم من ذنبه)^(٣)، وقوله: (لا يصلح الصيام في يومين؛ يوم الأضحى ويوم الفطر من رمضان)^(٤)، وقوله: (تحرّوا ليلة القدر في العشر الأواخر من رمضان)^(٥)، فجذره الثلاثي

(١) أحمد مختار عمر، البحث اللغوي عند العرب، ط ٨ (القاهرة: عالم الكتب، ٢٠٠٣)، ٣٣١.

(٢) عبد الرزاق الصاعدي، تداخل الأصول اللغوية وأثره في بناء المعجم، ط ١ (المدينة المنورة: الجامعة الإسلامية، ٢٠٠٢)، ١: ٤٥٩ - ٤٦١.

(٣) مسلم، صحيح مسلم، حديث [١٧٣-٧٥٩]، ١: ٥١١.

(٤) المرجع السابق، حديث [١٤٠-٨٢٧]، ٢: ٢١٤.

الأسماء المختومة بألف ونون زائدتين في صحيح مسلم

(ر.م.ض) وهو «أصل يدلّ على حِدّة في شيء من حرٍّ وغيره، فالرَّمَض حرّ الحجارة من شِدّة حرّ الشمس»^(٢)، مصدر مُشْتَقٌّ من هذا الأصل، ولكنّه جُعِلَ اسمًا للشهر المعروف، "وشهر رمضان مأخوذ من رَمَض الصائمُ يَرْمَضُ إذا حرَّ جوفُه من شِدّة العطش" ^(٣)، فجُعِلَ ما يحدث للصائم رَمَضًا، ومن ثمّ زيدتا للدلالة على المبالغة في شِدّة الرَّمَض الذي يصيبُ الناس، إلى أن جُعِلَ (رمضان) اسمًا علمًا لشهر الصيام.

وهذا يؤكّد صحة ما ذهبنا إليه في شعبان وريان وغيرهما، من أن الألف والنون فيهما وأشباههما، كرمضان، إنما دخلت على المصدر فعرفته ونقلته إلى العلمية، كما هو مشهور في اللغة اليمنية القديمة^(٤)، وأن معنى رمضان هو الرّمض، كما أنه يمكن لمح المبالغة في وصفه بشدّة الرّمض والحرارة من خلال الألف والنون أيضًا.



(١) المرجع السابق، حديث [٢١٩-١١٦٩]، ٢: ٢٤٠.

(٢) ابن فارس، معجم مقاييس اللغة، ج ٢: مادة "ر.م.ض".

(٣) ابن منظور، لسان العرب، ج ٧: مادة "ر.م.ض".

(٤) الصلوي، قواعد لغة نقوش المسند والزبور، ١٢٤.

المبحث الثاني

ما ختم بألف ونون زائدتين وجاء مضموم الفاء على وزن: (فُعْلَان)، أو (فُعْلَان) (١) الأعلام:

- سُفْيَان: جاء في قوله ﷺ: (من دخل دار أبي سُفْيَان فهو آمن)^(١)، وهو علم للرجل المعروف، من الجذر (س.ف.ي)، وسفي الشيء: خفّ، وسفيت البغلة: خفت وأسرعت، والسِّفَاء: هو الطَّيِّش والخَفَّة^(٢)، وسفیان معناه: المسرع في مشيه، ولعلّ زيادة الألف والنون في هذا الاسم جاءت لتأكيد الدلالة على الطيش وتناول الأمور باستهتار.

- عثمان: ورد في قوله ﷺ: (إنَّ عثمانَ رجلٌ حَيِّي)^(٣)، وهو علم للرجل المعروف، من الجذر (ع.ث.م)، يُقال: «عَثَمَ العظمُ المكسور: إذا انجبر على غير استواء»^(٤)، والعثمان: فرخ الثعبان، وفرخ الحبارى، وهُنا تدلّ زيادة الألف والنون على مُداومة جبر الكسر دون النظر إلى سوء الحال.

- نعمان: ورد في قوله ﷺ: (أَكَلَّ بَنِيكَ قَدْ نَحَلْتَ مثل ما نَحَلْتَ التُّعْمَانُ؟)^(٥)، وهو علم لرجل، من الجذر (ن.ع.م)، «والتَّعْم بالضم خلاف البؤس، يُقال: يومٌ نُعم، ويومٌ بؤس»^(٦)، والتُّعْمَان عند العرب هو الدَّم، ومنه شقائق التُّعْمَان: وهو نبات أحمر يُشبهه الدم^(٧)، ولعلّه نقل من اسم الجنس إلى العلمية دلالة على التشبيه بأن لونه يميل للحمرة كلون كلون الشقائق، أو اشتقّ من النعيم دلالة على لزوم التَّعْم والابتعاد عن البؤس والشقاء.

(١) مسلم، صحيح مسلم، حديث [١٧٨٠-٨٤]، ٣: ٢٤٠.

(٢) ابن منظور، لسان العرب، ج ١٤: مادة "س.ف.ي".

(٣) مسلم، صحيح مسلم، حديث [٢٧-٢٤٠٢]، ٤: ١٥٤.

(٤) الجوهري، الصحاح تاج اللغة وصحاح العربية، ج ٥: مادة "ع.ث.م".

(٥) مسلم، صحيح مسلم، حديث [١٦٢٣-١٧]، ٣: ٨٦.

(٦) ابن منظور، لسان العرب، ج ١٢: مادة "ن.ع.م".

(٧) المرجع السابق، ١٢: ٥٨٨.

- لُقمان: ورد في قوله ﷺ: (ليس هو كما تظنون؛ إنما هو كما قال لُقمان لابنه: «يَبْنَى لَا تُشْرِكْ بِاللَّهِ إِنَّ الشِّرْكَ لَظُلْمٌ عَظِيمٌ» [لُقمان: ١٣]^(١)، واختلفوا في أصالة الألف والنون، فذكر أبو حيان ما ذكره في (عمران) فيمنع من الصرف للعجمة والعلمية، وأما «إن كان عربياً فمنعه للعلمية وزيادة الألف والنون، ويكون مشتقاً من اللقم مرتجلاً، إذ لا يعلم له وضع في النكرات»^(٢)، وأما معنى (لَقَم) فمن قولهم: لَقَمْتُ الطريق أَلَقَمَهُ؛ إذا سددت فمه، والتَقَمْتُ اللقمة لَقَمْتُهَا: ابتلعْتُهَا^(٣)؛ فإذا أريد الارتجال وتسمية الاسم من الأصل (لقم) تكونا زائدتين، بدلالة كثرة الالتقام والمبالغة في الأمر والسرعة، أما إن أُريد به اسم لُقمان المذكور في القرآن فيكون أعجمياً، وتكونا أصليتين، كما في اسم سُليمان، وعليه يجوز أن يكون لقمان = لقمو في العبرية، وهي دلالة على السرعة، أو أنه من لقم العلم بسرعة كما يلقم الأكل، فلقم الشيء في العربية تعني: فهمه بسرعة، والجامع بينهما السرعة.

وما يراه البحث هو أن هذه الأسماء كانت في الأصل مصادر، ثم نقلت إلى الاسمية بعد تعريفها بالألف والنون، على طريقة العربية الجنوبية في التعريف - كما مر بنا سابقاً -، ذلك أن أسلافنا قد استعملوا كثيراً من الأوصاف أعلاماً، ونقلوها إليها، ومنها ما يستعمل حتى الآن، مثل: حسان، وحمدان، وحيان، وسحبان، وشعبان، وشرهان، وعدنان، وعثمان، وغسان، وغيلان وقحطان وكهلان وحمدان وغيرها^(٤)، وكذلك عثمان، وسفيان، ولقمان، ونعمان وغيرها.

(١) مسلم، صحيح مسلم، حديث [١٩٧-١٢٤]، ١: ١٢٧.

(٢) أبو حيان الأندلسي، البحر المحيط في التفسير، تح عادل أحمد عبد الموجود، وآخرين. ط ١ (بيروت: دار الكتب العلمية، ٢٠٠١م)، ٧: ١٧٧.

(٣) الجوهري، الصحاح تاج اللغة وصحاح العربية، ج ٥: مادة "ل.ق.م".

(٤) مصطفى أحمد النماس، "صيغة فعلاان واستعمالاتها في اللغة العربية"، مجلة الجامعة الإسلامية بالمدينة المنورة المنورة ٣٩ (د.ت): ١٠٨.

(٢) الصفات:

- عُزَيَان: جاء في قوله ﷺ: (إِنَّ مَثْلِي وَمَثْلَ مَا بَعَثَنِي اللَّهُ بِهِ، كَمَثَلِ رَجُلٍ أَتَى قَوْمَهُ، فَقَالَ: يَا قَوْمُ، إِنِّي رَأَيْتُ الْجَيْشَ بَعِيْنِي، وَإِنِّي أَنَا النَّذِيرُ الْعُرْيَانُ، فَالْنجَاءُ! فَأطَاعَهُ طَائِفَةٌ مِنْ قَوْمِهِ فَأَدْجَلُوا عَلَى مُهْلَتِهِمْ، وَكَذَّبَتْ طَائِفَةٌ مِنْهُمْ فَأَصْبَحُوا مَكَائِهِمْ فَصَبَّحَهُمُ الْجَيْشُ فَأَهْلَكَهُمْ وَاجْتَاكَهُمْ، فَذَلِكَ مَثَلٌ مِنْ أَطَاعَنِي وَاتَّبَعَ مَا جِئْتُ بِهِ، وَمَثَلٌ مِنْ عَصَانِي وَكَذَّبَ مَا جِئْتُ بِهِ مِنَ الْحَقِّ) ^(١)، وفي الصحاح: «عَرِيٌّ مِنْ ثِيَابِهِ يَعْرِى عُرْيًا فَهُوَ عَارٍ، وَعُزَيَانُ، وَالْمَرْأَةُ عُزَيَانَةٌ، وَمَا كَانَ عَلَى (فُعْلَانٍ) فَمَوْتُهُ (فُعْلَانَةٌ) بِالْهَاءِ» ^(٢)، والعارِي: خَلَفُ الْمَلَابِسِ، فَعُزَيَانُ صِفَةٌ مُشَبَّهَةٌ عَلَى زِنَةِ (فُعْلَانٍ)، إِذْ إِنَّ الرَّجُلَ كَانَ إِذَا أَرَادَ أَنْ يُنْذِرَ قَوْمَهُ نَزَعَ ثَوْبَهُ وَأَشَارَ بِهِ إِلَيْهِمْ، فَهُوَ مَثَلُ ضَرْبِهِ الرَّسُولُ فِيمَنْ أَطَاعَهُ، فَكَانَتْ لَهُ النَّجَاةُ وَمَنْ عَصَاهُ فَأَهْلِكَ، فَهُوَ إِنَّمَا مَثَلُهُ كَمَثَلِ ذَاكَ النَّذِيرِ، وَتَدَلَّى زِيَادَتُهُمَا عَلَى تَأْكِيدِ الْخُلُوفِ مِنَ الْمَلَابِسِ، وَإِثْبَاتِ هَذَا الْفِعْلِ مِنْ فَاعِلِهِ.

(٣) المصادر:

- بُرْهَان: جاء في حديثه ﷺ: (الطَّهْرُ شَطْرُ الْإِيمَانِ، وَالْحَمْدُ لِلَّهِ تَمْلَأُ الْمِيزَانَ، وَسُبْحَانَ اللَّهِ وَالْحَمْدُ لِلَّهِ تَمْلَأُنِ (أَوْ تَمْلَأُ) مَا بَيْنَ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ، وَالصَّلَاةُ نُورٌ، وَالصَّدَقَةُ بُرْهَانٌ، وَالصَّبْرُ ضِيَاءٌ..) ^(٣)، والبرهان: الْحُجَّةُ وَالْدَلِيلُ الْبَيِّنُ، وَمَعْنَى "الصَّدَقَةُ بُرْهَانٌ": أَنَّهَا حُجَّةٌ لَطَالِبُ الْأَجْرِ كَوْنُهَا فَرِيضَةٌ عَلَيْهِ، وَأَنَّ الصَّدَقَةَ دَلِيلٌ عَلَى صِحَّةِ إِيْمَانِ صَاحِبِهَا وَطِيبَ نَفْسِهِ ^(٤)، وَقَدْ وَقَعَ اخْتِلَافٌ فِي نَوْنِ (بُرْهَانٍ)، أَهْيَ مِنَ الْجَذْرِ الثَّلَاثِيِّ (ب.ر.هـ.)، أَمْ مِنَ الْجَذْرِ الرَّبَاعِيِّ (ب.ر.هـ.ن.)، كَالْآتِي:

(١) مسلم، صحيح مسلم، حديث [٢٢٨٣-١٦]، ٤: ٨٣.

(٢) الجوهري، الصحاح تاج اللغة وصحاح العربية، ج ٦: مادة "ع.ر.ي".

(٣) مسلم، صحيح مسلم، حديث [٢٢٣-١]، ١: ٢١٢.

(٤) ابن منظور، لسان العرب، ج ١٣: مادة "ب.ر.هـ".

• النون عند ابن الأعرابي: «ليست أصلية، وقولهم: برهن فلان إذا جاء بالبرهان (مؤلّد)، والصواب أن يقال: أبره: إذا جاء بالبرهان، كما قاله ابن الأعرابي، إن صح عنه»^(١)، وهو رواية عن أبي عمرو بن العلاء^(٢)، فيكون (برهان) اسم مصدر للفعل أبره يُبرّه، على زنة (فُعْلان)، وتكون الزيادة للدلالة على بيان الحجة.

• النون زائدة للجمع على زنة (فُعْلان) ومن ثمّ تُوهّم أنها أصلية، فجمعت (برهان) على براهين توهّمًا، قياسًا كجمع (مصير) على (مُصران) ومن ثمّ جمعها على (مصارين) توهّمًا^(٣)، وذهب الزمخشريّ لزيادتها، مُعلّلًا بقوله: إن الحجة سُميت برهانًا؛ «لبياضها وإنارتها من قولهم للمرأة البيضاء: برهرة، بتكرير العين واللام معًا، والدليل على زيادة النون قولهم: أبره الرجل، إذا جاء بالبرهان. ونظيره تسميتهم إياها سلطانًا من السليط، وهو: الزيت؛ لإنارتها»^(٤)، فالعامل المشترك بين المرأة البرهرة والبرهان البياض الذي يتّصف به الشيطان، فالحجة بيضاء لصدقها، من هنا كان البرهان مُشتقًا من بره، وليس من برهن.

وصنّف الجوهريّ (برهان) تحت (برهن)^(٥)، وقد ذكره ابن منظور تحت البابين^(٦)، فلم يتّخذ المعجميون قولًا فصلًا فيها.

ونخلص إلى أن نون (برهان) تكون زائدة عند من عدّها اسم مصدر للفعل (أبره)، لتعيلين: وهو أن (برهن) فعل مؤلّد، وتحقّق المشابهة بين دلالة كلمة (برهان) ودلالة (برهرة)، أو أنها زائدة للجمع، أما من قال: إنها أصلية فقد جعلها مُشتقة من (برهن) لاستعماله.

(١) الأزهريّ، تهذيب اللغة، ج ٦: مادة "ب.ر.ه".

(٢) يُنظر: ابن منظور، لسان العرب، ج ١٣: مادة "ب.ر.ه.ن".

(٣) الأزهريّ، تهذيب اللغة، ج ٦: مادة "ب.ر.ه".

(٤) محمود بن عمر الزمخشري، الكشف عن حقائق التنزيل وعيون الأقاويل في وجوه التأويل، تح عبد الرزاق المهدي، د.ط (بيروت: دار إحياء التراث العربي، د.ت)، ٣: ٤١٣.

(٥) الجوهري، الصحاح تاج اللغة وصحاح العربية، ج ٥: مادة "ب.ر.ه.ن".

(٦) ابن منظور، لسان العرب، ج ١٣: مادة "ب.ر.ه".

د. هياء بنت علي بن محمد آل مغيرة

وأرى أن النون زائدة وأنها مُشتقة من (أبره)، وليس من (برهن)، وذلك لغرض تأكيد الحجة والمبالغة في قطعيتها، ويمكن القول: إن لكلمة (برهان) دلالة مأخوذة من (البرهه) وهي مُدة طويلة من الزمان، والمعروف أن عملية الإقناع وإثبات الحجة تحتاج وقتاً من الزمان رُبما يطول، فلعلها استمدت بعضاً من دلالة هذه الكلمة.

- بُنيان: ورد في قوله ﷺ: (وَإِذَا رَأَيْتَ رِجَاءَ الْبَهِمِ يَتَطَاوَلُونَ فِي الْبُنْيَانِ فَذَكَ مِنْ أَشْرَاطِهَا)^(١)، وقوله: (الْمُؤْمِنُ لِلْمُؤْمِنِ كَالْبُنْيَانِ يَشُدُّ بَعْضُهُ بَعْضًا)^(٢)، والبُنيان هو: الحائط^(٣)، مصدر صريح للفعل بَنَى بَنَيًْا وَبَنَاءً وَبُنْيَانًا^(٤)، ولعلَّ زيادتهما أفادت الدلالة على قوّة البناء وعظمته والمبالغة فيه، وقد ذهب الفارسيّ إلى أن (بُنيان) جمع، واحدته: (بُنيانة)^(٥) وعليه فهو اسم جنس جمعي، وإذا كانت الزيادة لتحقيق الجمع فهي تكون للدلالة للدلالة على الكثرة وتعدّد الأبنية، ولا أَرَجَحُ هذا القول.

- سُبْحَانَ: ورد في حديثه ﷺ: (أَحَبُّ الْكَلَامِ إِلَى اللَّهِ أَرْبَعُ: سُبْحَانَ اللَّهِ، وَالْحَمْدُ لِلَّهِ، وَلَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، وَاللَّهُ أَكْبَرُ، لَا يَضُرُّكَ بَأْيَهُنَّ بَدَأْتَ)^(٦)، وقوله: (مَنْ قَالَ حِينَ يُصْبِحُ وَحِينَ وَحِينَ يُمَسِّي: سُبْحَانَ اللَّهِ وَبِحَمْدِهِ مِائَةَ مَرَّةٍ لَمْ يَأْتِ أَحَدٌ يَوْمَ الْقِيَامَةِ بِأَفْضَلِ مِمَّا جَاءَ بِهِ، إِلَّا أَحَدٌ قَالَ مِثْلَ مَا قَالَ أَوْ زَادَ عَلَيْهِ)^(٧)، ومعنى (سُبْحَانَ اللَّهِ) هو: تنزيه الله عن السوء^(٨)،

(١) مسلم، صحيح مسلم، حديث [٧-١٠]، ١: ٥٩.

(٢) المرجع السابق، حديث [٦٥-٢٥٨٥]، ٤: ٢٧٥.

(٣) الجوهري، الصحاح تاج اللغة وصحاح العربية، ج ٦: مادة "ب.ن.ا".

(٤) مجد الدين الفيروزآبادي، القاموس المحيط، تح مُجَدِّ نعيم العرقسوسي. ط ٨ (بيروت: مؤسسة الرسالة، ٢٠٠٥م)، مادة "ب.ن.ي".

(٥) أبو علي الفارسي، الحجة في علل القراءات السبع، تح عادل أحمد عبد الموجود، وعلي مُجَدِّ معوّض. ط ١ (بيروت: دار الكتب العلميّة، ٢٠٠٧م)، ٣: ١٥١.

(٦) مسلم، صحيح مسلم، حديث [١٢-٢١٣٧]، ٣: ٥٠٤.

(٧) المرجع السابق، حديث [٢٩-٢٦٩٢]، ٤: ٣٣٨.

(٨) ينظر: الأزهرّي، تهذيب اللغة، ج ٤: مادة "س.ب.ح".

و«تنزيهاً لله من الصاحبة والولد، وقيل: تنزيه الله ... عن كل ما لا ينبغي له أن يُوصَف»^(١)، وجذرهما الثلاثي (س.ب.ح)، وهو أصلان: «أحدهما: جنس من العبادة، والآخر جنس من السَّعي»^(٢)، ما يعني أنّ (سُبْحان) جاءت دالة على الأول لما فيها من تنزيه لله عن السوء، غير أن الفعل الثلاثي (سبح) لم يرد في الاستعمال اللغوي دالاً على التنزيه، إنما جاء دالاً على العوم والسيبحة، قال السيرافي: «أما سُبْحان فهو مصدر فعل لا يُستعمل، كأنه قال: سَبَحْ سُبْحاناً، كما تقول: كَفَرَ كُفْراناً، وشَكَرَ شُكْراناً، ومعناه معنى التبرئة والبراءة»^(٣)، وذهب ابن عصفور إلى ذلك^(٤)، فسُبْحان وفق قولهما مصدر للفعل غير المستعمل (سَبَح)، وهذا أحد رأيين؛ إذ ذهب فريق ثالث إلى أنّها مصدر للفعل المزيد (سَبَّح) مع (التسييح)، فبعد اسم مصدر لاختلافها عن البناء الأصلي لمصدر الفعل (سَبَّح)، وهو رأي سيبويه إذ وضعها تحت باب (المصادر التي تنتصب بإضمار الفعل المتروك إظهاره)^(٥)، وذكر ثعلب أن أن (سُبْحان) وُضِعَتْ موضع المصدر؛ إذ تأتي سَبَّحْتُ تسييحاً وسُبْحاناً^(٦).

وهنا يُمكن القول: إن المصدر (تسييح) يدل على تنزيه الله عن السوء، أما (سُبْحان) ففيه إقرار بتنزيه الله، وتبرئته من كل سوء، وزيادة تعظيم في الصفة، علاوة على استعمال العرب لها في موضع التعجب لما فيها من التعظيم لله، فزيادتهما أعطتها دلالة غير موجودة في المصدر (تسييح).

(١) ابن منظور، لسان العرب، ج ٢: مادة "س.ب.ح".

(٢) ابن فارس، معجم مقاييس اللغة، ج ٣: مادة "س.ب.ح".

(٣) أبو سعيد السيرافي، شرح كتاب سيبويه، تح أحمد حسن مهدي، وعلي سيد علي. ط ١ (بيروت: دار الكتب العلمية، ٢٠٠٨م)، ٢: ٢١٤.

(٤) أبو الحسن الإشبيلي بن عصفور، شرح جمل الزجاجي، تح فوز الشعار. ط ١ (بيروت: دار الكتب العلمية، ١٩٩٨م)، ٢: ٥٧٦.

(٥) سيبويه، الكتاب، ١: ٣٢٢.

(٦) أحمد بن يحيى ثعلب، مجالس ثعلب، شرح وتح عبد السلام هارون، ط ٢ (القاهرة: دار المعارف، ١٩٥٦م)، ١٩٥٦م، ٢١٦.

- **سُلْطَان**: ورد في قوله ﷺ: (وَلَا يُؤْمِنُ الرَّجُلُ الرَّجُلَ فِي سُلْطَانِهِ)^(١)، وفي قوله: (وَإِنِّي خَلَقْتُ عِبَادِي خُنَفَاءَ كُلِّهِمْ، وَإِنَّهُمْ أَتَتْهُمْ الشَّيَاطِينُ فَاجْتَالَتْهُمْ عَنْ دِينِهِمْ، وَحَرَّمْتُ عَلَيْهِمْ مَا أَحَلَلْتُ لَهُمْ، وَأَمَرْتُهُمْ أَنْ يُشْرِكُوا بِي مَا لَمْ أَنْزِلْ بِهِ سُلْطَانًا)^(٢)، وفي قوله: (فَإِنَّهُ لَيْسَ أَحَدٌ مِنَ النَّاسِ خَرَجَ مِنَ السُّلْطَانِ شَيْئاً، فَمَاتَ عَلَيْهِ، إِلَّا مَاتَ مِيتَةً جَاهِلِيَّةً)^(٣)، وتُشتَقُّ من الجذر الثلاثي (س.ل.ط)، وهي تجري مجرى المصدر^(٤)، فتأتي بمعنى: القوَّة والقهر^(٥)، وبمعنى: الحُجَّة والبرهان^(٦)، وبمعنى: «القُدرة»، وكذلك الحِدَّة والشِدَّة^(٧)، وتُسمَّى الوالي أو السُّلْطَان بهذا الاسم لأحد قولين: إمَّا لتسليطه، والآخر: أن يكون سُمِّي سُلْطَانًا لأنه حُجَّة من حجج الله^(٨)، فهو يكون مُتَسَلِّطًا على العباد فيقهرهم، أو لأنَّه يُبَيِّن لهم طريق الحقِّ فهو فهو حُجَّة عند الله، فيكون مصدرًا إن كان من سلط، واسم مصدر إن كان من تسلَّط، وتدلُّ زيادتهما على المبالغة في السُّلْطَة والقُدرة، وتعظيم ذلك؛ لما للسُّلْطَان من منزلة ومكانة، وجاءت كذلك لتأكيد الحُجَّة والبرهان.

- **طُغْيَان**: ورد في قوله ﷺ: (إِنَّ الْعَلَامَ الَّذِي قَتَلَهُ الْخَضِرُ طُبِعَ كَافِرًا، وَلَوْ عَاشَ لَأَرْهَقَ أَبْوِيهِ طُغْيَانًا وَكُفْرًا)^(٩)، وطُغْيَان مصدر للفعل (طغى) الثلاثي المعتل، جاء عند ابن سيده: «طغى يَطْغَى طُغْيَانًا وَطُغْيَانًا: إِذَا جَاوَزَ الْقَدْرَ وَارْتَفَعَ وَغَلَا فِي الْكُفْرِ»^(١٠)، أي: هو مجاوزة

(١) مسلم، صحيح مسلم، حديث [٢٩٠-٦٧٣]، ١: ٤٥٧.

(٢) المرجع السابق، حديث [٦٣-٢٨٦٥]، ٤: ٤٥١.

(٣) المرجع السابق، حديث [٥٦-١٨٤٩]، ٣: ٣٠٩.

(٤) الجوهري، الصحاح تاج اللغة وصحاح العربية، ج ٣: مادة "س.ل.ط".

(٥) يُنظر: ابن فارس، معجم مقاييس اللغة، ج ٣: مادة "س.ل.ط".

(٦) الجوهري، الصحاح تاج اللغة وصحاح العربية، ج ٣: مادة "س.ل.ط".

(٧) ابن منظور، لسان العرب، ج ٧: مادة "س.ل.ط".

(٨) المرجع السابق، ج ٧: مادة "س.ل.ط".

(٩) مسلم، صحيح مسلم، حديث [٢٩-٢٦٦١]، ٤: ٣١٩.

(١٠) ابن سيده، المحكم والمحيط الأعظم، ج ٦: مادة "س.ل.ط".

الحد في العصيان، ويظهر أن الألف والنون التي زيدت في المصدر (طُغْيَان) أضفت على الكلمة دلالة المبالغة في مجاوزة القدر والغلو، ويتبدى ذلك في اختلاف الطَّغْي عن الطُّغْيَان؛ حيث إن الطغيان أكبر مبنى من الطغي، من حيث إنه زاد عنه بحرفين هما: الألف والنون، ومن ثم فإن زيادة المبنى قد أدت إلى زيادة المعنى، وتمثل ذلك في دلالة الطغيان على المبالغة في مجاوزة القدر والغلو، أكثر من دلالة الطغي، وهذه قاعدة مشهورة في العربية.

- عُفْرَان: ورد في قوله ﷺ: (أتريدون أن تقولوا كما قال أهل الكتابين من قبلكم: سَمِعْنَا وَعَصَيْنَا، بل قولوا: سَمِعْنَا وَأَطَعْنَا، عُفْرَانُكَ رَبَّنَا وَإِلَيْكَ المصير)^(١)، وعُفْرَان مصدر للفعل (عَفَرَ)، ذكر ابن منظور: «وقد غَفَرَ ذَنْبَهُ يَغْفِرُهُ غَفْرًا وَغَفْرَةً حَسَنَةً عَنِ اللِّحْيَانِيَّ، وَغُفْرَانًا وَمَغْفِرَةً وَغُفُورًا»^(٢)، فمصدره القياسي (عَفَرَ)، وفي (عُفْرَان) نلاحظ أن الزيادة أكسبتها دلالة زائدة على دلالة المصدر (عَفَرَ)، و(مغفرة)، و(غُفُور)؛ إذ جعلت الزيادة الكلمة دالة على إقرار المغفرة، وتأكيد الحدث أكثر من دلالة بقية المصادر التي تشترك معه في نفس الفعل، ومما يؤكد دلالة (غفران) على المبالغة في المغفرة أكثر من (عَفَرَ، ومغفرة، وَغَفْرَةً) أنه جاز أن يأتي (غفران) مصدرًا منصوبًا على المفعولية المطلقة، مع حذف فعله، فقد ورد: غفرانك ربنا، ولم يرد مغفرتك ربنا، أو عَفْرُك، أو غِفْرَتُك.

- فُرْقَان: جاء في قوله ﷺ: (اللهم رب السماوات ورب الأرض ورب العرش العظيم، رَبَّنَا وَرَبَّ كُلِّ شَيْءٍ، فَالِقَ الْحَبِّ وَالنَّوَى وَمُنْزِلَ التَّوْرَةِ وَالْإِنْجِيلِ وَالْفُرْقَانِ، أَعُوذُ بِكَ مِنْ شَرِّ كُلِّ شَيْءٍ أَنْتَ آخِذٌ بِنَاصِيَّتِهِ..)^(٣)، والفُرْقَان مصدر للفعل (فَرَقَ)، وقد جُعِلَ هذا المصدر اسمًا للقرآن الكريم، وقد يُطلق (الفُرْقَان) على الكتب السماوية الأخرى غير القرآن؛ فقد جاء في قوله تعالى: ﴿وَإِذْ آتَيْنَا مُوسَى الْكِتَابَ وَالْفُرْقَانَ لَعَلَّكُمْ تَهْتَدُونَ﴾ [البقرة: ٥٣]، إذ إنَّ

(١) مسلم، صحيح مسلم، حديث [١٩٩-١٢٥]، ١: ١٢٨.

(٢) ابن منظور، لسان العرب، ج ٥: مادة "غ.ف.ر".

(٣) مسلم، صحيح مسلم، حديث [٢٧١٣-٦١]، (٤: ٣٤٩).

د. هياء بنت علي بن محمد آل مغيرة

كلّ «ما فُرقَ به بين الحقّ والباطل، فهو فُرقان»^(١)، وبذلك يكون (الفرقان) مصدرًا قائمًا مقامَ الفاعل، فهو بمعنى الفارق، وأشار إلى ذلك أبو حيان؛ إذ ذهب إلى أنّ الفرقان مصدر أُريد به اسم الفاعل^(٢)، لقيامه بالتفريق بين الحقّ والباطل، ويظهر أن الزيادة تحمل دلالة المبالغة والتأكيد، لذلك كانت الكتب السماوية فُرقانًا، وكذلك غزوة بدر فإنها سُميت (يوم الفرقان) في قوله تعالى: ﴿إِنْ كُنْتُمْ ءَامِنْتُمْ بِاللّٰهِ وَمَا أُنزِلْنَا عَلَىٰ عَبْدِنَا يَوْمَ الْفُرْقَانِ يَوْمَ أَتَقَى الْجَمْعَانِ﴾ [الأنفال: ٤١]، لعظيم ما كان فيها من إظهار الحقّ وإعلائه والتفريق بينه وبين الباطل^(٣)، علاوة على دلالة التأكيد التي تخرج إليها الزيادة، بتأكيد الفارق بين الطرفين المتناقضين.

- قرآن: جاء في قوله ﷺ: (تعاهدوا هذا القرآن، فوالذي نفس محمد بيده! هو أشدُّ تفلُّتًا من الإبل في عُقلها)^(٤)، وقوله: (اقرأوا القرآن فإنه يأتي يوم القيامة شفيعًا لأصحابه)^(٥)، وقوله: (لا تكتبوا عني، ومن كتب عني غير القرآن فليمحه، وحدثوا عني ولا حرج..)^(٦)، وقرآن مصدر للفعل (قرأ)، أورده الجوهري فقال: «وقرأت الكتاب قراءة وقرآنًا، ومنه سُمي القرآن، وقال أبو عبيدة: سُمي القرآن لأنه يجمع السور فيضُمُّها»^(٧)، فهو مصدر كالعُقران والكُقران، ويكون دالًّا على القراءة، غير أنّه حُصِّص ليكون اسمًا مُميِّزًا لكلام الله، سواء أكان الكتاب بمجمّله، أو بأيّ جزء منه طال أو قصُر، وقد جاءت كلمة (قرآن) في المدونة دالّة على القرآن الكريم دون قصد أي دلالة أخرى، وقد يُعدّ المصدر قائمًا مقام

(١) ابن منظور، لسان العرب، ج ١٠: مادة "ف.ر.ق".

(٢) الأندلسي، البحر المحيط في التفسير، ٢: ٣٩٤.

(٣) يُنظر: إسماعيل بن عمر بن كنير، تفسير القرآن العظيم، تح سامي السلامة. ط ٢ (الرياض: دار طيبة للنشر والتوزيع، ١٩٩٩م)، ٤: ٦٥-٦٦.

(٤) مسلم، صحيح مسلم، حديث [٢٣١-٧٩١]، ١: ٥٣٢.

(٥) المرجع السابق، حديث [٢٥٢-٨٠٤]، ١: ٥٣٩.

(٦) المرجع السابق، حديث [٧٢-٣٠٠٤]، ٤: ٥٤٤.

(٧) الجوهري، الصحاح تاج اللغة وصحاح العربية، ج ١: مادة "ق.ر.أ".

اسم المفعول، بمعنى: مقروء؛ فهو كلام حُصِّصَ ليقْرأه الناس ويتعبدوا به ويعملوا بما جاء فيه، ولعلَّ اقتزان الكلمة بالألف والنون للمبالغة في عمليّة القراءة، فهو كتاب أنزل ليُقرأ على الدوام، وعلى مرّ العصور بدءًا من نزوله على النبيّ إلى الوقت الراهن.

- نُقصان: ورد في قوله ﷺ: (أما نُقصانُ العقل فشهادة امرأتين تعدلُ شهادة رجل، فهذا نُقصانُ العقل، وتمكثُ الليالي ما تُصلي، وتُفطرُ في رمضان، فهذا نُقصانُ الدين)^(١)، فالحديث مُوجّه إلى النساء، والنقصان يعدُّ هنا ميزةً لهنّ لا عيباً فيهنّ، ف«النقصُ: الحُسْرانُ في الحظِّ، والنقصانُ يكونُ مصدرًا، ويكونُ قدرُ الشيء الذاهِبُ من المنقوص. نقصَ الشيءُ ينقصُ نقصًا ونقصانًا ونقيصةً، ونقصُهُ هو»^(٢)، إذ إنّ زيادتهما في آخر الكلمة يأتي لتحقيق دلالة مُعيّنة، فمقدار النقص من شيء مُعيّن هو نُقصان، أما النقصُ فهو يعني الحُسْران دون أن تكون فيه دلالة على القُدْر، ممّا يدلّ على أنّ الزيادة عملت على تأكيد وجود النقص في الشيء بذهاب جزءٍ منه بقدر معيّن.

إلا أنه من خلال التأمل في سياق الحديث الشريف، فقد لفت انتباهي المعاني التي سيق لها لفظ النقصان في الحديث، حيث لاحظت أنه استعمل للدلالة على النقص في الأشياء المعنوية غير المادية، فقد عبّر عن عدم اكتمال الدين والعقل -وهما معنويان- بلفظ النقصان؛ لما يحمله من قيمة معنوية تُكسب الإنسان الرفعة والعزة في الدارين، بخلاف الماديات التي يمكن التعبير عن عدم تمامها بلفظ النقص؛ لكونها مما لا يزيد في قيمة المرء في ميزان الشريعة الإسلامية.

٤) الجمع، واسم الجمع:

ذكر سيبويه أن الصفة على وزن (فاعِل) قد تُجمع على (فُعْلان)، فقد «قالوا: فُعْلانٌ في الصفة، كما قالوا في الصفة التي ضارعت الاسم، وهي إليه أقرب من الصفة إلى الاسم،

(١) مسلم، صحيح مسلم، حديث [١٣٢-٧٩]، ١: ١٠١.

(٢) ابن منظور، لسان العرب، ج ٧: مادة "ن.ق.ص".

د. هياء بنت علي بن محمد آل مغيرة

وذلك: راعٍ ورُعَيان، وشابٌّ وشُبَّان»^(١)، فلمُضارعتها الأسماءُ جُمعت على (فُعْلان)، ومما ورد منها:

- رُكبان: جاء في قوله ﷺ: (لا يتلقَى الرُّكبانُ لبيع، ولا يبيعُ بعضكم على بيع بعض)^(٢)، وتلقَى الرُّكبان: «هو أن يستقبل الحضريّ البدويّ قبل وصوله إلى البلد، ويُخبره بكساد ما معه، كذبًا»^(٣)، وقد نهى النبي عن ذلك، وبعض العرب جعلوا «الراكب للبعير خاصّة، والجمع: رُكّاب ورُكبان وركوب»^(٤)، فالراكب اسم فاعل جُمع جُمع كثرة على (فُعْلان)، وفي قوله ﷺ: (لا يتلقَى الرُّكبانُ لبيع، ولا يبيعُ بعضكم على بيع بعض)^(٥)، والزيادة للمبالغة والكثرة.

- فُرسان: ورد في قوله ﷺ: (وأيم الذي نفسُ محمد بيده، لو قال إن شاء الله لجاهدوا في سبيل الله فُرسانًا أجمعون)^(٦)، وقوله: (كان خيرُ فُرساننا اليوم أبو قتادة، وخيرَ رجالنا رجالنا سَلَمَة)^(٧)، وقد خرجت الزيادة إلى دلالة الكثرة والمبالغة، وهي جمع: فارس، وهو «صاحب الفرس على إرادة النَّسب، والجمع: فَوارس شاذّ، فجاء في المذكّر على فواعل»^(٨)، فواعل»^(٨)، والقياسي: فُرسان، كون صيغة (فواعل) خاصّة بالجمع المؤنث على زنة (فاعلة) مثل: ضاريّة وضوارب^(٩).

(١) سيبويه، الكتاب، ٣: ٦٣٢.

(٢) مسلم، صحيح مسلم، حديث [١١-١٥١٥]، ٣: ٦.

(٣) المرجع السابق، هامش ٣.

(٤) ابن منظور، لسان العرب، ج ١: مادة "رك.ب".

(٥) مسلم، صحيح مسلم، حديث [١١-١٥١٥]، ٣: ٦.

(٦) المرجع السابق، حديث [٢٥-١٦٥٤]، ٣: ١١٦.

(٧) المرجع السابق، حديث [١٣٢-١٨٠٧]، ٣: ٢٧٣.

(٨) ابن منظور، لسان العرب، ج ٦: مادة "ف.رس".

(٩) سيبويه، الكتاب، ٢: ٦٣٢-٦٣٣.

إن الألف والنون في (رُكبان) و(فُرسان) أفادت الدلالة على تكثير الجمع، من حيث إهما جمع تكسير، لأنه بالإمكان جمعهما على رُكاب، وفوارس -على التوالي-؛ إلا أن رُكبان وفُرسان أبلغ في الدلالة على الكثرة، ذلك أن الألف واللام تلحقان الاسم المفرد المجرد والمزيد، الجامد والمشتق؛ لإرادة جمع التكسير، والدلالة على الكثرة، ومن ذلك: حيتان، وعُبدان، وإخوان وغيرها^(١).

• جاء وزن (فُعَيْلان) في الأعلام، ومنه:

- سُلَيْمان: ورد في مواضع، منها: قوله ﷺ: (ثُمَّ أَرَدْتُ أَخْذَهُ وَاللَّهِ! لَوْلَا دَعْوَةُ أَخِينَا سُلَيْمَانَ لَأَصْبَحَ مُوثَقًا يَلْعَبُ بِهِ وَلَدَانِ أَهْلَ الْمَدِينَةِ)^(٢)، وقوله: (قَالَ سُلَيْمَانُ بْنُ دَاوُدَ نَبِيِّ اللَّهِ: لَا طَوْفَ اللَّيْلَةِ عَلَى سَبْعِينَ امْرَأَةً...) ^(٣)، وقد جزم أبو حيان بعُجمة هذا الاسم وجعل سبب منعه من الصرف هو العجمة والعلمية، وليس زيادة الألف والنون في آخره^(٤)، فسُلَيْمان أعجميٌّ إن كان المراد اسم النبي ومن تسمّى به، أمّا إن كان اشتقاقه من السِّلْم والسلامة فيكون عربيًّا، وعليه تكونان مزيدتين دالّتين على العلمية والمبالغة في السِّلْم؛ لأنه مشتق من سلِم سلامةً وسلاماً، فجذره موجود في العربية؛ إذ إن الأعلام الأعجمية ليس لها جذر في العربية، والظاهر لنا أنه تصغير سَلَمَانَ، والغرض منه التعظيم والتحسين، فسُلَيْمان في العبرية بمعنى (شلومو) ويراد به رجل السلام، وبيت المقدس (أور شليم) ذكر أنه مكان العبادة والسلام، والظاهر أن سلام = شلام = (شلومو)؛ فالعربية والعبرية من الفصيحة السامية نفسها، وينطق (شالوم) أو (سولومون)، كما في موسى = موشا، يشوعا = عيسى، على القلب المكاني.



(١) مُجَدِّد، "لاحقة الألف والنون - دراسة صرفية دلالية"، ١٤٤.

(٢) مسلم، صحيح مسلم، حديث [٤٠-٥٤٢]، ١: ٣٨١.

(٣) المرجع السابق، حديث [٢٣-١٦٥٤]، ٣: ١١٥.

(٤) الأندلسي، البحر المحيط في التفسير، ١: ٤٨٧.

المبحث الثالث

ما ختم بألف ونون زائدتين وجاء مكسور الفاء على وزن (فِعْلان)

(١) الأعلام:

- عمران: ورد في قوله ﷺ: (مررت ليلة أُسري بي على موسى بن عمران..) ^(١)، وقوله: (اقرأوا الزهراوين البقرة وسورة آل عمران، فإنهما تأتيان يوم القيامة كأثمهما غمامتان..) ^(٢)، وذكر أبو حيان أنه «اسم أعجمي ممنوع الصرف للعلمية والعجمة، ولو كان عربيًا لامتنع أيضًا للعلمية وزيادة الألف والنون؛ إذ كان يكون اشتقاقه من العمر واضحًا» ^(٣)، غير أنني أرجح كونه اسمًا عربيًا لكثرة شيوع أسماء الأعلام من الجذر (ع.م.ر)، قال الفيروزآبادي: "وعامر: اسم وقد يسمى به الحي، وعُمر معدول عنه في حال التسمية، وعُمير وعُويمر وعَمَار ومَعمر وعمران وعمارة ويعُمر كيفعل: أسماء" ^(٤)، ولعلَّ شيوعه قديمًا قبل ظهوره عند العرب يُوحى بأنه أعجمي الأصل، وهو في العبرية عمرام أو أمرام، فوجود جذر له وكثرة شيوع أسماء الأعلام المشتقة من هذا الجذر يجعله اسمًا عربيًا، وبذلك تكونا زائدتين، ولعلهما تحملان دلالة البركة والزيادة في العمر.

(٢) الصفات:

لم يرد منها شيء على هذا الوزن في الصحيح.

(٣) المصادر:

- حَدَّثَان: ورد في قوله ﷺ: (لولا حَدَّثَانُ قَوْمِكِ بالكُفر لَفَعَلْتُ) ^(٥)، وفي رواية: (يا عائشة، لولا حَدَّثَانُ قَوْمِكِ بالكُفر، لَنَقَضْتُ البيتَ حتى أزيدَ فيه من الحجر، فإنَّ قَوْمَكِ

(١) مسلم، صحيح مسلم، حديث [٤٠٤-١٣٣٣]، ٢: ٣٧٤.

(٢) المرجع السابق، حديث [٢٥٢-٨٠٤]، ١: ٥٣٩.

(٣) يُنظر: الأندلسي، البحر المحيط في التفسير، ٢: ٤٥٠.

(٤) الفيروزآبادي، القاموس المحيط، مادة "ع.م.ر".

(٥) جاء هذا الحديث إجابة عن سؤال عائشة، إذ قال ﷺ: (ألم تَرَي أن قَوْمَكِ حين بنوا الكعبة اقتصروا عن قواعد إبراهيم؟). فقالت هي: يا رسول الله، أفلا ترُدُّها على قواعد إبراهيم؟، فأجابها بالحديث المذكور.

مسلم، صحيح مسلم، حديث [٣٩٩-١٣٣٣]، ٢: ٣٧٠.

قَصَرُوا فِي الْبِنَاءِ^(١)، و«جَدَّثَانُ الشَّيْءِ بِالْكَسْرِ: أَوَّلُهُ، وَهُوَ مُصَدِّرٌ حَدَثٌ يَحْدُثُ حُدُوثًا وَجَدَّثَانًا»^(٢)، فمعناها أن هؤلاء القوم قريبو العهد بالكُفْرِ، وليس لِلدِّينِ ذلك التَّمَكُّنُ من قُلُوبِهِمْ، مَّا يَعْنِي أَنَّ (جَدَّثَان) جاءت بمعنى حَدُوثِ الشَّيْءِ مع إعطائه دلالة زَمَنِيَّةٍ وهي أولُ الشَّيْءِ، أو بدايته، أو قُرْبُهُ؛ ولعلَّ زيادتهما في آخر هذا المصدر تدلُّ على المبالغة في عدم تَمَكُّنِ الْإِيمَانِ من قُلُوبِهِمْ، وعدم الوثوق بهم، والاعتماد عليهم، بسبب حداثة عهدهم بالإسلام.

- رِضْوَان: جاء في قوله ﷺ: (وَلَكِنَّ الْمُؤْمِنَ إِذَا بُشِّرَ بِرَحْمَةِ اللَّهِ وَرِضْوَانِهِ وَجَنَّتْهُ أَحَبَّ لِقَاءَ اللَّهِ فَأَحَبُّ إِلَهُهُ لِقَاءَهُ)^(٣)، وهو مصدر للفعل رَضِيَ: «وَقَدْ رَضِيَ رِضًى وَرِضًا وَرِضْوَانًا وَرِضْوَانًا، الْأَخِيرَةُ عَنْ سَبِيئِهِ وَنَظَرَهُ بِشُكْرَانٍ وَرُجْحَانٍ، وَمَرَضَاةً»^(٤)، وجاء المصدر (رضوان) «بكسر الراء على لغة الحجاز، وَضُمُّهَا لُغَةُ قَيْسٍ وَتَمِيمٍ وَغِيْلَانٍ»^(٥)، والقياسي: رَضَى رَضًى عَلَى (فَعَلَ) ولم يسمع، وهو بمعنى الزيادة في الرضا وهو خلاف السَّخَطِ»^(٦)؛ وأما زيادتهما فهي تدلُّ على المبالغة في الرضا والزيادة فيه.

- نِسْيَان: جاء في قوله ﷺ: (كَانَتِ الْأُولَى مِنْ مُوسَى نِسْيَانًا)^(٧)، وذلك في قصّة موسى مع الخضر، ويُعَدُّ كُلٌّ مِنَ النِّسْيَانِ وَالتَّنْسِيِ وَالتَّنْسُوَةِ وَالتَّنْسَاوَةِ وَالتَّنْسَاوَةِ مَصَادِرَ لِلْفِعْلِ (نَسِيَ)^(٨)، والنسيان: كثرة الغفلة، والشَّيْءُ الْمُنْسَى: هو ما قلَّ الاعتداد به، ونَسَاهَ

(١) مسلم، صحيح مسلم، حديث [٤٠٤-١٣٣٣]، ٢: ٣٧٤.

(٢) ابن منظور، لسان العرب، ج ٢: مادة "ح.د.ث".

(٣) مسلم، صحيح مسلم، حديث [١٥-٢٦٨٤]، ٤: ٣٣٣.

(٤) ابن منظور، لسان العرب، ج ١٤: مادة "ر.ض.و".

(٥) العجلان، الأسماء المختومة بألف ونون زائدتين لغير إعراب في القرآن الكريم، ٣٧.

(٦) الفيومي، المصباح المنير في غريب الشرح الكبير للرافعي، ج ١: مادة "ر.ض.و".

(٧) مسلم، صحيح مسلم، حديث [١٧٠-٢٣٨٠]، ٤: ١٣٨.

(٨) ابن منظور، لسان العرب، ج ١٥: مادة "ن.س.ي".

د. هياء بنت علي بن محمد آل مغيرة

الشيء: حمله على نسيانه، ولعلّ لزيادتهما دلالة على المبالغة في غياب المحفوظ، وعدم تذكره، وطول مدة اتصافه بالفعل.

(٤) الجمع، واسم الجنس:

- إِخْوَانٌ: ورد في مواضع، منها: قوله ﷺ: (يا أبا ذرّ، إِنَّكَ امرؤٌ فيكَ جاهليّة، هُمْ إِخْوَانُكُمْ جعلهم الله تحت أيديكم، فأطعموهم ممّا تأكلون، وألبسوهم ممّا تلبسون)^(١)، وقوله: (إنّما هذا من إِخْوَانِ الكُفّهان من أجلِ سجنه الذي سجن)^(٢)، وقوله: (لا تَبَاغُضُوا تَبَاغُضُوا ولا تَحَاسَدُوا ولا تَدَابَرُوا وكونوا عباد الله إِخْوَانًا)^(٣). و(إخوان) جمع لكلمة (أخ) أصلها: (أخو)، وتُجمع على آخاء، وإخوان، وإخوة، وأخوة^(٤)، وإخوان لغة ذكرها الفيومي^(٥)، وتدلّ زيادتهما على الكثرة، وأشار بعضهم إلى أنّ الجمع (إخوان) يُستعمل في الأصدقاء، و(الأخوة) في الولادة أو النسب^(٦)، وذلك لا يطرّد، فيمكن أن تأتي (إخوان) في النسب كما في قوله تعالى: ﴿أَوْ بَيُّوتَ إِخْوَانِكُمْ أَوْ بَيُّوتَ أَخَوَاتِكُمْ﴾ [النور: ٦١]، فهي هنا دالة على الإخوة الحقيقيين.

- جِرْدَانٌ: جاء في قوله ﷺ: ففيمَ نشربُ يا رسول الله؟ قال: (في أسقية الأدم التي يُلَاث على أفواهها)، قالوا: يا رسول الله إنّ أرضنا كثيرة الجِرْدَان ولا تبقى بها أسقية الأدم، فقال: (وإنّ أكلتْها الجِرْدَان، وإنّ أكلتْها الجِرْدَان، وإنّ أكلتْها الجِرْدَان)^(٧)، فهو يُوصي بالشُّرب في الأديم، وهو الجلد المدبوغ^(٨)، تجنُّباً للشُّرب فيما يُحدث السُّكْر، وذلك وإن

(١) مسلم، صحيح مسلم، حديث [٤٠٤-١٣٣٣]، ٢: ٣٧٤.

(٢) المرجع السابق، حديث [٣٦-١٦٨١]، ٣: ١٤٨.

(٣) المرجع السابق، حديث [٢٣-٢٥٥٩]، ٤: ٢٦٠.

(٤) الجوهري، الصحاح تاج اللغة وصحاح العربية، ج ٦: مادة "أ.خ.و".

(٥) الفيومي، المصباح المنير في غريب الشرح الكبير للرافعي، ج ١: مادة "أ.خ.و".

(٦) يُنظر: الأزهري، تهذيب اللغة، ج ٧: مادة "أ.خ.و".

(٧) مسلم، صحيح مسلم، حديث [٢٦-١٨]، ١: ٦٨.

(٨) الفيومي، المصباح المنير في غريب الشرح الكبير للرافعي، ج ١: مادة "ج.ر.ذ".

أكلتها الجِرْذَان، والجِرْذُ: ذكر الفأر، وهو الكبير منها وجمعه: جِرْذَان، وجِرْذَان^(١)، وهو من الجذر (ج.ر.ذ)، وقد أفادت زيادتهما الدلالة على الكثرة والمبالغة فيها.

- جِيرَان: جاء في قوله ﷺ: (يَا أَبَا ذَرٍّ، إِذَا طَبَخْتَ مَرْقَةً فَأَكْثِرْ مَاءَهَا وَتَعَاهِدْ جِيرَانَكَ)^(٢)، وقوله: (إِذَا طَبَخْتَ مَرْقًا فَأَكْثِرْ مَاءَهُ، ثُمَّ انْظُرْ أَهْلَ بَيْتٍ مِنْ جِيرَانِكَ فَأَصْبِئْهُمْ مِنْهَا بِمَعْرُوفٍ)^(٣)، وجِيرَان جمع جار، وهو «الذي يُجَاوِزُكَ، والجمع أجوار وجيرة وجيران»^(٤)، أشار سيبويه إلى أن الأسماء على (فَعَل) تُجْمَع على (أَفْعَال) إذا أردنا بناء أقل عدد، وعلى (فُعْلَان) عند بناء أكثر العدد^(٥)؛ والمراد هنا الكثرة؛ إذ إن كل من يُجَاوِرُ المنزل من الحيّ الواحد هو جار، ولكلِّ حقّه في المعاملة الطيّبة والإحسان، لذلك جاءت على زنة (فُعْلَان) لترسيخ هذا المبدأ، ولم يستعمل جمعيّ القلّة أجوار، وجيرة؛ لأن خير المسلم يجب أن يعمّ أكبر قدر ممن يسكنون في جواره، لا أن يقتصر على أقربهم إلى داره، ومن هنا يتضح أن الألف والنون قد أفادت المبالغة في وجوب تعهد أكبر عدد من الجيران بالفضل والإحسان.

- صَبِيَان: جاء في قوله ﷺ: (إِذَا كَانَ جُنْحُ اللَّيْلِ (أَوْ أَمْسَيْتُمْ) فَكُفُّوا صَبِيَانَكُمْ، فَإِنَّ الشَّيْطَانَ يَنْتَشِرُ حِينَئِذٍ)^(٦)، وقوله: (لَا تُرْسَلُوا فَوَاشِيَكُمْ وَصَبِيَانَكُمْ إِذَا غَابَتِ الشَّمْسُ حَتَّى تَذْهَبَ فَحَمَّةُ الْعِشَاءِ)^(٧)، فهو ينهى عن إرسال الصَّبِيَان في وقت الغروب خوفاً عليهم عليهم من أذى الشيطان، والصَّبِي: «الغلام»، والجمع: صَبِيَّةٌ وَصَبِيَان، وهو من الواو^(٨)، وقد

(١) ابن منظور، لسان العرب، ج ٣: مادة "ج.ر.ذ".

(٢) مسلم، صحيح مسلم، حديث [١٤٢-٢٦٢٥]، ٤: ٢٩٧.

(٣) المرجع السابق، حيث [١٤٣-٢٦٢٥]، ٤: ٢٩٧.

(٤) ابن منظور، لسان العرب، ج ٤: مادة "ج.و.ر".

(٥) سيبويه، الكتاب، ٣: ٥٩٠.

(٦) مسلم، صحيح مسلم، حديث [٢٠١٢]، ٣: ٤١٩.

(٧) المرجع السابق، حديث [٩٨-٢٠١٣]، ٣: ٤٢٠.

(٨) الجوهري، الصحاح تاج اللغة وصحاح العربية، ج ٦: مادة "ص.ب.و".

د. هياء بنت علي بن محمد آل مغيرة

وقد أفادت زيادتهما الدلالة على الكثرة، والإشارة إلى شمولية الصبيان وعدم استثناء أيّ منهم؛ وذلك لضرورة حمايتهم جميعاً من انتشار الشياطين.

- **ضَيْفَان:** جاء في قوله ﷺ: (إِنَّ أُمَّ شَرِيكَ امْرَأَةٍ كَثِيرَةُ الضَّيْفَانِ)^(١)، والضَّيْفَان: جمع ضَيْفٍ، ويُجمع كذلك على أضياف وضيوف^(٢)، والضيف: من يزورك وينزل عندك ويحل ويقيم، تقول: ضِفْتُه وأُضِفْتُه ضيفاً وضيافاً، وتدلّ زيادتهما على المبالغة في عدد الضيوف الذين يدخلون بيتها، حيث عُرفت هذه الزيادة من كون كلمة (الضيفان) أكثر حروفاً من ضيوف وأضياف، ومن وجود كلمة (أكثر) التي تؤكد هذه الزيادة والمبالغة فيها.

- **غِلْمَان:** ورد في قوله ﷺ: (الْتِمَسْ لِي غُلَامًا مِنْ غِلْمَانِكُمْ يَخْدُمُنِي)^(٣)، وقوله: (...فبينما هما يَمْشِيَانِ عَلَى السَّاحِلِ، إِذَا غُلَامٌ يَلْعَبُ مَعَ الْغِلْمَانِ، فَأَخَذَ الْخَضِرُ بِرَأْسِهِ، فَاقْتَلَعَهُ بِيَدِهِ، فَقَتَلَهُ)^(٤)، والغلام: اسم رُبَاعِيٍّ يطلق على الولد الصغير، ويُجمع على: أَغْلِمَةٌ، أَغْلِمَةٌ، وَغْلَمَةٌ، وَغِلْمَانٌ^(٥)، وقد ذكر الأستراباذي أن المفرد (فُعَال) بابه في الكثير (فِعْلَان) مثل: غِلْمَانٌ^(٦)، وزيادتهما جعلها دالة على الكثرة.

- **قِيَعَان:** ورد في قوله ﷺ: (إِنَّمَا هِيَ قِيَعَانٌ لَا تُمْسِكُ مَاءً وَلَا تُنْبِتُ كَلًّا)^(٧)، وهي صورة ضربها الرسول فيمن لم يقبل هُدى الله الذي أُرْسِلَ به، وقِيَعَان جمع (قاع)؛ وهو: "ما استوى من الأرض وصلب ولم يكن فيه نبات، والجمع: أقواع وأقوع وقِيَعَان، صارت الواو ياء لكسرة ما قبلها"^(٨)، فأصل الكلمة (قَوَعَان) قُلِبَت الواو ياء، لمناسبة الكسرة السابقة لها، وذكرها سيبويه مع (جار وجيران)، ممّا يعني أن زيادتهما للدلالة على الكثرة والمبالغة في العدد.

(١) مسلم، صحيح مسلم، حديث [١١٩-٢٩٤٢]، ٤: ٥١٠.

(٢) ابن منظور، لسان العرب، ج ٩: مادة "ض.ي.ف".

(٣) مسلم، صحيح مسلم، حديث [٤٦٢-١٣٦٥]، ٢: ٣٩٣.

(٤) المرجع السابق، حديث [١٧٠-٢٣٨٠]، ٤: ١٣٨.

(٥) ابن منظور، لسان العرب، ج ١٢: مادة "غ.ل.م".

(٦) الأستراباذي، شرح شافية ابن الحاجب، ٢: ١٢٩.

(٧) مسلم، صحيح مسلم، حديث [١٥-٢٢٨٢]، ٤: ٨٢.

(٨) ابن منظور، لسان العرب، ج ٨: مادة "ق.و.ع".

- كيزان: جاء في قوله ﷺ: "حَوْضِي مَسِيرَة شهر، وزواياه سواء، وماؤه أبيض من الورق، وريحه أطيب من المسك، وكيزانه كنجوم السماء" ^(١)، وكيزان: جمع كوز على زنة (فَعْل) وهو من الأواني، يُجْمَع على (فَعْلان) ^(٢)، اشتق من كاز الشيء كَوَزًا: جمعه، وأصل الجمع (كوزان)، قُلِبَت الواو ياءً لمناسبة كسرة الكاف، وأشار سيبويه إلى أنه إذا أُريد بناء أكثر العدد من الوزن (فَعْل) فيُجْمَع على (فَعْلان) ^(٣)، وزيدتا للمبالغة في عدد الأواني المخصوصة المخصوصة لحوض النبي ﷺ.

- نيران: ورد في قوله ﷺ: (ما هذه النَّيران على أي شيء تُوقدون؟) ^(٤)، وقوله: (فأمر بالأخدود في أفواه السكك، فحُدَّت، وأضرم النَّيران) ^(٥)، والنار مؤنثة على زنة (فَعْل) وجذرها (ن، و، ر)، وتُجْمَع جمع كثرة على نؤر ونيران، بقلب الواو ياءً لتناسب كسرة النون ^(٦)؛ إذ بين سيبويه أن المؤنث من (فَعْل) يُجْمَع على (فَعْلان) إن أردنا الدلالة على الكثرة ^(٧).

- ولدان: ورد في قوله ﷺ: (والله لولا دعوة أخينا سليمان لأصبح موثقا يلعب به ولدان أهل المدينة) ^(٨)، وقال: (فذاك يوم يجعل الولدان شيبا، وذلك يوم يكشف عن ساق) ^(٩)، وولدان جمع لكلمة (وليد)، وهو المولود والصبي حين يُولد، وهو (فَعِيل) بمعنى (مفعول) ^(١٠)، وزيادتهما هنا للدلالة على كثرة عددهم.

(١) مسلم، صحيح مسلم، حديث [٢٧-٢٢٩٢]، ٤: ٨٨.

(٢) سيبويه، الكتاب، ٣: ٥٩٣.

(٣) ينظر: المرجع السابق، ٣: ٥٩٣.

(٤) مسلم، صحيح مسلم، حديث [١٢٣-١٨٠٢]، ٣: ٢٦٢.

(٥) المرجع السابق، حديث [٧٣-٣٠٠٥]، ٤: ٥٤٦.

(٦) الجوهري، الصحاح تاج اللغة وصحاح العربية، ج ٢: مادة "ن.و.ر".

(٧) سيبويه، الكتاب، ٣: ٥٩١.

(٨) مسلم، صحيح مسلم، حديث [٤٠-٥٤٢]، ١: ٣٨١.

(٩) المرجع السابق، حديث [١١٦-٢٩٤٠]، ٤: ٥١٠.

(١٠) ابن منظور، لسان العرب، ج ٣: مادة "و.ل.د".

د. هياء بنت علي بن محمد آل مغيرة

وأما اسم الجنس الإفرادي، وهو: «ما علق على شيء، وعلى كل ما أشبهه»^(١). وذلك وذلك مثل (طير) فهو اسم يدل على واحد، لكنه يجمع كل الأنواع التي تحمل الخصائص ذاتها، فقد جاء منه:

- إنسان: ورد في قوله ﷺ: (لا يغرس مسلم غرسًا، ولا يزرع زرعًا، فيأكل منه إنسانٌ ولا دابةٌ ولا شيء، إلا كانت له صدقة)^(٢)، إذ يتضح أن الإنسان اسم يدل على جنس كامل تتحقق فيه صفات الأنسنة دون أي اعتبارات أخرى، وهذا المعنى أضفته زيادة الألف والنون في آخر الكلمة؛ لذا يتبين أن الرسول خصّص في البداية عملية الغرس بالمسلم، لكنه فيما بعد عمّم عملية الاستفادة من هذا الغرس، فأدخل فيه الإنسان بالعموم، وإن لم يتحقق فيه شرط الإسلام، ذلك أن فعل الخير غير مشروط بفئة مُعيّنة بل إن المسلم يُؤجر على معاملته الحسنة للدواب وغيرها، ومنه قوله: (إذا مات الإنسان انقطع عنه عمله إلا من ثلاثة: إلا من صدقة جارية، أو علم يُنتفع به، أو ولد صالح يدعو له)^(٣)، وقوله: (كل إنسان تلده أمه على الفطرة، وأبواه يهودانه ويُنصرانه ويُمجسانه..^(٤))، ف(إنسان) اسم جنس يُستخدم للدلالة على الذكر والأنثى والمفرد والجمع^(٥)، وثمة خلاف في أصل اشتقاقها، فقول: من الجذر (أ، ن، س)، وقيل من الجذر (ن، س، ي)، فهي عند الخليل وسيبويه من التسيان^(٦)، وعند الأزهري من الإيناس (الإبصار)، وتشترك في ذلك مع الإنس

(١) محمود بن عمر الزمخشري، المفصل في صناعة الإعراب، تح علي بو ملحم. ط ١ (بيروت، مكتبة الهلال، ١٩٩٣م)، ١: ٢٣.

(٢) مسلم، صحيح مسلم، الحديث [١٥٥٢-٨]، ٣: ٣٦.

(٣) المرجع السابق، حديث [١٦٣١-١٤]، ٣: ٩٦.

(٤) المرجع السابق، حديث [٢٦٥٨-٢٥]، ٤: ٣١٨.

(٥) الفيومي، المصباح المنير في غريب الشرح الكبير للرافعي، ج ١: مادة "أ.ن.س".

(٦) الخليل بن أحمد الفراهيدي، كتاب العين، تح مهدي المخزومي، وإبراهيم السامرائي، د. ط. (بيروت: دار ومكتبة الهلال، د.ت)، ج ٧: مادة "ن س ي".

الأسماء المختومة بألف ونون زائدتين في صحيح مسلم

والأنس^(١)، وقد عرض أبو البركات الأنباري الخلاف فيها^(٢)، والظاهر أن معنى (إنسان) يدور حول الإيناس والأنس والإنس، ولا يدلّ على النسيان، وعليه تكون وظيفة زيادتهما الدلالة على اسم جنس يحمل دلالة الإبصار والبصيرة (إيناس) التي تجعله مختلفاً عن الكائنات الأخرى، وهو مرئي، بخلاف جنس الجنّ الذي يتّسم بالاختفاء، علاوة على اتّسامه بالأنس بخلاف الوحشة والغربة التي قد ترتبط ببعض الأجناس الأخرى.



(١) الأزهري، تهذيب اللغة، ج ١٣: مادة "أ.ن.س".

(٢) أبو البركات الأنباري، الإنصاف في مسائل الخلاف بين النحويين: البصريين والكوفيين، تحمّد محيي الدين عبد الحميد. ط ٤ (القاهرة: مطبعة السعادة، ١٩٦١م)، ٢: ٨٠٩-٨١٢.

الخاتمة

انضوى الحديث النبويّ في صحيح مُسلم على عدد من الألفاظ المنتهية بألف ونون زائدتين، وقد انتهى البحث إلى وجود أثر دلاليّ للألف والنون في أغلبها؛ إذ يُمكن القول: إن الأثر الذي تُخلفه الزيادة يتمثل في الآتي:

- أن زيادة الألف والنون في الجموع على زنة (فَعْلان وفِعْلان)، قد كانت في مجملها للدلالة على الكثرة والمبالغة في العدد، وزيادتها في الصفات للدلالة على المبالغة في الصفة، وزيادتها في المصادر وأسمائها للدلالة على الكثرة في الفعل وطول مدته.
- أن زيادة الألف والنون لا تأتي دائماً للدلالة على المبالغة والكثرة فحسب، ولكنها قد تأتي أحياناً للتفرقة بين المعنى الحسي، والمعنى المجرد؛ ولتبين أفضلية أحد المعنيين على الآخر، ومن ذلك دلالة النقصان في الحديث على مجردين، وهما: العقل، والدين؛ تنبيهاً إلى مكانتهما العظيمة في الشريعة الإسلامية.
- قد يكون للفظ الواحد أكثر من أصل، مما جعل اللغويين مختلفين في تحديد أيهما أصوب، وحرار بعضهم في تحديد الصحيح، والسبب في ذلك يرجع إلى تداخل الأصول اللغوية، وإمكانية أن يكون كلا الأصلين صالح لأن يكون جذراً لهذا المشتق، ومما ورد منه في البحث لفظتا: الشيطان، والإنسان.
- قد تأتي زيادة الألف والنون للتعريف والنقل من المصدرية إلى العلمية، كونهما يساويان (أل) التعريفية، كحَسَّان، وريَّان، وشعبان، ورمضان، وغيرها، حيث إن معناها هو: الحُسُّ، والريُّ، والشَّعبُ، والرمضُ -على التوالي-.
- تأثرت العربية في صياغة الأسماء الزائدة بالألف والنون في آخرها ببعض اللغات السامية القديمة، ومنها اللغة اليمنية القديمة، الشقيقة الأقرب للغة العربية الفصحى.
- قد تؤدي الزيادة دلالة مُعيّنة لها أثرها الواضح في الفرق بين الجنس والمفرد، كزَعْفَران، وسَعْدان، وريَّحان، وقد تفقد هذه الدلالة في حال النقل للعلمية.

- أن زيادة الألف والنون قد يرافقها تغيير حركة الحرف الأول من الكلمة، (فاء الكلمة المزيدة)، ولعل هذا لعدم التباس الاسم المزيد بالمتنى.
- أن الألف والنون تدخلان على الأسماء الجامدة الدالة على الذات والدالة على المعنى، والألفاظ على (فَعْلَان) لا تختص بالمصادر كما ذكر بعض العلماء، كما أن فعلها لا يكون على (فَعَل) فقط، ولا يكون لازماً، فقد جاءت بعض أفعال هذه المصادر متعددة، وبعضها خرج عن معنى الاضطراب والحركة لدلالات أخرى.



ثبت المصادر والمراجع

- الأندلسي، أبو حيّان، مُجَدِّد بن يوسف. ارتشاف الضرب من لسان العرب. تح: رجب عثمان مُجَدِّد. ط ١. القاهرة: مكتبة الخانجي، ١٤١٨هـ.
- ابن الأنباري، أبو بكر. المذكر والمؤنث. تح: مُجَدِّد عبد الخالق عزيمة. د.ط. القاهرة: لجنة إحياء التراث، ١٩٨١م.
- ابن جني، أبو الفتح عثمان. المنصّف في شرح التصريف. تح: إبراهيم مصطفى، وعبد الله أمين. ط ١. د.م: إدارة إحياء التراث القديم، ١٩٥٤م.
- ابن سيده، أبو الحسن علي بن إسماعيل. المحكم والمحيط الأعظم، تح: عبد الحميد هندراوي، ط ١. بيروت: دار الكتب العلميّة، ٢٠٠٠م.
- ابن عصفور، أبو الحسن الإشبيلي. الممتع في التصريف. تح: فخر الدين قباوة. ط ١. بيروت: دار المعرفة، ١٩٨٧م.
- ابن عصفور، أبو الحسن الإشبيلي. شرح جمل الزجّاجي. تح: فوز الشّعار. ط ١. بيروت: دار الكتب العلميّة، ١٩٩٨م.
- ابن عقيل، بهاء الدين عبد الله. شرح ابن عقيل على ألفيّة ابن مالك. تح: مُجَدِّد محيي الدين عبد الحميد. د.ط. القاهرة: دار الطلائع، ٢٠٠٩م.
- ابن فارس، أبو الحسين أحمد بن فارس بن زكريّا. معجم مقاييس اللغة، تح: عبد السلام هارون، د.ط. د.م: دار الفكر للنشر والتوزيع، ١٩٧٩م.
- ابن كثير، أبو الفداء إسماعيل بن عمر. تفسير القرآن العظيم. تح: سامي السلامة. ط ٢. الرياض: دار طيبة للنشر والتوزيع، ١٩٩٩م.
- ابن منظور، جمال الدين مُجَدِّد بن مكرم. لسان العرب، د.ط. بيروت: دار صادر، د.ت.
- الأزهري، أبو منصور مُجَدِّد بن أحمد. تهذيب اللغة، تح: مُجَدِّد عوض مرعب، ط ١. بيروت: دار إحياء التراث العربي، ٢٠٠١م.

- الأستراباذي، رضي الدين مُجَدِّد بن الحسن. شرح شافية ابن الحاجب. تح: مُجَدِّد نور الحسن، وآخرون. د.ط. بيروت: دار الكتب العلميّة، ١٩٨٢م.
- الأنباري، أبو البركات كمال الدين. الإنصاف في مسائل الخلاف بين النحويين: البصريين والكوفيين. تح: مُجَدِّد محيي الدين عبد الحميد. ط٤. القاهرة: مطبعة السعادة، ١٩٦١م.
- الأندلسي، أبو حيّان. البحر المحيط في التفسير. تح: عادل أحمد عبد الموجود، وآخرين، ط١. بيروت: دار الكتب العلميّة، ٢٠٠١م.
- الأندلسي، أبو حيّان. النكت الحسان في شرح غاية الإحسان. تح: عبد الحسين الفتلي. ط١. بيروت: مؤسسة الرسالة، ١٤٠٥هـ.
- بيستون، ألفريد. قواعد النقوش العربية الجنوبية "كتابات المسند". ترجمة: رفعت هزيم. د.ط. إربد: مؤسسة حمادة للخدمات الطلابية، ١٩٩٥م.
- ثعلب، أبو العبّاس أحمد بن يحيى. مجالس ثعلب. شرح وتح: عبد السلام هارون. ط٢. القاهرة: دار المعارف، ١٩٥٦م.
- الجرجاني، علي بن مُجَدِّد. التعريفات. تح: إبراهيم الأبياري. ط١. بيروت: دار الكتاب العربي، ١٤٠٥هـ.
- الجوهري، أبو نصر إسماعيل بن حمّاد. الصحاح تاج اللغة وصحاح العربيّة، تح: أحمد عبد الغفور عطار، ط٢. بيروت: دار العلم للملايين، ١٩٧٩م.
- الخضير، مها بنت عبد العزيز. "الزيادة وأثرها في الاسم المختوم بألف ونون لغير إعراب: دراسة تأصيلية صرفية في مدونة الأدب الصغير لابن المقفع"، مجلة الدراسات الأدبية واللغوية بماليزيا ٢ السنة الثانية عشرة (ديسمبر، ٢٠٢٠م): ص ٨٣.
- الذهبي، أبو عبد الله شمس الدين مُجَدِّد بن أحمد. سير أعلام النبلاء. تح: شعيب الأناؤوط، ومُجَدِّد العرقسوسي. ط٩. بيروت: مؤسسة الرسالة، ١٤١٣هـ.

د. هياء بنت علي بن محمد آل مغيرة

- الزمخشري، أبو القاسم محمود بن عمر. الكشاف عن حقائق التنزيل وعيون الأقاويل في وجوه التأويل. تح: عبد الرزاق المهدي. د.ط. بيروت: دار إحياء التراث العربي، د.ت.
- الزمخشري، أبو القاسم محمود بن عمر. المفصل في صنعة الإعراب. تح: علي بو ملحم. ط ١. بيروت: مكتبة الهلال، ١٩٩٣م.
- السهيلي، أبو القاسم عبد الرحمن. نتائج الفكر في النحو. تح: عادل أحمد عبد الموجود، وعلي محمد معوض. ط ١. بيروت: دار الكتب العلميّة، ١٩٩٢م.
- سيبويه، أبو بشر عمرو بن عثمان. الكتاب. تح: عبد السلام هارون. ط ٢. القاهرة، ١٩٨٢م.
- السيرافي، أبو سعيد الحسن بن عبد الله. شرح كتاب سيبويه. تح: أحمد حسن مهدي، وعلي سيد علي. ط ١. بيروت: دار الكتب العلميّة، ٢٠٠٨م.
- الشمسان، أبو أوس إبراهيم. أسماء الناس في المملكة العربية السعودية. ط ١. الرياض: مكتبة الرشد ناشرون، ٢٠٠٥م.
- الصاعدي، عبد الرزاق. تداخل الأصول اللغوية وأثره في بناء المعجم. ط ١. المدينة المنورة: الجامعة الإسلامية، ٢٠٠٢م.
- الصلوي، إبراهيم. قواعد لغة نقوش المسند والزبور. ط ١. د.م: دار نشر عناوين، ٢٠٢٣م.
- العجلان، البندري بنت عبد العزيز. "الأسماء المختومة بألف ونون زائدتين لغير إعراب في القرآن الكريم دراسة تصريفية"، مجلة كليات الآداب بجامعة حلوان بمصر ٢٦ (يوليو ٢٠٠٩): ٣٧-٣٢-٢٩-٧.
- عمر، أحمد مختار. البحث اللغوي عند العرب. ط ٨. القاهرة: عالم الكتب، ٢٠٠٣م.
- الفارسي، أبو علي الحسن بن عبد الغفار. الحجة في علل القراءات السبع. تح: عادل أحمد عبد الموجود، وعلي محمد معوض. ط ١. بيروت: دار الكتب العلميّة، ٢٠٠٧م.

- الفارسي، أبو علي الحسن بن عبد الغفار. كتاب التكملة. تح: كاظم بحر المرجان. ط ٢. بيروت: دار الكتب، ١٤١٩هـ.
- الفراهيدي، الخليل بن أحمد. كتاب العين، تح: مهدي الخزومي، وإبراهيم السامرائي، د.ط. بيروت: دار ومكتبة الهلال، د.ت.
- الفيروزآبادي، مجد الدين محمد بن يعقوب. القاموس المحيط، تح: محمد نعيم العرقسوسي، ط ٨. بيروت: مؤسسة الرسالة، ٢٠٠٥م.
- الفيومي، أحمد بن محمد بن علي. المصباح المنير في غريب الشرح الكبير للرافعي، تح: عبد العظيم الشناوي، ط ٢. القاهرة: دار المعارف، د.ت.
- مجمع اللغة العربيّة. المعجم الوسيط. ط ٤. د.م: مكتبة الشروق الدوليّة، ٢٠٠٤م.
- محمد، أمل عثمان العطا، "لاحقة الألف والنون - دراسة صرفيّة دلاليّة"، مجلة الآداب بكلية الآداب بجامعة ذمار ٧ (سبتمبر ٢٠٢٠م): ص ١٤٤ - ١٥٣.
- مسلم، أبو الحسين مسلم بن الحجاج النيسابوري. صحيح مسلم. تخريج وتعليق محمد فؤاد عبد الباقي. د.ط. القاهرة: دار الحديث، ٢٠١٠م.
- النماس، مصطفى أحمد. "صيغة فعلا ن واستعمالاتها في اللغة العربية"، مجلة الجامعة الإسلامية بالمدينة المنورة ٣٩ (د.ت): ص ١٠٨.



Bibliography

- al-Andalusi, Abu Hayyan, Muhammad ibn Yusuf. **Irtishaf al-darb min lisan al-'Arab**. Tahq. Rajab 'Uthman Muhammad. T1. al-Qahira: Maktabat al-Khanji, 1418H.
- Ibn al-Anbari, Abu Bakr. **Al-mudhakkar wa al-mu'annath**. Tahq. Muhammad 'Abd al-Khaliq 'Uzayma. D.T. al-Qahira: Lajnat Ihya' al-Turath, 1981M.
- Ibn Jinni, Abu al-Fath 'Uthman. **Al-Munsif fi sharh al-tasrif**. Tahq. Ibrahim Mustafa, wa 'Abd Allah Amin. T1. D.M.: Idarat Ihya' al-Turath al-Qadim, 1954M.
- Ibn Sīdah, Abu al-Hasan 'Ali ibn Isma'il. **Al-Muḥkam wa al-muḥīt al-a'zam**. Tahq. 'Abd al-Hamid Hindawi. T1. Bayrut: Dar al-Kutub al-'Ilmiyya, 2000M.
- Ibn 'Usfur, Abu al-Hasan al-Ishbili. **Al-Mumti' fi al-tasrif**. Tahq. Fakhr al-Dīn Qabawa. T1. Bayrut: Dar al-Ma'rifa, 1987M.
- Ibn 'Usfur, Abu al-Hasan al-Ishbili. **Sharḥ Jumal al-Zajjāji**. Tahq. Fawwaz al-Shi'ar. T1. Bayrut: Dar al-Kutub al-'Ilmiyya, 1998M.
- Ibn 'Aqīl, Bahā' al-Dīn 'Abd Allāh. **Sharḥ Ibn 'Aqīl 'ala Alfīyah Ibn Mālik**. Tahq. Muhammad Muḥyī al-Dīn 'Abd al-Ḥamīd. D.T. al-Qāhira: Dār al-Ṭalā'ī, 2009M.
- Ibn Fāris, Abu al-Ḥusayn Aḥmad ibn Fāris ibn Zakariyyā. **Mu'jam Maqāyīs al-Lughah**. Tahq. 'Abd al-Salām Ḥārūn. D.T. D.M.: Dār al-Fikr li-l-Nashr wa al-Tawzī', 1979M.
- Ibn Kathīr, Abu al-Fidā' Ismā'īl ibn 'Umar. **Tafsīr al-Qur'ān al-'Aẓīm**. Tahq. Sāmī al-Salāmah. T2. al-Riyāḍ: Dār Ṭayyibah li-l-Nashr wa al-Tawzī', 1999M.
- Ibn Manẓūr, Jamāl al-Dīn Muḥammad ibn Makram. **Lisān al-'Arab**. D.T. Bayrut: Dār Ṣādir, D.T.
- Al-Azhariyy, Abū Maṣṣūr Muḥammad ibn Aḥmad. **Tahdhīb al-Lughah**. Tahq. Muḥammad 'Awwad Mur'ab. T1. Bayrut: Dār Ihya' al-Turāth al-'Arabī, 2001M.
- Al-Astrābādihī, Raḍī al-Dīn Muḥammad ibn al-Ḥasan. **Sharḥ Shāfiyah Ibn al-Ḥajīb**. Tahq. Muḥammad Nūr al-Ḥasan, wa Ākhirūn. D.T. Bayrut: Dār al-Kutub al-'Ilmiyyah, 1982M.
- Al-Anbārī, Abū al-Barkāt Kamāl al-Dīn. **Al-Insāf fi Masā'il al-Khilāf bayn al-Nahwiyyīn: al-Baṣriyyīn wa al-Kūfiyyīn**. Tahq. Muḥammad Muḥyī al-Dīn 'Abd al-Ḥamīd. T4. al-Qāhira: Maṭba'at al-Sa'ādah, 1961M.
- Al-Andalusī, Abū Ḥayyān. **Al-Baḥr al-Maḥīṭ fi al-Tafsīr**. Tahq. 'Ādil Aḥmad 'Abd al-Mawjūd, wa Ākhirīn. T1. Bayrut: Dār al-Kutub al-'Ilmiyyah, 2001M.
- Al-Andalusī, Abū Ḥayyān. **Al-Nukat al-Ḥasan fi Sharḥ Ghāyat al-Iḥsān**. Tahq. 'Abd al-Ḥusayn al-Fatlā. T1. Bayrut: Maktabat al-Risālah, 1405H.
- Beystūn, Alfred. **Qawā'id al-Nuqūsh al-'Arabiyyah al-Janūbiyyah "Kitābāt al-Misnad."** Tarjamah: Rif'at Ḥazīm. D.T. Irbid: Maktabat Ḥamādah li-l-Khidmāt al-Ṭullābiyyah, 1995M.
- Tha'lab, Abū al-'Abbās Aḥmad ibn Yaḥyā. **Majālis Tha'lab**. Sharḥ wa Tahq. 'Abd al-Salām Ḥārūn. T2. al-Qāhira: Dār al-Ma'ārif, 1956M.

- Al-Jurjānī, 'Alī ibn Muḥammad. **Al-Ta'arīf**. Tahq. Ibrāhīm al-Ābiyārī. T1. Bayrut: Dār al-Kitāb al-'Arabī, 1405H.
- Al-Jawharī, Abū Naṣr Ismā'īl ibn Ḥammād. **Al-Ṣiḥāḥ Tāj al-Lughah wa Ṣiḥāḥ al-'Arabīyah**. Tahq. Aḥmad 'Abd al-Ghafūr 'Aṭṭār. T2. Bayrut: Dār al-'Ilm li-l-Malā'yīn, 1979M.
- Al-Khudayr, Māhā bint 'Abd al-'Azīz. "Al-Ziyādah wa Atharuhā fi al-ism al-Makhtūm bi-Alif wa Nūn li-ghayr I'rāb: Dirasah Ta'ṣīliyah Ṣarfīyah fi Mudawwanat al-Adab al-Ṣaghīr li-Ibn al-Muqaffā'," Majallat al-Dirāsāt al-Adabīyah wa al-Lughawīyah b-Mālīziyā 2 al-Sanah al-Ithnā 'Asharah (Dīsmbr, 2020M): § 83.
- Al-Dhababī, Abū 'Abd Allāh Shams al-Dīn Muḥammad ibn Aḥmad. **Siyar A'lām al-Nubalā'**. Tahq. Shu'ayb al-Anā'ūt, wa Muḥammad al-'Arqūsūsī. T9. Bayrut: Maktabat al-Risālah, 1413H.
- Al-Zamakhsharī, Abū al-Qāsim Maḥmūd ibn 'Umar. **Al-Kashshāf 'an Ḥaqā'iq al-Tanzīl wa 'Uyūn al-Aqāwīl fi Wujūh al-Ta'wīl**. Tahq. 'Abd al-Razzāq al-Mahdī. D.T. Bayrut: Dār Ihya' al-Turāth al-'Arabī, D.T.
- Al-Zamakhsharī, Abū al-Qāsim Maḥmūd ibn 'Umar. **Al-Mufasssal fi Ṣan'at al-I'rāb**. Tahq. 'Alī Bū Milḥam. T1. Bayrut: Maktabat al-Hilāl, 1993M.
- Al-Suhaylī, Abū al-Qāsim 'Abd al-Raḥmān. **Nata'ij al-Fikār fi al-Naḥw**. Tahq. 'Ādil Aḥmad 'Abd al-Mawjūd, wa 'Alī Muḥammad Ma'wāḍ. T1. Bayrut: Dār al-Kutub al-'Ilmiyyah, 1992M.
- Sībawayh, Abū Bishr 'Amr ibn 'Uthmān. **Al-Kitāb**. Tahq. 'Abd al-Salām Ḥārūn. T2. al-Qāhira, 1982M.
- Al-Sirāfi, Abū Sa'īd al-Ḥasan ibn 'Abd Allāh. **Sharḥ Kitāb Sībawayh**. Tahq. Aḥmad Ḥasan Mahdalī, wa 'Alī Sīd 'Alī. T1. Bayrut: Dār al-Kutub al-'Ilmiyyah, 2008M.
- Al-Shamsān, Abū Aws Ibrāhīm. **Asmā' al-Nās fi al-Mamlakah al-'Arabīyah al-Su'ūdiyyah**. T1. al-Riyāḍ: Maktabat al-Rushd Nāshirūn, 2005M.
- Al-Ṣā'idī, 'Abd al-Razzāq. **Tadākhul al-'Uṣūl al-Lughawīyah wa Atharuhū fi Bina' al-Mu'jam**. T1. al-Madīnah al-Munawwarah: al-Jāmi'ah al-Islāmīyah, 2002M.
- Al-Ṣalwī, Ibrāhīm. **Qawā'id Lughah Nuqūsh al-Masnad wa al-Zabūr**. T1. D.M: Dār Nashr 'Anāwīn, 2023M.
- Al-'Ajlān, al-Bandārī bint 'Abd al-'Azīz. "Al-Asmā' al-Makhtūmah bi-Ālif wa Nūn Zā'idatayn li-Ghayr I'rāb fi al-Qur'ān al-Karīm Dirasah Taṣrīfiyah," Majallat Kulliyat al-Ādāb b-Jāmi'at Ḥalwān b-Miṣr 26 (Yūlyū 2009): § 7-29-32-37.
- 'Umar, Aḥmad Mukhtār. **Al-Baḥth al-Lughawī 'Ind al-'Arab**. T8. al-Qāhira: 'Ālam al-Kutub, 2003M.
- Al-Fārīsī, Abū 'Alī al-Ḥasan ibn 'Abd al-Ghaffār. **Al-Ḥujjah fi 'Illal al-Qirā'at al-Sab'**. Tahq. 'Ādil Aḥmad 'Abd al-Mawjūd, wa 'Alī Muḥammad Ma'wāḍ. T1. Bayrut: Dār al-Kutub al-'Ilmiyyah, 2007M.

د. هياء بنت علي بن محمد آل مغيرة

- Al-Fārīsī, Abū ‘Alī al-Ḥasan ibn ‘Abd al-Ghaffār. **Kitāb al-Takmilah**. Tahq. Kādhim Baḥr al-Marjān. T2. Bayrut: Dār al-Kutub, 1419H.
- Al-Farāhīdī, al-Khalīl ibn Aḥmad. **Kitāb al-‘Ayn**, Tahq. Maḥdī al-Mukhzūmī, wa Ibrāhīm al-Sāmīrā’ī. D.T. Bayrut: Dār wa Maktabat al-Hilāl, D.T.
- Al-Fayrūzābādī, Majd al-Dīn Muḥammad ibn Ya‘qūb. **Al-Qāmūs al-Muḥīṭ**, Tahq. Muḥammad Na‘īm al-‘Arqūsūsī. T8. Bayrut: Mu’assasat al-Risālah, 2005M.
- Al-Fayūmī, Aḥmad ibn Muḥammad ibn ‘Alī. **Al-Miṣbāḥ al-Munīr fī Gharīb al-Sharḥ al-Kabīr li-l-Rāf‘ī**, Tahq. ‘Abd al-‘Azīm al-Shannāwī. T2. al-Qāhirah: Dār al-Ma‘ārif, D.T.
- Majma‘ al-Lughah al-‘Arabīyah. **Al-Mu‘jam al-Wasīṭ**. T4. D.M: Maktabat al-Shurūq al-Duwalīyah, 2004M.
- Muḥammad, Amal ‘Uthmān al-‘Atā. "Lāḥiqah al-Ālif wa al-Nūn - Dirasah Ṣarfīyah Dalālīyah," "Alef" and "Noon" Suffix: A Morpho-Semantic Study, *Majallat al-Ādāb b-Kullīyat al-Ādāb b-Jāmi‘at Dhimār* 7 (Sibtambar 2020M): Ṣ 144-153.
- Muslim, Abū al-Ḥusayn Muslim ibn al-Ḥajjāj al-Nīsābūrī. **Ṣaḥīḥ Muslim**. Takhrīj wa Ta‘līq. Muḥammad Fu‘ād ‘Abd al-Bāqī. D.T. al-Qāhirah: Dār al-Ḥadīth, 2010M.
- Al-Namās, Muṣṭafā Aḥmad. "Ṣiḡhat Fa‘alān wa Ist‘amālātuhā fī al-Lughah al-‘Arabīyah," *Majallat al-Jāmi‘ah al-Islāmīyah b-al-Madīnah al-Munawwarah* 39 (D.T): Ṣ 108.



تقديم معمول اسم الفعل عليه

د. مؤمن صبري غنام^(١)

قدم للنشر: ١٨/٦/١٤٤٦هـ

قبل للنشر: ٢٢/٧/١٤٤٦هـ

DOI: 10.63259/1765-010-002-008

المستخلص: هذه دراسة من مبحث واحد، ناقشت فيها حكم تقديم معمول اسم الفعل عليه عند البصريين والكوفيين، مناقشة موضوعية، مع بيان أدلة كل فريق ومناقشتها، وبينت خطأ من توهم الحمل على الاشتغال، وكشفت موقف أبي حيان من ابن مالك في هذه المسألة، ثم ترجّح لديّ مذهب البصريين بأدلة قوية، وخلصت إلى نتائج أهمها: ترجيح مذهب البصريين في عدم إجازة تقديم معمول اسم الفعل عليه، ثم أوصيت بدراسة موضوعات أهمها هذا البحث، منها: أثر قوة العامل وضعفه على عمله.

الكلمات المفتاحية: اسم الفعل، معمول اسم الفعل، تقديم معمول، العوامل الفروع في النحو، الخلاف النحوي.



(١) أستاذ النحو والصرف المشارك في جامعة طيبة سابقاً

البريد الإلكتروني: Dr.mngnm@hotmail.com

Preposing Verbal Nouns' Complements

Dr. Mumen Sabri Ghannam⁽¹⁾

Received: 22/01/2024

Accepted: 19/12/2024

DOI: 10.63259/1765-010-002-008

Abstract: This study investigates the syntactic question of whether the complements (*ma'mulāt*, pl.; *ma'mul*, sing.) of verbal nouns (*'ism al-fi'l*) may be preposed, as viewed by the Basran and Kufian grammatical schools. It presents and objectively analyzes the arguments advanced by each school. The findings clearly refute the permissibility of preposing verbal noun complements based on the concept of *ishtighāl* (preoccupation—the occurrence of a verb between a noun and its pronoun, such that the noun may appear in either the nominative or accusative case). The study also clarifies Abū Ḥayyān's position in relation to Ibn Mālik's stance on this issue. Ultimately, the analysis supports the Basran view as more convincing, grounded in stronger syntactic evidence. The study concludes with several findings, the most important of which is that a verbal noun's complement—whether subject or object—may not precede its governing verbal noun, a conclusion that supports the view of the Basran school. It also recommends further scholarly inquiry into related topics prompted by this research, particularly the influence of the governing element's syntactic strength or weakness on its capacity to govern its complement.

Keywords: Verbal noun (*'ism al-fi'l*), Verbal noun complement (*ma'mul*), Preposing complements, Secondary governing elements, Disagreements between grammarian schools.



(1) Formerly, Associate Professor of Syntax and Morphology in Taibah University
Email: Dr.mngnm@hotmail.com

المقدمة

الحمد لله، والصلاة والسلام على رسول الله، اللهم علّمنا ما ينفعنا، وانفعنا بما علّمتنا، وزدنا علماً نافِعاً، وعملاً صالحاً مُتَقَبَّلاً. وبعد:

فهذا بحثٌ في تقديم معمول اسم الفعل عليه، أَرَدْتُ مِنْهُ الْوُقُوفَ عَلَى حُكْمِ تَقْدِيمِ مَعْمُولِ اسْمِ الْفِعْلِ عَلَيْهِ عِنْدَ الْبَصْرِيِّينَ وَالْكَوْفِيِّينَ، وَبَيَانَ الرَّاجِحِ، الَّذِي تُؤَيِّدُهُ الْأَدِلَّةُ، إِنَّ سَمَاعِيَّةً، وَإِنْ قِيَاسِيَّةً، وَهِيَ مَسْأَلَةٌ مِنْ مَسَائِلِ الْخِلَافِ، بَحَثَهَا أَبُو الْبَرَكَاتِ الْأَنْبَارِيُّ فِي الْإِنْصَافِ، وَالْعُكْبَرِيُّ فِي التَّبْيِينِ، وَغَيْرُهُمَا، إِلَّا أَنَّ الْحَاجَةَ قَائِمَةً لِدِرَاسَتِهَا لِأَسْبَابٍ، أَهْمُّهَا:

- وَقُوعُ وَهَمٍ فِي تَوْجِيهِ الْبَصْرِيِّينَ (الْحَمْلِ عَلَى الْإِسْتِغَالِ) عِنْدَ ابْنِ خَرُوفٍ، وَمَنْ تَبِعَهُ. وَقَدْ ظَهَرَتْ مَرَاجِعُ نُزَيْلٍ هَذَا الْوَهْمَ، وَتُجَلِّي الْحَقَّ.

- وَصَفُ سَيِّوِيهِ تَرْكِيبَ (زَيْدًا عَلَيْكَ) بِالْفُحْجِ مُوْهَمٌ، يَبْدُو أَنَّهُ سَبَبُ اضْطِرَابٍ بَيْنَ الْمَنْعِ وَالْجَوَازِ، وَالْحَمْلِ عَلَى الْإِسْتِغَالِ.

- اعْتِرَاضُ مَنْ أَبِي حَيَّانَ عَلَى ابْنِ مَالِكٍ فِي هَذِهِ الْمَسْأَلَةِ.

- وَلَا أَعْلَمُ بَحْثًا مُسْتَقِلًّا دَرَسَ هَذَا الْمَوْضُوعَ، وَكَشَفَ مَا وَقَعَ فِيهِ مِنْ وَهَمٍ، أَوْ تَحَامُلٍ.

أَهْمِيَّةُ الْمَوْضُوعِ:

يَتَعَلَّقُ هَذَا الْمَوْضُوعُ بِبَيَانِ إِعْرَابِ مَا قَدْ يَوْهَمُ أَنَّهُ مَعْمُولٌ لِاسْمِ الْفِعْلِ مُقَدِّمًا عَلَيْهِ، يَنْمَ تَأْتِي الصَّنْعَةُ النَّحْوِيَّةُ ذَلِكَ.

وَيَزِيدُ الْمَوْضُوعُ أَهْمِيَّةً كَشَفُهُ وَتَتَبُّعُهُ وَهَمًّا وَقَعَ لِبَعْضِ النَّحْوِيِّينَ الْمُتَقَدِّمِينَ فِي فَهْمِ كَلَامِ سَيِّوِيهِ، سَرَى إِلَى غُصُورٍ مُتَأَخِّرَةٍ، وَبَيَانُهُ مَوْقِفَ أَبِي حَيَّانَ مِنْ ابْنِ مَالِكٍ فِي مَسْأَلَةِ تَقْدِيمِ مَعْمُولِ اسْمِ الْفِعْلِ عَلَيْهِ.



تقديم مَعْمُولِ اسمِ الْفِعْلِ عَلَيْهِ

اتَّفَقَ النَّحَاةُ عَلَى أَنَّ أَسْمَاءَ الْأَفْعَالِ أَسْمَاءٌ جَامِدَةٌ، تَعْمَلُ عَمَلُ الْأَفْعَالِ الَّتِي هِيَ بِمَعْنَاهَا فِي التَّعَدِّيِّ وَاللُّزُومِ^(١)، وَذَلِكَ بِحَسَبِ مُسَمَّاهَا، أَيْ الْفِعْلُ الَّذِي سُمِّيَتْ بِهِ، فَإِذَا كَانَ الْفِعْلُ الَّذِي هُوَ بِمَعْنَاهَا مُتَعَدِّيًّا كَانَ اسْمُ الْفِعْلِ مُتَعَدِّيًّا، وَإِذَا كَانَ الْفِعْلُ الَّذِي هُوَ بِمَعْنَاهَا لَازِمًا كَانَ اسْمُ الْفِعْلِ لَازِمًا، مِثْلُ: هَيْهَاتَ نَجْدٌ، فَاسْمُ الْفِعْلِ هَيْهَاتَ لَازِمٌ؛ لِأَنَّهُ بِمَعْنَى فِعْلٍ لَازِمٍ هُوَ بَعْدُ، فَالْمَعْنَى بَعْدَتْ نَجْدٌ، فَتَجَدَّ فَاعِلٌ، فَلَا يَنْصِبُ اسْمُ الْفِعْلِ هُنَا مَفْعُولًا بِهِ، وَمِنْهُ قَوْلُهُ سُبْحَانَهُ: ﴿هَلُمَّ إِلَيْنَا﴾ [الأحزاب: ١٨] فَمَعْنَاهُ أَقْبِلْ.

وَمِنْ أَمْثَلَةِ الْمُتَعَدِّيِّ: تَرَاكَ زَيْدًا؛ لِأَنَّهُ بِمَعْنَى ائْتَرَكَ زَيْدًا، فَزَيْدًا مَفْعُولٌ بِهِ لِاسْمِ الْفِعْلِ تَرَاكَ، وَمِنْهُ قَوْلُهُ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى: ﴿قُلْ هَلُمَّ شَهَدَاءَكُمْ﴾ [الأنعام: ١٥٠] فَمَعْنَاهُ أَخْضُرْ.

وَاخْتَلَفَ النَّحَاةُ فِي حُكْمِ تَقْدِيمِ مَعْمُولِ اسْمِ الْفِعْلِ عَلَيْهِ، فَمَنَعَ ذَلِكَ الْبَصْرِيِّونَ وَالْقَرَاءُ مِنَ الْكُوفِيِّينَ^(٢)، وَحُجَّتُهُمْ فِي ذَلِكَ: أَنَّ أَسْمَاءَ الْأَفْعَالِ عَوَامِلُ ضَعِيفَةٌ، لَيْسَتْ فِي قُوَّةِ الْأَفْعَالِ،

(١) انظر مثلاً: مُجَدِّدُ بْنُ سَهْلٍ ابْنُ السَّرَّاجِ، الْأُصُولُ فِي النُّحُو. تح عبد الحسين الفتلي. ط ٣، (بيروت: مؤسسة الرسالة، ١٤٠٨هـ/١٩٨٨م) ١: ١٤٢. ورضي الدين الأستراباذي، شرح الرضي لكافية ابن الحاجب. تح حسن الحفظي، وآخر، ط ١. (الرياض: جامعة الإمام محمد بن سعود، ١٤١٧هـ/١٩٩٦م) ١/٢: ٢٩٧. وبهاء الدين ابن عقيل، المساعد على تسهيل الفوائد، تح مُجَدِّدُ بَرَكَات. ط ١. (مكة المكرمة: جامعة أم القرى، ١٤٠٢هـ - ١٩٨٢م) ٣: ٦٤٠. وأبو حيان، الأندلسي، التذييل والتكميل في شرح كتاب التسهيل. تح حسن هنداي. ط ١. (دمشق: دار القلم، والرياض: كنوز إشبيلية ١٤١٨هـ/١٩٩٧م) ١٤: ٢٧٢ وغيرها.

(٢) عمرو بن عثمان، سيبويه، الكتاب. تح عبد السلام هارون. ط ٢، (القاهرة: مكتبة الخانجي، ١٩٧٧م) ١: ٣٨٢. أبو سعيد السرياني، شرح كتاب سيبويه. تح مجموعة من العلماء. (القاهرة: الهيئة المصرية العامة للكتاب، ١٩٨٦م) ٥: ٢٠، ١٥٩. وَمُجَدِّدُ بْنُ يَزِيدَ الْمُبَرِّدِ، الْمُقْتَضِب. تح مُجَدِّدُ عَضِيمَةَ، د ط، (القاهرة: وزارة الأوقاف، ١٣٩٩هـ) ٣: ٢٣٢. أبو إسحاق الرِّجَّاجِ، معاني القرآن وإعرابه، تح عبد الجليل شلبي، ط ١. (بيروت: عالم الكتب، ١٤٠٨هـ - ١٩٨٨م) ٢: ٣٦، وابن السراج، الأصول ١: ١٤٢. والحسن بن أحمد، الفارسي، الإيضاح العضدي. تح حسن شاذلي فريهود، ط ٢، (الرياض: دار العلوم، ١٤٠٨هـ - ١٩٨٨م) ١٦٦. وأبو البركات، الأنباري. الإنصاف في مسائل الخلاف بين النحويين البصريين والكوفيين، تح مُجَدِّدُ مَحْيِي الدِّين. د ط. (مصر: المكتبة التجارية الكبرى، د ت) ١: ٢٢٨. وأبو البقاء العكبري، التبيين عن مذاهب النحويين، تح عبد الرحمن العنمين. ط ١، (بيروت: دار الغرب الإسلامي، ١٤٠٦هـ/١٩٨٦م): ٧٣، وأبو الحسن بن الضائع، شرح جمل الزجاجي، تح: يحيى البلداوي (دكتوراه، جامعة الأزهر، ١٤٠٦هـ-١٩٨٦م)، ١: ١١٠٩. والأستراباذي، شرح الرضي ١/٢: ٢٩٧. وابن عقيل، المساعد ٣: ٦٥٧. الأندلسي، التذييل ١٤: ٣٤٣. وعبد اللطيف، الزبيدي، ائتلاف النصرة في اختلاف نخاة الكوفة والبصرة. تح طارق الجنابي. ط ١، (بيروت: عالم الكتب ومكتبة النهضة العربية، ١٤٠٧هـ/١٩٨٧م): ٣٥.

وذكرُوا عَلَّتَيْنِ لِيُضَعِفَهَا عِنْدَهُمْ:

العلّة الأولى: عَدَمُ تَصَرُّفِهَا^(١): قَالَ سَيَبَوِيهِ: «وَعَلِمَ أَنَّهُ يَقْبُحُ: زَيْدًا عَلَيْكَ، وَزَيْدًا حَذَرَكَ؛ لِأَنَّهُ لَيْسَ مِنْ أَمَثِلَةِ الْفِعْلِ؛ فَقَبُحَ أَنْ يَجْرِيَ مَا لَيْسَ مِنَ الْأَمَثِلَةِ بِجَرَاهَا ... فَلَيْسَ يَقْوَى هَذَا قُوَّةَ الْفِعْلِ؛ لِأَنَّهُ لَيْسَ بِفِعْلٍ، وَلَا يَتَصَرَّفُ تَصَرُّفَ الْفَاعِلِ الَّذِي فِي مَعْنَى يَفْعَلُ»^(٢). وَأَكَّدَ الْمَبْرِدُ ذَلِكَ فَقَالَ: «... لِأَنَّ الْأَسْمَاءَ الْمَوْضُوعَةَ مَوْضِعَ الْأَفْعَالِ لَا تَتَصَرَّفُ تَصَرُّفَ الْأَفْعَالِ، فَتَنْصِبُ مَا قَبْلَهَا»^(٣)، فَمَا لَا يَتَصَرَّفُ لَا يَقْوَى قُوَّةَ الْمُتَصَرِّفِ، قَالَ أَبُو عَلِيٍّ: «وَلَا يَجُوزُ أَنْ يَتَقَدَّمَ مَفْعُولُ شَيْءٍ مِنْ هَذِهِ الْكَلِمِ عَلَيْهَا؛ لِأَنَّهَا لَيْسَتْ كَالْأَفْعَالِ فِي الْقُوَّةِ»^(٤)، وَلَئِنْ «مَا لَا يَتَصَرَّفُ لَا يَتَصَرَّفُ عَمَلُهُ»^(٥)، وَبِذَلِكَ تَخْرُجُ عَنْ سَنَنِ الْأَفْعَالِ الَّتِي قَامَتْ مَقَامَهَا^(٦). وَمِمَّا يَدُلُّ عَلَى عَدَمِ تَصَرُّفِهَا أَنَّهَا لَا تُثَوِّثُ، وَلَا تَلَحُّفُهَا ضَمَائِرُ الرَّفْعِ كَمَا تَلَحُّقُ الْأَفْعَالُ^(٧). الْأَفْعَالُ^(٧).

العلّة الثانية: أَنَّ أَسْمَاءَ الْأَفْعَالِ فَرَعٌ فِي الْعَمَلِ عَلَى الْفِعْلِ، وَالْفَرَعُ أَحْطُ رُتْبَةً مِنَ الْأَصْلِ، وَهُوَ مَفْهُومٌ مِنْ قَوْلِ سَيَبَوِيهِ السَّابِقِ: «... لِأَنَّهُ لَيْسَ مِنْ أَمَثِلَةِ الْفِعْلِ؛ فَقَبُحَ أَنْ يَجْرِيَ مَا لَيْسَ مِنْ الْأَمَثِلَةِ بِجَرَاهَا ... فَلَيْسَ يَقْوَى هَذَا قُوَّةَ الْفِعْلِ؛ لِأَنَّهُ لَيْسَ بِفِعْلٍ» وَقَدْ أَوْضَحَ ابْنُ يَعِيشَ مَا هِيَئَتْهَا إِذْ قَالَ: «هَذِهِ الظُّرُوفُ لَيْسَتْ أَفْعَالًا، وَإِنَّمَا هِيَ نَائِبَةٌ عَنِ الْأَفْعَالِ، وَفِي مَعْنَاهَا، فَهِيَ فُرُوعٌ فِي الْعَمَلِ عَلَى الْأَفْعَالِ، وَالْفُرُوعُ أَبَدًا مُنْحَطَّةٌ عَنْ دَرَجَاتِ الْأُصُولِ، فَإِعْمَالُهَا فِيمَا تَقَدَّمَ

(١) سيبويه، الكتاب ١: ٢٥٢-٢٥٣، وانظر أبو البقاء العكبري، اللباب في علل البناء والإعراب. تح غازي طليمات وآخر. ط ١. (دي: مركز جمعة الماجد، ١٤١٦هـ - ١٩٩٥م) ١: ٤٦١، وابن عقيل. المساعد ٣: ٦٥٧.

(٢) سيبويه، الكتاب ١: ٢٥٢. وقد نقلت نص سيبويه على هيئته في الكتاب، وفي السرياني، شرح الكتاب ٥: ٢٠ بعض اختلاف، لكنه لا يخل بالمعنى.

(٣) المبرد، المقتضب ٣: ٢٣٢. وانظر سيبويه، الكتاب ١: ٢٥٢.

(٤) الفارسي، الإيضاح ١٦٦. وانظر سيبويه، الكتاب ١: ٢٥٢.

(٥) ابن السراج، الأصول ١: ١٤٢.

(٦) عبدالله بن الحشاش، المرتجل في شرح الجمل. د ط. تح علي حيدر، (دمشق، ١٣٩٢هـ - ١٩٧٢م): ٢٥٨.

(٧) ابن عقيل، المساعد ٣: ٦٥٧.

عَلَيْهَا تَسْوِيَةٌ بَيْنَ الْفَرْعِ وَالْأَصْلِ، وَذَلِكَ لَا يَجُوزُ^(١). وَمَا كُلُّ فَرْعٍ يَنْحَطُّ عَنِ الْأَصْلِ فِي كُلِّ خَصَائِصِهِ، وَالضَّابِطُ فِي هَذَا قُوَّةُ الشَّبَهِ وَضَعْفُهُ، فَاسْمُ الْفَاعِلِ وَاسْمُ الْمَفْعُولِ أَشَبَّهُمَا الْفِعْلَ شَبَهًا قُوِّيًّا فَعْمِلًا عَمَلُهُ، وَتَصَرُّفًا تَصَرُّفُهُ، فَعْمِلًا فِيمَا تَقَدَّمَ عَلَيْهِمَا، كَمَا سَيَأْتِي.

وَفَصَّلَ الرُّضِيُّ فِي تَعْلِيلِ مَنْعِ التَّصَرُّفِ تَقْدِيمَ مَعْمُولِ اسْمِ الْفِعْلِ عَلَيْهِ، وَذَلِكَ بِحَسَبِ أَصْلِ اسْمِ الْفِعْلِ عَلَى التَّحْوِ الْآتِي:

(أ) فَأَعْلَبُ أَسْمَاءَ الْأَفْعَالِ أَصْلُهَا مَصَادِرُ، وَالْمَصَادِرُ يَمْتَنِعُ تَقْدِيمُ مَعْمُولَاتِهَا عَلَيْهَا^(٢)، مَعَ كَوْنِهَا أَقْرَبَ شَبَهًا بِالْأَفْعَالِ مِنْ أَسْمَاءِ الْأَفْعَالِ، وَقَالَ الرُّضِيُّ مُعَلَّلًا مَنْعَ تَقْدِيمِ مَعْمُولِ الْمَصْدَرِ عَلَيْهِ^(٣): «... لِأَنَّهُ عِنْدَ الْعَمَلِ مُؤَوَّلٌ بِحَرْفِ مَصْدَرِيٍّ مَعَ الْفِعْلِ، وَالْحَرْفُ الْمَصْدَرِيُّ مَوْصُولٌ، وَمَعْمُولُ الْمَصْدَرِ فِي الْحَقِيقَةِ مَعْمُولُ الْفِعْلِ الَّذِي هُوَ صِلَةُ الْحَرْفِ، وَمَعْمُولُ الصِّلَةِ لَا يَتَقَدَّمُ عَلَى الْمَوْصُولِ، كَمَا مَرَّ فِي بَابِ الْمَوْصُولَاتِ».

(ب) وَمِنْهَا مَا أَصْلُهُ صَوْتٌ جَامِدٌ فِي نَفْسِهِ، مُنْتَقِلٌ إِلَى الْمَصْدَرِيَّةِ، ثُمَّ نُقِلَ مِنْهَا إِلَى اسْمِ الْفِعْلِ.

(ج) وَمِنْهَا مَا أَصْلُهُ ظَرْفٌ أَوْ جَارٌّ وَجَرُورٌ، وَهُمَا ضَعِيفَانِ قَبْلَ التَّنْقِيلِ؛ لِكَوْنِ عَمَلِهِمَا لِتَضْمِينِهِمَا مَعْنَى الْفِعْلِ^(٤).

وَيُظْهِرُ لِي أَنَّ مُرَادَ الرُّضِيِّ بِأَنَّ أَصْلَ بَعْضِ أَسْمَاءِ الْأَفْعَالِ مَصَادِرُ أَنَّهَا فَرْعُ الْفَرْعِ؛ لِأَنَّ الْمَصَادِرَ فَرْعٌ عَلَى أَفْعَالِهَا فِي الْعَمَلِ، وَهَذَا يَزِيدُ مِنْ ضَعْفِ هَذَا النَّوعِ مِنْ أَسْمَاءِ الْأَفْعَالِ فِي الْعَمَلِ؛ فَإِذَا كَانَتْ الْمَصَادِرُ لَا يَجُوزُ تَقْدِيمُ مَعْمُولَاتِهَا عَلَيْهَا وَهِيَ فَرْعٌ، فَمِنْ بَابِ أُولَى الْأَلَا يَجُوزُ تَقْدِيمُ مَعْمُولَاتِ أَسْمَاءِ الْأَفْعَالِ عَلَيْهَا وَهِيَ فَرْعُ الْفَرْعِ.

(١) ابن يعيش، الحلبي، شرح المفصل، تح إبراهيم عبد الله، ط ١، (دمشق: دار سعد الدين، ١٤٣٤هـ-٢٠١٣م): ١.

٢٧٥، وانظر الأنباري، الإنصاف ٢٢٩/١، والأندلسي، التذييل ١٤: ٣٤٣.

(٢) عثمان بن الحاجب، الكافية في النحو. تح طارق نجم. ط ١، (جدة: دار الوفاء، ١٤٠٧هـ-١٩٨٦م): ١٧٨.

(٣) الأستراباذي، شرح الرضي ١/٢: ٧١١.

(٤) المرجع السابق ١/٢: ٢٩٧.

وَأَمَّا أَسْمَاءُ الْأَصْوَاتِ فَجَامِدَةٌ، لَهَا عِلَّةٌ أَسْمَاءُ الْأَفْعَالِ نَفْسِهَا، وَأَمَّا الظَّرْفُ وَالْجَارُ وَالْمَجْرُورُ فَهُوَ مَا ذَكَرَ مِنْ ضَعْفِهِمَا، عَلَى أَنَّهُ يُتَوَسَّعُ فِيهِمَا مَا لَا يُتَوَسَّعُ فِي غَيْرِهِمَا، إِلَّا أَنَّ التَّنْقِلَ إِلَى اسْمِ الْفِعْلِ جَعَلَهُمَا كَالْجَامِدِ الَّذِي لَا يَجُوزُ تَقْدِيمُ مَعْمُولِهِ عَلَيْهِ، وَالذَّلِيلُ عَلَى ذَلِكَ أَنَّهُ لَا تَعَلُّقُ هُمَا بَعْدَ التَّنْقِيلِ.

وَأَجَازَ الْكُوفِيُّونَ^(١)، عَدَا الْفَرَاءَ^(٢) تَقْدِيمَ مَعْمُولِ اسْمِ الْفِعْلِ عَلَيْهِ، وَلَعَلَّ سَبَبِيَّهِ أَرَادَهُمْ مُعْتَرِضًا مَذْهَبَهُمْ هَذَا، إِذْ قَالَ: «وَقَدْ زَعَمَ بَعْضُهُمْ أَنَّ «كَتَبَ اللَّهُ»^(٣) [النساء: ٢٤] نَصَبٌ عَلَى قَوْلِهِ: عَلَيْكُمْ كِتَابَ اللَّهِ»^(٤). وَقَالَ أَبُو الْبَرَكَاتِ الْأَنْبَارِيُّ: «ذَهَبَ الْكُوفِيُّونَ إِلَى أَنَّ عَلَيْكَ، وَدُونَكَ، وَعِنْدَكَ، فِي الْإِغْرَاءِ يَجُوزُ تَقْدِيمُ مَعْمُولَاتِهَا عَلَيْهَا، نَحْوُ: زَيْدًا عَلَيْكَ، وَعَمْرًا عِنْدَكَ، وَبَكْرًا دُونَكَ»^(٥). وَقَالَ الْعُكْبَرِيُّ فِي التَّبْيَانِ: «وَقَالَ الْكُوفِيُّونَ: هُوَ إِغْرَاءٌ، وَالْمَفْعُولُ مُقَدَّمٌ»^(٦).

(١) الإشبيلي، ابن عصفور، شرح جمل الزجاجي. تح صاحب أبو جناح، د ط، (المكتبة الفيصلية، د ت) ٢: ٢٨٧. والأنباري، الإنصاف ١: ٢٢٨. والعكبري، التبيين، ٣٧٣. وابن يعيش، شرح المفصل ١: ٢٧٤. والأستراباذي، شرح الرضي ٢/٢٩٧، وابن عقيل، المساعد ٣: ٦٥٧، والزبيدي، ائتلاف النصرة ٣٥، ونسب ابن الخشاب في المرتجل ٢٥٨ هذا القول إلى البغداديين. والمراد الكوفيون الذين تحولوا إلى بغداد، ونسبه الفراء في المعاني ١: ٢٦٠ إلى بعض أهل النحو.

(٢) يحيى بن زياد، الفراء، معاني القرآن. تح محمد علي النجار. وآخرين، د ط، (بيروت: دار السرور، د ت) ١: ٢٦٠، ٣٢٣. والسيرافي، شرح الكتاب، ٥: ٢٠، ١٥٩، والأنباري، الإنصاف ١: ٢٢٨، وابن يعيش، شرح المفصل ١: ٢٧٤، وابن عقيل، المساعد ٣: ٦٥٧. إبراهيم بن موسى، الشاطبي، المقاصد الشافية في شرح الخلاصة الكافية. تح مجموعة من العلماء، ط ١. (مكة المكرمة: جامعة أم القرى، ١٤٢٨هـ-٢٠٠٧م) ٥: ٥١٢.

(٣) قوله تعالى: «كَتَبَ اللَّهُ عَلَيْكُمْ».

(٤) سيبويه، الكتاب، ٣٨٢: ١.

(٥) الأنباري، الإنصاف ١: ٢٢٨، وانظر الأنباري، التبيين ٣٧٣، والزبيدي، ائتلاف النصرة، ٣٥.

(٦) أبوالبقاء العكبري، التبيان في إعراب القرآن. تح علي البجاوي. د ط. (القاهرة: مطبعة عيسى البابي الحلبي وشركاه، د. ت) ١: ٣٤٦.

وَحُجَّةُ الْكُوفِيِّينَ السَّمَاعُ وَالْقِيَاسُ:

أَمَّا السَّمَاعُ^(١) فَقَدْ احْتَجَّوا بِمَا يَأْتِي:

١- يَقُولُ اللَّهُ تَعَالَى: «وَالْمُحْصَنَاتُ مِنَ النِّسَاءِ إِلَّا مَا مَلَكَتْ أَيْمَانُكُمْ كِتَابَ اللَّهِ عَلَيْكُمْ» [النساء: ٢٤]، فَقَدْ ذَهَبَ الْكِسَائِيُّ^(٢) وَالْكُوفِيُّونَ إِلَى أَنَّ «كِتَابَ» مَنْصُوبٌ بِاسْمِ الْفِعْلِ «عَلَيْكُمْ» وَالتَّقْدِيرُ: عَلَيْكُمْ كِتَابَ اللَّهِ: أَيِ الرِّمَاقِ كِتَابَ اللَّهِ، فَنَصَبَ كِتَابَ اللَّهِ بِعَلَيْكُمْ، قَدْ لَّ عَلَى جَوَازِ تَقْدِيمِهِ. قَالَ مَكِّيُّ: «وَقَالَ الْكُوفِيُّونَ هُوَ مَنْصُوبٌ عَلَى الْإِغْرَاءِ بِعَلَيْكُمْ. وَهُوَ بَعِيدٌ لِأَنَّ مَا انْتَصَبَ بِالْإِغْرَاءِ لَا يَتَقَدَّمُ عَلَى مَا قَامَ مَقَامَ الْفِعْلِ وَهُوَ عَلَيْكُمْ»^(٣).

٢- وَاحْتَجَّوا أَيْضًا بِقَوْلِ الرَّاجِزِ^(٤):

يَا أَيُّهَا الْمَائِحُ دَلَوِي دُونَكَ إِنِّي رَأَيْتُ النَّاسَ يَحْمَدُونَكَ
عَلَى أَنَّ (دَلَوِي) مَفْعُولٌ بِهِ مُقَدَّمٌ لِاسْمِ الْفِعْلِ (دُونَكَ)^(٥).

(١) الأَنْبَارِيُّ، الإِنْصَافُ، ١: ٢٢٨، وَاظْهَرَ الْعَكْبَرِيُّ، التَّبْيِينُ، ٣٧٤.

(٢) عَلِيُّ بْنُ حَمْزَةَ، الْكِسَائِيُّ، مَعَانِي الْقُرْآنِ. أَعَادَ بِنَاءَهُ: عَيْسَى شَحَاتَةَ. د ط، (القاهرة: دار قباء، ١٩٩٨م): ١١٣. وَالسَّيْرَاقِيُّ، شَرْحُ الْكِتَابِ، ٥: ٢٠، ١٥٩. وَابْنُ يَعْشَى، شَرْحُ الْمَفْصَلِ، ١: ٢٧٤. وَابْنُ الضَّائِعِ، شَرْحُ الْجَمَلِ، ١: ١١٠٩، وَالْعَكْبَرِيُّ، التَّبْيَانُ، ١: ٣٤٦. وَالسَّمِينُ الْحَلَبِيُّ، الدَّرُ الْمَصُونُ فِي عُلُومِ الْكِتَابِ الْمَكْنُونِ. تَحَ أَحْمَدُ الْخَرَّاطُ، ط ١. (دمشق: دار القلم، ١٤٠٦هـ - ١٩٨٦م) ٣: ٦٤٨. وَابْنُ هِشَامِ الْأَنْصَارِيُّ، شَرْحُ شَذُورِ الذَّهَبِ. تَحَ مُحَمَّدٌ حَمِيْدُ الدِّينِ. د ط. د ت: ٤٠٧. وَالشَّاطِطِيُّ، الْمَقَاصِدُ الشَّافِيَّةُ، ٥: ٥١٢. وَالسَّيُوطِيُّ، جَلَالُ الدِّينِ. هَمَّعُ الْهُوَامِعِ فِي شَرْحِ جَمْعِ الْجَوَامِعِ. تَحَ عَبْدِ الْعَالِ مَكْرَمٌ. د ط، (الكويت: دار البحوث العلمية، ١٣٩٩هـ - ١٩٧٩م) ٥: ١٢٠.

(٣) مَكِّيُّ بْنُ أَبِي طَالِبٍ، الْقَيْسِيُّ، مُشْكَلُ إِعْرَابِ الْقُرْآنِ. تَحَ حَاتِمُ الضَّامِنِ، ط ٢. (بيروت: مؤسسة الرسالة، ١٤٠٧هـ - ١٩٨٧م) ١٩٤، وَنَلَحَظُ احْتِجَاجَ مَكِّيِّ عَلَى الْكُوفِيِّينَ بِمَذْهَبِ الْبَصْرِيِّينَ، وَالاحتِجَاجَ بِمَذْهَبِ الْمُخَالِفِ لَا يَصَحُّ.

(٤) الرَّجَزُ مَنْسُوبٌ فِي السِّيَرَةِ النَّبَوِيَّةِ ٢: ٣١١ إِلَى جَارِيَةٍ مِنَ الْأَنْصَارِ تَخَاطَبَ نَاجِيَةَ بْنَ جَنْدَبٍ، إِذْ نَزَلَ فِي الْقَلْبِ بِمِمْحَ عَلَى النَّاسِ فِي غَزْوَةِ الْحُدَيْبِيَّةِ، وَنَسَبَهُ ابْنُ الشَّجَرِيِّ فِي أَمَالِيهِ ٣: ١٤٠ إِلَى رُؤْيَا، وَلَيْسَ فِي دِيَوَانِهِ، وَنَسَبَهُ الْعَيْنِيُّ فِي شَرْحِ الشَّوَاهِدِ ٤: ٣١١ إِلَى جَارِيَةٍ مِنْ بَنِي مَازَنَ، وَنَسَبَهُ الْبَغْدَادِيُّ فِي الْخَزَانَةِ ٦: ٢٠٤ [الشَّاهِدُ ٤٥٤] إِلَى رَاجِزٍ جَاهِلِيٍّ مِنْ بَنِي أُسَيْدِ بْنِ عَمْرِو بْنِ تَمِيمٍ، وَدَفَعَ نَسَبَهُ إِلَى مَا سِوَاهُ.

(٥) ابْنُ عَصْفُورٍ، شَرْحُ الْجَمَلِ ٢: ٢٨٧. وَالْأَنْبَارِيُّ، الإِنْصَافُ ١: ٢٢٨. وَالْعَكْبَرِيُّ، التَّبْيِينُ ٣٧٤. وَابْنُ يَعْشَى، شَرْحُ الْمَفْصَلِ ١: ٢٧٤، وَالرُّضِيُّ، شَرْحُ الرُّضِيِّ ١/٢: ٢٩٧، وَشَرْحُ الْجَمَلِ لِابْنِ الضَّائِعِ (دَكْتُورَاهُ) ١: ١١١٠، وَالزَّيْدِيُّ، اتِّلَافُ النَّصَرَةِ، ٣٥.

وَأَمَّا الْقِيَّاسُ فَقَدْ قَاسُوا جَوَازَ تَقْدِيمِ مَعْمُولِ اسْمِ الْفِعْلِ عَلَيْهِ عَلَى:

١ - جَوَازِ تَقْدِيمِ مَعْمُولِ الْفِعْلِ عَلَيْهِ، فَأَسْمَاءُ الْأَفْعَالِ قَامَتْ مَقَامَ الْفِعْلِ، فَمَعْنَى (عَلَيْكَ زَيْدًا): الزَّمْ زَيْدًا، و(عِنْدَكَ عَمْرًا) مَعْنَاهُ: تَنَاوَلْ عَمْرًا، و(دُونَكَ بَكْرًا) بِمَعْنَى: خُذْ بَكْرًا، وَلَوْ قُلْتَ: زَيْدًا الزَّمْ، وَعَمْرًا تَنَاوَلْ، وَبَكْرًا خُذْ، فَقَدَّمْتَ الْمَفْعُولَ لَكَانَ جَائِزًا، فَكَذَلِكَ مَعَ مَا قَامَ مَقَامَهُ^(١).

٢ - جَوَازُ تَقْدِيمِ مَعْمُولٍ مَا نَابَ عَنِ الْفِعْلِ عَلَيْهِ، وَذَلِكَ: اسْمُ الْفَاعِلِ وَاسْمُ الْمَفْعُولِ، لَمَّا نَابَا عَنِ الْفِعْلِ جَاوَزَ تَقْدِيمُ مَعْمُولَيْهِمَا عَلَيْهِمَا^(٢).

مَوْقِفُ الْبَصْرِيِّينَ مِنْ أُدِلَّةِ الْكُوفِيِّينَ:

أَوَّلُ الْبَصْرِيِّينَ أُدِلَّةُ السَّمَاعِ لِلْكُوفِيِّينَ عَلَى وَجْهِ يَتَّفِقُ وَمَذْهَبُهُمْ، وَدَخَضُوا أُدِلَّةَ الْقِيَّاسِ بِمَا يُسَلِّمُ لَهُمْ قَاعِدَتُهُمْ، عَلَى النَّحْوِ الْآتِي:

أَوَّلًا: تَأْوِيلُ الْبَصْرِيِّينَ أُدِلَّةَ السَّمَاعِ عِنْدَ الْكُوفِيِّينَ:

وَجَّهُوا الْآيَةَ الْكَرِيمَةَ: «وَالْمُحْصَنَتُ مِنَ الْإِسَاءِ إِلَّا مَا مَلَكَتْ أَيْمَنُكُمْ» كَتَبَ اللَّهُ عَلَيْكُمْ

[النساء: ٢٤]، عَلَى وَجْهَيْنِ:

الْوَجْهَ الْأَوَّلُ: عَلَى أَنَّ «عَلَيْكُمْ» لَيْسَ اسْمٌ فِعْلٍ نَاصِبًا لِمَفْعُولٍ مُقَدَّمٍ، وَإِنَّمَا هُوَ عَلَى وَضْعِهِ الْأَوَّلُ، جَائِزٌ وَجَرُورٌ شَبْهُ جُمْلَةٍ، مُتَعَلِّقٌ بِفِعْلِ مَحْذُوفٍ مَفْهُومٌ بِمَا تَقَدَّمَ، وَهُوَ عَامِلٌ فِي الْمَصْدَرِ «كَتَبَ»، وَهَذَا الْمَصْدَرُ الَّذِي دَلَّ عَلَى عَامِلِهِ مُضَافٌ إِلَى فَاعِلِهِ اسْمُ الْجَلَالَةِ^(٣)،

(١) والأنباري، الإنصاف ١: ٢٢٩. والعكبري، التبيين، ٣٧٥. وابن يعيش، شرح المفصل ١: ٢٧٥، والزبيدي، ائتلاف النصرة، ٣٥، والسيوطي، الجمع، ٥: ١٢٠.

(٢) العكبري، التبيين، ٣٧٥.

(٣) سيبويه، الكتاب، ١: ٣٨٢، والسيوطي، شرح الكتاب، ٥: ١٥٩. والزجاج، معاني القرآن وإعرابه، ٢: ٣٦ وابن السراج، الأصول ١: ١٤٢. والفارسي، الحسن بن أحمد. الحجة للقراء السبعة. تح بدر الدين قهوجي، وآخر. ط ١، (دمشق: دار المأمون للتراث، ١٤٠٤ هـ - ١٩٨٤ م) ٢: ٣٥٣. والقيسي، مشكل إعراب القرآن، ١٩٤. والأنباري، الإنصاف، ١: ٢٢٨. وانظر العكبري، التبيين، ٣٧٤. وابن يعيش، شرح المفصل، ١: ٢٧٤. وشرح الجمل لابن الضائع (دكتوراه) ١: ١١١٠. والشاطبي، المقاصد الشافية ٥: ٥١٢، والعكبري، التبيين، ١: ٣٤٦.

ف«كَتَبَ» مَفْعُولٌ مُطْلَقٌ مَنْصُوبٌ بِفِعْلِ مَحذُوفٍ، قَالَ سَيِّوِيهِ: «... وَلَمَّا قَالَ: «حُرِّمَتْ عَلَيْكُمْ أُمَّهَاتُكُمْ» [النساء: ٢٣]، حَتَّى انْقَضَى الْكَلَامُ، عَلِمَ الْمُخَاطَبُونَ أَنَّ هَذَا مَكْتُوبٌ عَلَيْهِمْ، مُثَبَّتٌ عَلَيْهِمْ، وَقَالَ: «كَتَبَ اللَّهُ» تَوْكِيدًا كَمَا قَالَ: «صُنِعَ اللَّهُ» [النمل: ٨٨]، وَكَذَلِكَ: «وَعَدَ اللَّهُ» [النساء: ١٢٢]؛ لِأَنَّ الْكَلَامَ الَّذِي قَبْلَهُ وَعَدٌ^(١). وَقَالَ الْمَبْرِّدُ: «... فَأَمَّا قَوْلُ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ: «كَتَبَ اللَّهُ عَلَيْكُمْ» [النساء: ٢٤]، فَلَمْ يَنْتَصِبْ «كَتَبَ» بِقَوْلِهِ «عَلَيْكُمْ»، وَلَكِنْ لَمَّا قَالَ: «حُرِّمَتْ عَلَيْكُمْ أُمَّهَاتُكُمْ» أَعْلَمَ أَنَّ هَذَا مَكْتُوبٌ عَلَيْهِمْ، فَنَصَبَ «كَتَبَ اللَّهُ» لِلْمَصْدَرِ؛ لِأَنَّ هَذَا بَدَلٌ مِنَ اللَّفْظِ بِالْفِعْلِ؛ إِذْ كَانَ الْأَوَّلُ فِي مَعْنَى: كَتَبَ اللَّهُ عَلَيْكُمْ، وَكُتِبَ عَلَيْكُمْ^(٢). وَعَلَى هَذَا الْوَجْهِ يَكُونُ الْوَقْفُ عَلَى «كَتَبَ اللَّهُ» حَسَنًا^(٣)، لَكِنَّهُ غَيْرُ كَافٍ، وَيَكُونُ الْوَقْفُ كَافِيًا^(٤) عَلَى قَوْلِهِ: «عَلَيْكُمْ»^(٥).

وقال أبو علي: «وقوله: «كَتَبَ اللَّهُ عَلَيْكُمْ» ليس على معنى: عَلَيْكُمْ كِتَابَ اللَّهِ، وَلَكِنْ كِتَابَ اللَّهِ مَصْدَرٌ دَلَّ عَلَى الْفِعْلِ النَّاصِبِ لَهُ مَا تَقَدَّمَ، وَذَلِكَ أَنَّ قَوْلَهُ: «حُرِّمَتْ عَلَيْكُمْ

(١) سيبويه، الكتاب، ١: ٣٨١-٣٨٢.

(٢) المبرد، المقتضب، ٣: ٢٠٣، وانظر سيبويه، الكتاب، ١: ٣٨١، والسيراي، شرح الكتاب، ٥: ١٥٩، والفارسي، الإيضاح، ١٩٢. والجرجاني، عبد القاهر، المقتصد في شرح الإيضاح. تح: كاظم بحر المرجان. د ط. (بغداد: دار الرشيد، ١٩٨٢م) ١: ٥٧٧، والشاطبي، المقاصد الشافية، ٥: ٥١٢.

(٣) الوقف الحسن: هو ما يتعلق ما بعده بما قبله لفظاً ومعنى نحو: «وَإِنْ يَمَسُّكَ اللَّهُ بِضُرٍّ فَلَا كَاشِفَ لَهُ إِلَّا هُوَ وَإِنْ يَمَسُّكَ إِخْرَاقُهُ عَلَى كُلِّ مَثَرٍ قَدِيرٌ» [الأنعام: ١٧] وعلامته في المصحف (صلى): أي: جواز الوقف ولكن الوصل أولى. انظر: أحمد الحفيان، الوافي في كيفية ترتيل القرآن الكريم، ط ١، (بيروت: دار الكتب العلمية ١٤٢١هـ / ٢٠٠٠م): ١٥٦.

(٤) الوقف الكافي: هو الوقف على كلمة لم يتعلق ما بعدها بها، ولا بما قبلها لفظاً، بل معنى، وهو كثير في الفواصل وغيرها، كالوقف على (لا يُؤْمِنُونَ) من قوله تعالى: «وَأَنْذَرْتَهُمْ أَمْ لَمْ تُنذِرْهُمْ لَا يُؤْمِنُونَ» [البقرة: ٦] ويجسّن الوقف عليه أيضاً والابتداء بما بعده. المرجع السابق، ١٠٨.

(٥) أبو عمرو، الداني، المكثف في الوقف والابتداء. تح محي الدين رمضان. ط ١. (عمان: دار عمار، ١٤٢٢هـ / ٢٠٠١م): ٩١. وانظر: النحاس، أبو جعفر. القطع والانتشاف. تح عبد الرحمن المطرودي. ط ١. (الرياض: دار عالم الكتب، ١٤١٣هـ / ١٩٩٣م): ١٦٣.

أُمَهْتِكُمْ» فيه دلالة على أَنَّ ذلك مكتوبٌ عَلَيْهِم فانتصب «كُتِبَ اللَّهُ» بهذا الفعل الذي دلَّ عَلَيْهِ ما تقدَّمه من الكلام»^(١).

وأيد ابن جني ذلك بقراءة ابن السَّمِيعِ «كُتِبَ اللَّهُ عَلَيْكُمْ»^(٢) فتعلَّق شبيه الجملة بالمصدر في قراءة الجماعة، كتعلُّقه بالفعل في هذه القراءة، وليس هو اسم فعل؛ لأنَّ أسماء الأفعال ليست منصوبة المواضع، ولا هي متعلِّقة بشيء^(٣)، والتقدير: كتَبَ اللهُ ذَلِكَ كِتَابًا عَلَيْكُمْ^(٤). فهذه القراءة تؤيِّد كون «كُتِبَ مَنْصُوبًا على المصدر المؤكَّد»^(٥).

وخلاصة القول عند البصريين أَنَّ «كُتِبَ» منصوبٌ على المصدرية، لا بـ«عَلَيْكُمْ»^(٦). وعزَّر البصريون ما ذهبوا إليه^(٧) في توجيه الآية بآياتٍ أُخر، منها قوله تعالى: «وَتَرَى الْجِبَالَ تَحْسَبُهَا جَامِدَةً وَهِيَ تَمُرُّ مَرَّ السَّحَابِ صُنْعَ اللَّهِ» [النمل: ٨٨]، فصنَّع: مفعولٌ مُطلقٌ لفعلٍ محذوفٍ، التقدير: صنَّعت صنَّع، أو: أصنَّع ذلك صنَّعًا، قال العكبري: «صنَّع الله: مصدرٌ عَمَلَ فيه ما دلَّ عَلَيْهِ تَمُرُّ؛ لأنَّ ذلك من صنَّعِهِ سُبْحَانَهُ، فكأنَّه قال: أصنَّع ذلك صنَّعًا، وأظهر الاسمَ لَمَّا لم يُذكر»^(٨).

(١) الفارسي، الإيضاح، ١٩٢. والأندلسي، التذييل، ١٤ : ٣٤٤، وانظر: والشاطبي، المقاصد الشافية، ٥ : ٥١٣. والخلي، الدر المصون، ٣ : ٦٤٨.

(٢) نسب أبو حيان الأندلسي، في البحر المحيط، عناية صدقي العطار، وآخرين، د ط، (بيروت: دار الفكر، ٢٠٠٠م) ٣ : ٥٨٥ هذه القراءة إلى أبي حيوة ومُجد بن السميع اليماني، ونسبها السمين الحلبي في الدر المصون ٣ : ٦٤٨ إلى أبي حيوة وحده، وذكر أن قراءة ابن السميع (كُتِبَ اللهُ) بالجمع مع الرفع، على أنه خبر مبتدأ محذوف، تقديره: هذه كُتِبَ اللهُ عليكم.

(٣) أبو الفتح، ابن جني، الختسب في تبين وجوه شواذ القراءات، تح عبد الحليم النجار، وآخرين. (القاهرة: المجلس الأعلى للشؤون الإسلامية، ١٣٨٦هـ) ١ : ١٨٥. وانظر العكبري، التبيان، ١ : ٣٤٦. والأندلسي، البحر المحيط ٣ : ٢١٤.

(٤) التذييل ١٤/٣٤٤، وشرح قطر الندى ٢٥٨.

(٥) الأندلسي، البحر المحيط، ٣ : ٢١٤، والخلي، الدر المصون، ٣ : ٦٤٨.

(٦) ابن عقيل، المساعد، ٣ : ٦٥٧.

(٧) المبرد، المقتضب، ٣ : ٢٠٣، وانظر سيويه، الكتاب ١ : ٣٨١. والسيراي، شرح الكتاب، ٥ : ١٥٩. والفارسي، الإيضاح، ١٩٢. والجرجاني، المقتصد، ١ : ٥٧٧.

(٨) العكبري، التبيان، ٢ : ١٠١٥.

وَكَذَلِكَ عَزَّزَ الْبَصَرِيُّونَ مَذْهَبَهُمْ بِأَبْيَاتٍ، مِنْهَا قَوْلُ أَبِي كَبِيرٍ الْهَذَلِيُّ^(١):
مَا إِنْ يَمَسُّ الْأَرْضَ إِلَّا مِنْكَبٌ مِنْهُ وَحَرَفُ السَّاقِ طَيِّ الْمِحْمَلِ
فَنَصَبَ (طَيِّ الْمِحْمَلِ) بِمَا دَلَّ عَلَيْهِ مَا تَقَدَّمَهُ مِنَ الْبَيْتِ؛ كَأَنَّهُ قَالَ: طُوي طَيِّ الْمِحْمَلِ^(٢).
المِحْمَلِ^(٢). فَقَدْ جَعَلَ سِيَّوِيهِ هَذَا دَلِيلًا عَلَى إِضْمَارِ فِعْلٍ غَيْرِ الْمَذْكُورِ، وَقَوَّى ذَلِكَ بِقَوْلِهِمْ:
«إِنَّمَا أَنْتَ شَرَبَ الْإِبِلِ»، و«إِنَّمَا أَنْتَ سِيرًا سِيرًا» فَهَذَا لَا بُدَّ فِيهِ مِنْ إِضْمَارِ الْفِعْلِ، فَكَذَا
فِي الْبَيْتِ الْمَذْكُورِ^(٣).
الْوَجْهُ الْآخَرُ: عَلَى أَنَّ «كَتَبَ» مَنْصُوبٌ عَلَى الْإِغْرَاءِ بِفِعْلِ مَحْذُوفٍ جَوَازًا^(٤)، فَالْتَّقْدِيرُ
عَلَى هَذَا: الزَّمُوا كِتَابَ اللَّهِ، فَيَكُونُ الْوَقْفُ عَلَى «كَتَبَ اللَّهُ» كَافِيًا^(٥)، ثُمَّ أَكَّدَهُ مُسْتَأْنَفًا
بِ«عَلَيْكُمْ»، قَالَ سِيَّوِيهِ: «وَعَلِمَ أَنَّهُ يَقْبُحُ: زَيْدًا عَلَيْكَ، وَزَيْدًا حَذَرَكَ؛ لِأَنَّهُ لَيْسَ مِنْ أُمَثِلَةِ
الْفِعْلِ؛ فَقَبُحَ أَنْ يَجْرِيَ مَا لَيْسَ مِنَ الْأُمَثِلَةِ مَجْرَاهَا، إِلَّا أَنْ تَقُولَ: زَيْدًا، فَتَنْصَبَ بِإِضْمَارِكَ
الْفِعْلِ، ثُمَّ تَذَكَّرُ (عَلَيْكَ) بَعْدَ ذَلِكَ...»^(٦).

- (١) الشعراء الهذليون، ديوان الهذليين، ٢: ٩٣. وسبيويه، الكتاب، ١: ٣٥٩. والأعلم، الشنتمري، النكت في تفسير كتاب سبيويه، تح زهير سلطان. ط ١، (الكويت: معهد المخطوطات العربية، ١٤٠٧هـ / ١٩٨٧م) ١: ٣٩١. وقال الأعلم الشنتمري، في: **تحصيل عين الذهب من معدن جوهر الأدب في علم مجازات العرب**. تح زهير سلطان. ط ٢، (بيروت: مؤسسة الرسالة، ١٤١٥هـ / ١٩٩٤م): ٢٢٦، موضحًا البيت: "وصف رجلًا فشبّهه في طي كشحته وضمّر بطنه وإرهاف خلقه بحمالة السيف، وهي المِحْمَل، وزعم أنه إذا اضطلع نائمًا نبا بطنه عن الأرض، ولم ينلها منه إلا مُنْكِبُهُ وَحَرَفُ ساقه".
- (٢) ابن الحشاش، المرتجل، ٢٥٦. وانظر سبيويه، الكتاب، ١: ٣٥٩، والشنتمري، النكت، ١: ٣٤٦، والشنتمري، **تحصيل عين الذهب**، ٢٢٤. والمبرد، **المقتضب**، ٣: ٢٠٤.
- (٣) سبيويه، الكتاب، ١: ٣٦٠. والشنتمري، **النكت** ١/٣٩١. والسيرافي، **شرح الكتاب**، ٥: ١٣٤.
- (٤) سبيويه، الكتاب، ١: ٣٨٢. والسيرافي، **شرح الكتاب**، ٥: ١٥٩. والفراء، **معاني القرآن** ١: ٢٦٠، والزجاج، **معاني معاني القرآن وإعرابه**، ٢: ٣٦. وابن السراج، **الأصول**، ١: ١٤٢. والقيسي، **مشكل إعراب القرآن**، ١: ١٩٤. والأنباري، **الإنصاف**، ١: ٢٢٨. وانظر العكبري، **التبيين**، ٣٧٤. وابن يعيش، **شرح المفصل**، ١: ٢٧٤. والعكبري، **التبيان**، ١: ٣٤٦. وابن الضائع، **شرح الجمل**، ١: ١١١٠. والشاطبي، **المقاصد الشافية**، ٥: ٥١٢.
- (٥) الداني، **المكتفى في الوقف والابتداء**، ١: ٥٠. وانظر: **النحاس، القطع والانتناف**، ١٦٣. والوقف الكافي: هو الذي الذي يحسن الوقف عليه والابتداء بما بعده، غير أن الذي بعده متعلق به من جهة المعنى دون اللفظ.
- (٦) سبيويه، الكتاب، ١: ٢٥٢. وقد نقلت نص سبيويه على هيئته في الكتاب، وفي السيرافي، **شرح الكتاب** ٥: ٢٠. بعض اختلاف، لكنه لا يُجِلُّ بالمعنى.

والظاهر أنَّ سَيَّوِيَهُ يُرِيدُ بِقَوْلِهِ (يَقْبُحُ) أَنَّهُ مُتَنَبِّعٌ عَلَى تَوْجِيهِ الكُوفِيِّينَ بِتقديم معمول اسم الفعل عَلَيْهِ، لَكِنَّهُ جَائِزٌ مَا أَوَّلَهُ هُوَ، وَتَبِعَهُ عَلَيْهِ الْبَصَرِيُّونَ وَالْفَرَّاءُ الَّذِي نَصَّ عَلَى الْقَلَّةِ وَالْجَوَازِ بِقَوْلِهِ: «وَقَلَّمَا تَقُولُ الْعَرَبُ: زَيْدًا عَلَيْكَ، أَوْ زَيْدًا دُونَكَ، وَهُوَ جَائِزٌ، كَأَنَّهُ مَنْصُوبٌ بِشَيْءٍ مُضْمَرٍ قَبْلَهُ، وَقَالَ الشَّاعِرُ:

يَا أَيُّهَا الْمَائِحُ دَلَوِي دُونَكَ

الدَّلَوُ زَفْعٌ، كَقَوْلِكَ: زَيْدٌ فَاضْرِبُوهُ، وَالْعَرَبُ تَقُولُ: اللَّيْلُ قَبَادِرُوا، وَاللَّيْلُ قَبَادِرُوا. وَتَنْصِبُ الدَّلَوُ بِمُضْمَرٍ فِي الْخِلْفَةِ، كَأَنَّكَ قُلْتَ: دُونَكَ دَلَوِي دُونَكَ»^(١).

وهو ما فَهَمَهُ السَّيرَافِيُّ - فِيمَا أَحْسَبُ - إِذْ قَالَ مُسْتَدِلًّا عَلَيْهِ بِجَوَازِ الْوَقْفِ عَلَى الْاسْمِ الْمَنْصُوبِ: «... وَقَدْ يَجُوزُ عِنْدَ بَعْضِ النَّحْوِيِّينَ أَنْ يَكُونَ الْعَامِلُ فِيهَا مُضْمَرًا، كَأَنَّهُ قَالَ: أَمَلًا دَلَوِي، وَالِدَّلِيلُ عَلَى أَنَّ هَذَا يَجُوزُ أَنَّهُ لَوْ قَالَ: يَا أَيُّهَا الْمَائِحُ: دَلَوِي، وَلَمْ يَزِدْ عَلَى ذَلِكَ لَجَازًا؛ لِأَنَّ الْحَالَ الَّتِي هُمْ فِيهَا تَدُلُّ عَلَيْهِ»^(٢).

وَقَالَ أَبُو حَيَّانَ نَاقِلًا التَّأْوِيلَ الثَّانِي لِلْبَصَرِيِّينَ فِي إِعْرَابِ «كَتَبَ اللَّهُ»: «...وَعَلَى أَنْ يَكُونَ مَفْعُولًا بِفِعْلِ مُضْمَرٍ، أَي: الزَّمُوا كِتَابَ اللَّهِ»^(٣).

تَخْلُصُ مِنْ هَذَا إِلَى أَنَّ سَيَّوِيَهُ بِحِجَالِ اللَّهِ، لَمْ يَصِفْ أَسْلُوبًا عَرَبِيًّا جَائِزًا بِالْقُبْحِ، وَإِنْ كَانَ قَلِيلًا، وَلَكِنَّ مُرَادَهُ أَنَّ الْقُبْحَ وَالْامْتِنَاعَ مُنْصَبٌّ عَلَى تَخْرِيجِ هَذَا الْأَسْلُوبِ عَلَى وَجْهِ غَيْرِ جَائِزٍ عِنْدَهُ، وَهُوَ تَقْدِيمُ مَعْمُولِ اسْمِ الْفِعْلِ عَلَيْهِ، وَهُوَ الْوَجْهُ الَّذِي أَجَازَهُ الْكِسَائِيُّ، وَهُوَ مَمْنُوعٌ عِنْدَ الْبَصَرِيِّينَ.

لَكِنَّ كَلَامَ سَيَّوِيَهُ هَذَا أَدَّى إِلَى وَهَمٍ عِنْدَ بَعْضِ النَّحْوِيِّينَ، أُنَاقِشُهُ فِيمَا يَأْتِي.

وَهُمُ الْحَمَلُ عَلَى الْاِسْتِغَالِ فِي تَوْجِيهِ الْبَصَرِيِّينَ:

قَوْلُ سَيَّوِيَهُ، عَلَيْهِ بِحِجَالِ اللَّهِ: «... فَتَنْصِبُ بِإِضْمَارِكَ الْفِعْلَ، ثُمَّ تَذَكَّرُ «عَلَيْكُمْ» بَعْدَ ذَلِكَ...»^(٤)، مُشْكِلٌ؛ إِذْ قَدْ يُفْهَمُ مِنْهُ أَنَّهُ مَنْصُوبٌ عَلَى الْاِسْتِغَالِ بِعَامِلٍ مَحْذُوفٍ، دَلٌّ

(١) الفراء، معاني القرآن، ١: ٢٦٠. وانظر الطبري، جامع البيان، ٦: ٥٨٠.

(٢) السيرافي، شرح الكتاب، ٥: ١٥٩. وانظر: ابن الضائع، شرح الجمل، ١: ١١١٠.

(٣) الأندلسي، التذيل، ١٤: ٣٤٣.

(٤) سيبويه، الكتاب، ١: ٢٥٢.

عَلَيْهِ اسْمُ الْفِعْلِ الَّذِي بَعْدَهُ، إِلَّا أَنَّ الَّذِي يُزِيلُ هَذَا الْإِشْكَالَ مِنْ كَلَامِهِ أَنَّهُ جَعَلَ (زَيْدًا) كَلَامًا تَامًّا، وَقَوْلُهُ بَعْدَهُ (عَلَيْكَ) اسْتِثْنَاءٌ، أَوْ تَوْكِيدٌ، وَلَمْ يَجْعَلْهُ تَفْسِيرًا. وَلَعَلَّ الْفَرَاءَ فِي تَأْوِيلِهِ (دُونَكَ دَلَوِي دُونَكَ) الَّذِي سَبَقَ قَبْلَ قَلِيلٍ، أَرَادَ مَا أَرَادَهُ سَيِّوِيهِ.

وَالْفَرْقُ بَيْنَ مِثَالِ سَيِّوِيهِ وَالشَّاهِدِ: أَنَّ الْأَوَّلَ ظَاهِرُ النَّصْبِ، فَلَا يَحْتَمِلُ الْإِبْتِدَاءَ، وَأَنَّ الثَّانِي إِعْرَابُهُ مُقَدَّرٌ، فَيَحْتَمِلُ الرَّفْعَ وَالنَّصْبَ.

وَيَبْدُو لِي أَنَّ السِّيْرَانِيَّ قَدْ أَشْكََلَ عَلَيْهِ ذَلِكَ، فَأَخَذَ مِنْ كَلَامِ سَيِّوِيهِ أَنَّهُ يُرِيدُ الْإِشْغَالَ، فَجَعَلَ النَّصْبَ بِفِعْلِ مُضْمَرٍ مُفَسَّرٍ بِاسْمِ الْفِعْلِ الَّذِي بَعْدَهُ، وَهُوَ بِمَعْنَاهُ، إِذْ قَالَ فِي مَوْضِعٍ آخَرَ: «فَإِذَا رَأَيْتَ فِي شِعْرِ (زَيْدًا عَلَيْكَ) فَإِنَّمَا تَنْصِبُ زَيْدًا بِفِعْلِ، وَتَكُونُ (عَلَيْكَ) مُفَسَّرَةً لَهُ»^(١).

وَلَمْ يَكْتَفِ السِّيْرَانِيُّ بِذَلِكَ، بَلْ حَمَلَ عَلَيْهِ الرَّجَزَ الَّذِي اسْتَشْهَدَ بِهِ الْكُوفِيُّونَ، فَتَابَعَ قَائِلًا: «... كَمَا قَالَ:

يَا أَيُّهَا الْمَائِخُ دَلَوِي دُونَكَ إِيَّيَّ رَأَيْتُ النَّاسَ يَحْمَدُونَكَ
فَدَلَوِي فِي مَوْضِعِ نَصْبٍ بِإِضْمَارِ فِعْلٍ؛ كَأَنَّهُ قَالَ: لُحْذُ دَلَوِي دُونَكَ»^(٢). فَقَوْلُهُ فِي تَوْضِيحِ تَوْضِيحِ مِثَالِ سَيِّوِيهِ وَإِعْرَابِهِ: «وَتَكُونُ ﴿عَلَيْكُمْ﴾ مُفَسَّرَةً لَهُ» وَتَقْدِيرُهُ الرَّجَزَ بِ(لُحْذُ دَلَوِي دُونَكَ) قَوِيٌّ فِي أَنَّهُ أَرَادَ الْإِشْغَالَ، بِجَعْلِ الظَّرْفِ بَعْدَ الْاسْمِ الْمَنْصُوبِ فِي الْمَوْضِعَيْنِ مُفَسَّرًا لِعَامِلِ هَذَا الْاسْمِ، لَوْلَا أَنَّهُ عَقَّبَ ذَلِكَ بِقَوْلِهِ: «وَكَذَلِكَ قَوْلُهُ عَزَّ وَجَلَّ: ﴿كَتَبَ اللَّهُ عَلَيْكُمْ﴾ [النساء: ٢٤]، يَنْتَصِبُ ﴿كَتَبَ﴾ بِمَا قَبْلَهُ لَا بِعَلَيْكُمْ؛ كَأَنَّهُ لَمَّا قَالَ تَعَالَى: ﴿حُرِّمَتْ عَلَيْكُمْ أُمَّهَاتُكُمْ﴾ [النساء: ٢٣]، فَقَدْ دَلَّ أَنَّهُ: كَتَبَ التَّحْرِيمَ عَلَيْكُمْ كِتَابًا، فَنَصَبَ الْكِتَابَ بِالْمَصْدَرِ، لَا بِعَلَيْكُمْ». فَوَاضِحٌ مِنْ كَلَامِ السِّيْرَانِيَّ أَنَّ ﴿كَتَبَ﴾ مَنْصُوبٌ عَلَى الْمَصْدَرِيَّةِ بِفِعْلِ مُضْمَرٍ، فَكَانَ هَذَا صَرِيحًا مِنْهُ بِمُوَافَقَتِهِ سَيِّوِيهِ وَعَمُومِ الْبَصْرِيِّينَ.

(١) السِّيْرَانِي، شرح الكتاب، ٥: ٢٠.

(٢) المرجع السابق، ٥: ٢٠.

وَوَجَّهَهُ الرَّجَاجُ (ت ٣١١هـ) على أَنَّ (كِتَابَ) مَنْصُوبٌ على الإغراء والأمر، إِلَّا أَنَّهُ مُفَسَّرٌ بِعَامِلٍ مذكورٍ بعده، إِذْ قَالَ فِي حَدِيثِهِ عَنْ إِعْرَابِ «كِتَبَ اللَّهُ عَلَيْكُمْ»: «وَقَدْ يَجُوزُ أَنْ يَكُونَ مَنْصُوبًا عَلَى جِهَةِ الْأَمْرِ، وَيَكُونَ «عَلَيْكُمْ» مُفَسَّرًا لَهُ، فَيَكُونُ الْمَعْنَى: الزَّمُوا كِتَابَ اللَّهِ»^(١). فَقَوْلُهُ: «وَيَكُونَ (عَلَيْكُمْ) مُفَسَّرًا لَهُ» يُفْضِي إِلَى أَنَّ «كِتَبَ» مَنْصُوبٌ عَلَى الْاِشْتِغَالِ. وَتَابَعَهُ عَلَيْهِ أَبُو الْبَرَكَاتِ الْأَنْبَارِيُّ، فِي أَحَدِ تَوْجِيهِهِ لِلْبَيْتِ (... دَلَوِي دُونُكَ) إِذْ قَالَ: «وَالثَّانِي: أَنَّا نُسَلِّمُ أَنَّهُ فِي مَوْقِعِ نَصَبٍ، وَلَكِنَّهُ لَا يَكُونُ مَنْصُوبًا بِدُونِكَ، وَإِنَّمَا هُوَ مَنْصُوبٌ بِتَقْدِيرِ فِعْلٍ، كَأَنَّهُ قَالَ: خُذْ دَلَوِي دُونَكَ، وَدُونَكَ مُفَسَّرٌ لِذَلِكَ الْفِعْلِ الْمُقَدَّرِ»^(٢).

وَذَهَبَ ابْنُ خُرُوفٍ (ت ٦٠٩هـ) - فِيمَا يَظْهَرُ مِنْ تَوْجِيهِهِ لِلآيَةِ وَالْبَيْتِ - إِلَى أَنَّ النَّصَبَ عَلَى الْاِشْتِغَالِ أَحَدُ وَجْهَيْنِ جَائِزَيْنِ، قَالَ: «... وَأَمَّا قَوْلُهُ:

يَا أَيُّهَا الْمَائِحُ دَلَوِي دُونُكَ

ف(دَلَوِي) فِيهِ مَنْصُوبٌ بِفِعْلِ مُضْمَرٍ، أَي: خُذْ دَلَوِي، وَفَسَّرَهُ (دُونَكَ)؛ لِأَنَّ مَعْنَاهُ: خُذْهُ، وَجَوُزُ رَفَعَهُ عَلَى الْاِبْتِدَاءِ، وَ(دُونَكَ) حَبْرُهُ. وَكَذَلِكَ قَوْلُهُ تَعَالَى: «كِتَبَ اللَّهُ عَلَيْكُمْ» [النساء: ٢٤] اِنْتَصَبَ «كِتَبَ اللَّهُ» بِفِعْلِ مُضْمَرٍ، يَدُلُّ عَلَيْهِ «عَلَيْكُمْ» أَي: الزَّمُوا كِتَابَ اللَّهِ. وَجَوُزُ أَنْ يَكُونَ مَصَدَرًا...»^(٣).

مِنْ هَذَا نَفْهَمُ أَنَّهُ أَجَازَ الْاِشْتِغَالَ فِي أَحَدِ التَّوْجِيهِينِ؛ لِأَنَّهُ قَدَرَهُ بِ (خُذْهُ) وَعَدَّ (دُونَكَ) تَفْسِيرًا لَهُ، فَالْعَامِلُ مُشْتَغَلٌ بِضَمِيرِ الْاسْمِ السَّابِقِ.

وَفِي هَذَا الْحَمْلِ عَلَى الْاِشْتِغَالِ فِي الْآيَةِ الْكَرِيمَةِ وَالْبَيْتِ إِشْكَالٌ؛ فَإِنَّ شَرْطَ اِنْتِصَابِ الْاسْمِ الْمَشْتَغَلِ عَنْهُ بِالْعَامِلِ الْمُضْمَرِ صِحَّةُ تَسْلُطِهِ عَلَيْهِ إِنْ عُدِمَ الشَّاعِلُ، وَأَسْمَاءُ الْأَفْعَالِ لَا يَصِحُّ

(١) الزجاج، معاني القرآن وإعرابه، ٢: ٣٦، وانظر: الأندلسي، التذييل، ١٤: ٣٤٤.

(٢) الأنباري، الإنصاف، ١: ٢٣٤. وانظر: ابن يعيش، شرح المفصل، ١: ٢٧٥.

(٣) أبو الحسن، ابن خروف، شرح جمل الزجاجي، تح سلوى عرب، د ط. (مكة المكرمة: جامعة أم القرى، ١٤١٨هـ).

تَقْدِيمُ مَعْمُولَاتِهَا عَلَيْهَا، عَلَى مَذْهَبِ الْبَصْرِيِّينَ، فَلَيْسَ لَهَا عَمَلٌ فِيهَا تَقَدَّمَ عَلَيْهَا، وَمَا لَا يَعْمَلُ لَا يُفَسِّرُ عَامِلًا عَلَى الْوَجْهِ الْمَعْتَبَرِ فِي بَابِ الْإِشْتَغَالِ^(١). فَالْحَمْلُ عَلَى الْإِشْتَغَالِ يُؤَدِّي إِلَى الْوُقُوعِ فِيهَا تَحَاشَاهُ الْبَصْرِيُّونَ.

الرَّدُّ عَلَى ابْنِ خُرُوفٍ فِي جَوَازِ النَّصْبِ عَلَى الْإِشْتَغَالِ:

حَطَّأَ ابْنُ الضَّائِعِ ابْنَ خُرُوفٍ وَتَوَلَّى الرَّدَّ عَلَيْهِ، قَالَ مُعَلِّقًا عَلَى مَا فَهِمَهُ وَاسْتَنْبَطَهُ ابْنُ خُرُوفٍ مِنْ كَلَامِ سَبْيَوِيهِ: «... وَأَخَذَ ابْنُ خُرُوفٍ هَذَا دَلِيلًا عَلَى أَنَّهُ تَفْسِيرٌ مَا لَا يَعْمَلُ، فَهَمَّ أَنَّ (عَلَيْكَ) هُوَ الْمَقْصَرُ لِذَلِكَ الْمَضْمَرِ. وَهُوَ حَطَّأً، لَا يَجُوزُ عِنْدَ سَبْيَوِيهِ أَنْ يُفَسَّرَ مَا لَا يَعْمَلُ أَصْلًا، وَهُوَ مَنْصُوصٌ مِنْ كَلَامِهِ فِي مَوَاضِعَ فِي أَبْوَابِ الْإِشْتَغَالِ^(٢). وَقَوْلُ سَبْيَوِيهِ: ثُمَّ تَذَكَّرُ (عَلَيْكَ) بَعْدَ ذَلِكَ: ظَاهِرٌ فِي أَنَّ الْإِضْمَارَ قَدْ اسْتَقْلَّ قَبْلَ ذِكْرِ (عَلَيْكَ)، فَلَوْ لَمْ تَذَكَّرْ (عَلَيْكَ) لَكَانَ مُسْتَقْلَلًا، وَلَوْ أَرَادَ مَا فَهِمَ ابْنُ خُرُوفٍ لَقَالَ - عَلَى عَادَتِهِ -: يُفَسِّرُهُ (عَلَيْكَ) وَهَذَا ظَاهِرٌ، وَلَا بُدَّ، فَكَيْفَ يَسْتَدِلُّ بِهِ عَلَى تَفْسِيرِ مَا لَا يَعْمَلُ؟ هَذَا سُوءٌ فَهَمَّ مِنْهُ وَحَطَّأَ فِي الْمَسْأَلَةِ!»^(٣).

وَنَقَلَ ابْنُ عَقِيلٍ فِي الْمُسَاعَدِ^(٤) أَنَّهُمْ نَصَّوْا عَلَى أَنَّ اسْمَ الْفِعْلِ لَا يَعْمَلُ مُضْمَرًا، وَأَمَّا قَوْلُ سَبْيَوِيهِ فِي زَيْدًا فَافْتُلَهُ: إِنْ شِئْتَ نَصَبْتَهُ عَلَى عَلَيْكَ، كَأَنَّكَ قُلْتَ: عَلَيْكَ زَيْدًا فَافْتُلَهُ^(٥)، فَإِنَّهُ يَحْمَلُ عَلَى أَنَّهُ تَفْسِيرٌ مَعْنَى.

وَيَبْدُو أَنَّ هَذَا الْفَهْمَ، أَعْنِي الْحَمْلَ عَلَى الْإِشْتَغَالِ، قَدْ سَرَى إِلَى ابْنِ مَالِكٍ فِي بَدَايَةِ حَيَاتِهِ الْعِلْمِيَّةِ، فَقَدْ أَجَارَ فِي شَرْحِ الْكَافِيَةِ الشَّافِيَّةِ هَذَا فِي تَوْجِيهِهِ الثَّانِي لِلْبَيْتِ (... دَلُوي دُونُكَ)

(١) الأستراباذي، شرح الرضي، ١/١: ٥٢٥، الجبائي، ابن مالك. شرح التسهيل. تحقيق عبد الرحمن السيد، وآخر. ط١، (مصر: دار هجر، ١٤١٠هـ / ١٩٩٠م) ٢: ١٣٦ - ١٣٧، وانظر: الأندلسي، التذييل، ١٤: ٣٤٣، والعكبري، التبيان، ١: ٣٤٦.

(٢) انظر سبوييه، الكتاب: مثلاً ١: ٩٤، ٢٥٢.

(٣) أبو الحسن، ابن الضائع، شرح الجمل، ١: ١١١١.

(٤) ٦٤٠/٢.

(٥) سبوييه، الكتاب، ١: ١٣٨.

ناسبًا إجازة ذلك إلى سيبويه، قال: «... أو مفعولًا بدونك مضمّرًا، فإن إضمار اسم الفعل مُتَقَدِّمًا؛ لدلالة مُتَأَخَّرٍ عَلَيْهِ جائز عند سيبويه»^(١)، فنلاحظ في نصّه هذا ذكرًا لعاملٍ مضمّرٍ دلّ عليه مذكورٌ بعد الاسم المنصوب، وهذا يُفيد حمله على الاشتغال. وثمة دليل آخر يُضعف الحمل على الاشتغال هو أنّ كثيرًا من التحوين يشترطون في العامل الذي يجوز أن يُفسّر عاملاً مضمّرًا أن يكون مُتَصَرِّفًا^(٢).

اعتراض أبي حيان ابن مالك:

واعترض أبو حيان (ت ٧٤٥هـ) وابن أم قاسم المرادي (ت ٧٤٩هـ) وغيرهما ابن مالك (ت ٦٧٢هـ) فيما ذهب إليه بما يفهم منه الاشتغال، قال أبو حيان في التذييل والتكميل في شرح كتاب التسهيل، مُشيرًا إلى ابن مالك: «... وأجاز هذا المصنّف أن يكون مفعولًا بدونك) آخر مضمّرًا، وزعم أنّ مذهب سيبويه جواز إضمار اسم الفعل مُتَقَدِّمًا لدلالة اسم فعل آخر عليه مُتَأَخَّرًا»^(٣).

ثم تابع أبو حيان حديثه مُوضّحًا مذهب التحوين في رفض احتمال هذا الفهم، قال: «وقد تأوّل الناس ما جاء من كلام سيبويه يحتمل تجويز ذلك، وأنّ سيبويه إنما أراد تفسير المعنى، لا تفسير الإعراب»^(٤).

وما ذهب إليه أبو حيان صحيح غير شك، إلّا أنّ الذي يُعتدّر به عن ابن مالك أنّ هذا رأي قديم له، ذكره في شرح الكافية الشافية، ثم طوّره وأصلحه في شرح التسهيل، ونحن نعلم - وهو لا يخفى على أبي حيان وهو يشرح التسهيل - أنّ ابن مالك قد نظّم الكافية الشافية

(١) ابن مالك، الجبائي، شرح الكافية الشافية. تح عبد المنعم هريدي، ط ١. (مكة المكرمة: جامعة أم القرى، ١٤٠٢هـ / ١٩٨٢م) ٣: ١٣٩٤.

(٢) الإشبيلي، شرح الجمل، ١: ٣٦١، والأندلسي، التذييل، ٦: ٢٩٧.

(٣) الأندلسي، التذييل، ١٤: ٣٤٤، وانظر: المرادي، الحسن بن قاسم. شرح تسهيل الفوائد وتكميل المقاصد. تح ناصر علي. ط ٢، (دمشق: دار سعد الدين، ١٤٣٤هـ / ٢٠١٣م) ١: ٣٤٨، والأزهري، شرح التصريح، ٢: ٢٠٠.

(٤) الأندلسي، التذييل، ١٤: ٣٤٤، وانظر: الأزهري، شرح التصريح، ٢: ٢٠٠.

وشرحها في بدأة من طلبه العلم، ثم ألفت التسهيل وشرحه بأخرة من حياته، فهو يمثل آراءه الأخيرة والتهائية^(١)، فقد نص ابن مالك على أن هذا وأمثاله لا يدخل في باب الاشتغال؛ لفقده شرط كونه عوضاً ودليلاً معاً، فجاءت عبارته في شرح التسهيل مختلفة مستنداً إلى نص سيوييه أيضاً، إذ قال: «... فدلوي منصوب بعامل مقدّر مدلول عليه بالمفوض، نص على ذلك سيوييه»^(٢)، فالعامل مقدّر، واللفظ الذي بعد الاسم المنصوب إنما هو دليل على العامل المحذوف، وليس عوضاً عنه، ولا تفسيراً له، والذي يدل على ذلك أنه لا يمتنع الجمع بينهما، وبناءً على ذلك لا تلزم صلاحيته للعمل، بخلاف ما كان دليلاً وعوضاً، قال ابن مالك متابعاً حديثه السابق: «... وليس المفوض به عوضاً من المقدّر، فلو جمع بينهما لم يمتنع، فالحاصل أن المجعول دليلاً دون تعويض لا تلزم صلاحيته للعمل في موضع دلالة، بخلاف المجعول دليلاً وعوضاً»^(٣)، واستدل على ذلك بقول العرب: البهم أين هو؟ فقد نصب قائل هذا (البهم) بفعل مضمر، وجعل ما بعده دليلاً عليه^(٤). وهذا كفولهم: الليل فبادروا، الذي نقله الفراء عن العرب^(٥).

وكان ابن مالك قد أحسن الإيضاح في تنبيهه على عدم جواز الحمل على الاشتغال، إذ جاء في باب الاشتغال في نص التسهيل: «... إذا انتصب لفظاً أو تقديرًا ضمير اسم سابق مُفتقر لما بعده أو ملبس ضميره بجائز العمل»^(٦). ثم قال يشرح هذا: «وتبّهت بذلك على أن شرط انتصاب المشتغل عنه بالعمل صحة تسلطه عليه لو عدم الشاغل، فخرج بذلك فعل التعجب ... وأسماء الأفعال نحو: زيد تراكيه، وأفعل التفضيل ... فليس للاسم

(١) ولد أباه، نجد المختار. تاريخ النحو العربي في المشرق والمغرب. (بيروت: دار الكتب العلمية، ١٤٢٩ هـ / ٢٠٠٨ م): ٣١٥.

(٢) الجبائي، شرح التسهيل، ٢: ١٣٧.

(٣) المرجع السابق نفسه.

(٤) المرجع السابق نفسه.

(٥) الفراء، معاني القرآن، ١/ ٢٦٠. وقد تقدم ذكره في هذا البحث.

(٦) الجبائي، شرح التسهيل ٢/ ١٣٦.

المتقدم على هذه إلا الرفع؛ لأنها لا تعمل فيما تقدم، وما لا يعمل لا يُفسرُ عاملاً على الوجه المعتبر في هذا الباب. والوجه المعتبر في هذا الباب كَوْنُ العاملِ المشغول عوضاً في اللفظ من العاملِ المضمرِ دليلاً عليه، ولكونه عوضاً امتنع الإظهار، إذ لا يُجمع بين العوض والمعوّض منه، ولكونه دليلاً لزم أن يكون موافقاً في المعنى أو مقارباً، فلو قصدت الدلالة دون التعويض لم تكن المسألة من باب الاشتغال، كقول الشاعر:

يا أيُّها المائحُ دلّوي دُونَكَ

فدلّوي منصوبٌ بعاملٍ مُقدّرٍ مدلولٍ عليه بالملفوظ، نصّ على ذلك سيّويه. وليس الملفوظ به عوضاً من المقدّر ... الخ^(١)، ثم أيّد ابن مالك كلامه بقول العرب: «البهم أين هو؟» فإن البهم منصوبٌ بفعلٍ مُضمرٍ، وقولهم (أين هو؟) دليلٌ عليه، مع عدم صلاحيته للعمل^(٢).

وبهذا يتبيّن لنا عدولُ ابن مالك عن موقعه الأول في شرح الكافية الشافية، إلى ما جلاّه تجليةً تامةً في شرح التسهيل، بما يُوافق مذهب سيّويه في عدم إجازته الحمل على الاشتغال في الآية الكريمة والبيت الشاهد.

والعجب أن أبا حيان قد نقل في باب الاشتغال في التذييل هذا بطوله عن شرح التسهيل لابن مالك^(٣)، فلو غير أبي حيان! ولعلّه قد سها عن ذلك أو غفل، وجلّ من لا يسهو. توجيه البصريين الرّجَز الذي استشهد به الكوفيون:

تبيّن من الحديث عمّا سبق في الآية الكريمة أنّهم وجَّهوا الرّجَز على أحدٍ تأويلين: أحدهما: على أن قوله (دلّوي) مُبتدأ، و(دُونَكَ) خبره، قال السيرافي بعد ذكره مذهب الكيسائي القائل بأنّ دلّوي منصوبٌ باسم الفعل (دُونَكَ) المتأخّر عنه: «... وليس في هذا حُجّة، لأنّه يجوز أن يكون (دلّوي) في موضع رفع، كأنّه قال: دلّوي عندك، كما تقول: دلّو

(١) المرجع السابق، ٢: ١٣٧. وقد سبق قبل قليل.

(٢) المرجع السابق نفسه.

(٣) الأندلسي، التذييل، ٦: ٢٩٦-٢٩٧.

زَيْدٌ بِقُرْبِكَ؛ اسْتِدْعَاءٌ لِمَلِكِهَا، وَإِنْ لَمْ يَكُنْ ذَلِكَ فِي لَفْظِ الْفِعْلِ، وَهُوَ حَمْلُهُ عَلَى أَنَّهُ فِي مَوْضِعِ نَصَبٍ، وَأَنَّ الْعَامِلَ فِيهَا دُونُكَ»^(١). وقال أبو حَيَّانَ نَاقِلًا التَّأْوِيلَ الْأَوَّلَ لِلْبَصْرِيِّينَ: «... وَكَذَلِكَ: (دَلَوِي دُونُكَ) أَوَّلُوهُ عَلَى أَنْ يَكُونَ مَرْفُوعًا بِالْإِبْتِدَاءِ، وَ(دُونُكَ): حَبْرُهُ»^(٢).
وَحُلَاصَةُ هَذَا الْقَوْلِ أَنَّ (دُونُكَ) لَيْسَ اسْمٌ فِعْلٍ، بَلْ هُوَ ظَرْفٌ وَقَعَ حَبْرًا عَنِ الْمُبْتَدَأِ (دَلَوِي)^(٣).

وَالْآخِرُ: عَلَى أَنَّ (دَلَوِي) مَنْصُوبٌ عَلَى الْإِغْرَاءِ بِفِعْلِ مَحْذُوفٍ جَوَازًا، يَدُلُّ عَلَيْهِ الْمَقَامُ، تَقْدِيرُهُ (تَنَاولُ) أَوْ (حُذْ) وَنَحْوَ ذَلِكَ. قَالَ السَّيْرَانِيُّ: «... وَقَدْ يَجُوزُ عِنْدَ بَعْضِ التَّحْوِيلِ أَنْ يَكُونَ الْعَامِلُ فِيهَا مُضْمَرًا كَأَنَّهُ قَالَ: أَمَلْتُ دَلَوِي، وَالِدَّلِيلُ عَلَى أَنَّ هَذَا يَجُوزُ أَنَّهُ لَوْ قَالَ: يَا أَيُّهَا الْمَائِخُ دَلَوِي، وَلَمْ يَزِدْ عَلَى ذَلِكَ لَجَازًا؛ لِأَنَّ الْحَالَ الَّتِي هُمْ فِيهَا تَدُلُّ عَلَيْهِ»^(٤).
وَقَالَ أَبُو حَيَّانَ نَاقِلًا التَّأْوِيلَ الثَّانِيَّ لِلْبَصْرِيِّينَ فِي إِعْرَابِ (دَلَوِي): «... وَالثَّانِي: أَنْ يَكُونَ مَنْصُوبًا مَفْعُولًا بِفِعْلِ مَحْذُوفٍ، تَقْدِيرُهُ: تَنَاولَ دَلَوِي»^(٥).
وَقَدْ رَأَيْنَا فِيمَا سَبَقَ فِي الْحَدِيثِ عَنِ الشَّاهِدِ الْقُرَآنِيِّ وَهَمَّ مَنْ ذَهَبَ إِلَى الْقَوْلِ بِالنَّصَبِ عَلَى الْإِشْتِعَالِ فِي (دَلَوِي).

أَيُّ تَوْجِيهِي الْبَصْرِيِّينَ لِلرَّجَزِ أَرْجَحُ؟

الصَّنْعَةُ تُجِيزُ الْوَجْهَيْنِ، وَيَقْبَلُ لِلسِّيَاقِ دَوْرُهُ فِي تَرْجِيحِ أَحَدِهِمَا، فَقَدْ رَجَّحَ ابْنُ الضَّائِعِ وَجْهَ (الإِغْرَاءِ) عَلَى الْإِبْتِدَاءِ، مُسْتَنِدًا إِلَى السِّيَاقِ وَالْمَقَامِ، قَالَ: «... وَعَلَى هَذَا يُحْمَلُ (دَلَوِي دُونُكَ) لِأَنَّهُ لَوْ لَمْ يَنْطِقْ بِ (دُونُكَ) لَفُهِمَ نَاصِبُهُ؛ لِأَنَّهُ إِذَا قَالَ (يَا أَيُّهَا الْمَائِخُ) وَهُوَ الَّذِي يَمْلَأُ الدَّلَوُ فِي قَعْرِ الْبَيْرِ، فَقَالَ: (دَلَوِي) فَهُمَ مِنْهُ: أَمَلْتُ دَلَوِي، أَوْ: حُذْ دَلَوِي، وَنَحْوَ ذَلِكَ، وَهَذَا

(١) السَّيْرَانِيُّ، شَرْحُ الْكِتَابِ، ٥: ١٥٩.

(٢) الْأَنْدَلُسِيُّ، التَّنْذِيلُ ١٤: ٣٤٤، وَانْظُرْ: ابْنُ الْحَشَابِ، الْمَرْجَلُ، ٢٥٧، وَالْأَزْهَرِيُّ، شَرْحُ التَّنْصِيحِ، ٢: ٢٠٠.

(٣) الْأَسْتَرَابَادِيُّ، شَرْحُ الرُّضِيِّ، ٢/١: ٢٩٧.

(٤) السَّيْرَانِيُّ، شَرْحُ الْكِتَابِ، ٥: ١٥٩.

(٥) الْأَنْدَلُسِيُّ، التَّنْذِيلُ، ١٤: ٣٤٣. وَالشَّاطِطِيُّ، الْمَقَاصِدُ الشَّافِيَّةُ، ٥: ٥١٣، وَالْأَزْهَرِيُّ، شَرْحُ التَّنْصِيحِ، ٢: ٢٠٠.

وَانْظُرْ: ابْنُ الْحَشَابِ، الْمَرْجَلُ، ٢٥٧.

أولى من قول بعضهم: إِنَّ (ذُلَّي) مُبْتَدَأٌ، حَبْرُهُ (دَوْنَك)، ونظير ذلك قول سيبويه لَمَّا مَنَعَ (زَيْدًا عَلَيْكَ) إِلَّا أَنْ تَقُولَ: (زَيْدًا) فَتَنْصِبَ بِإِضْمَارِكَ الْفِعْلَ، ثم تَذْكُرُ (عَلَيْكَ) بَعْدَ ذَلِكَ، يعني: حَيْثُ يَكُونُ تَمَّ دَلِيلٌ عَلَى فِعْلِ يَنْصِبُ زَيْدًا، من لَفْظٍ أَوْ حَالٍ، كَمَا سَيَأْتِي فِي بَابِ الْإِضْمَارِ»^(١).

وقد ضَعَّفَ الشَّيْخُ خَالِدُ الْأَزْهَرِيُّ وَجَهَ الْإِبْتِدَاءِ فِي تَخْرِيجِ الرَّجَزِ، مُتَّكِئًا عَلَى السِّيَاقِ، قَائِلًا: فِيهِ نَظَرٌ؛ لِأَنَّ الْمَعْنَى لَيْسَ عَلَى الْحَبْرِ الْمُحْضِ حَتَّى يُخْبِرَ عَنِ الدَّلْوِ بِكَوْنِهِ دُونَهُ^(٢). وَلَعَلَّ هَذَا مَا أَرَادَهُ ابْنُ الضَّائِعِ.

ثانيًا: مَوْقِفُ الْبَصْرِيِّينَ مِنْ قِيَاسِ الْكُوفِيِّينَ:

أَمَّا قِيَاسُ الْكُوفِيِّينَ جَوَازَ تَقْدِيمِ مَعْمُولِ اسْمِ الْفِعْلِ عَلَيْهِ عَلَى جَوَازِ تَقْدِيمِ مَعْمُولِ الْفِعْلِ عَلَيْهِ، لِكُونِ اسْمِ الْفِعْلِ قَائِمًا مَقَامَ الْفِعْلِ، فَقَدْ دَخَضَهُ الْبَصْرِيُّونَ بِأَنَّ أَسْمَاءَ الْأَفْعَالِ أَسْمَاءُ جَامِدةٌ أَعْمَلَتْ بِالْمَعْنَى، وَهِيَ فِي الْأَصْلِ حُرُوفٌ وَظُرُوفٌ، وَإِنَّمَا اسْتُعِيرَتْ هَاهُنَا فَعَمِلَتْ عَمَلِ الْفِعْلِ تَوْشُّعًا، وَمَا كَانَ كَذَلِكَ افْتِصَارَ بِهِ فِي الْعَمَلِ عَلَى وَفُوعِهِ فِي مَوْضِعِهِ، وَلَا يَجُوزُ فِيهِ التَّقْدِيمُ؛ لِأَنَّ ذَلِكَ تَصَرُّفٌ وَهَذِهِ الْأَسْمَاءُ لَا تَصَرُّفٌ لَهَا، فَتُجْرَى فِي ذَلِكَ جُرَى الْحُرُوفِ نَحْوِ (مَا) النَّافِيَةِ، وَ(لَات) مَعَ الْحَيْنِ، وَكَالْمَصْدَرِ فَإِنَّهُ لَا يَتَقَدَّمُ مَعْمُولُهُ عَلَيْهِ، مَعَ أَنَّ حُرُوفَ الْفِعْلِ فِيهِ مَوْجُودَةٌ، فَمَنْعُ التَّقْدِيمِ هُنَا أَوَّلَى^(٣).

وقد سَبَقَ قَوْلُ سِيبَوِيهِ: «... لِأَنَّهُ لَيْسَ مِنْ أَمْثَلَةِ الْفِعْلِ؛ فَقَبِّحَ أَنْ يَجْرِيَ مَا لَيْسَ مِنَ الْأَمْثَلَةِ بِجَرَاهَا...»^(٤). وَمَا لَا يَتَصَرَّفُ تَصَرُّفَ الْفِعْلِ مِنَ الْعَوَامِلِ فَهُوَ ضَعِيفٌ، لَا يَتَقَدَّمُ مَعْمُولُهُ عَلَيْهِ، وَقَدْ بَيَّنَّ الْعُكْبَرِيُّ أَنَّ مَذْهَبَ الْكُوفِيِّينَ فِي (عَلَيْكُمْ) فِي الْآيَةِ أَنَّهَا إِغْرَاءٌ، وَأَنَّ

(١) ابن الضائع، شرح الجمل ١: ١١١٠. وانظر: الأزهرى، شرح التصريح ٢: ٢٠٠.

(٢) الأزهرى، شرح التصريح ٢: ٢٠٠.

(٣) العكبري، التبيين ٣٧٣.

(٤) سيبويه، الكتاب ٢٥٢/١.

المفعول مُقَدَّمٌ غَيْرُ جَائِزٍ؛ لِأَنَّ اسْمَ الْفِعْلِ (عَلَيْكُمْ) ونحوه مِنَ الْعَوَامِلِ الضَّعِيفَةِ، فَلَا يَصِحُّ التَّصَرُّفُ فِيهَا بِالتَّقْدِيمِ^(١).

فَأَسْمَاءُ الْأَفْعَالِ بِجُمُودِهَا ابْتَعَدَتْ عَنْ شَبَهِ الْأَفْعَالِ الَّتِي هِيَ فِي مَعْنَاهَا، وَانْحَطَّتْ دَرَجَةُ عَنْهَا، فَلَمْ يَجْزَ أَنْ يُتَصَرَّفَ فِي مَعْمُولَاتِهَا. وَقَالَ ابْنُ يَعِيشَ: «... هَذِهِ الظُّرُوفُ لَيْسَتْ أَفْعَالًا، وَإِنَّمَا هِيَ نَائِبَةٌ عَنِ الْفِعْلِ، وَفِي مَعْنَاهُ، فَهِيَ فُرُوعٌ فِي الْعَمَلِ عَلَى الْأَفْعَالِ، وَالْفُرُوعُ أَبَدًا مُنْحَطَّةٌ عَنْ دَرَجَاتِ الْأَصُولِ، فَإِعْمَالُهَا فِيمَا تَقَدَّمَ عَلَيْهَا تَسْوِيَةٌ بَيْنَ الْأَصْلِ وَالْفَرْعِ، وَذَلِكَ لَا يَجُوزُ»^(٢). وَلَا شَكَّ أَنَّهُ يُرِيدُ أَنَّهَا عَوَامِلُ ضَعِيفَةٌ؛ لِضَعْفِ شَبَهِهَا بِالْأَفْعَالِ؛ فَلَا يَصِحُّ تَسْوِيَتُهَا بِالْأَفْعَالِ فِي كُلِّ شَيْءٍ.

وَأَمَّا قِيَاسُ الْكُوفِيِّينَ عَلَى جَوَازِ تَقْدِيمِ مَعْمُولٍ مَا نَابَ عَنِ الْفِعْلِ عَلَيْهِ، كَالْمَشْتَقَّاتِ الْعَامِلَةِ عَمَلَ الْفِعْلِ مِنْ أَسْمَاءِ الْفَاعِلِينَ وَأَسْمَاءِ الْمَفْعُولِينَ، فَقَدْ رَدَّهُ سِبْيَوِيهِ بِأَنَّ أَسْمَاءَ الْفَاعِلِينَ وَأَسْمَاءَ الْمَفْعُولِينَ لَهَا تَصَرُّفٌ كَتَصَرُّفِ الْفِعْلِ فَحُمِلَتْ عَلَيْهِ، أَمَّا أَسْمَاءُ الْأَفْعَالِ فَلَيْسَتْ كَذَلِكَ، قَالَ: «... فَلَيْسَ يَقْوَى هَذَا قُوَّةَ الْفِعْلِ؛ لِأَنَّهُ لَيْسَ بِفِعْلٍ، وَلَا يَتَصَرَّفُ تَصَرُّفَ الْفَاعِلِ الَّذِي فِي مَعْنَى يَفْعَلُ»^(٣).

فَالْخُلَاصَةُ أَنَّ قِيَاسَهُمْ هَذَا إِنَّمَا هُوَ قِيَاسٌ مَعَ الْفَارِقِ.

الترجيح:

يَتَرَجَّحُ لَدَيْ مَذْهَبِ الْبَصْرِيِّينَ؛ لِمَا يَأْتِي:

١- أَنَّ مَا اسْتَدَلَّ بِهِ الْكُوفِيُّونَ مِنَ الْأَدِلَّةِ السَّمَاعِيَّةِ يُمَكِّنُ تَخْرِيجُهَا عَلَى وَجْهِ غَيْرِهِ أَوْ أَكْثَرَ مِنْ وَجْهِ، تَخْرِيجًا قَوِيًّا، وَبِذَلِكَ يَتَطَرَّقُ إِلَى أَدِلَّةِ السَّمَاعِ الْإِحْتِمَالُ، وَمِنْ أَصُولِ النَّحْوِ أَنَّ الدَّلِيلَ إِذَا تَطَرَّقَ إِلَيْهِ الْإِحْتِمَالُ سَقَطَ بِهِ الْاسْتِدْلَالُ^(٤).

(١) العكبري، التبيان ١: ٣٤٦. وانظر: القيسي، مشكل إعراب القرآن ١: ١٩٤.

(٢) ابن يعيش، شرح المفصل ١: ٢٧٥.

(٣) سيبويه، الكتاب، ١: ٢٥٢. والسيراfi، شرح الكتاب، ٥: ٢٠.

(٤) السيوطي، جلال الدين. الاقتراح في أصول النحو وجدله. تح محمود فجال. ط١، (مطبعة الثغر، ١٤٠٩هـ /

١٩٨٩م): ١٨٧. وانظر: غريب، عبد المجيد، القواعد الكلية وأصول العامة للنحو العربي، د ط، (القاهرة: مكتبة

الأزهر، ١٣٩٥هـ / ١٩٧٥م): ٨٦.

٢- أَنْ مَا ذَهَبَ إِلَيْهِ الْكُوفِيُّونَ - إِنْ سَلَّمْنَا بِجَوَازِهِ - غَيْرُ مُسْتَفِيضٍ فِي كَلَامِ الْعَرَبِ، كَمَا ذَكَرَ الطَّبْرِيُّ رَحِمَهُ اللَّهُ، وَالَّذِي هُوَ أَوَّلَى بِكِتَابِ اللَّهِ أَنْ يَكُونَ مَحْمُولًا عَلَى الْمَعْرُوفِ مِنْ لِسَانِ مَنْ نَزَلَ بِلِسَانِهِ^(١)، وَالْحَمْلُ عَلَى الْأَكْثَرِ أَوَّلَى مِنَ الْحَمْلِ عَلَى الْأَقَلِّ^(٢).

٣- أَنْ قِيَاسَ الْكُوفِيِّينَ جَوَازَ تَقْدِيمِ مَعْمُولِ اسْمِ الْفِعْلِ عَلَيْهِ عَلَى جَوَازِ تَقْدِيمِ مَعْمُولِ اسْمِ الْفَاعِلِ وَاسْمِ الْمَفْعُولِ عَلَيْهِمَا إِنَّمَا هُوَ قِيَاسٌ مَعَ الْفَارِقِ، فَهَذَانِ مُشْتَقَّانِ لُهُمَا تَصَرُّفٌ كَتَصَرُّفِ الْفِعْلِ، فَلَهُمَا قُوَّةُ الْفِعْلِ؛ إِذْ يُشَبِّهَانِ الْفِعْلَ لَفْظًا وَمَعْنَى، أَمَّا اسْمُ الْفِعْلِ فَيُشَبِّهُ الْفِعْلَ مَعْنَى لَا لَفْظًا؛ فَلَيْسَ لَهُ تَصَرُّفٌ، وَ«مَا لَا يَتَصَرَّفُ لَا يَتَصَرَّفُ عَمَلُهُ»^(٣)، فَخَرَجَتْ بِذَلِكَ عَنْ سَنَنِ الْأَفْعَالِ الَّتِي قَامَتْ مَقَامَهَا^(٤)، وَخَرَجَتْ عَنْ قِيَاسِ اسْمِ الْفَاعِلِ وَالْمَفْعُولِ، اللَّذَيْنِ لُهُمَا قُوَّةُ الْفِعْلِ، بِخِلَافِ اسْمِ الْفِعْلِ الَّذِي لَيْسَ فِي قُوَّةِ الْفِعْلِ، وَلَا فِي قُوَّةِ الْمَشْتَقَّاتِ الْعَامِلَةِ، كَمَا ذَكَرَ سَيَبَوِيهَ، رَحِمَهُ اللَّهُ، فَلَيْسَ يَقْوَى قُوَّةُ الْفِعْلِ؛ لِأَنَّهُ لَيْسَ بِفِعْلٍ، وَلَا يَتَصَرَّفُ تَصَرُّفَ اسْمِ الْفَاعِلِ الَّذِي فِي مَعْنَى الْفِعْلِ الْمَضَارِعِ (يَفْعَلُ)^(٥). وَأَكَّدَ الشَّاطِئِيُّ عَدَمَ تَصَرُّفِ اسْمِ الْفِعْلِ إِذْ قَالَ: «وَأَيْضًا فَالْقِيَاسُ مَانِعٌ مِنْ ذَلِكَ، وَذَلِكَ أَنَّ اسْمَ الْفِعْلِ لَا يُشَبِّهُ الْفِعْلَ لَفْظًا، وَلَا يَتَصَرَّفُ تَصَرُّفَهُ، وَلِذَلِكَ لَا تَتَّصِلُ بِهِ ضَمَائِرُ الرَّفْعِ الْبَارِزَةُ، وَلَا تَلَحُّقُهُ نُونُ التَّوَكِيدِ وَلَا نُونُ وَقَايَةِ فِي غَيْرِ الشُّدُوذِ، وَلَا أَدَاةٌ مِنْ أَدَوَاتِ الْأَفْعَالِ»^(٦). فَمَا كُلُّ شَيْءٍ يَأْخُذُ خَصَائِصَ شَبِيهِهِ كُلِّهَا؛ وَلَكِنَّ وَلَكِنَّ الْمَسْأَلَةَ مَنُوطَةٌ بِقُوَّةِ الشَّبَّهِ وَضَعْفِهِ، فَمِنْ أُصُولِ النَّحْوِ: أَنَّ الشَّيْءَ إِذَا أَشَبَّهَ الشَّيْءَ أُعْطِيَ حُكْمًا مِنْ أَحْكَامِهِ عَلَى حَسَبِ قُوَّةِ الشَّبَّهِ^(٧). وَمِنْ أُصُولِ النَّحْوِ كَذَلِكَ: أَنَّ الْعَامِلَ

(١) الطبري، جامع البيان، ٦: ٥٨٠.

(٢) الأشباه والنظائر ٩٥/٢.

(٣) الأصول ١٤٢/١.

(٤) المرجل ٢٥٨.

(٥) انظر الكتاب ٢٥٢/١. وقد سبق نص سيبويه.

(٦) المقاصد الشافية ٥١٣/٥، وانظر المرجل ٢٥٧.

(٧) الأشباه والنظائر ١٨١/٢.

الضَّعِيفَ لَا يَعْمَلُ فِيهَا قَبْلَهُ، وَلِذَلِكَ لَا يَتَقَدَّمُ حَبْرٌ إِنَّ وَأَخَوَاتِهَا عَلَيْهَا^(١)، وَلَعَلَّ هَذَا مَا أَرَادَهُ مَكِّيٌّ، مُعَلَّلًا بُعْدَ مَا ذَهَبَ إِلَيْهِ الْكُوفِيُّونَ: «... لِأَنَّ مَا انْتَصَبَ بِالْإِغْرَاءِ لَا يَتَقَدَّمُ عَلَى مَا قَامَ مَقَامَ الْفِعْلِ، وَهُوَ عَلَيْكُمْ»^(٢).

٤- أَنَّ عَمَلَ اسْمِ الْفِعْلِ لَيْسَ بِالْأَصَالَةِ، وَلَكِنْ بِالْحَمْلِ عَلَى الْأَفْعَالِ الَّتِي وُضِعَتْ مَوْضِعَهَا^(٣)، فَاسْمُ الْفِعْلِ فَرْعٌ فِي الْعَمَلِ عَلَى الْفِعْلِ، وَالْفَرْعُ أَحْطُ رُتْبَةً مِنَ الْأَصْلِ^(٤).

٥- الْقِيَاسُ عَلَى الْأَفْعَالِ غَيْرِ الْمُتَصَرِّفَةِ مِثْلِ فِعْلِ التَّعَجُّبِ، وَعَسَى؛ إِذْ لَمْ يُجِزُوا تَقْدِيمَ مَعْمُولَاتِهَا عَلَيْهَا مَعَ كَوْنِهَا أَفْعَالًا، فَأَلَّا يَجُوزَ تَقْدِيمُ مَعْمُولِ اسْمِ الْفِعْلِ عَلَيْهِ مِنْ بَابِ أَوَّلَى^(٥).



(١) الأشباه والنظائر ٢/٢٦٣ وانظر شرح الجمل لابن عصفور ١/٤٣٩ وتسليط العامل وأثره في الدرس النحوي، د. السيد أحمد علي مُجَدِّد.

(٢) مشكل إعراب القرآن ١٩٤، ونلاحظ احتجاج مكِّي على الكوفيين بمذهب البصريين، والاحتجاج بمذهب المخالف لا يصح.

(٣) التذييل ١٤/٣٤٣.

(٤) السيوطي، الأشباه والنظائر في النحو. تح عبد العال مكرم. ط ١، (بيروت: مؤسسة الرسالة، ١٤٠٦ هـ/ ١٩٨٥ م) ٢/٢٧٦. وابن يعيش، شرح المفصل، ١: ٢٧٥.

(٥) التذييل ١٤/٣٤٣.

الخاتمة

- وبعد هذا التطواف في تقديم معمول اسم الفعل عليه نخلص إلى النتائج التالية:
- ذهب البصريون إلى منع تقديم اسم الفعل عليه، وأجازة الكوفيون عدا القراء.
 - تطرق الاحتمال إلى الأدلة السماعية للكوفيين؛ فسقط بها الاستدلال.
 - قياس الكوفيين تقديم معمول اسم الفعل عليه على تقديم معمول الفعل، ومعمول اسمي الفاعل والمفعول إنما هو قياس مع الفارق.
 - وبهذا ترجح لي مذهب البصريين في عدم إجازة تقديم معمول اسم الفعل عليه.
 - وهم بعض النحويين في الحمل على الاشتغال.
 - كان على أبي حيان أن يُقَيِّدَ اعتراضه ابن مالك أنه في شرح الكافية الشافية، فحسب وألا يُعَيِّمَ.
 - ألمح البحث إلى دلالة مُصْطَلَح (القُبْح) أو إلى أحد دلالاته عند سيبويه، وهو تخريج أسلوب صحيح في العربية على وجه غير جائز.

التوصيات

- بعد هذه الدراسة عن تقديم معمول اسم الفعل عليه، ألهم هذا البحث موضوعات أراها جديرة بالبحث والدراسة، أوصي الباحثين بمتابعة النظر فيها، أهمها:
- أثر قوة العامل وضعفه على عمله.
 - درجات انحطاط الأصل عن الفرع، وأثر ذلك.
 - الفرق بين الحذف والتقدير والإضمار.
 - متابعة دلالات مُصْطَلَح القُبْح عند سيبويه.
- والحمد لله رب العالمين.



ثبت المصادر والمراجع

- الأنباري. أبو البركات. الإنصاف في مسائل الخلاف بين النحويين البصريين والكوفيين، تح محمد محيي الدين. د ط. مصر: المكتبة التجارية الكبرى، د ت.
- الأزهرى، خالد. شرح التصريح على التوضيح. د ط، دار الفكر، د ت.
- الأستراباذي، رضي الدين. شرح الرضي لكافية ابن الحاجب. تح حسن الحفظي، وآخر، ط ١. الرياض: جامعة الإمام محمد بن سعود، ١٤١٧ هـ - ١٩٩٦ م.
- الإشبيلي، ابن عصفور. شرح جمل الزجاجة. تح صاحب أبو جناح، د ط، المكتبة الفيصلية، د ت.
- الأفريقي، ابن منظور. لسان العرب. ط ١. بيروت: دار صادر، ١٩٩٠ م.
- الأندلسي، أبو حيان. التذيل والتكميل في شرح كتاب التسهيل. تح حسن هنداي. ط ١. دمشق: دار القلم، والرياض: كنوز إشبيلية ١٤١٨ هـ / ١٩٩٧ م.
- الأندلسي، أبو حيان. تقريب المقرب في النحو. تح محمد جاسم الديلمي، د ط. بيروت: دار الندوة الجديدة، ١٤٠٧ هـ - ١٩٨٧ م.
- الأندلسي، أبو حيان. البحر المحيط، عناية صدقي العطار، وآخرين، د ط، بيروت: دار الفكر، هـ - ٢٠٠٠ م.
- الأنصاري، ابن هشام. شرح شذور الذهب. تح محمد محيي الدين. د ط. د ت.
- الأنصاري، ابن هشام. شرح قطر الندى وبل الصدى. تقديم إميل يعقوب ط ١، بيروت: دار الكتب العلمية، ١٤١٧ هـ - ١٩٩٦ م.
- الجرجاني، عبد القاهر. المقتصد في شرح الإيضاح. تح كاظم بحر المرجان. د ط. بغداد: دار الرشيد، ١٩٨٢ م.
- الجياني، ابن مالك. شرح الكافية الشافية. تح عبد المنعم هريدي، ط ١. مكة المكرمة: جامعة أم القرى، ١٤٠٢ هـ - ١٩٨٢ م.

- الجياني، ابن مالك. شرح التسهيل. تحقيق عبدالرحمن السيد، وآخر. ط ١، مصر: دار هجر، ١٤١٠هـ - ١٩٩٠م.
- ابن جني، أبو الفتح. المحتسب في تبين وجوه شواذ القراءات. تح عبد الحليم النجار، وآخرين. القاهرة: المجلس الأعلى للشؤون الإسلامية، ١٣٨٦هـ.
- ابن الحاجب، عثمان بن عمر. الكافية في النحو. تح طارق نجم. ط ١، جدة: دار الوفاء، ١٤٠٧هـ - ١٩٨٦م.
- الحفيان، أحمد. الوافي في كيفية ترتيل القرآن الكريم. ط ١. بيروت: دار الكتب العلمية ١٤٢١هـ - ٢٠٠٠م.
- الحلبي، السمين. الدر المصون في علوم الكتاب المكنون. تح أحمد الخراط، ط ١. دمشق، دار القلم، ١٤٠٦هـ - ١٩٨٦م.
- الحلبي، ابن يعيش. شرح المفصل. تح إبراهيم عبدالله، ط ١، دمشق: دار سعد الدين، ١٤٣٤هـ - ٢٠١٣م.
- ابن خروف، أبو الحسن. شرح جمل الزجاجي. تح سلوى عرب، ط ١. مكة المكرمة: جامعة أم القرى، ١٤١٨هـ.
- ابن الخشاب، عبدالله. المرتجل في شرح الجمل. د ط. تح علي حيدر، دمشق، ١٣٩٢هـ - ١٩٧٢م.
- الداني، أبو عمرو. المكنف في الوقف والابتداء. تح محي الدين رمضان. ط ١. عمان: دار عمار، ١٤٢٢هـ - ٢٠٠١م.
- الزبيدي، عبد اللطيف. ائتلاف النصر في اختلاف نحاة الكوفة والبصرة. تح طارق الجنابي. ط ١، بيروت: عالم الكتب ومكتبة النهضة العربية، ١٤٠٧هـ ١٩٨٧م.
- الزَّجَّاج، أبو إسحاق. معاني القرآن وإعرابه. تح عبد الجليل شلبي، ط ١. بيروت: عالم

- الكتب، ١٤٠٨ هـ - ١٩٨٨ م.
- الزجاجي، أبو القاسم. الإيضاح في علل النحو. تح مازن المبارك. ط ٥، بيروت: دار
النفايس، ١٤٠٦ هـ / ١٩٨٦ م.
- ابن السراج، محمد بن سهل. الأصول في النحو. تح عبد الحسين الفتلي. ط ٣، بيروت:
مؤسسة الرسالة، ١٤٠٨ هـ ١٩٨٨ م.
- سيويه، عمرو بن عثمان. الكتاب. تح عبد السلام هارون. ط ٢، القاهرة: مكتبة
الخانجي، ١٩٧٧ م.
- السيراقي، أبو سعيد. شرح كتاب سيويه. تح مجموعة من العلماء. القاهرة: الهيئة المصرية
العامة للكتاب، ١٩٨٦ م.
- السيوطي، جلال الدين. الاقتراح في أصول النحو وجدله. تح محمود فجال. ط ١،
مطبعة الثغر، ١٤٠٩ هـ - ١٩٨٩ م.
- السيوطي، جلال الدين. الأشباه والنظائر في النحو. تح عبد العال مكرم. ط ١، بيروت:
مؤسسة الرسالة، ١٤٠٦ هـ / ١٩٨٥ م.
- السيوطي، جلال الدين. همع الهوامع في شرح جمع الجوامع. تح عبدالعال مكرم. د ط،
الأجزاء من ١ إلى ٣ نشر مؤسسة الرسالة ١٤١٣ هـ / ١٩٩٢ م، والأجزاء من ٤ إلى ٧ نشر
دار البحوث العلمية، الكويت، ١٣٩٩ هـ ١٩٧٩ م.
- الشاطبي، إبراهيم بن موسى. المقاصد الشافية في شرح الخلاصة الكافية. تح مجموعة من
العلماء، ط ١. مكة المكرمة: جامعة أم القرى، ١٤٢٨ هـ - ٢٠٠٧ م.
- الشعراء اهذليون. ديوان اهذليين. ترتيب محمد الشنقيطي. د ط، القاهرة: الدار القومية.
١٣٨٥ هـ - ١٩٦٥ م.
- الشنتمري، الأعلام. النكت في تفسير كتاب سيويه. تح زهير سلطان. ط ١، الكويت:

- معهد المخطوطات العربية، ١٤٠٧ هـ ١٩٨٧ م.
- الشنتمري، الأعلام. تحصيل عين الذهب من معدن جوهر الأدب في علم مجازات العرب. تح زهير سلطان. ط ٢، بيروت: مؤسسة الرسالة، ١٤١٥ هـ/١٩٩٤ م.
- ابن الضائع، أبو الحسن. شرح جمل الزجاجي. تح: يحيى البلداوي. (دكتوراه، جامعة الأزهر، ١٤٠٦ هـ-١٩٨٦ م).
- الطبري، محمد بن جرير. جامع البيان عن تفسير آي القرآن. تح عبد الله التركي. ط ١، القاهرة: دار هجر، ١٤٢٢ هـ - ٢٠٠١ م.
- ابن عقيل، بهاء الدين. المساعد على تسهيل الفوائد. تح محمد بركات. ط ١. مكة المكرمة: جامعة أم القرى، ١٤٠٢ هـ - ١٩٨٢ م.
- العكبري، أبو البقاء. التبيان في إعراب القرآن. تح علي البجاوي. د ط. القاهرة: مطبعة عيسى البابي الحلبي وشركاه، د ت.
- العكبري، أبو البقاء. التبيين عن مذاهب النحويين. تح عبد الرحمن العثيمين. ط ١، بيروت: دار الغرب الإسلامي، ١٤٠٦ هـ/١٩٨٦ م.
- العكبري، أبو البقاء. اللباب في علل البناء والإعراب. تح غازي طليمات وآخر. ط ١. دبي: مركز جمعة الماجد، ١٤١٦ هـ - ١٩٩٥ م.
- غريب، عبد المجيد. القواعد الكلية والأصول العامة للنحو العربي. د ط، القاهرة: مكتبة الأزهر، ١٣٩٥ هـ - ١٩٧٥ م.
- الفارسي، الحسن بن أحمد. الإيضاح العضدي. تح حسن شاذلي فرهود، ط ٢، الرياض: دار العلوم، ١٤٠٨ هـ. ١٩٨٨ م.
- الفارسي، الحسن بن أحمد. الحجة للقراء السبعة. تح بدر الدين قهوجي، وآخر. ط ١، دمشق: دار المأمون للتراث، ١٤٠٤ هـ - ١٩٨٤ م.

د. مؤمن صبري غنام

- الفراء، يحيى بن زياد. معاني القرآن. تح محمد علي النجار. وآخرين، د ط، بيروت: دار السرور، د ت.
- القيسي، مكّي بن أبي طالب. مشكل إعراب القرآن. تح حاتم الضامن، ط ٢. بيروت: مؤسسة الرسالة، ١٤٠٧هـ - ١٩٨٧م.
- الكسائي، علي بن حمزة. معاني القرآن. أعاد بناءة: عيسى شحاتة. د ط، القاهرة: دار قباء، ١٩٩٨م.
- المبرد، محمد بن يزيد. المقتضب. تح محمد عزيمة، د ط، القاهرة: وزارة الأوقاف، ١٣٩٩هـ.
- المرادي، الحسن بن قاسم. شرح تسهيل الفوائد وتكميل المقاصد. تح ناصر علي. ط ٢، دمشق: دار سعد الدين، ١٤٣٤هـ - ٢٠١٣م.
- محمد، السيد أحمد. تسليط العامل وأثره في الدرس النحوي. ط ١، القاهرة: دار الثقافة العربية، ١٤١١هـ - ١٩٩١م.
- النحاس، أبو جعفر. القطع والائتناف. تح عبد الرحمن المطرودي. ط ١. الرياض: دار عالم الكتب، ١٤١٣هـ - ١٩٩٣م.
- ولد أباه، محمد المختار. تاريخ النحو العربي في المشرق والمغرب. بيروت: دار الكتب العلمية، ١٤٢٩هـ - ٢٠٠٨م.



Bibliography

- al-Anbārī. Abū al-Barakāt. **al-Inṣāf fī masā'il al-khilāf bayna al-naḥwīyīn al-Baṣrīyīn wa-al-Kūfīyīn**, th Muḥammad Muḥyī al-Dīn. D Ṭ. Miṣr : al-Maktabah al-Tijārīyah al-Kubrā, D t.
- al-Azhārī, Khālid. **sharḥ al-Taṣrīḥ 'alā al-Tawḍīḥ**. D Ṭ, Dār al-Fikr, D t.
- al'strābādhy, Raḍī al-Dīn. **sharḥ al-Raḍī lkāfyh Ibn al-Ḥājib**. th Ḥasan al-Ḥifẓī, wa-ākhir, Ṭ1. al-Riyāḍ : Jāmi'at al-Imām Muḥammad ibn Sa'ūd, 1417h-1996m.
- al-Ishbīlī, Ibn 'Uṣfūr. **sharḥ Jamal al-Zajjājī**. th ṣāhib Abū Janāḥ, D Ṭ, al-Maktabah al-Fayṣaliyah, D t.
- al-Afrīqī, Ibn manzūr. **Lisān al-'Arab**. ṭ1 Bayrūt : Dār Ṣādir, 1990m.
- al-Andalusī, Abū Ḥayyān. **al-Tadhyīl wa-al-takmil fī sharḥ Kitāb al-Tas'hīl**. th Ḥasan Hindāwī. Ṭ 1. Dimashq : Dār al-Qalam, wa-al-Riyāḍ : Kunūz Ishbīliyā 1418H / 1997m.
- al-Andalusī, Abū Ḥayyān. **Taqrīb al-Muqarrab fī al-naḥw**. th Muḥammad Jāsim al-Daylamī, D Ṭ. Bayrūt : Dār al-nadwah al-Jadīdah, 1407h-1987m.
- al-Andalusī, Abū Ḥayyān. **al-Baḥr al-muḥīṭ**, 'Ināyat Ṣidqī al-'Aṭṭār, wa-ākharīn, D Ṭ, Bayrūt : Dār al-Fikr, H-2000M.
- al-Anṣārī, Ibn Hishām. **sharḥ Shudhūr al-dhahab**. th Muḥammad Muḥyī al-Dīn. D Ṭ. D t.
- al-Anṣārī, Ibn Hishām. **sharḥ Qaṭar al-nadā wa-ball al-Ṣadā**. taqdīm Imīl Ya'qūb Ṭ1, Bayrūt : Dār al-Kutub al-'Ilmiyah, 1417h-1996m.
- al-Jurjānī, 'Abd al-Qāhir. **al-muqtaṣid fī sharḥ al-Īḍāḥ**. th Kāzīm Baḥr al-marjān. D Ṭ. Baghdād : Dār al-Rashīd, 1982m.
- al-Jayyānī, Ibn Mālik. **sharḥ al-Kāfiyah al-shāfiyah**. th 'Abd al-Mun'im Harīdī, Ṭ1. Makkah al-Mukarramah : Jāmi'at Umm al-Qurā, 1402h -1982m.
- Ibn Jinnī, Abū al-Faṭḥ. **al-Muḥtasib fī Tabyīn Wujūh shawādh al-qirā'āt**. th 'Abd al-Ḥalīm al-Najjār, wa-ākharīn. al-Qāhirah : al-Majlis al-'Alā lil-Shu'un al-Islāmīyah, 1386h.
- Ibn al-Ḥājib, 'Uthmān ibn 'Umar. **al-Kāfiyah fī al-naḥw**. th Ṭāriq Najm. Ṭ1, Jiddah : Dār al-Wafā', 1407h-1986m.
- al-Ḥafyān, Aḥmad. **al-Wāfi fī kayfiyat trṭyl al-Qur'an al-Karīm**. Ṭ1. Bayrūt : Dār al-Kutub al-'Ilmiyah 1421h-2000M.
- al-Ḥalabī, al-Samīn. **al-Durr al-maṣūn fī 'ulūm al-Kitāb al-maknūn**. th Aḥmad al-Kharrāt, Ṭ1. Dimashq, Dār al-Qalam, 1406h-1986m.
- al-Ḥalabī, Ibn Ya'īsh. **sharḥ al-Mufaṣṣal. th Ibrāhīm Allāh**, Ṭ1, Dimashq : Dār Sa'd al-Dīn, 1434h-2013m.
- Ibn Kharūf, Abū al-Ḥasan. **sharḥ Jamal al-Zajjājī. th Salwā 'Arab**, Ṭ 1. Makkah al-Mukarramah : Jāmi'at Umm al-Qurā, 1418h.
- Ibn al-Khashshāb, Allāh. **al-mrtjl fī sharḥ al-Jamal**. D Ṭ. th 'Alī Ḥaydar, Dimashq, 1392-1972m.

- al-Dānī, Abū 'Amr. **almkṭfā fī al-Waqf wālābtdā. ṭh Muḥyī al-Dīn Ramaḍān.** Ṭ 1. 'Ammān : Dār 'Ammār, 1422h-2001M.
- al-Zubaydī, 'Abd al-Laṭīf. **I'tilāf al-nuṣrah fī ikhtilāf nuḥāt al-Kūfah wa-al-Baṣrah. ṭh Ṭāriq al-Janābī.** Ṭ 1, Bayrūt : 'Ālam al-Kutub wa-Maktabat al-Nahḍah al-'Arabīyah, 1407h-1987m.
- al-zzajjāj, Abū Ishāq. **ma'ānī al-Qur'ān wa-i'rābuh. ṭh 'Abd al-Jalīl Shalabī,** Ṭ1. Bayrūt : 'Ālam al-Kutub, 1408h-1988m.
- al-Zajjājī, Abū al-Qāsim. **al-Īḍāḥ fī 'Ilal al-naḥw. ṭh Māzin al-Mubārak.** Ṭ 5, Bayrūt : Dār al-Nafā'is, 1406 h-1986m.
- Ibn alssarrāj, Muḥammad ibn Sahl. **al-uṣūl fī al-naḥw. ṭh 'Abd al-Ḥusayn al-Fatḥī.** Ṭ 3, Bayrūt : Mu'assasat al-Risālah, 1408h- 1988m.
- Sībawayh, 'Amr ibn 'Uthmān. **al-Kitāb. ṭh 'Abd al-Salām Hārūn.** Ṭ 2, al-Qāhirah : Maktabat al-Khānjī, 1977M.
- al-Sīrāfī, Abū Sa'īd. **sharḥ Kitāb Sībawayh. ṭh majmū'ah min al-'ulamā'. al-Qāhirah : al-Hay'ah al-Miṣrīyah al-'Āmmah lil-Kitāb, 1986m.**
- al-Suyūṭī, Jalāl al-Dīn. **al-Iqtirāḥ fī uṣūl al-naḥw wa-jadaliḥ. ṭh Maḥmūd Fajjāl.** Ṭ1, Maṭba'at al-Thaghr, 1409H-1989m
- al-Suyūṭī, Jalāl al-Dīn. **al-Ashbāḥ wa-al-naḥw'ir fī al-naḥw. ṭh 'Abd al-'Āl Mukarram.** Ṭ 1, Bayrūt : Mu'assasat al-Risālah, 1406 h- 1985m.
- al-Suyūṭī, Jalāl al-Dīn. **Ham' al-hawāmi' fī sharḥ jam' al-jawāmi'. ṭh 'Abd-al-'Āl Mukarram.** D Ṭ, al-ajzā' min 1 ilā 3 Nashr Mu'assasat al-Risālah 1413h-1992m, wa-al-ajzā' min 4 ilā 7 Nashr Dār al-Buḥūth al-'Ilmīyah, al-Kuwayt, 1399^{١٩٧٩} ھم.
- al-Shāṭibī, Ibrāhīm ibn Mūsā. **al-maqāṣid al-shāfiyah fī sharḥ al-Khulāṣah al-Kāfiyah. ṭh majmū'ah min al-'ulamā', Ṭ1.** Makkah al-Mukarramah : Jāmi'at Umm al-Qurā, 1428h-2007m.
- al-shu'arā' alhdhlywn. **Dīwān al-Hudhayliyyīn.** tartīb Muḥammad al-Shinqīṭī. D Ṭ, al-Qāhirah : al-Dār al-Qawmīyah. 1385h-1965m.
- al-Shantamarī, al-A'lam. **al-Nukat fī tafsīr Kitāb Sībawayh. ṭh Zuhayr Sulṭān.** Ṭ 1, al-Kuwayt : Ma'had al-Makhtūṭāt al-'Arabīyah, 1407h-1987m.
- al-Shantamarī, al-A'lam. **taḥṣīl 'Ayn al-dhahab min ma'dan Jawhar al-adab fī 'ilm majāzāt al-'Arab. ṭh Zuhayr Sulṭān.** Ṭ 2, Bayrūt : Mu'assasat al-Risālah, 1415h- 1994m.
- Ibn al-dā'i, Abū al-Ḥasan. **sharḥ Jamal al-Zajjājī. ṭh : Yaḥyā al-Baldāwī.** (duktūrāh, Jāmi'at al-Azhar, 1406h-1986m).
- al-Ṭabarī, Muḥammad ibn Jarīr. **Jāmi' al-Bayān 'an tafsīr āy al-Qur'ān. ṭh 'Abd Allāh al-Turkī.** Ṭ 1, al-Qāhirah : Dār Hajar, 1422 H-2001 M.
- Ibn 'Aqīl, Bahā' al-Dīn. **al-musā'id 'alā Tas'hīl al-Fawā'id. ṭh Muḥammad Barakāt.** Ṭ1. Makkah al-Mukarramah : Jāmi'at Umm al-Qurā, 1402h-1982m.

- al-'Ukbarī, Abū al-Baqā'. **al-Tibyān fī i'rāb al-Qur'ān**. th 'Alī al-Bajāwī. D Ṭ. al-Qāhirah : Maṭba'at 'Īsā al-Bābī al-Ḥalabī wa-Shurakāh, D t.
- al-'Ukbarī, Abū al-Baqā'. **al-Tabyīn 'an madhāhib al-naḥwīyīn**. th 'Abd al-Raḥmān al-'Uthaymīn. Ṭ 1, Bayrūt : Dār al-Gharb al-Islāmī, 1406h- 1986m.
- al-'Ukbarī, Abū al-Baqā'. **al-Lubāb fī 'Ilal al-binā' wa-al-i'rāb**. th Ghāzī Ṭulaymāt wa-ākhir. Ṭ1. Dubayy : Markaz Jum'ah al-Mājid, 1416h-1995m.
- Gharīb, 'Abd al-Majīd. **al-qawā'id al-Kullīyah wa-al-uṣūl al-'Āmmah lil-naḥw al-'Arabī**. D Ṭ, al-Qāhirah : Maktabat al-Azhar, 1395h-1975m.
- al-Fārisī, al-Ḥasan ibn Aḥmad. **al-Īdāḥ al'ḍdy. th Ḥasan Shādhilī Farhūd**, ṭ2, al-Riyāḍ : Dār al-'Ulūm, 1408h-1988m.
- al-Fārisī, al-Ḥasan ibn Aḥmad. **al-Ḥujjah lil-qurrā' al-sab'ah**. th Badr al-Dīn Qahwajī, wa-ākhir. Ṭ1, Dimashq : Dār al-Ma'mūn lil-Turāth, 1404h-1984m.
- al-Fārisī, al-Ḥasan ibn Aḥmad. **al-Īdāḥ al'ḍdy**. th Ḥasan Shādhilī Farhūd, ṭ2, al-Riyāḍ : Dār al-'Ulūm, 1408h- 1988m.
- al-Fārisī, al-Ḥasan ibn Aḥmad. **al-Ḥujjah lil-qurrā' al-sab'ah**. th Badr al-Dīn Qahwajī, wa-ākhir. Ṭ1, Dimashq : Dār al-Ma'mūn lil-Turāth, 1404h-1984m.
- al-Farrā', Yahyā ibn Ziyād. **ma'ānī al-Qur'ān**. th Muḥammad 'Alī al-Najjār. wa-ākharīn, D Ṭ, Bayrūt : Dār al-Surūr, D t.
- al-Qaysī, Makkī ibn Abī Ṭālib. **mushkil i'rāb al-Qur'ān**. th Ḥātim al-Dāmin, ṭ2 Bayrūt : Mu'assasat al-Risālah, 1407h-1987m.
- al-Kisā'ī, 'Alī ibn Ḥamzah. **ma'ānī al-Qur'ān**. a'āda bnā'ahu : 'Īsā Shihātah. D Ṭ, al-Qāhirah : Dār Qibā', 1998M.
- al-Mibrad, Muḥammad ibn Yazīd. **al-Muqtaḍab**. th Muḥammad 'Uḍaymah, D Ṭ, al-Qāhirah : Wizārat al-Awqāf, 1399h.
- al-Murādī, al-Ḥasan ibn Qāsim. **sharḥ Tas'hīl al-Fawā'id wa-takmīl al-maqāṣid**. th Nāṣir 'Alī. Ṭ 2, Dimashq : Dār Sa'd al-Dīn, 1434h-2013m.
- Muḥammad, al-Sayyid Aḥmad. **Tashīṭ al-'āmil wa-atharuhu fī al-dars al-Naḥwī**. Ṭ1, al-Qāhirah : Dār al-Thaqāfah al-'Arabīyah, 1411h-1991m.
- al-Naḥḥās, Abū Ja'far. **al-qat' wālā'tnāf. th 'Abd al-Raḥmān al-Maṭrūdī**. Ṭ1. al-Riyāḍ : Dār 'Ālam al-Kutub, 1413h- 1993M.
- Wuld Abāh, Muḥammad al-Mukhtār. **Tārīkh al-naḥw al-'Arabī fī al-Mashriq wa-al-Maghrib**. Bayrūt : Dār al-Kutub al-'Ilmiyah, H-2008m.



د. أحمد بن مضيف بن سعود السفيفاني

الألفاظ التي تفرّد بها الصَّغاني (ت: ١٥٠هـ) ونصّ على تصنيفها في كتابه "الْعُبابُ الزَّاحِرُ وَاللُّبَابُ الْفَاخِرُ"

د. أحمد بن مضيف بن سعود السفيفاني^(١)

قبل للنشر: ١١/٧/١٤٤٦هـ

قدم للنشر: ٩/١٨/١٤٤٦هـ

DOI:10.63259/1765-010-002-009

المستخلص: تسعى هذه الدراسة إلى الكشف عن جهود الإمام الحسن بن مُجَدِّ الصَّغَانِيّ في تتبع الألفاظ المصحَّفة وتحديد الألفاظ التي تسللت إلى المعاجم العربية السابقة له، وانفرد دون مَنْ سبقوه بالنَّص على تصنيفها في معجمه القَيِّم (الْعُبابُ الزَّاحِرُ، وَاللُّبَابُ الْفَاخِرُ)، كما تسعى إلى فهم المنهجية والآليات والأدوات التي تبنَّها الصَّغَانِيّ في التَّعَرُّف على الألفاظ المصحَّفة وتصحيحها، ممَّا يلقي الضوء على جهوده في الحفاظ على أصالة العربية ودقة معانيها، كما يساعد في حماية التراث اللُّغوي للغة العربية من التشويه والتحريف، وفهم تطورها التاريخي، وهو ما يجعل كل هذا القضايا جديرة بالبحث في إطار هذه الدراسة.

الكلمات المفتاحية: التَّصْحِيف - الحروف - الصَّغَانِيّ - الْعُبابُ الزَّاحِرُ.



(١) أستاذ اللغويات المساعد، في قسم اللغة العربية، كلية الآداب، جامعة الجوف.

البريد الشبكي: amsofyani@ju.edu.sa

Words Noted Exclusively by al-Ṣaghānī as Misspelled
in *Al-ʿUbāb al-Zākhir* and *al-Lubāb al-Fākhir*

Dr. Ahmed bin Mudif bin Saud Al-Sufyani⁽¹⁾

Received: 18/03/2025

Accepted: 15/05/2025

DOI:10.63259/1765-010-002-009

Abstract: This study aims to uncover the efforts of Imam al-Ḥasan ibn Muḥammad al-Ṣaghānī in detecting and identifying instances of *taṣḥīf* (unintentional misspellings) that had crept into earlier Arabic dictionaries—misspelled words that he alone recognized and addressed in his valuable dictionary, *Al-ʿUbāb al-Zākhir* and *al-Lubāb al-Fākhir*. It also seeks to examine the methodology, tools, and mechanisms al-Ṣaghānī employed in identifying and correcting these misspellings. In doing so, the study highlights his contributions to preserving the authenticity of the Arabic language and safeguarding the precision of its meanings. Furthermore, it underscores the importance of his work in protecting the linguistic heritage of Arabic from distortion and alteration, thereby contributing to a deeper understanding of its historical development—making these issues merit close scholarly attention.

Keywords : Misspelled words (*Taṣḥīf*), Letters, Al-Ṣaghānī, *Al-ʿUbāb al-Zākhir*



(1) Assistant Professor of Linguistics, Department of Arabic, College of Arts, Jouf University
Email: amsofyani@ju.edu.sa

المقدمة

تُعَدُّ الألفاظ بين اللغات المختلفة وسيلة التواصل والتفاهم للتعبير عن متطلبات البشر وأغراض المجتمع، وتُعَدُّ المعاجم اللُّغويَّة الوعاء الحافظ لهذه اللغة في القرون المختلفة، وتُقاس منزلة اللغات ومكانتها استنادًا إلى مقدار ما تملكه من ثروة لفظية تُعبِّرُ عنها عن أدقِّ المعاني والدلالات بألفاظ متميزة، ودقة متناهية، وفي هذا الإطار تمتلك العربية ثروة عظيمة وإرثًا عريقًا احتفظت به في عصورها، وإن تطورت بعض معانيها أو اندثرت.

ورغم الجهود العظيمة التي بذلها علماء العربية الأفاضل خلال القرون الماضية من أجل الحفاظ على ألفاظها رغم الظروف والأنواء ومعطيات الاحتكاك اللُّغوي مع الأمم الأعجمية التي احتوتها عباءة الإسلام، فقد اعتزت بعض الألفاظ ما يعتري أيَّ كائن حيٍّ؛ فتبدلت وتغيَّرت استعمالاتها بسبب التطور الدلالي أو الخطأ السماعي أو الكتابي.

ومن أبرز الظواهر التي أثَّرت في المعجم العربي ظاهرة التصحيف التي كثيرًا ما تؤدي إلى تغيير الصواب وإثبات الخطأ، ومن ثمَّ فهي ظاهرة تستحق الدراسة والنظر والتحليل.

وفي هذا الصدد يمكننا أن نتناول هذه الظاهرة بمنهجيات مختلفة، منها دراسة الظاهرة في ألفاظ معجم معيَّن، والوقوف على مواضع تصحيف المؤلِّف أو النساخ. كما يمكن أن تُتناول هذه الظاهرة بدراسة ألفاظ في معجم معيَّن نصَّ مؤلِّفه على أنها مُصحَّفة، وهذه هي المنهجية التي اعتمدناها بين جنبات هذا البحث، ونتطلع إلى النظر من زاوية مختلفة لهذه الظاهرة، وهي الزاوية التي يمكننا أن نرصد تفرد مصنف معيَّن بالحكم على وجود ظاهرة التصحيف في ألفاظ محددة لم يسبقه في الحكم عليها أحدٌ من سابقه.

ومن مطالعتي المستمرة في كتاب (العُباب الرَّاخر واللُّباب الفاخر) وغيره من المعاجم المناظرة، استوقفتني لفظة (جَلَّيب) والحكم باحتمال تصحيفها عن (جَلَّيت) وما نسب من أقوال حولها، فكان ذلك دافعًا لي من أجل التصديي لهذه الدراسة من أجل محاولة الوصول إلى إجابة عن سؤالين رئيسين تطرحهما، وهما على النحو التالي:

الألفاظ التي تفرّد بها الصّغاني (ت ٦٥٠هـ) ونصّ على تصحيّفها...

- ما الألفاظ التي نصّ صاحب العباب الزّاخر على تصحيّفها؟
 - هل تفرّد الصّغانيّ بالتنبيه على التصحيّف في ألفاظ لم يسبقه إليها أحد؟
- ومن هنا تأتي أهمية هذه الدراسة في معالجتها لهذه الألفاظ وما اعترأها من تصحيّف تسبّب في تغيّر بنيتها، وتحول دلالتها، وإبراز هذه الأهمية حدّدنا أهدافاً واضحة نتوخى تحقيقها من هذه الدراسة، وتمثل هذه الأهداف في:
- (١) جمع الألفاظ التي نصّ صاحب العباب الزّاخر واللباب الفاخر على تصحيّفها.
 - (٢) بيان وجه التصحيّف في كل لفظة من هذه الألفاظ.
 - (٣) إظهار تفرّد الصّغانيّ وتميّزه اللغويّ في التنبيه على هذه الألفاظ المصحّفة.
- ومنهجنا في التناول والمعالجة منهجٌ وصفيّ يعتمد آليات الاستقراء، والوصف، والتحليل لطبيعة هذه الألفاظ وما أصابها من تغيير.
- وتنحصر حدود الدراسة في كتاب (العباب الزّاخر واللباب الفاخر) وما احتواه من ألفاظ تفرّد الصّغانيّ بالنّصّ على تصحيّفها.
- وقد اقتضت خطة الدراسة أن تتضمن (مقدمة)، و(تمهيداً) وثلاثة مباحث رئيسة، أولها بعنوان: (التصحيّف، إشكاليّة بين المصطلح والمفهوم)، والثاني بعنوان: (ما تفرّد الصّغانيّ بالنّصّ على تصحيّفه)، والثالث بعنوان: (منهج الصّغاني في الألفاظ المصحّفة)، تتلوها جميعاً خاتمة تتضمن أهم نتائج الدراسة وتوصياتها، ويأتي في الختام ثبّت مصادر الدراسة ومراجعها.



مَهَيِّدًا

بين يدي المصنّف وكتابه:

الصَّغَانِيُّ هو «الحَسَنُ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنِ الْحَسَنِ بْنِ حيدر بن عليّ بن إسماعيل، أبو الفضائل، القُرَشِيُّ، العَدَوِيُّ، العُمَرِيُّ، الملقَّب: رَضِيَ الدِّين، البغدادي الوفاة، المكي اللِّحْد»^(١). والصَّغَانِيُّ نسبة إلى (صَغَانِيَان) وهي مدينة كبيرة وراء النهر، وينسب إليها صاحب العباب، وينسب إلى صَاغَانِيٍّ وصَغَانِيٍّ، واللفظان معربا (جغانيان)^(٢)، وذكر أحد محققي العباب أنَّ مؤلفي الأنساب ومعجم البلدان قد بينا أن هناك تشابها بين مدينتين إحداهما (صغانيان) والأخرى (صاغان)، أما الأولى فتقع ببلاد ما وراء النهر، والأخرى (صاغان) وتقع في مرو، فعندما ننسب للمدينة التي تقع ببلاد ما وراء النهر نقول (صغانيّ) نسبة إلى (صغانيان)، أما (صاغانيّ) فهي نسبة إلى (صاغان)، وإلى الأولى ينسب أبو الحسن الصَّغَانِيُّ^(٣).

وعند الرجوع إلى السمعاني في حديثه عن (الصَّغَانِيٍّ) وجدناه يميز الوجهين في النسبة لبلاد ما وراء النهر أي بدون ألف (الصَّغَانِيٍّ) وبألف (الصَّاغَانِيُّ)^(٤).

(١) عبد الباقي بن عبد المجيد الخطيب، إشارة التعيين في تراجم النُّحاة واللُّغويين، تح: عبد المجيد دياب، (ط١)، (الرياض: شركة الطباعة العربية السعودية، ١٤٠٦ هـ)، (ص٩٨).

(٢) يُنظر: مجد الدين أبي طاهر مُجَدِّد بن يعقوب الفيروزآبادي، القاموس المحيط، تح: مكتب تحقيق التراث في مؤسسة الرسالة، (ط٨)، (بيروت، مؤسسة الرسالة للطباعة والنشر، ١٤٢٦ هـ)، مادة "ص.غ.ن".

(٣) يُنظر: رضي الدين الحسن بن مُجَدِّد الصغاني، العباب الزاخر واللباب الفاخر، مقدمة المحقق فير مُجَدِّد المخدومي، قابل أصوله وأعاد تحقيقه: أ.د. تركي بن سهو العتيبي، (ط١)، (بيروت: دار صادر، ١٤٤٣ هـ). ١: ٣ - ٤.

(٤) يُنظر: عبد الكريم بن مُجَدِّد بن منصور السمعاني، الأنساب، تح: أبو بكر مُجَدِّد الهاشمي العلوي، ومُجَدِّد غوث محيي الدين الصديقي، ومُجَدِّد عظيم الدين، وشرف الدين أحمد، (القاهرة - مطبعة الفاروق الحديثة للطباعة والنشر، ١٩٧٧ م) ٨: ٣١٠.

وعلى ما تقدم في التفريق بين المدينتين والنسبة إليهما أعني إحداهما الواقعة في مرو، والأخرى التي تقع وراء نهر جيحون، يُنسب إليهما (صَغَانِيٌّ)، و(صَاغَانِيٌّ). وكلتا النسبتين صحيحة، على الرغم من أنَّ الصَّغاني قد اختار لنفسه النسبة بدون ألف في مواضع كثيرة من مؤلفاته، ولا حجة لمن احتجَّ بقصيدته النونية التي أثبت فيها (الصَّغَانِيٌّ)، حيث أعوزه التأسيس في القافية إلى أن يُضطرَّ إليها اضطراراً.

وقد وُلد الإمام الصَّغاني بـلاهـور في صفر، عام (٥٧٧هـ). ونشأ في بلاد السند بمدينة غزنة^(١)، ثُمَّ طَوَّف بين البلدان طلباً للعلم يسمعه من العلماء؛ فسمع ببغداد من سعيد بن الرزاز^(٢)، وسمع بمكة من الحصري وغيره، كذلك سمع في عدنَّ من القاضي أبي إسحاق إبراهيم القريظي، وفي الهند سمع من القاضي سعد الدين خلف بن يعقوب الكردي الحسنابادي، ونظام الدين مُحمَّد بن الحسن المرغيناني، وغيرهم الكثير^(٣).

وكانت للإمام الصَّغاني مكانة علمية كبيرة بين أهل عصره، إذ لم يكن لغويًّا فذاً فحسب، بل كان فقيهاً ومحدِّثاً طَبَّقَتْ شهرته الآفاق^(٤)، وخَلَّفَ لنا نحو ستة وأربعين كتاباً، اثنان وعشرون منها في اللغة وحدها، وقضى زهاء أربعين سنة من عمره يتجول في الأرض طلباً للعلم والمعرفة حيثما كانوا^(٥)، ومن أبرز مصنفاته^(٦):

(١) يُنظر: صلاح الدين خليل بن أيبك الصفدي، الوافي بالوفيات، تح: الحسن بن داود، والحسن بن علي بن نما، باعتناء رمضان عبدالنواب، فيسبادن، فرانز شتاينر (١٩٧م)، ١٢ : ٢٤١.

(٢) يُنظر: الصفدي - الوافي بالوفيات، ١٢ : ٢٤١.

(٣) يُنظر: تقي الدين مُحمَّد بن أحمد الحسني الفاسي المكي، العقد الثمين في تاريخ البلد الأمين، تح: فؤاد السيد، (ط٢)، (بيروت: مؤسسة الرسالة، ١٩٨٦م)، ٤ : ١٧٦.

(٤) المرجع السابق، ٤ : ١٧٨.

(٥) يُنظر: عبد الرحمن آدرشيري، جهود الإمام رضي الدين الصاغاني في التحقيق والتأليف، (الهند: جامعة كيرالا)، (مج ١/ع ١)، ٧١.

(٦) يُنظر في مصنفاته: جلال الدين عبد الرحمن السيوطي، بغية الوعاة في طبقات اللغويين والنحاة، تح: مُحمَّد أبو

د. أحمد بن مضيف بن سعود السفيناني

- ١ - مجمع البحرين، جمع فيه المؤلف بين الصحاح والتكملة مما أهمله الجوهري^(١).
- ٢ - العباب الزاخر واللباب الفاخر، وهو معجم في اللغة ألفه للوزير ابن العلقمي.
- ٣ - أسماء الذئب وكُناه.
- ٤ - مصباح الدُّجى في حديث المصطفى.
- ٥ - الشوارد في اللغة.
- ٦ - الاضداد.
- ٧ - مشارق الأنوار النبوية في صحاح الأخبار المصطفوية، وهو كتاب شهير في الحديث. وقد نقل بعض الباحثين أنَّ الصَّغانيَّ قد اطلع على ألف مصنف، وأن كتبه يحملها عشرة أحمال^(٢)، وقد وافته المنية ببغداد في اليوم التاسع من شهر شعبان سنة خمسين وستمئة عن عمر يناهز الثالثة والسبعين، قضى جلَّها في طلب العلم والتأليف والتصنيف. ويُعدُّ كتاب (العباب الزاخر واللباب الفاخر) من أعظم ما صُنِّف من المعاجم بعد الصَّحاح، والمحكم والمحيط لابن سيده^(٣)، ومن ثَمَّ فَإِنَّهُ يُمَثِّل قيمة علمية كبيرة بين معجمات العربية، كما أَنَّهُ لَا يُعَدُّ كِتَابًا لُغَوِيًّا فَحَسْب؛ بَلْ إِنَّهُ مُصَنَّفٌ مُوسَوِعِيٌّ يَحْتَوِي عَلَى مَادَّةٍ عِلْمِيَّةٍ مَخْتَارَةٍ مُمَيَّزَةٍ مِنْ أَلْفَاظِ اللُّغَةِ وَأَشْعَارِهَا وَأَمْثَالِهَا، وَضَبْطُ أَسْمَاءِ الْأَعْلَامِ وَالْأَمَكَنَةِ، وَذَكَرَ أَيَّامِ الْعَرَبِ وَأَخْبَارِهَا، فَضْلًا عَنْ وَصْفِهِ لِمَشَاهِدَاتِهِ وَرِحَالَاتِهِ وَالدِّيَارِ الَّتِي مَرَّ بِهَا، أَوْ أَقَامَ فِيهَا، وَرَبَّمَا أَثْبَتَ مَا جَرَى عَلَيْهِ فِيهَا مِنْ أَحْدَاثٍ وَطَوَارِئَ وَظُرُوفٍ^(٤).

أبو الفضل إبراهيم (ط٢)، (القاهرة: دار الفكر)، ١: ٥٢٠.

(١) المرجع السابق، ١: ٥٢٠.

(٢) يُنظر: د. أحمد خان، مصادر الصَّغاني وموارده لمؤلفاته اللغوية، (العراق: دار الشؤون الثقافية العامة، ١٩٩٠م)، (مج ١٩/١٤)، (ص ٢٢٩).

(٣) يُنظر: جلال الدين عبد الرحمن السيوطي، الزهر في علوم اللغة وأنواعها، شرحه وضبطه وصحَّحه وعنون موضوعاته وعلَّق حواشيه مُجَّد أحمد جاد المولى بك، ومُجَّد أبو الفضل إبراهيم، وعلي مُجَّد البجاوي، (ط٣)، (القاهرة: دار التراث)، ١: ١٠٠.

(٤) الصَّغاني، العباب الزاخر، ١: ٢٠.

وقد جاء الكتاب في عشرين مجلّدًا، ومات الصّغاني - رحمه الله - قبل أن يُتمّه، وبعد أن انتهى فيه إلى فصل (ب ك م) من حرف الميم؛ حتّى قيل:

«إِنَّ الصَّغَانِيَّ الَّذِي حَوَى الْعُلُومَ وَالْحِكْمَ
كَانَ قُصَارَى أُمْرِه أَنْ انْتَهَى إِلَى بَكْم»^(١)

ومما تميّز به العباب أنّ الصّغاني ينسب القول أحيانًا إلى نسخ من مراجعه التي ليست بين أيدينا اليوم، ومن ذلك ما نسب له لابن دريد في كلمة (جَلِيب)، كما أنّه قد يذكر معنى لفظة هي خلاف المطبوع الذي بين أيدينا مثل كلمة (الوَمَاج)، وهذه من الألفاظ التي ناقشناها في مبحثنا الثاني بمزيد من التفصيل؛ فكلُّ هذا وغيره الكثير يدلُّنا على صحة ما ذهب إليه المتقدمون من مكانة الصّغانيّ العلمية، ومكانة مكتبته التي نقل عنها كثيرًا في معجمه العباب.



(١) الخطيب، إشارة التعيين، ٩٨.

المبحث الأول التصحيف

إشكالية بين المصطلح والمفهوم

تُعَدُّ ظاهرة التَّصْحِيف من أدقِّ القضايا اللُّغَوِيَّة وأخطرهما، إذ تتعلَّق بصحة الألفاظ وسلامتها وتأديتها لمعانيها على الوجه الصحيح، وما يترتَّب على ذلك من تحريف للكلم عن مواضعه، حين يُقْرَأ اللَّفْظ على غير ما أراده صاحبه، أو على خلاف ما اصطُلِحَ عليه. وتزداد خطورة الظاهرة حين تنبني على استعمال الألفاظ المُصَحَّفة آراءً في اللُّغة أو الأدب أو النقد أو الفقه أو العقيدة.

والتَّصْحِيفُ لُغَةً: من مادة (ص ح ف)، يقول صاحب العين: «والتَّصْحِيفُ: المُصَحِّفُ، وهو الذي يَروِي الخطأ عن قِراءة الصُّحُف بأشباه الحُرُوف»^(١).

وينصُّ ابن منظور على أنَّ التَّصْحِيف هو الخطأ في الصحيفة، وأنها لفظة مُولَّدة^(٢)؛ ومن ثمَّ يمكننا القول إنَّ المعين اللُّغوي للتصحيف يدور حول الخطأ في الأخذ من الصُّحف، دون التلقِّي عن الشيوخ.

أمَّا في جانب التَّحْريِر الاصطلاحِي للتَّصْحِيف؛ فإنَّنا نجد أنفسنا أمام إشكالية تتعلق بالمصطلح والمفهوم الذي يُمثِّله في ظل الاقتران الشائع بين مصطلحي التصحيف والتحريف، إذ نجد أنَّ جُلَّ علمائنا القدامى يستعملون المصطلحين بمعنى التغير في الحركات وأشكال الحروف؛ حتَّى جاء الحسن بن عبد الله العسكري (٢٩٣-٣٨٢)؛ فألَّف كتابه المشهور في هذا الفن تحت عنوان: (شرح ما يقع فيه التصحيف والتحريف)، وأطلق مصطلح (التصحيف) على ما أصابه التغير بالنقط من الكلمات فقط، على نحو ما نجده في (قارح

(١) الخليل بن أحمد الفراهيدي، العين، تح: د. مهدي المخزومي، د. إبراهيم السامرائي، (القاهرة: دار مكتبة الهلال)، مادة (حصف)، (ج ٣: مادة "ح.ص.ف").

(٢) يُنظر: مُجَدِّد بن مكرم ابن منظور، لسان العرب، (بيروت: دار صادر)، ج ٩: مادة "ص.ح.ف".

وفارج^(١)، و(الربلات والرتلات)^(٢)، وفي المقابل يستعمل مصطلح (التحريف) في الإشارة إلى ما هو خلاف ذلك من التغييرات، على نحو ما قال تعليقا على (يسري بالحيّ، وسرى بالحيّ): «وهذا من التحريف لا من التصحيف»^(٣). بيد أننا نجده أحيانا يطلق مصطلح (التصحيف) على ما فيه (تحريف) بالمفهوم الذي ذكرناه منذ قليل، وذلك حين وصف الخطأ في (هراءة و هراوة)^(٤)، بأنه تصحيف، بل إنّه ذكر التصحيف فيما اجتمع فيه التصحيف والتحريف معًا كما في فعل في (شوائه وسرّاته)^(٥)؛ فالمصطلحان ومفهومهما لَمّا يستقرا بعد، وما يزال التخليط بينهما حادثًا حتّى حرّرها ابن حجر العسقلاني (٨٥٢هـ) في (نخبة الفكر) حين خطّ حدودًا فاصلة بينهما، إذ لو كان التغيير بالنسبة إلى النقط فهذا هو التصحيف، وإن كان بالنسبة إلى شكل الحرف فذلك هو التحريف^(٦).

وقد استقرّ المصطلحان عند الدارسين في العصر الحديث؛ فخصّوا (التصحيف) بتغيير نقط الحروف المتماثلة في الشكل، على النحو الذي نجده في (الباء، والتاء، والثاء، والنون، والياء)، و(الجيم، والحاء، والحاء)، و(الدال، والذال)، و(الراء، والزاي)، و(السين، والشين)، و(الصاد، والضاد)، و(الطاء، والظاء)، و(العين، والغين)، و(الفاء، والقاف)، أو تغيير حركة الحرف دون صورته، بينما خصّوا التحريف بالتغيير الذي يُصيب شكل الحروف المتشابهة في رسمها، كما في (الدال، والراء)، و(الدال، واللام)، و(النون، والزاي)، و(الميم، والقاف)، وما أشبه ذلك^(٧).

(١) أبو أحمد الحسن بن عبد الله بن سعيد العسكري، شرح ما يقع فيه التصحيف والتحريف، تح: عبد العزيز أحمد، (مصر: شركة مكتبة ومطبعة مصطفى البابي الحلبي وأولاده، ١٩٦٣م). ص ٦٠

(٢) المرجع السابق، ١٥١.

(٣) المرجع السابق، ٧٧.

(٤) العسكري، شرح ما يقع فيه التصحيف والتحريف، ١٥٦.

(٥) المرجع السابق، ٧٤.

(٦) يُنظر: الإمام الحافظ أحمد بن علي بن مُحمّد بن حجر العسقلاني، نخبة الفكر، تح: عصام الصابطي، عماد السيد، (ط٥)، (القاهرة: دار الحديث، ١٩٩٧م)، ٧٢٣.

(٧) يُنظر: رمضان عبد التواب، فصول في فقه العربية، (ط٦)، (القاهرة: مكتبة الخانجي، ١٩٩٩م)، ٨٨-٨٩.

د. أحمد بن مضيف بن سعود السفيناني

وحاول المحدثون تتبُّع الأسباب الدَّاعية إلى التَّصحيف والتحريف، فكتب (الطناحي) رسالة اجتهد فيها لحصر أسباب هذه الظاهرة، ورأى أنَّ أوَّل هذه الأسباب وأقواها طبيعة الشكل الذي ترسم به الحروف العربية وتشابه رسمها، والجهل بغريب اللغة، ولغات العرب ولهجاتهم، وخفاء معنى الكلمة على الناسخ، والجهل بمصطلحات العلوم، وأسماء البلدان، إلى غير ذلك، وقد انتهى فيها إلى عشرة أسباب ضمَّنها هذه الرسالة، وفصَّل القول فيها^(١).



(١) يُنظر: محمود مُجَّد الطناحي، مدخل إلى تاريخ نشر التراث العربي مع محاضرة عن التصحيف والتحريف، (ط ١)، (القاهرة: مكتبة الخانجي، ١٩٨٤م)، ٢٩٩-٣١٤.

المبحث الثاني

ما تفرّد الصّغانيُّ بالنّصّ على تصحيحه

عند البحث عن الألفاظ التي تفرّد الصّغانيُّ بالنّصّ على تصحيحها؛ فإنّنا نشد أيضًا الوقوف على الأسس العلمية، والمنهجية المتبعة في الحكم على الألفاظ بالصحة أو التصحيف، والآليات والأدوات التي اعتمدها في الوصول إلى هذه الأحكام.

المواضع التي نصّ فيها الصّغاني على التصحيف فيها ولم يسبق إليها:

(١) (جَلِيب):

«قال (ابن دريد): "جَلِيب"، مثال سَكَّيت: موضع. قال (الصّغاني) مؤلف هذا الكتاب: وأخشى أن يكون تصحيف "جَلِيب"، بالحاء المهملة والتاء المعجمة باثنتين فوقها»^(١)، وهنا نلاحظ أنّ الصّغانيّ قد نسب القول لابن دريد، على حين لم أقف على هذا القول في مصنفات ابن دريد التي بين يدي، كما لم أقف على هذا القول عند أحد من المتقدمين غير الصّغاني في التكملة: (وقال ابنُ دُرَيْدٍ: "جَلِيبٌ" مثل فِسَيْق: موضع)^(٢).

أمّا "جَلِيب" موضع، فقد ذكرها ياقوت الحموي؛ فقال: «جَلِيبٌ بوزن خَرِيت معدن وقرية، وقال نصر: جَلِيبٌ جبال من أخيلة حمى ضرية عظيمة كثيرة القنان، كان فيه معدن ذهب، وهو من ديار بني كلاب»^(٣).

وقد تبع صاحب التاج الصّغاني في زنة (جَلِيب)، ونقل نصه في خشيته أن تكون اللفظة مصحّفة (جَلِيب) وأن المشهور بالحاء لا بالجيم.

والذي يظهر لي أنّ ما ذهب إليه الصّغاني من أنّ (جَلِيب)، تصحيف (جَلِيب)، هو الصحيح، لنص ياقوت الحموي في معجمه الذي ألفه في أسماء البلدان.

(١) الصّغاني، العباب الزاخر، ج ٢: مادة "ج.ل.ب".

(٢) الحسن بن مُجَدِّ الصّغاني، التكملة والذيل والصلة، تح: مجموعة من المختصين، (القاهرة: دار الكتاب، ١٩٧٠م — ١٩٧٩م)، ج ١: مادة "ج.ل.ب".

(٣) ياقوت بن عبد الله الحموي، معجم البلدان، (ط ٢)، (بيروت: دار صادر، ١٩٩٥م)، ٢: ٢٩٥.

يُنظر: مُجَدِّ بن مرتضى الزبيدي، تاج العروس، تح: جماعة من المختصين، (الكويت: وزارة الإرشاد والأنباء، المجلس الوطني للثقافة والفنون)، ج ٢: مادة "ج.ل.ب".

(٢) (مذج):

«ابن عبّاد مَدَّجْتُ السَّقاء: وَسَعْتُهُ. قال وَالتَّمْدُجُ الاِمْتِلَاءُ مِنَ الشَّرَابِ، وهو أَيْضًا: انْتِفَاحُ الْخَوَاصِرِ وَالِاتِّسَاعُ. قال الصَّغَانِي مؤلف هذا الكتاب: التَّمْدُجُ وَمَدَّجْتُ تصحيف، والصواب: التَّمْدُحُ وَمَدَّخْتُ، بالحاء المهملة، قال الراعي:

فَلَمَّا سَقَيْنَاهَا الْعَكِيسَ تَمَدَّخْتُ مَذَاخِرَهَا وَارْفَضَ رَشْحًا وَرِيدَهَا^(١)

عند الرجوع لتاج العروس في مادة (مذج) نجده ينص على أن هذه اللفظة لم يذكرها الجوهري وابن منظور، ثم تحدث عن معانيها وهي تدور حول النضج، والامتلاء والانتفاخ والاتساع، ولم يشر في حديثه أن هذه اللفظة مصحفة^(٢).

أما صاحب اللسان لم ينص على مادة (مذج) بالجيم كما تقدم، وإنما ذكر في مادة (مذح) أن معنى التَّمْدُحُ التَّمْدُدُ^(٣).

وما نصَّ عليه صاحب اللسان في معنى (التَّمْدُحُ)، يؤيد ما ذهب إليه الصَّغَانِي من تصحيف اللَّفْظ، وهو بما تفرَّد به الصَّغَانِي.

(٣) (ومج):

"ابن عبّاد: الوَّمَاجُ: الْفَرْجُ. وهو تصحيف، والصواب: الوَّمَاحُ، بالحاء المهملة؛ وقد ذكره الأزهرى على الصحة"^(٤).

قال في التهذيب بعد ذكره أبياتٍ من الشعر: «قَالَ: وَمَاحُهَا صَدْعُ فَرْجِهَا. انْفَرَى أَي انْفَتَحَ وانْفَتَقَ لِإِيْلَاجِهِ أَلَا يَرِيْقَهُ قُلْتُ وَلَمْ أَسْمَعْ هَذَا الْحَرْفَ إِلَّا فِي هَذَا الرَّجَزِ وَهُوَ مِنْ نَوَادِر أَبِي عَمْرٍو»^(٥).

(١) الصَّغَانِي، العباب الزاخر، ج ٣: مادة "م.ذ.ج".

(٢) يُنْظَر: الزبيدي، تاج العروس، ج ٦: مادة "م.ذ.ج".

(٣) يُنْظَر: ابن منظور، لسان العرب، ج ٢: مادة "م.ذ.ح".

(٤) الصَّغَانِي، العباب الزاخر، ج ٣: مادة "و.م.ج".

(٥) مُجَدِّدُ بَنِ أَحْمَدِ الْأَزْهَرِي، تهذيب اللغة، تح: مُجَدِّدُ عَوْضِ مَرْعَب، (ط ١)، (بيروت: دار إحياء التراث العربي، ٢٠٠١م)،

ج ٥: مادة "و.م.ح".

وقال في المحيط: «الْوَمَاجُ: الْفَرْجُ»^(١)، وقال في التاج: «الْوَمَاجُ، كَكَتَّانٍ: الْفَرْجُ. وَبِالْحَاءِ أَصَحُّ»^(٢). ونص التاج هذا هو عينه نص صاحب القاموس^(٣).

والذي يظهر من كلام الأزهري أَنَّ الْأَصَحَّ بِالْجِيمِ لِأَنَّهُ لَمْ يَسْمَعْهَا بِالْحَاءِ كَمَا تَقْدُمُ، وَأَنَّ مَادَّةَ (وَمَح) أَهْمَلَهَا اللَّيْثُ، قَالَ الْأَزْهَرِيُّ: «وَمَح: أَهْمَلُ اللَّيْثُ هَذَا الْبَابَ»^(٤).

(٤) (سرتح):

«ابن عباد: نَاقَةٌ سِرْتَاخٌ وَسِرْدَاخٌ، أَي كَرِيمَةٌ، وَقِيلَ: هِيَ الطَّوِيلَةُ، ذَكَرُ فِي الرَّبَاعِيِّ. قَالَ الصَّغَانِيُّ مُؤَلِّفُ هَذَا الْكِتَابِ: وَأَنَا أَخَافُ أَنْ يَكُونَ تَصْحِيفُ سِرْيَاخٍ، بِالْيَاءِ الْمُعْجَمَةِ بِاثْنَتَيْنِ مِنْ تَحْتِهَا»^(٥).

قال في العين (سرناح)^(٦) فجعلها بالنون، وقال في المجمل (سرباح)^(٧) فجعلها بالباء، وقال الأزهري: «وَفَرَسٌ سِرْيَاخٌ: سَرِيْعٌ»^(٨)، وقال في التاج: «سِرْتَاخٌ، بِالْكَسْرِ: نَحْتُ لِلنَّاقَةِ الْكَرِيمَةِ»^(٩)، ثم ذكر أن الصواب لعله بالياء أي سِرْيَاخٍ، لأنه وصف للناقة، فالناقة السريعة السهلة في المسير يطلق عليها سِرْيَاخٌ^(١٠).

(١) إسماعيل بن عباد بن عباس، المحيط في اللغة، تح: محمد حسن آل ياسين، (ط ١)، (بيروت: عالم الكتب، ١٤١٤هـ)، ج ٧: مادة "و.م.ج".

(٢) الزبيدي، تاج العروس، ج ٦: مادة "و.م.ج".

(٣) الفيروز أبادي، القاموس المحيط، مادة "و.م.ج".

(٤) الأزهري، تهذيب اللغة، ج ٥: مادة "و.م.ج".

(٥) الصّغاني، العباب الزاخر، ج ٣: مادة "س.ر.ت.ح".

(٦) الفراهيدي، العين، ج ٣: مادة "س.ر.د.ح".

(٧) أحمد بن فارس الرازي، مجمل اللغة، دراسة وتحقيق: زهير عبدالحسن سلطان، (ط ٢)، (بيروت: مؤسسة الرسالة، ١٤٠٦هـ)، ٤٩٥.

(٨) الأزهري، تهذيب اللغة، ج ٤: مادة "س.ر.ح".

(٩) الزبيدي، تاج العروس، ج ٦: مادة "س.ر.ت.ح".

(١٠) يُنظر: المرجع السابق.

والذي يظهر أنَّ الوجه فيها بالياء كما نصَّ الصَّغاني، استنادًا إلى تعليل صاحب التاج من أنَّه وصف للناقاة.

(٥) (ضوخ):

«ابن عبَّاد: ضَاخ: مَوْضِعٌ بالبادية. وقال الحَارَزْنَجِيُّ: الضَّاحَةُ: الدَّاهِيَةُ. قال الصَّغاني مؤلف هذا الكتاب: أخشى أن يكون الأوَّلُ تَصْحِيفَ أَضَاخ، وأن تكون الضَّاحَةُ تصحيف الضَّاحَةِ، بالصاد المهملة»^(١).

قال في العين: «ضوخ: ضاخ: موضعٌ بالبادية»^(٢)، وقال في الجمهرة: «ووضاخ: جبل مَعْرُوفٌ أو مَوْضِعٌ وَقَالُوا: وضاخ وأضاخ»^(٣)، قال في معجم البلدان في (أضاخ): «من قرى اليمامة لبني نمير»^(٤)، أمَّا (الضَّاحَةُ) الداهية الشديدة فقد نص على ذلك الزمخشري^(٥).

وذهب في التاج إلى ما ذهب إليه ابن عبَّاد في (ضَاخ) موضع، (والضَّاحَةُ) الداهية الشديدة، وأشار أنها بالضاد المعجمة إن لم تكن مصحفة من الصاد المهملة^(٦).

والذي يظهر لي أنَّ ما ذهب إليه الصَّغاني هو الصحيح لنص ياقوت الحموي المتقدم أنَّ (أضاخ): موضع، وأنَّ (الضَّاحَةَ) بالصاد المهملة: الداهية، ويقع التصحيف بين الصاد والضاد لتشابه الحرفين.

(٦) (زعر):

قال ابن عبَّاد: «الزَّعْرَةُ بتخفيف الراء، أيضًا. قال: والزُّعْرَةُ، مثال تُؤَدَّةٍ: طَائِرٌ لَا يُرَى إِلَّا مَدْعُورًا يَهْزُ زَنْبُهُ وَيَدْخُلُ فِي الشَّجَرِ. قال الصَّغاني مؤلف هذا الكتاب: هذا

(١) الصَّغاني، العباب الزاخر، ج ٤: مادة "ض.و.خ".

(٢) الفراهيدي، العين، ج ٤: مادة "ض.و.خ".

(٣) أبو بكر مُجَدِّد بن الحسن بن دريد، جمهرة اللغة، تح: رمزي منير البعلبكي. (ط ١)، (بيروت: دار العلم للملايين، ١٩٨٧م) ج ١: مادة: "و.ض.خ".

(٤) الحموي، معجم البلدان، ٢١٣/١.

(٥) يُنظر: محمود بن عمر، أساس البلاغة، تح: مُجَدِّد باسل عيون السود، (ط ١)، (بيروت: دار الكتب العلمية، ١٤١٩هـ) ج ١: مادة "ص.خ.خ".

(٦) يُنظر: الزبيدي، تاج العروس، ج ٧: مادة "ض.و.خ".

تَصْحِيفٌ وَالصَّوَابُ الدُّعْرَةُ، بالذال المعجمة، من الدُّعْر وهو الفَرْعُ، وقد ذكرتها في تركيب (ذعر)»^(١).

قال في المقاييس: «الرَّاءُ وَالْعَيْنُ وَالرَّاءُ أَصْلٌ يَدُلُّ عَلَى سُوءِ خُلُقٍ وَقِلَّةِ حَيَرٍ»^(٢). وذكر صاحب القاموس المحيط عند مادة (ذعر): «وَكُتُّودَةٍ: طَائِرٌ تَكُونُ فِي الشَّجَرِ، تَهْزُ دَنْبَهَا دَائِمًا»^(٣)، وقال عند حديثه عن مادة (زعر): «وَكُتُّودَةٍ: طَائِرٌ لَا يُرَى إِلَّا مَرَعُورًا»^(٤)، كما نصَّ صاحب التاج على أَنَّ الدُّعْرَةَ هي الطائر الذي لا يرى إلا مدعورًا، مدعورًا، ثم قال عند حديثه عن الرُّعْرَةِ: «وَهُوَ الدُّعْرَةُ الَّتِي تَقَدَّمت»^(٥)، ولم يُشِرْ إِلَى أَنَّ فِي أَحدهما تصحيفًا.

والذي يظهر لي أَنَّ ما ذهب إليه الصّغاني صحيح وَأَنَّ الدُّعْرَةَ، من الدُّعْر وهو الفرع، وَأَنَّ سبب التَّسمية بهذا الاسم أَنَّ هذا الطائر لا يُرَى إِلَّا مدعورًا؛ في ذلك تناسب مع لفظ الدُّعْر، ولا مناسبة مع لفظ الرُّعْرَةِ، التي يدور معناها على سوء الخلق وقلة الخير.

(٧) (سجر):

«وَالسَّوْجَرُ: ضَرْبٌ مِنَ الشَّجَرِ، قاله ابن عباد، قال: وقيل: هو شَجَرُ الْخِلَافِ. قال الصّغاني مؤلف هذا الكتاب: تَصْحِيفٌ، وَالصَّوَابُ: السَّوْحَرُ، بالحاء المهملة»^(٦). نص صاحب المحكم أَنَّ السَّوْجَرَ هو اسم آخر لشجر الخِلاف وهو من الأشجار العظام، وله العديد من الأصناف^(٨).

(١) الصّغاني، العباب الزاخر، ج ٥: مادة "ز.ع.ر".

(٢) أحمد بن فارس، مقاييس اللغة، تح: عبدالسلام هارون، (دار الفكر، ١٣٩٩هـ)، ج ٣: مادة "ز.ع.ر".

(٣) الفيروز أباذي، القاموس المحيط، مادة "ذ.ع.ر".

(٤) المرجع السابق، مادة "ز.ع.ر".

(٥) يُنظر: الزبيدي، تاج العروس، ج ١١: مادة "ذ.ع.ر".

(٦) الزبيدي، تاج العروس، ج ١١: مادة "ز.ع.ر".

(٧) الصّغاني، العباب الزاخر، ج ٥: مادة "س.ج.ر".

(٨) ينظر: أبو الحسن علي بن إسماعيل بن سيده، المحكم والمحيط الأعظم، (القاهرة: معهد المخطوطات العربية، ١٤٢٤هـ)، ج ٥: مادة "خ.ل.ف".

د. أحمد بن مضيف بن سعود السفيناني

قال في القاموس المحيط: «وَالسَّوْجَرُ: شَجَرٌ أَوْ الْخِلَافُ، أَوْ الصَّوَابُ بِالْمُهْمَلَةِ»^(١)، ثم قال بعد ذلك: «وَالسَّوْخَرُ: شَجَرٌ الْخِلَافِ وَالصَّفْصَافِ»^(٢).

وفي التاج ذكرها بالمعجمة ثم قال: «أَوِ الصَّوَابُ بِالْمُهْمَلَةِ»^(٣)، ثم ذكرها بالمهملة وقال: «وَقِيلَ بِالْجِيمِ»^(٤).

وعلى ما تقدّم فالذي يظهر لي أنّ ما نصّ عليه الصّغانيّ من تصحيّفها صحيح، يؤيد ذلك ما ورد في المعاجم الأخرى، وأنّ (السَّوْخَر) أصحُّ؛ لأنّ صاحب القاموس قال والصواب بالمهملة، وصاحب التاج عندما ذكرها بالجيّم المهملة استخدم صيغة البناء للمجهول "وقيل بالجيّم"، إيماء إلى ضعف ذلك.

(٨) (غضنفر):

ابن عبّاد: «الْعَضَنَفَرُ: اللَّبَنُ الْغَلِيظُ». قال الصّغانيّ مؤلف هذا الكتاب: أحشى أن يكون تصحيّف اللَّيْث الْغَلِيظُ»^(٥).

والذي ذهب إليه الصّغانيّ في الاستدراك على ابن عبّاد صحيح؛ لأنني لم أقف - حسب المصادر التي بين يدي - على مَنْ قال: إنّ الغضنفر اللَّبَنُ الغليظ غير ابن عبّاد^(٦).

(٩) (قعبّر):

«عَلِيمٌ بن قُعبُر الكنديّ، مثال: عُصْفُرٌ، من التابعين. وبعض أصحاب الحديث يقول: قُعبُرٌ، مثال: ثُمَيْرٌ، وهو تصحيّف»^(٧).

(١) الفيروز أبادي، القاموس المحيط، مادة "س.ج.ر".

(٢) المرجع السابق، مادة "س.ح.ر".

(٣) الزبيدي، تاج العروس، ج ١١: مادة "س.ج.ر".

(٤) المرجع السابق، ج ١١: مادة "س.ح.ر".

(٥) الصّغاني، العباب الزاخر، ج ٦: مادة "غ.ض.ن.ف.ر".

(٦) ابن عباد، المحيط في اللغة، ج ٥: مادة "غ.ض.ن.ف.ر".

(٧) الصّغاني، العباب الزاخر، ج ٦: مادة "ق.ع.ب.ر".

قال في المؤتلف والمختلف: «أما فُعَيْرٌ، فهو عَلِيمٌ بن فُعَيْرٍ، رَوَى عن سَلَمَانَ الفارسي: «أول هذه الأمة وروداً على نبيها، أولها إسلاماً، عَلِيٌّ بن أَبِي طالب»، رَوَى حَدِيثُهُ سَلَمَةُ بن كُهَيْلٍ، عن أَبِي صادق، عن حَنْشٍ، عن عَلِيمٍ، ويقال: «عَلِيمٌ بن قَعِيرٍ»^(١). وقال ابن حجر: «عَلِيمٌ، بالتصغير: ابن قَعِير الكندي»^(٢). وعلى ما تقدّم فالصحيح الذي عليه المحدّثون: "فُعَيْرٌ"، وقد نصَّ مُحَقِّقُ العباب الأستاذ الدكتور تركي بن سهو العتيبي على ذلك في الحاشية^(٣).

(١٠) (برغز):

ويقال: «الْبَرْغَزُ: السَّيِّئُ الخُلُقُ. قال الصّغاني مؤلف هذا الكتاب -رحمه الله-: هذا عندي تَصْحِيفُ البزعرِ، بالزاي والعين المهملة والراء، وإنما ذكرته وتَبَهَّثُ على الصّواب فيه؛ لِأَنَّ أُنسَبَ إلى الإغْفَالِ والإهْمَالِ، وقد ذَكَرْتُهُ في مَوْضِعِهِ على الصِّحَّةِ»^(٤). قال ابن القطاع: «وبرغز: ساء خلقه»^(٥)، أما صاحب التاج فذكر أن (الْبَرْغَزُ) من كان خلقه سيئاً من الرجال، ثم استدرك ذلك أَنَّهُ مُصَحَّفُ (بزعر) ولم يجزم بالتصحيف^(٦). وما نراه أَنَّ الصحيح ما ذهب إليه الصّغاني، وقد انص ابن دريد على (البزعر) وهو سيء الخلق^(٧).

(١١) (عرز):

عَرَزَةٌ: «شجر من أصاغر الثُّمَامِ وأَدَقَّةً... وهو تصحيف، والصواب العَرَزُ، بالغين المعجمة، والعَرَزُ، بالغين المهملة، ليس من النبات»^(٨).

(١) أبو الحسن علي بن عمر البغدادي المعروف بالدارقطني، المؤتلف والمختلف، تح: موفق بن عبد الله بن عبد القادر، (ط١)، (بيروت: دار الغرب الإسلامي، ١٤٠٦هـ). ٤: ١٨٨٤.

(٢) أحمد بن علي العسقلاني المعروف بابن حجر، تبصير المنتبه بتحرير المشتبه، تح: محمد بن علي النجار، (بيروت: المكتبة العلمية)، ٣: ٩٦٦.

(٣) يُنظر: الصّغاني، العباب الزاخر، ج ٦: مادة "ق.ع.ب.ر".

(٤) الصّغاني، العباب الزاخر، ج ٧: مادة "ب.ر.غ.ز".

(٥) علي بن جعفر السعدي، المعروف بابن القطاع، الأفعال، (ط١)، (عالم الكتب: ١٤٠٣) ١: ١١٤.

(٦) يُنظر: الزبيدي، تاج العروس، ج ١٥: مادة "ب.ر.غ.ز".

(٧) يُنظر: ابن دريد، جمهرة اللغة، ج ٢: مادة "ب.ز.ع.ر".

(٨) الصّغاني، العباب الزاخر، ج ٧: مادة "ع.ر.ز".

د. أحمد بن مضيف بن سعود السفيناني

قال في العين: «والعَرْزُ واحدتها بالهاء، من الشَّجَرِ من أصاغر الثُّمام وأدقِّهِ»^(١)، وقال في موضع آخر: «الغرز»^(٢)، وقال في التهذيب: «والعَرْزُ والواحدة عَرْزَةٌ وَهِيَ شَجَرَةٌ من أصاغر الثُّمام وأدقُّ شَجَرِهِ، لَهُ ورق صَغَارٌ متفَرِّقَةٌ»^(٣)، وأما صاحب التاج دعم ما نصَّ عليه الصَّغاني الصَّغاني بتصحيحها^(٤).

والذي يظهر مما تقدم أن (العَرْز) ليس تصحيحًا، وذلك استنادًا إلى ما نصَّ عليه المتقدمون كما في العين، والتهذيب.

(١٢) (حس):

«وقال عُبيد بن أيُّوب العنبري:

وَفِتِيَّةٌ كَالذَّنَابِ الطُّلَسِ قُلْتُ لَهُمْ إِنِّي أَرَى شَبَحًا قَدْ لَاحَ أَوْ حَالَا
فَاهَزَّوَزَعُوا ثُمَّ حَسُّوهُ بِأَعْيُنِهِمْ ثُمَّ اخْتَفَوْهُ وَقَرْنَ الشَّمْسَ قَدْ مَالَا
اهزَّوَزَعُوا: تحَكَّوْا وتَنَبَّهُوا حتى رَأَوْه. واختَفَوْهُ: أخذوه، ورواه ابن دريد بالجيم، وهو تصحيف»^(٥).

نسب الصَّغاني هذه الرواية لابن دريد، والذي في النسخة التي بين يدي:

«وَفِتِيَّةٌ كَالذَّنَابِ الطُّلَسِ قُلْتُ لَهُمْ إِنِّي أَرَى شَبَحًا قَدْ زَالَ أَوْ حَالَا
فَاعَصَوْصَبُوا ثُمَّ جَسَّوهُ بِأَعْيُنِهِمْ ثُمَّ اخْتَفَوْهُ وَقَرْنَ الشَّمْسَ قَدْ زَالَ»^(٦)

(١) الفراهيدي، العين، ج ١: مادة "ع.ز.ر".

(٢) المرجع السابق، ج ٤: مادة "م.ص.خ".

(٣) الأزهري، تهذيب اللغة، ج ٢: مادة "ع.ز.ر".

(٤) الزبيدي، تاج العروس، ج ١٥: مادة "ع.ز.ر".

(٥) الصَّغاني، العباب الزاخر، ج ٧: مادة "ح.س.س".

(٦) ابن دريد، جمهرة اللغة، ج ١: مادة ج.س.س. وينظر: أحمد بن عبد الله المعري، الفصول والغايات، ضبطه وفسَّر

غريبه: محمود حسن زناقي، (بيروت: دار الأفاق الجديدة، ١٣٥٦هـ)، ص ٤٥٠، وابن سيده، المحكم والمحيط الأعظم،

ج ٧: مادة "ج.س.س"، وابن منظور، لسان العرب، ج ٦: مادة "ج.س.س".

فهذه رواية الجمهرة وقد قصدت ألا أكتفي بالبيت الذي فيه التصحيف لأبين اختلاف الرواية في الشطر الثاني من البيت الأول (زال). وقد تبع ابن دريد غيره بلفظ (اختفوه)، ومعنى اختفوه: أي أظهره كما نص ابن دريد وغيره. أما رواية الصّغاني فقد تبعه فيها صاحب التاج على إحدى الروایتين التي نصّا عليها^(١)، ولم أقف على من رواها (اختتوه) غيرهما أعني الصّغاني والزبيدي. أما رواية الجيم فلم أقف عليها.

(١٣) (نشش):

نقل الصّغاني عن ابن عبّاد في انتشّت الشّجرة أن معناها طالت الشجرة حتى تتمكن منها البهائم والطّباء ثم قال الصّغاني أن ذلك تصحيف وصوابه أنتشّت^(٢). قال في العين: «وأنتش النبات: خرج رأسه من الأرض قبل أن يُعرف، وأنتش الحب، إذا ابتلّ فضرِبَ تنشُّه في الأرض، أي: ما يبدو منه أوّل ما ينبت من أسفل أو من فوق، وذلك النبات اسمه: التّتش»^(٣). أمّا في المحيط فقد تبع ابن عبّاد الليث في اللفظ ضبطاً ومعنى^(٤)، وذكر ابن عبّاد في موضع آخر^(٥) كما نقله عنه الصّغاني. أمّا صاحب التاج^٦ فقد نقل كلام الصّغاني بنصّه. والذي يظهر صحة ما ذهب إليه الصّغاني من أن الكلمة على زنة (أكْرَمَتْ)، وعليه بقية المعاجم.

(١) يُنظر: الزبيدي، تاج العروس، ج ١٥: مادة "ج.س.س".

(٢) يُنظر: الصّغاني، العباب الزاخر، ج ٨: مادة "ن.ش.ش".

(٣) الفراهيدي، العين، ج ٦: مادة "ن.ت.ش".

(٤) ينظر: ابن عبّاد، المحيط، ج ٧: مادة "ن.ت.ش".

(٥) المرجع السابق، ج ٧: مادة "ن.ش.ش".

(٦) الزبيدي، تاج العروس، ج ١٧: مادة "ن.ش.ش". وقد ذكره في (نشش) بقوله: "وأنتش النبات: أخرج رأسه من الأرض الأرض قبل أن يُغرّق". ج ١٧: مادة "ن.ت.ش".

(١٤) (معط):

عند حديث الصَّغاني عن مادة (معط) أشار إلى تصحيف يقع في اللفظة إذا أطلقت وأريد بها موضع^(١).

قال في الجمهرة: «ومُعَيْط: مَوْضِع»^(٢)، وقال ابن سيده: «ومُعَيْط: مَوْضِع، قَالَ سَاعِدَةُ ابن جَوْثِيَّة:

هَلِ افْتَنِي حَدَثَانُ الدَّهْرِ مِنْ أَحَدٍ كَانُوا بِمُعَيْطٍ لَا وَخَشٍ وَلَا قَزَمٍ
"كَانُوا" فِي مَوْضِعِ النَّعْتِ لِأَحَدٍ أَيْ هَلْ أَبْقَى حَدَثَانُ الدَّهْرِ وَاحِدًا مِنْ أَنْاسٍ كَانُوا هُنَاكَ.
قَالَ ابْنُ جَنِي: «مُعَيْطٌ مَفْعَلٌ مِنْ لَفْظِ عَيْطَاءٍ وَاعْتَاطَتْ إِلَّا أَنَّهُ شَدٌّ، وَكَانَ قِيَاسُهُ الْإِعْلَالُ
مَعَاطٌ كَمَقَامٍ وَمَبَاعٍ غَيْرَ أَنَّ هَذَا الشَّدُوذَ فِي الْعِلْمِ أَسْهَلُ مِنْهُ فِي الْجِنْسِ. وَنَظِيرُهُ مَرِّمٌ
وَمَكْوُزَةٌ»^(٣).

وأما صاحب معجم ما استعجم فقد ضبط (مُعَيْط) بفتح أوله وسكون ثانيه وفتح الياء،
وبين أنه ماء لمزينة يقع خلف جبل ثافل^(٤).

ونظرا للنقل عن ابن سيده الذي استشهد ببيت ساعدة بن جَوْثِيَّة، وتعليل ابن جني أنَّ
(مُعَيْطٌ) أعلت إعلال مقام ومباع، ونص البكري على ضبط (مُعَيْط) فالذي أراه أنَّ ما
ذهب إليه الصَّغاني هو الصحيح (مُعَيْط).

(١٥) (حنظ):

وقال الخارَزَجِيُّ: «عَنْزُ حَنْظِيَّةٍ، عَلَى رُوزِيَّةٍ: هِيَ الْعَرِيضَةُ الضَّحْمَةُ. وَهِيَ أَيْضًا: الْقَمْلَةُ
الضَّحْمَةُ، وَجَمْعُهَا: حَنَاظِيٌّ، بِالْهَمْزِ. وَكَذَلِكَ الْحِنْظَلَةُ عَلَى وَزْنِ هَبْرِيَّةٍ: هِيَ الْعَرِيضَةُ الْمَلَانَةُ.

(١) يُنْظَرُ: الصَّغَانِي، الْعَبَابُ الزَّائِرُ، ج ٩: مَادَّةُ "م.ع.ط".

(٢) ابْنُ دَرِيدٍ، جَمْهَرَةُ اللُّغَةِ، ج ٢: مَادَّةُ "ط.ع.م".

(٣) ابْنُ سَيِّدِهِ، الْحَكَمُ وَالْحَيْطُ الْأَعْظَمُ، ج ٢: مَادَّةُ "ع.ي.ط".

(٤) يُنْظَرُ: عَبْدِ اللَّهِ بْنُ عَبْدِ الْعَزِيزِ الْبَكْرِيُّ، مَعْجَمُ مَا اسْتَعْجَمَ مِنْ أَسْمَاءِ الْبِلَادِ وَالْمَوَاضِعِ، (ط ٣)، (عَالَمُ الْكُتُبِ،
١٤٠٣هـ). ٤: ١٢٤٦.

وَرَجُلٌ حِنْطَاوَةٌ: عَظِيمُ الْبَطْنِ. وَحَنَاطِي الْمَدِينَةِ: نُشُوزُهَا، وَالوَاحِدَةُ: حِنْطَوَةٌ، وَقِيلَ: هِيَ قَيْرَانٌ صِعَارٌ فِي أَرْضٍ سَهْلَةٍ.

قال الصّغاني مؤلف هذا الكتاب - رحمه الله تعالى - أَمَّا الْحِنْطَوَةُ وَالْحِنْطَةُ وَالْحِنْطَاءُ بِالضَّاءِ الْمَعْجَمَةُ فَتَصْغِيْفٌ، وَالصَّوَابُ فِيهِنَ بِالضَّاءِ الْمَهْمَلَةِ. وَأَمَّا حَنَاطِي الْمَدِينَةِ فَبِالْحَاءِ الْمَعْجَمَةِ^(١). وقال في التهذيب: «وعنر حِنْطَةً عريضة ضخمة رَوَاهُ أَبُو عُبَيْدَةَ عَنْ أَصْحَابِهِ وَقَالَهُ شَمْرٌ»^(٢).

وقال في اللسان: «حنطاً: عنر حِنْطَةً: عَرِيضَةٌ ضَخْمَةٌ، مِثَالُ غَلْبَطَةٍ، يَفْتَحُ النَّوْنُ. وَالْحِنْطَاوُ وَالْحِنْطَاوَةُ: الْعَظِيمُ الْبَطْنُ»^(٣).

ونقل صاحب التاج^(٤) كلام الصّغاني بنصّه. والذي يظهر لي صحة ما ذهب إليه الصّغاني في الكلمات الثلاث: «الْحِنْطَوَةُ وَالْحِنْطَةُ وَالْحِنْطَاءُ»، لوروده في التهذيب واللسان، أمّا "حَنَاطِي" فلم أهتمد إليه إلا فيما ذكرته من نقل صاحب التاج عن الصّغاني.

(١٦) (ترع):

قال أبو زيد: «فَلَانٌ دُوٌّ مَتْرَعَةٌ إِذَا كَانَ لَا يَعْضِبُ وَلَا يَعْجَلُ. قال الأزهري: وَهَذَا ضِدٌّ التَّرْعِ. قال الصّغاني مؤلف هذا الكتاب - رحمه الله تعالى - لم يَرِدْ ولم يَرُدَّ عَلَيْهِ وَسُكُوتُهُ عَنِ الرَّيَادَةِ عَلَى مَا قَالَ دَلِيلٌ عَلَى أَنَّهُ عِنْدَهُ مِنَ الْأَضْدَادِ، وَلَا أَشْكُ أَنَّهُ تَصْغِيْفُ الْمُنْرَعَةِ، بِالنُّونِ وَالزَّايِ»^(٥).

ولعلّ الصّغاني أراد بقوله هذا إخراج اللفظ من الأضداد؛ لأن من معاني (ترع) الامتلاء^(٦). ولكن بالنظر إلى مادة (ترع) عند ابن فارس نجد المادة أصل يدل على القلع

(١) الصّغاني، العباب الزاخر، ج ٩: مادة "ح.ن.ظ".

(٢) الأزهري، تهذيب اللغة، ج ٥: مادة "ح.ن.ظ".

(٣) ابن منظور، لسان العرب، ج ١: مادة "ح.ن.ط.أ".

(٤) الزبيدي، تاج العروس، ج ٢٠: مادة "ح.ن.ظ".

(٥) الصّغاني، العباب الزاخر، ج ١٠: مادة "ت.ر.ع".

(٦) ينظر: الأزهري، تهذيب اللغة، ج ٢: مادة "ت.ر.ع".

د. أحمد بن مضيف بن سعود السفيناني

ونزع الشيء من مكانه نزعاً^(١)، قال في المخصص: «وَقَالَ حَشَّافُ الْأَعْرَابِيِّ: مِنْزَعَةٌ وَمِنْزَعَةٌ: مَا يَرْجِعُ إِلَيْهِ الرَّجُلُ مِنْ أَمْرِهِ وَرَأْيِهِ وَتَدْيِيرِهِ»^(٢).

والذي يظهر أنَّ (الْمِنْزَعَةَ) تطلق على التروي والنظر في الأمر، وقد يكون معنى عدم الغضب مبنياً على ترويه وعدم عجلته فالتروي مذهب للغضب، والذي أراه أنَّ ما ذهب إليه الصَّغَانِي هو الأقرب للصواب.

(١٧) (دمع):

وَقَالَ اللَّيْثُ: «الدُّمَّاعُ: مَا تَحْرُكُ مِنْ رَأْسِ الصَّبِيِّ إِذَا وُلِدَ، وَهِيَ النَّمْعَةُ، فَإِذَا اشْتَدَّ ذَهَبَ عَنْهُ هَذَا الْأِسْمُ. قَالَ الصَّغَانِي مُؤَلِّفُ هَذَا الْكِتَابِ رَحِمَهُ اللَّهُ هَذَا تَصْحِيفٌ، وَالصَّوَابُ: الرَّمَاعَةُ وَالرَّمَاعَةُ، بِالرَّاءِ وَالزَّيِّ الْمُفْتُوحَتَيْنِ»^(٣).

قال الليث في مادة (رمع): «وَالرَّمَاعَةُ الَّتِي تَتَحَرَّكُ مِنْ رَأْسِ الصَّبِيِّ الْمَوْلُودِ [مَنْ يَفُوحُهُ مِنْ رَقَّتِهِ]»^(٤)، ثم قال في مادة زمع: «وَالرَّمَاعَةُ الَّتِي تَتَحَرَّكُ مِنْ رَأْسِ الصَّبِيِّ مِنْ يَفُوحِهِ، وَهِيَ اللَّمَاعَةُ»^(٥).

قال صاحب التهذيب: «قَالَ: وَهِيَ الرَّمَاعَةُ وَاللَّمَاعَةُ. قُلْتُ: الْمَعْرُوفُ فِيهَا الرَّمَاعَةُ بِالرَّاءِ، وَمَا عَلِمْتُ أَحَدًا رَوَى الرَّمَاعَةَ غَيْرَ اللَّيْثِ وَاللَّهُ أَعْلَمُ»^(٦).

ومما تقدّم يتبيّن لنا أنّنا أمام أربعة ألفاظ؛ وهي: (الدُّمَّاعُ)، و(الرَّمَاعَةُ)، و(الرَّمَاعَةُ)، و(اللَّمَاعَةُ)، والذي يظهر أنَّ اللفظ الأول تصحيف، وقد يكون له وجه لوروده عند الليث ومن جهة أخرى لنص ابن فارس أن (د.م.ع) أصل يدل على ماء أو دمع^(٧)، وكأنَّ رأس

(١) يُنظر: ابن فارس، مقاييس اللغة، ج ٥: مادة "ن.ز.ع".

(٢) علي بن إسماعيل المرسى المعروف بابن سيده، المخصص، تح: خليل بن إبراهيم جفال، (ط ١)، (بيروت: دار إحياء التراث العربي، ١٤١٧هـ)، ٤: ٣٢٥.

(٣) الصَّغَانِي، العباب الزاخر، ج ١٠: مادة "د.م.ع".

(٤) الفراهيدي، العين، ج ٢: مادة "ر.م.ع".

(٥) المرجع السابق، ج ١: مادة "ز.م.ع".

(٦) الأزهري، تهذيب اللغة، ج ٢: مادة "ع.ز.م".

(٧) يُنظر: ابن فارس، مقاييس اللغة، ج ٢: مادة "د.م.ع".

الصبي لرقته مشابه للماء، وأنّ الثاني فهو الأصحُّ لأنّ (ر.م.ع) أصل يدل على اضطراب وحركة كما نص ابن فارس^(١)، وما يتحرك من رأس الصبي فيه اضطراب وحركة، أمّا الثالث قد يكون إبدال من الراء^(٢)، والرابع قد يكون إبدالاً أيضاً فالراء واللام من الأصوات الذلّقية^(٣).

(١٨) (رفع):

عند حديث الصّغاني عن مادة (رفع) نجده يسوق مثلاً لاحظي رُقْعُك وهو دعاء على المرأة ألا ترزق زوجاً ثم علق على ذلك بقوله: «هذا تصحيف». والصّواب: لاحظي رُقْعُك، بالفاء والغين المعجمة، ولمّا صَحَّفَ الْمُصَحِّفُ الْمَثَلَ فَسَّرَهُ بِالزَّوْجِ حَزْراً وَتَحْمِيناً^(٤).

قال في الصّحاح: «يقال للمرأة: أَصْلَفَ اللَّهُ رُقْعَكَ، أي بَعَصَكَ إلى زَوْجِكَ»^(٥)، ولم أقف أقف على مَنْ قال (لاحظي رُقْعُك) في سياق التصحيح، وهو ما يؤكّد أنّ ما ذهب إليه الصّغاني هو الصحيح.

(١٩) (شفلّع):

نقل الصّغاني عن العُرَيْزِيِّ أنّ معنى الشَّفْلَعُ: الطَّوِيلُ، ثم علق على ذلك بقوله: «هذا تصحيف»، والصواب: الشَّعْلَعُ، بعينين^(٦).

(١) يُنظر: المرجع السابق، ج ٢: مادة "ر.م.ع".

(٢) يُنظر: أ.د. عبد الجبار العبيدي، الإبدال في اللهجات وأثر الصوت فيه، مجلة جامعة الأنبار للغات والآداب، (٣)، (٢٠٢٠م): ٢٣٨-٢٣٩.

(٣) يُنظر: د. إبراهيم أنيس، الأصوات اللغوية، (ط ٥)، (القاهرة: الأنجلو المصرية، ١٩٧٥م): ٦٣.

(٤) الصّغاني، العباب الزاخر، ج ١٠: مادة "ر.ق.ع".

(٥) إسماعيل بن حماد الجوهري، تاج اللغة وصحاح العربية، تح: أحمد عبدالغفور عطار، (ط ٤)، (بيروت: دار العلم للملايين، ١٩٨٧)، ج ٤: مادة "ص.ل.ف".

(٦) الصّغاني، العباب الزاخر، ج ١٠: "ش.ف.ل.ع".

د. أحمد بن مضيف بن سعود السفيناني

نقل الأزهري رواية أبي عبيد عن الفراء: «الشَّعْلُ: الطَّوِيلُ مِنَ الرِّجَالِ»^(١)، أمَّا صاحب التاج فقد نص على أنَّ لفظة (الشَّعْلُ) أهمُّها صاحب الصحاح واللسان، واللفظة بالفاء كاللفظة بالعين (الشَّعْلُ) ونقل نص العُزَيْرِي، وتنبيه الصَّغَانِي على التصحيف^(٢). والذي ذهب إليه الصَّغَانِي صحيح؛ لأنَّ الفاء والعين بينهما تشابه في الرسم مُوهِمٌ ممَّا يؤدي إلى التصحيف.

(٢٠) (لقع):

«وَلُقَاعٌ، مِثَالُ كُرَاعٍ، مَوْضِعٌ. قَالَ بَشْرُ بْنُ أَبِي خَازِمٍ:

عَفَا رَسْمٌ بِرَامَةٍ فَالِقْلَاعِ فَكُتْبَانُ الْحَفِيرِ إِلَى لُقَاعِ
قال الصَّغَانِي مؤلف هذا الكتاب: الْقَافُ فِيهِ تَصْحِيفٌ، وَالصَّوَابُ الْفَاءُ، وَقَدْ ذُكِرَ»^(٣).
قال الحموي في معجم البلدان: «لُقَاعٌ: مَوْضِعٌ بِالْيَمَامَةِ وَهُوَ نَخْلٌ وَرَوْضٌ فِي شَعْرِ ابْنِ أَبِي خَازِمٍ:

عَفَا رَسْمٌ بِرَامَةٍ فَالْتَلَاعِ فَكُتْبَانُ الْحَفِيرِ إِلَى لُقَاعِ»^(٤)
والرواية في الديوان مثبتة بالقاف^(٥). وعليه فالذي ذهب إليه الصَّغَانِي غير صحيح.

(٢١) (ندع):

قال العُزَيْرِيُّ فِي هَذَا التَّرْكِيبِ: النَّدْعُ: «السَّعْتَرُ. وَأَنْدَعْتُ بِهِ نَاقَتُهُ: إِذَا قَامَتْ. قَالَ الصَّغَانِي مؤلف هذا الكتاب: كِلْتَا الْكَلِمَتَيْنِ اللَّتَيْنِ ذَكَرَهُمَا الْعُزَيْرِيُّ تَصْحِيفٌ، أَمَّا الْأَوَّلَى فَالنَّدْعُ، بِالْغَيْنِ الْمُعْجَمَةِ، وَأَمَّا الثَّانِيَةُ فَأَبْدَعْتُ بِهِ، بِالْبَاءِ الْمُوَحَّدَةِ»^(٦).

(١) الأزهري، تهذيب اللغة، ج ١: مادة "ع.ش.ل".

(٢) يُنْظَرُ: الزَّيْدِي، تاج العروس، ج ٢١: مادة "ش.ف.ل.ع".

(٣) الصَّغَانِي، العباب الزاخر، ج ١٠: مادة "ل.ق.ع".

(٤) الحموي، معجم البلدان، ٥: ٢١.

(٥) يُنْظَرُ: بَشْرُ بْنُ أَبِي خَازِمٍ الْأَسَدِي، ديوان شعري، قدم له وشرحه/ مجيد طراد، ط (١)، (بيروت: دار الكتاب العربي، ١٤١٥هـ) ٨٦.

(٦) الصَّغَانِي، العباب الزاخر، ج ١٠: مادة "ن.د.ع".

قال في النهاية: «النَّدَغ بِالْفَتْحِ وَالْكَسْرِ: السَّعْتَرُ الْبَرِّي»^(١)، وقال في موضع آخر: «وَفِي حَدِيثِ الْهَذْيِ: (فَأَزْحَقَتْ عَلَيْهِ بِالطَّرِيقِ فَعَيَّ بِشَأْنِهَا إِنْ هِيَ أَبْدَعَتْ) يُقَالُ أَبْدَعَتِ النَّاقَةُ إِذَا انْقَطَعَتْ عَنِ السَّيْرِ بِكَلَالٍ أَوْ ظُلْعٍ، كَأَنَّهُ جَعَلَ انْقِطَاعَهَا عَمَّا كَانَتْ مُسْتَمِرَّةً عَلَيْهِ مِنْ عَادَةِ السَّيْرِ إِبْدَاعًا، أَيْ إِنْشَاءً أَمْرٍ خَارِجٍ عَمَّا اعتُيِدَ مِنْهَا»^(٢).

وتبع صاحب التاج الصغاني في قوله^(٣).

والذي يظهر صحة ما ذهب إليه الصغاني في تصحيف مادة النَّدع وأنها بالعين المعجمة ما نقلناه عن ابن الأثير، أمّا (أُنْدَعَتْ به نَاقَتُهُ) إذا قامت بالباء أي (أُبْدَعَتْ)؛ فيخالفه نصُّ ابن الأثير الذي تقدم من أن الناقة إذا انقطعت عن المسير بضلع أو كلال يقال لها أبْدعت، والإبداع هنا خروج عن المؤلف والمعتاد.

(٢٢) (صنع):

يقول صاحب العباب: «ورأيتُ في نسخة مقروءة على ابن دريد من أراجيزه برواية أبي حاتم وتأريخ الفراغ من نسخها ذو الحجة سنة سبع وستين ومائتين:

فَلَا تَسْمَعْ لِلْعَيْنِي الصُّبَغِ

بالنون في (لِلْعَيْنِي) وبالباء الموحدة في (الصُّبَغِ)، ولم يتعرّض لشرحه أيضاً، وبإزائه في الحاشية: لم يعرفه أبو بكر أيضاً.

ولا شك بأنَّ اللَّفْظَ مُصَحَّفٌ، فإنه لو خَلَا من التَّصْحِيفِ لُفِّسَ، ولم يَخْطُرْ ببالي الفحص عن هذا اللفظ إِبَّانَ إِبَّايٍ ببلاد الهند وَأَوَّانَ تَرُدُّدِي إِلَيْهَا؛ فَإِنْ بَهَا نُسَخًا مَتَقَنَةً بِهَذَا الدِّيَوَانِ وَبِسَائِرِ دَوَاوِينِ الْعَرَبِ»^(٤).

(١) المبارك بن مُحمَّد بن مُحمَّد الجزري المعروف بابن الأثير، النهاية في غريب الحديث والأثر، تح: ظاهر الزاوي- محمود الطناحي. (بيروت: المكتبة العلمية، ١٣٩٩هـ)، ج ٢: مادة "س.ح.ا".

(٢) المرجع السابق، ج ١: مادة "ب.د.ع".

(٣) يُنظر: الزبيدي، تاج العروس، ج ٢٢: مادة "ن.د.ع".

(٤) الصغاني، العباب الزاخر، ج ١١: مادة "ص.ن.غ".

د. أحمد بن مضيف بن سعود السفيناني

ثم يُعَلِّقُ مُفَسِّرًا اللَّفْظَ، ومُحَدِّدًا صِيغَتَهُ، وأمَثَلَتُهُ القِيَاسِيَّةَ المُنَاطِرَةَ؛ فيقول: «وأَمَّا الَّذِي عِنْدِي فَإِنَّهُ الصَّيِّغُ، عَلَى فَعِيلٍ مِنْ صَاغَ يَصْوُغُ، وَهُوَ الكَذَّابُ الَّذِي يَصْوُغُ الكَذِبَ وَيُزَحْرِفُهُ وَيُقَرِّطُ الزُّورَ وَيُشَنِّفُهُ»^(١).

ومادة (صنغ) التي نصَّ عليها الصَّغَانِي تحتاج إلى تفصيل على النحو التالي:
(أ) نصَّ الصَّغَانِي فِي بَدَايَةِ هَذِهِ المَادَّةِ عَلَى أَنَّهَا مَهْمَلَةٌ مِنْ كَتَبَ اللُّغَةُ الَّتِي سَمَّاهَا فِي صَدْرِ كِتَابِهِ العِبَابَ وَنَقَلَ عَنْهَا.

(ب) ذَكَرَ رَجَزَ رُؤْيَا الَّذِي ذُكِرَتْ فِيهِ كَلِمَةُ (صنغ) وَلَمْ أَقِفْ عَلَى مَوْضِعِ الشَّاهِدِ فِي دِيَوَانِ رُؤْيَا؛ إِذْ إِنَّ مَا وَرَدَ فِي دِيَوَانِ رُؤْيَا هُوَ الشَّطْرُ الثَّانِي فَقَطْ^٢.

(ج) نَقَلَ الصَّغَانِي فِي كِتَابِهِ (التَّكْمَلَةُ) مَا نَصَّهُ: «أَهْمَلَهُ الجَوْهَرِيُّ. وَالصُّنْعُ فِي قَوْلِ رُؤْيَا: فَلَ تَسْمَعُ لِلْعِيِّ الصُّنْعِ يُمَارِسُ الْأَعْضَالَ بِالتَّمْلُغِ»^(٣)
(د) قَالَ فِي العِبَابِ مَنَاقِشًا وَمَرِجَحًا: «وَأَمَّا الَّذِي عِنْدِي فَإِنَّهُ (الصَّيِّغُ) عَلَى فَعِيلٍ مِنْ صَاغَ يَصْوُغُ، وَهُوَ الكَذَّابُ الَّذِي يَصْوُغُ الكَذِبَ وَيُزَحْرِفُهُ وَيُقَرِّطُ الزُّورَ وَيُشَنِّفُهُ»^(٤).

ونقل صاحب التاج^(٥) كلام الصَّغَانِي بنصه.

فَالصَّغَانِيُّ يَنْسِبُ رِوَايَةَ إِلَى (ابن دريد) فِي نَسْخَةِ اطَّلَعَ عَلَيْهَا، وَتَوَثَّقًا لِقَوْلِهِ سَرَدَ تَارِيخَ الْفَرَاغِ مِنْ إِتْمَامِهَا؛ وَاسْتِنَادًا إِلَى ذَلِكَ جَزَمَ بِتَصْحِيفِهَا، وَأَرَى أَنَّ إِهْمَالَهَا فِي الْمَعَاجِمِ السَّابِقَةِ لَهُ يَدْعُمُ مَا ذَهَبَ إِلَيْهِ مِنَ الْقَوْلِ بِتَصْحِيفِهَا.

(٢٣) (سكف):

وقال ابن عبَّاد: الإسْكَافُ فِي قَوْلِ ابْنِ مُقْبِلٍ:

يُمَجُّهَا أَصْهَبُ الْإِسْكَافِ

(١) الصَّغَانِي، العِبَابُ الزَّآخِرُ، ج ١١: مَادَّةُ "ص.ن.غ".

(٢) يُنْظَرُ: رُؤْيَا ابْنِ الْعِجَاجِ، مَجْمُوعُ أَشْعَارِ الْعَرَبِ وَهُوَ مُشْتَمِلٌ عَلَى دِيَوَانِ رُؤْيَا بْنِ الْعِجَاجِ وَعَلَى أُبَيَّاتٍ مُفْرَدَاتٍ مَنْسُوبَةٍ إِلَيْهِ، اعْتَنَى بِتَصْحِيحِهِ وَتَرْتِيبِهِ/ وَلَيْمُ بْنُ الْوَرْدِ الْبَرْوسِي، (الْكُوَيْت: دَارُ ابْنِ قُتَيْبَةَ لِلطَّبَاعَةِ وَالنَّشْرِ، ١٩٩٦م)، ٩٨.

(٣) الصَّغَانِي، التَّكْمَلَةُ وَالذَّيْلُ وَالصَّلَةُ، ج ٤: مَادَّةُ "ص.ن.غ".

(٤) الصَّغَانِي، العِبَابُ الزَّآخِرُ، ج ١١: مَادَّةُ "ص.ن.غ".

(٥) يُنْظَرُ: الزَّبِيدِي، تَاجُ الْعُرُوسِ، ج ٢٢: مَادَّةُ "ص.ن.غ".

يَعْنِي: حُمْرَةُ الْحَمْرِ. قال الصّغاني مُؤَلِّفُ هذا الكتاب: هذا إِسْكَافٌ تَصْحِيفٌ فِي اللَّفْظِ،
وتحريف في المعنى، وسِياقُ الْبَيْتِ:

يَمْجُهَا أَكْلَفُ الْإِسْكَابِ وَافَقَهُ أَيَدِي الْمَبَانِيْقِ بِالْمَثْنَةِ مَعْكَوْمُ
أَكْلَفُ: أَسْوَدُ^(١)

قال في التاج بعد ذكر قول ابن عباد: «أَوْ هَذِهِ مِنْ تَصْحِيفِ ابْنِ عَبَّادٍ فِي اللَّفْظِ،
وَتَحْرِيفٍ فِي الْمَعْنَى، وَصَوَائِبُهُ: بِالْبَاءِ الْمَوْحَدَةِ...، وَالْإِسْكَابُ وَالْإِسْكَابَةُ: عُودٌ يُدَوَّرُ، فَيُجْعَلُ فِي
مَكَانٍ يَتَخَوَّفُ فِيهِ الْحَرْقُ مِنَ الرَّقِّ، ثُمَّ يُشَدُّ حَتَّى لَا يَخْرُجَ مِنْهُ شَيْءٌ^(٢).

والبيت في ديوان تميم بن أبي بن مقبل^(٣) كما نصَّ عليه الصّغاني (الْإِسْكَابِ)، وعليه
فالذي ذهب إليه الصّغاني هو الصحيح.

(٢٤) (حدل):

قال الأزهري: «الْحَدَالُ، بِالْفَتْحِ: شَجَرَةٌ بِالْبَاءِ. قال: وذكره عمرو بن هُمَيْلٍ الهذلي فقال:
إِذَا دُعِيَْتَ بِمَا فِي الْبَيْتِ قَالَتْ تَجَنُّ مِنَ الْحَدَالِ وَمَا جُنِيتُ
أَيَّ وَمَا جُنِي لِي مِنْهُ.

قال الصّغاني مؤلف هذا الكتاب، هكذا ذكره الأزهري في هذا التركيب، والصواب بالذّال
المعجمة، وكذلك في البيت^(٤).

وقد ذكر البيت بالذّال عند ابن سيده في المحكم^(٥)، وورد بالوجهين في اللسان^(٦)، وقال
في التاج بعد إيراد البيت: «قَالَ الصّاغَانِي: وَالصَّوَابُ بِالذَّالِ الْمُعْجَمَةِ، وَكَذَلِكَ فِي
الْبَيْتِ^(٧).

(١) الصّغاني، العباب الزاخر، ج ١١: مادة "س.ك.ف".

(٢) الزبيدي، تاج العروس، ج ٢٣: مادة "س.ك.ف".

(٣) يُنظر: تميم بن مقبل، ديوان شعري، تح: د. عزة حسن، (بيروت: دار الشروق العربي، بيروت، ١٤١٦هـ)، ١٩٥.

(٤) الصّغاني، العباب الزاخر، ج ١٣: مادة "ح.د.ل".

(٥) يُنظر: ابن سيده، المحكم والمحيط الأعظم، ج ٣: مادة "ح.د.ل".

(٦) يُنظر: ابن منظور، لسان العرب، ج ١١: مادة "ح.د.ل".

(٧) الزبيدي، تاج العروس، ج ٢٨: مادة "ح.د.ل".

وقد ذُكرَ البيت في شرح أشعار الهذليين بالدَّال المهملة: (الحدال)^(١)، والذي يظهر لي أنَّه بالدَّال المهملة، كما ورد في شرح أشعار الهذليين.

(٢٥) (ضندل):

ابن عباد: «الضَّندَلُ: الضَّخْمُ الرَّأْسُ. قال الصَّغاني مؤلف هذا الكتاب: هذا تَصْخِيفٌ، والصَّوَابُ: الضَّندَلُ، بالصاد المهملة، وقد ذكرته في موضعه^(٢).

قال في المحيط: «الضَّندَلُ: الضَّخْمُ الرَّأْسُ، والمعروف فيه الصَّادُ»^(٣).

قال في العين: «والضَّندَلُ والضَّنادِلُ من الحُمْر: الشَّديدُ الخَلْق الضَّخْمُ الرَّأْسُ»^(٤)، وتبع الجوهري صاحب العين أنَّ البعير الضخم الرأس يقال له الصندل^(٥)، ونصَّ في التَّاج على إهمال الجوهري وصاحب اللسان لمادة (ضندل)، ونقل عن ابن عباد القولين أي بالصاد والصاد، ونبه إلى قول الصَّغاني^(٦).

والذي يظهر أنَّها بالصاد المهملة؛ لأنَّنا لم نجد ابن عباد مسبوقاً فيما أثبتته.



(١) الحسن بن حسين السكري، شرح أشعار الهذليين، تح: عبدالستار أحمد فرج، مراجعة: محمود مُجَّد شاكِر، (القاهرة:

مكتبة دار العروبة، ١٣٨٤هـ)، ٢: ٨٢١.

(٢) الصَّغاني، العباب الزاخر، ج ١٣: مادة "ض.ن.د.ل".

(٣) ابن عباد، المحيط، ج ٨: مادة "ض.ن.د.ل".

(٤) الفراهيدي، العين، ج ٧: مادة "ص.ن.د.ل".

(٥) يُنظر: الجوهري، الصحاح، ج ٥: مادة "ص.ن.د.ل".

(٦) ينظر: الزبيدي، تاج العروس، ج ٢٩: مادة "ض.ن.د.ل".

المبحث الثالث

منهج الصّغاني في الألفاظ المصحّفة

بالنظر إلى الألفاظ المصحّفة التي نصّ عليها الصّغاني يتّضح لنا أنّنا أمام عالم لغويّ بارز، يتبنّى منهجًا دقيقًا في الحكم على الكلمات بالصحة أو التّصحيف، ويعتمد أسسًا علميّة دقيقة تقوم على المقارنة والتدقيق، وتحقيق الروايات والتّقول في مصادرها الموثوقة، والتحليل التّقديريّ للألفاظ التي أفسدها التّصحيف وإصلاحها، كما يتّضح لنا أنّه لم يكن مُقلّدًا لأحد التّصانيف السّابقة، بل كان ناقدًا لها يراجعها ويصحّحها استنادًا إلى منهجه الخاص، وهو ما يعكس دقته في الحكم، واستقلايته العلمية، وليس أدلّ على ذلك من أنّه كان يُعيد النّظر في عمله عند اكتشافه لنسخ جديدة لم تكن معلومة لديه، من أجل أن يضمن دقة المفردات ويميّز بين الصحيح والمصحّف منها.

ويمكننا أن نتلمّس معالم منهجه في التّقاط التالية:

• يُورد معنى اللفظ منسوبًا إلى قائله في معاجم اللغة السابقة عليه؛ فاعتمد على (العين) للخليل بن أحمد، و(تهذيب اللغة) للأزهريّ، و(المحكم) لابن سيده الأندلسيّ، و(الصّحاح) للجوهريّ، ثمّ يُقارن بين الروايات المختلفة لجذر اللفظة اللغوي، ودلالاتها المعجمية، للحكم على صحتها أو تصحيحها، فيذكر اللفظة ويُعقب بعدها بأحد هذه الأساليب: (هذا تَصْحِيفٌ...، والصواب)^(١)، أو يقول: (هذا عندي تَصْحِيفٌ)^(٢)، فهذان أسلوبان يجزم الصّغاني فيهما بالتّصحيف، وربما قال: (أخشى أن يكون تصحيف كذا)^(٣)، فلا يقطع بالتّصحيف في اللفظة.

• إذا وجد لفظًا مُلبسًا مشكوكًا في صحته؛ فإنّه يرجعه إلى جذره اللّغوي، ويورد نظائره في العربية مستعينًا بالبنى المعجمية المماثلة، والصيغ الصرفية المناظرة؛ في تصحيح الروايات أو الحكم بتصحيفها.

(١) المطلب الثاني من هذا البحث مادة: "و.م.ج".

(٢) المرجع السابق، مادة: "ب.ر.غ.ز".

(٣) المرجع السابق، مادة: "ج.ل.ب.ب".

د. أحمد بن مضيف بن سعود السفيناني

- يستعين بالشواهد الشعرية ورواياتها المختلفة في التدليل على صحة الألفاظ، أو يساعد في الكشف عن تصحيفها؛ فيُرجِّح رأيه ويدعمه بالاستشهاد بالأبيات الشعرية أحياناً كما جاء في مادة (مذج)^(١).
- ينصُّ الصَّغاني على ما يدعم رأيه ويقويه، بأقوال الثقات من السابقين، إن كان مسبوقةً، كما في قوله: (وقد ذكره الأزهريُّ على الصحة)^(٢).
- عدد الألفاظ التي تفرَّد الصَّغاني بالنصِّ على تصحيفها (خمسة وعشرون) لفظاً، منها عشرون لفظاً منسوباً، وخمسة ألفاظ غير منسوبة. وجاءت الألفاظ المنسوبة على النحو التالي:

- لفظٌ واحد منسوبٌ (لليث).
- وأربعة ألفاظ منسوبة إلى (ابن دريد).
- ولفظان منسوبان إلى (العزيري).
- ولفظان منسوبان إلى (الأزهري).
- وأحد عشر لفظاً منسوباً إلى (ابن عبَّاد).
- وخمسة ألفاظ (بلا نسبة).

ومَّا سبق يتضح لنا أنَّ الصَّغانيَّ يعتمد التدقيق العلمي، والتحقيق في المصادر والمقارنة بينها مع نقدٍ واسعٍ للروايات المختلفة، وهو ما دعم انضباط منهجه ودقته، وأسهم في الكشف عن الكثير من التصحيفات في الألفاظ التي اطلَّع عليها في مصنَّفات السابقين عليه، إذ بلغت الألفاظ المنسوبة إلى أصحابها التي نصَّ الصَّغانيُّ على تصحيفها عشرون لفظاً أي ما يعادل (٨٠%) من مجموع الألفاظ التي نصَّ عليها، وخمسة ألفاظ بلا نسبة أي ما يعادل (٢٠%) من مجموع الألفاظ.

(١)المطلب الثاني من هذا البحث، مادة مادة:"م.ذ.ج".

(٢) المرجع السابق، مادة: "م.ذ.ج".

الألفاظ التي تفرّد بها الصغاني (ت ٦٥٠هـ) ونص على تصنيفها...

وبهذا المنهج وتلك الأسس استطاع الصغانيُّ أن يقدم لنا معجمًا دقيقًا يعتمد على التحقيق العلمي، والتدقيق في المصادر، ممّا جعل (العباب الزاخر واللباب الفاخر) من أهم مصنّفات تراثنا اللغوي.



الخاتمة

نتائج البحث، وتوصياته

بعد هذه الرحلة الماتعة بين جنبات (العُباب الرَّآخِر واللُّباب الفَاخِر)، من أجل الوقوف على جهود الصَّغَانِيّ في تتبُّع الألفاظ المصحَّفة التي تسرَّبت إلى معاجمنا العربية، رحلة ازددنا معها يقيناً أنَّ العباب هو أحد نواذر المعاجم العربية، وأحد أهم الوثائق التاريخية التي تعكس تطور اللغة العربية، وأنَّه جزء أصيل من التراث الثقافي العربي في ظلِّ ما احتوى عليه من ألفاظ ومعلومات عن أسماء الأماكن والأعلام، وغيرها من الجوانب الثقافية التي تعين على فهم الحياة العربية في تلك المرحلة وما سبقها؛ فهو إنجاز علميٍّ أصيل يعكس عمق معرفة الصَّغَانِيّ باللغة العربية وتراثها، حتَّى صار نموذجاً يحتذى، ومرجعاً لا غنى عنه للباحثين والدارسين.

أهم نتائج البحث:

(١) أثبتت الدراسة تفرد (الصَّغَانِيّ) بالنَّصِّ على أنَّ هناك ألفاظاً مصحَّفةً في معاجم العلماء السابقين، وأنَّه لم يكتفِ بالنَّصِّ على تصحيحها، وإنَّما دَلَّل بما أورده من نصوص وشواهد على وجه الصواب فيها.

(٢) أظهرت الدراسة أنَّ (الصَّغَانِيّ) قد التزم منهجاً وآليات وأدوات محدَّدة في تتبع الألفاظ المصحَّفة، بداية من تدقيق الألفاظ، وتوثيق مصادرها، والتحليل النقدي لها للكشف عن وجه التصحيح الذي طالها، ثم النَّصِّ على وجه الصواب فيها مدعوماً بما لديه من أدلة وشواهد.

(٣) أشارت الدراسة إلى أنَّ (الصَّغَانِيّ) يعتمد مصادر موثوقة في تحقيق الألفاظ والروايات المختلفة لها، وأنَّه لم يكتفِ بهذا فقط، بل كان يراجع ما تطاله يده من دواوين الشعراء، والمصادر الأدبية واللغوية، وأقوال الثقات المتقنين، والمقارنة الواعية للروايات المختلفة؛ ممَّا جعل معجمه يتميز بالاستقلالية والابتكار في عرض مادته اللغوية، هذه الاستقلالية التي جعلته يتفرد بالنَّصِّ على تصحيح ألفاظ لم يسبق إليها غيره.

توصيات البحث:

لأنّ لغتنا العربية ليست مجرد أداة للتواصل وإنما هي وعاء ديننا وثقافتنا وهويّتنا وتاريخنا، فإنّ هذه الدراسة توصي بتعزيز الجهود الفردية والمؤسسية للحفاظ على ألفاظ اللغة العربية، وثروتها المعجمية، والغيرة عليها وحمايتها من التشويه والتحريف بالعمل على تطوير المعاجم العربية، والدأب المتواصل على تحقيق التراث، وتنظيم الندوات والمؤتمرات لمناقشة قضايا اللغة العربية، وتبادل الخبرات والآراء حول أفضل الطرق لحمايتها وصيانتها وتعزيز مكانتها.

والله ولي التوفيق



ثَبَّتَ المراجع والمصادر

- ابن الأثير، المبارك بن مُحمَّد بن مُحمَّد الجزري، النهاية في غريب الحديث والأثر، تح: ظاهر الزاوي - محمود الطناحي. بيروت: المكتبة العلمية، ١٣٩٩هـ.
- أدرشيري، عبدالرحمن، جهود الإمام الصَّغاني في التأليف، مجلة جامعة كيرالا، مج ١، ع ١٤، (٢٠١٠م). ١٠.
- الأزهرى، مُحمَّد بن أحمد، تهذيب اللغة، تح: مُحمَّد عوض مرعب، ط ١. بيروت: دار إحياء التراث العربي، ٢٠٠١م.
- الأصفهاني، الحسين بن مُحمَّد، مفردات غريب القرآن، تح: صفوان الداودي، ط ١. دمشق: دار القلم، ١٤١٢هـ.
- الأصفهاني، حمزة بن الحسن، التنبيه على حدوث التصحيف، تح: مُحمَّد أسعد أطلس، ط ٢. بيروت: دار صادر، ١٤١٢هـ.
- أنيس، د. إبراهيم، الأصوات اللغوية، ط ٥. القاهرة: الأنجلو المصرية، ١٩٧٥م.
- البكري، عبدالله بن عبدالعزيز، معجم ما استعجم من أسماء البلاد والمواضع، ط ٣. عالم الكتب، ١٤٠٣هـ.
- الجوهري، إسماعيل بن حماد، تاج اللغة وصحاح العربية، تح: أحمد عبدالغفور عطار، ط ٤. بيروت: دار العلم للملايين، ١٩٨٧.
- ابن حجر، أحمد بن علي العسقلاني، تبصير المنتبه بتحرير المشتبه، تح: مُحمَّد بن علي النجار، بيروت: المكتبة العلمية.
- ابن حجر، الإمام الحافظ أحمد بن علي بن مُحمَّد بن حجر العسقلاني، نخبة الفكر، تح: عصام الصابطي، عماد السيد، ط ٥. القاهرة: دار الحديث، ١٩٩٧م.
- الحسني، عبدالحى الهندي، نزهة الخواطر وبهجة المسامع والنواظر، ط ١. بيروت: دار ابن حزم، ١٤٢٠هـ.

الألفاظ التي تفرّد بها الصّغاني (ت ٦٥٠هـ) ونص على تصحيحها...

- الحموي، ياقوت بن عبدالله الرومي، معجم البلدان، ط ٢. بيروت: دار صادر، بيروت، ١٩٩٥ م.
- خان، أحمد، مصادر الصّغاني وموارده لمؤلفاته اللغوية، مجلة المورد، مج ١٩، ع ١٤، (١٩٩٠ م): ١٦.
- الخطيب، عبد الباقي بن عبد المجيد، إشارة التعيين في تراجم النُّحاة واللغويين، ط ١. الرياض: شركة الطباعة العربية السعودية، ١٤٠٦ هـ/ ١٩٨٦ م.
- ابن أبي خازم، بشر الأسدي، ديوان شعري، قدم له وشرحه: مجيد طراد، ط ١. بيروت: دار الكتاب العربي، ١٤١٥ هـ.
- الدارقطني، أبو الحسن علي بن عمر البغدادي، المؤتلف والمختلف، تح: موفق بن عبدالله بن عبدالقادر، ط ١. بيروت: دار الغرب الإسلامي، ١٤٠٦ هـ.
- ابن دريد، أبو بكر مُجَدِّد بن الحسن، الاشتقاق، تح وشرح: عبدالسلام مُجَدِّد هارون، بيروت: دار الجيل.
- ابن دريد، أبو بكر مُجَدِّد بن الحسن، الفوائد والأخبار، تح: إبراهيم صالح، ط ٢. ١٤٠٧ هـ.
- ابن دريد، أبو بكر مُجَدِّد بن الحسن، المجتني، دائرة المعارف.
- ابن دريد، أبو بكر مُجَدِّد بن الحسن، جمهرة اللغة، تح: رمزي منير البعلبكي. ط ١. بيروت: دار العلم للملايين، ١٩٨٧ م.
- الذهبي، مُجَدِّد بن أحمد، سير أعلام النبلاء، خرج أحاديثه واعتنى به: مُجَدِّد أيمن الشبراوي، القاهرة: دار الحديث، ١٤٢٧ هـ.
- الرازي، أحمد بن فارس، مجمل اللغة، دراسة وتح: زهير عبدالمحسن سلطان، ط ٢. بيروت: مؤسسة الرسالة، ١٤٠٦ هـ.

- الرازي، أحمد بن فارس، **مقاييس اللغة**، تح: عبدالسلام هارون، دار الفكر، ١٣٩٩هـ.
- الزبيدي، مُجَّد مرتضى، **تاج العروس وجواهر القاموس**، تح: جماعة من المختصين، الكويت: وزارة الإرشاد والأنباء، المجلس الوطني للثقافة والفنون والآداب.
- الزركلي، خير الدين، **الأعلام**، ط ١٥. بيروت: دار العلم للملايين، ٢٠٠٢م.
- الزمخشري، محمود بن عمر، **أساس البلاغة**، تح: مُجَّد باسل عيون السود، ط ١. بيروت: دار الكتب العلمية، ١٤١٩هـ.
- السكري، أبو سعيد الحسن بن حسين، **شرح أشعار الهذليين**، تح: عبدالستار أحمد فرج، مراجعة: محمود مُجَّد شاكر، القاهرة: مكتبة دار العروبة، ١٣٨٤هـ.
- السمعاني، أبو سعد عبد الكريم بن مُجَّد بن منصور، **الأنساب**، تح: أبو بكر مُجَّد الهاشمي العلوي وآخرون، القاهرة: مطبعة الفاروق الحديثة للطباعة والنشر، وهي مصورة طبعة مجلس دائرة المعارف العثمانية بحيدر آباد الدكن - ١٣٩٧/١٩٧٧م.
- ابن سيده، أبو الحسن علي بن إسماعيل بن سيده، **الحكم والمحيط الأعظم**، القاهرة: معهد المخطوطات العربية، ١٤٢٤هـ.
- ابن سيده، علي بن إسماعيل المرسي، **المخصص**، تح: خليل بن إبراهيم جفال، ط ١. بيروت: دار إحياء التراث العربي، ١٤١٧هـ.
- السيوطي، جلال الدين عبد الرحمن، **المزهر في علوم اللغة وأنواعها**، شرحه وضبطه وصحَّحه وعنون موضوعاته وعلَّق حواشيه: مُجَّد أحمد جاد المولى بك - ومُجَّد أبو الفضل إبراهيم، وعلي مُجَّد البجاوي، ط ٣. القاهرة: دار التراث.
- السيوطي، جلال الدين عبد الرحمن، **بغية الوعاة في طبقات اللغويين والنحاة**، تح: مُجَّد أبو الفضل إبراهيم، ط ٢. القاهرة: دار الفكر.
- صاحب بن عبَّاد، إسماعيل بن عبَّاد بن عباس، **المحيط في اللغة**، تح: مُجَّد حسن آل ياسين، ط ١. بيروت: عالم الكتب، ١٤١٤هـ.
- الصَّغاني، أبو الحسن مُجَّد بن الحسن، **والتكملة والذيل والصلة لكتاب تاج اللغة وصحاح العربية**، تح: مجموعة من المختصين، القاهرة: دار الكتب، ١٩٧٠م - ١٩٧٩م.

- الصَّغاني، الحسن بن مُحمَّد بن الحسن، العباب الزاخر واللباب الفاخر، تح: فير مُحمَّد المخدومي، قابل أصوله وأعاد تحقيقه: أ.د. تركي بن سهو العتيبي، ط ١. بيروت: دار صادر، ١٤٤٣هـ.
- الصفدي، صلاح الدين خليل بن أيبك، الوافي بالوفيات، تح: الحسن بن داود، والحسن بن علي بن نما، باعتناء: رمضان عبد التواب، فيسبادن، فرانز شتاينر، ١٩٧٩م.
- العبيدي، أ.د. عبد الجبار عبدالله، الإبدال في اللهجات وأثر الصوت فيه، مجلة جامعة الأنبار للغات والآداب، ٣. (٢٠٢٠م): ٦١.
- ابن العجاج، رؤية، مجموع أشعار العرب وهو مشتمل على ديوان رؤية بن العجاج وعلى أبيات مفردات منسوبة إليه، اعتنى بتصحيحه وترتيبه: وليم بن الورد البروسي، الكويت: دار ابن قتيبة للطباعة والنشر، ١٩٩٦م.
- الفراهيدي، الخليل بن أحمد، العين، تح: د. مهدي المخزومي، د. إبراهيم السامرائي، القاهرة: دار مكتبة الهلال.
- الفيروز أبادي، مُحمَّد بن يعقوب، القاموس المحيط، تح: مكتب تحقيق التراث في مؤسسة الرسالة، ط ٨. بيروت: مؤسسة الرسالة للطباعة والنشر، ١٤٢٦هـ.
- ابن القطاع علي بن جعفر السعدي، الأفعال، ط ١. عالم الكتب: ١٤٠٣.
- كحالة، عمر رضا، معجم المؤلفين، بيروت: مكتبة المثنى.
- المعري، أحمد بن عبدالله، الفصول والغايات في تمجيد الله والمواعظ، ضبطه وفسَّر غريبه: محمود حسن زناقي، بيروت: دار الآفاق الجديدة، ١٣٥٦هـ.
- المكِّي، تقي الدين مُحمَّد بن أحمد الحسني الفاسي، العقد الثمين في تاريخ البلد الأمين، تح: فؤاد السيد، ط ٢. بيروت: مؤسسة الرسالة، ١٤٠٦هـ/ ١٩٨٦م.
- ابن مقبل، تميم، ديوان شعري، تح: د. عزة حسن، بيروت: دار الشروق العربي، بيروت، ١٤١٦هـ.
- ابن منظور، مُحمَّد بن مكرم بن علي، لسان العرب، الحواشي لليازجي وجامعة من اللغويين، ط ٣. بيروت: دار صادر، ١٤١٤هـ.

Bibliography

- **Ibn al-Athir, al-Mubarak ibn Muhammad ibn Muhammad al-Jazari.** *Al-Nihaya fi Gharib al-Hadith wa al-Athar*. Edited by Zahir al-Zawi and Mahmoud al-Tanahi. Beirut: Al-Maktaba al-‘Ilmiyya, 1399 AH.
- **Adrashiri, ‘Abd al-Rahman.** "Juhud al-Imam al-Saghani fi al-Ta’lif." *Majallat Jami‘at Kerala*, vol. 1, no. 1, 2010, p. 10.
- **Al-Azhari, Muhammad ibn Ahmad.** *Tahdhib al-Lugha*. Edited by Muhammad ‘Awad Mur‘ib. 1st ed. Beirut: Dar Ihya’ al-Turath al-‘Arabi, 2001.
- **Al-Asfahani, al-Husayn ibn Muhammad.** *Mufradat Gharib al-Qur’an*. Edited by Safwan al-Dawudi. 1st ed. Damascus: Dar al-Qalam, 1412 AH.
- **Al-Asfahani, Hamza ibn al-Hasan.** *Al-Tanbih ‘ala Huduth al-Tashif*. Edited by Muhammad As‘ad Atlas. 2nd ed. Beirut: Dar Sader, 1412 AH.
- **Anis, Dr. Ibrahim.** *Al-Aswat al-Lughawiyya*. 5th ed. Cairo: Al-Anglo al-Misriyya, 1975.
- **Al-Bakri, ‘Abd Allah ibn ‘Abd al-‘Aziz.** *Mu‘jam ma Ista‘jam min Asma’ al-Bilad wa al-Mawadi’*. 3rd ed. ‘Alam al-Kutub, 1403 AH.
- **Al-Jawhari, Isma‘il ibn Hammad.** *Taj al-Lugha wa Sihah al-‘Arabiyya*. Edited by Ahmad ‘Abd al-Ghafur ‘Attar. 4th ed. Beirut: Dar al-‘Ilm li al-Malayin, 1987.
- **Al-Hasani, ‘Abd al-Hayy al-Hindi.** *Nuzhat al-Khawatir wa Bahjat al-Masam‘ wa al-Nawazir*. 1st ed. Beirut: Dar Ibn Hazm, 1420 AH.
- **Al-Hamawi, Yaqut ibn ‘Abd Allah al-Rumi.** *Mu‘jam al-Buldan*. 2nd ed. Beirut: Dar Sader, 1995.
- **Ibn Hajar, Ahmad ibn ‘Ali al-‘Asqalani.** *Tabsir al-Muntabih bi-Tahrir al-Mushtabih*. Edited by Muhammad ibn ‘Ali al-Najjar. Beirut: Al-Maktaba al-‘Ilmiyya.
- **Ibn Hajar, al-Imam al-Hafiz Ahmad ibn ‘Ali ibn Muhammad ibn Hajar al-‘Asqalani.** *Nukhbat al-Fikar*. Edited by ‘Isam al-Sabiti and ‘Imad al-Sayyid. 5th ed. Cairo: Dar al-Hadith, 1997.
- **Khan, Ahmad.** "Masadir al-Saghani wa Mawariduh li Mu’allafatihi al-Lughawiyya." *Majallat al-Mawrid*, vol. 19, no. 1, 1990, p. 16.
- **Al-Khatib, ‘Abd al-Baqi ibn ‘Abd al-Majid.** *Isharat al-Ta’yin fi Tarajim al-Nuhat wa al-Lughawiyyin*. 1st ed. Riyadh: Sharikat al-Tiba’a al-‘Arabiyya al-Su’udiyya, 1406 AH/1986.

- **Ibn Abi Khazim, Bishr al-Asadi.** *Diwan Shi'ri*. Introduction and commentary by Majid Tirad. 1st ed. Beirut: Dar al-Kitab al-'Arabi, 1415 AH.
- **Al-Daraqutni, Abu al-Hasan 'Ali ibn 'Umar al-Baghdadi.** *Al-Mu'talif wa al-Mukhtalif*. Edited by Muwafiq ibn 'Abd Allah ibn 'Abd al-Qadir. 1st ed. Beirut: Dar al-Gharb al-Islami, 1406 AH.
- **Ibn Duraid, Abu Bakr Muhammad ibn al-Hasan.** *Al-Ishtiqaq*. Edited and explained by 'Abd al-Salam Muhammad Harun. Beirut: Dar al-Jil.
- **Ibn Duraid, Abu Bakr Muhammad ibn al-Hasan.** *Al-Fawa'id wa al-Akhbar*. Edited by Ibrahim Salih. 2nd ed. 1407 AH.
- **Ibn Duraid, Abu Bakr Muhammad ibn al-Hasan.** *Al-Mujtana*. Dairat al-Ma'arif.
- **Ibn Duraid, Abu Bakr Muhammad ibn al-Hasan.** *Jamhara al-Lugha*. Edited by Ramzi Munir al-Ba'albaki. 1st ed. Beirut: Dar al-'Ilm li al-Malayin, 1987.
- **Al-Dhahabi, Muhammad ibn Ahmad.** *Siyar A'lam al-Nubala'*. Commentary by Muhammad Ayman al-Shabrawi. Cairo: Dar al-Hadith, 1427 AH.
- **Al-Razi, Ahmad ibn Faris.** *Mujmal al-Lugha*. Study and editing by Zuhayr 'Abd al-Muhsin Sultan. 2nd ed. Beirut: Mu'assasat al-Risala, 1406 AH.
- **Al-Zabidi, Muhammad Murtada.** *Taj al-'Arus wa Jawahir al-Qamus*. Edited by a group of specialists. Kuwait: Ministry of Guidance and Information, National Council for Culture, Arts, and Letters.
- **Al-Zabidi, Muhammad Murtada.** *Taj al-'Arus wa Jawahir al-Qamus*. Edited by a group of specialists. Kuwait: Ministry of Guidance and Information, National Council for Culture, Arts, and Letters.
- **Al-Zarkali, Khayr al-Din.** *Al-A'lam*. 15th ed. Beirut: Dar al-'Ilm li al-Malayin, 2002.
- **Al-Zamakhshari, Mahmud ibn 'Umar.** *Asas al-Balaghah*. Edited by Muhammad Basil 'Uyun al-Sud. 1st ed. Beirut: Dar al-Kutub al-'Ilmiyya, 1419 AH.
- **Al-Sukkari, Abu Sa'id al-Hasan ibn Husayn.** *Sharh Ash'ar al-Hudhaliyyin*. Edited by 'Abd al-Sattar Ahmad Faraj, reviewed by Mahmoud Muhammad Shakir. Cairo: Maktabat Dar al-'Urubah, 1384 AH.

- **Al-Sam'ani, Abu Sa'd 'Abd al-Karim ibn Muhammad ibn Mansur.** *Al-Ansab*. Edited by Abu Bakr Muhammad al-Hashimi al-'Alawi and others. Cairo: Matba'at al-Faruq al-Haditha li al-Tiba'a wa al-Nashr. (Facsimile of the Ottoman Encyclopedia Council edition, Hyderabad Deccan, 1397 AH / 1977).
- **Al-Suyuti, Jalal al-Din 'Abd al-Rahman.** *Al-Muzhir fi 'Ulum al-Lugha wa Anwa'iha*. Annotated, corrected, and indexed by Muhammad Ahmad Jad al-Mawla, Muhammad Abu al-Fadl Ibrahim, and 'Ali Muhammad al-Bajawi. 3rd ed. Cairo: Dar al-Turath.
- **Al-Suyuti, Jalal al-Din 'Abd al-Rahman.** *Bughyat al-Wu'ah fi Tabaqat al-Lughawiyyin wa al-Nuhat*. Edited by Muhammad Abu al-Fadl Ibrahim. 2nd ed. Cairo: Dar al-Fikr.
- **Al-Sahib ibn 'Abbad, Isma'il ibn 'Abbad ibn 'Abbas.** *Al-Muhit fi al-Lugha*. Edited by Muhammad Hasan Al-Yasin. 1st ed. Beirut: 'Alam al-Kutub, 1414 AH.
- **Al-Saghani, Abu al-Hasan Muhammad ibn al-Hasan.** *Al-Takmila wa al-Dhayl wa al-Sila li Kitab Taj al-Lugha wa Sihah al-'Arabiyya*. Edited by a group of specialists. Cairo: Dar al-Kutub, 1970–1979.
- **Al-Saghani, al-Hasan ibn Muhammad ibn al-Hasan.** *Al-'Abab al-Zakhir wa al-Lubab al-Fakhir*. Edited by Fair Muhammad al-Makhdumi, reviewed and re-edited by Prof. Turki ibn Sahu al-'Utaybi. 1st ed. Beirut: Dar Sader, 1443 AH.
- **Al-Safadi, Salah al-Din Khalil ibn Aybak.** *Al-Wafi bi al-Wafayat*. Edited by al-Hasan ibn Dawud and al-Hasan ibn 'Ali ibn Nama, supervised by Ramadan 'Abd al-Tawwab. Wiesbaden: Franz Steiner, 1979.
- **Ibn Sida, Abu al-Hasan 'Ali ibn Isma'il ibn Sida.** *Al-Muhkam wa al-Muhit al-A'zam*. 1st ed. Beirut: Dar al-Kutub al-'Ilmiyya, 1421 AH.
- **Ibn Sida, 'Ali ibn Isma'il al-Mursi.** *Al-Mukhasas*. Edited by Khalil ibn Ibrahim Jaffal. 1st ed. Beirut: Dar Ihya' al-Turath al-'Arabi, 1417 AH.
- **Al-'Ubaydi, Prof. Dr. 'Abd al-Jabbar 'Abd Allah.** *Al-Ibdal fi al-Lahajat wa Athar al-Sawt fihi. Majallat Jami'at al-Anbar li al-Lughat wa al-Adab*, vol. 3, 2020, p. 61.
- **Ibn al-'Ajaj, Ru'ba.** *Majmu' Ash'ar al-'Arab*, including *Diwan Ru'ba ibn al-'Ajaj* and selected verses attributed to him. Edited by William bin al-Ward al-Barusi. Kuwait: Dar Ibn Qutayba li al-Tiba'a wa al-Nashr, 1996.
- **Al-Farahidi, al-Khalil ibn Ahmad.** *Al-'Ayn*. Edited by Dr. Mahdi al-Makhzumi and Dr. Ibrahim al-Samarra'i. Cairo: Dar Maktabat al-Hilal.

- **Al-Fayruzabadi, Muhammad ibn Ya'qub.** *Al-Qamus al-Muhit*. Edited by the Heritage Verification Office at Mu'assasat al-Risala. 8th ed. Beirut: Mu'assasat al-Risala li al-Tiba'a wa al-Nashr, 1426 AH.
- **Ibn al-Qatta', 'Ali ibn Ja'far al-Sa'di.** *Al-Af'al*. 1st ed. 'Alam al-Kutub, 1403 AH.
- **Kahhala, 'Umar Rida.** *Mu'jam al-Mu'allifin*. Beirut: Maktabat al-Muthanna.
- **Al-Ma'arri, Ahmad ibn 'Abd Allah.** *Al-Fusul wa al-Ghayat fi Tamjid Allah wa al-Mawa'iz*. Annotated and edited by Mahmoud Hasan Zanati. Beirut: Dar al-Afaq al-Jadida, 1356 AH.
- **Al-Makki, Taqi al-Din Muhammad ibn Ahmad al-Hasani al-Fasi.** *Al-'Iqd al-Thamin fi Tarikh al-Balad al-Amin*. Edited by Fu'ad al-Sayyid. 2nd ed. Beirut: Mu'assasat al-Risala, 1406 AH / 1986.
- **Ibn Muqbil, Tamim.** *Diwan Shi'ri*. Edited by Dr. 'Izza Hasan. Beirut: Dar al-Shuruq al-'Arabi, 1416 AH.
- **Ibn Manzur, Muhammad ibn Makram ibn 'Ali.** *Lisan al-'Arab*. With annotations by al-Yaziji and a group of linguists. 3rd ed. Beirut: Dar Sader, 1414 AH.



التوازي في شعر القاضي الفاضل: مقارنة أسلوبية

د. سعد بن حسن العاطفي^(١)

قدم للنشر: ١١/٨/١٤٤٦ هـ

قبل للنشر: ١٥/٩/١٤٤٦ هـ

DOI: 10.63259/1765-010-002-010

المستخلص: تتناول هذه الدراسة - الموسومة بـ "التوازي في شعر القاضي الفاضل: مقارنة أسلوبية" - ظاهرة التوازي في شعر القاضي الفاضل عن طريق ذكر نماذج عديدة من شعر الشاعر، وأشكالها ومستوياتها المختلفة، بوصف التوازي تقنية أسلوبية ذات أثر مهم في جوانب متنوعة، وسمّة تضفي على الشعر أبعاداً مختلفة، وتهدف هذه الدراسة إلى الكشف عن هذه السمّة الأسلوبية، وإبراز ما تحقّق من أثر في شعر الشاعر، كالأثر الإيقاعي والدلالي والجمالي، مستعيناً بالمنهج الأسلوبي، الذي يهدف إلى استخراج سمات الخطاب الأدبي عن باقي مستويات الخطاب. وقد انتهت الدراسة إلى إثبات هذه التقنية الموجودة في شعر الشاعر، واعتماده عليها في مواضع كثيرة، بالإضافة إلى إسهامها الواضح في جمالية الشعر عنده، وتماسك النص، وتحقيق التلاؤم الإيقاعي، وإثراء الدلالة الشعرية نحو: التوكيد والتأثير.

الكلمات المفتاحية: التوازي، القاضي الفاضل، شعر، أسلوبية، التكرار.



(١) أستاذ الأدب والنقد المساعد بقسم اللغة العربية بكلية الآداب والعلوم الإنسانية بجامعة طيبة بالمدينة المنورة.

البريد الإلكتروني: .Salatifi87@gmail.com

Parallelism in the Poetry of Al-Qāḍī Al-Fāḍil: A Stylistic approach

Dr. Saad bin Hassan Al-Atifi⁽¹⁾

Received: 10/05/2025

Accepted: 15/03/2024

DOI: 10.63259/1765-010-002-010

Abstract: This study explores the phenomenon of parallelism in the poetry of Al-Qāḍī Al-Fāḍil. By analyzing several examples from his work that exhibit various forms and levels of parallelism, the study presents it as a stylistic technique with significant impact across multiple aspects of poetic expression, and as a feature that adds new dimensions to poetry. The aim is to uncover this stylistic device and examine its effects on the poet's literary output—particularly its rhythmic, semantic, and aesthetic influences. Adopting a stylistic approach that seeks to identify the distinctive features of literary discourse and distinguish it from other types of discourse, the study demonstrates the frequent use of parallelism in Al-Qāḍī Al-Fāḍil's poetry and its notable contributions to the aesthetic quality, textual cohesion, and rhythmic harmony of his work. It also shows how parallelism enriches poetic meaning through emphasis and emotional resonance.

Keywords: Parallelisme, Al-Qāḍī Al-Fāḍil, Poetry, Stylistics, Repetition.



(1) Assistant Professor of Literature and Criticism, Department of Arabic, College of Arts and Humanities, Taibah University, Medina
Email: Salatifi87@gmail.com

المقدمة

الصلاة والسلام على أشرف الأنبياء والمرسلين، نبينا مُحَمَّد وعلى آله وصحبه أجمعين، أما بعد:

فإن الشعر العربي يتضمّن أساليب تعبيرية عديدة، وخصائص متميّزة، وسمات ظاهرة، ومن هذه التقنيات التي أشار إليها النقاد، وذكرها أهميتها (تقنية التوازي)، التي تُعدّ من التقنيات التي تميّز الخطاب الأدبي بصورة عامة، وتجعله متغيّراً عن كثير من أنواع الخطاب؛ لما لها من أثر فاعل في جمالية الخطاب الأدبي؛ ومن هنا جاءت هذه الدراسة التي أُمّاطت اللثام عن حضور هذه التقنية في شعر القاضي الفاضل بصورة لافتة؛ إذ تجلّت في شعره، وتنوّعت مستوياتها، وظل يتكئ عليها الشاعر في جوانب كثيرة من شعره؛ حتى يمكن عدّها سمة بارزة ذات حضور مهم في إبداعه الشعري. وأما ما يتعلّق بأهمية الموضوع، وأسباب اختياره؛ فتمثّل فيما يأتي:

١. حضور تقنية التوازي في شعر القاضي الفاضل بصورة واضحة، وعدّها سمة أسلوبية، وظاهرة بارزة في شعر الشاعر.
 ٢. تعدد مستويات التوازي في شعر الشاعر بين التركيبي والصرفي والمعجمي والصوتي.
 ٣. تنوّع ما يقدمه التوازي من إثراء جمالي وإيقاعي ودلالي في شعر الشاعر.
- أهداف الدراسة:

١. تتبّع التوازي في شعر القاضي الفاضل، وبيان حضوره في خطابه الشعري.
٢. الكشف عن مستويات التوازي ومواضعه في شعره.
٣. إبراز ما يُسهم به التوازي من أثر جمالي ودلالي في خطاب الشاعر، كالتوكيد، والتماسك النصي، والتأثير في المتلقي، وغير ذلك.

مشكلة الدراسة:

تدور مشكلة الدراسة حول مدى استفادة الشاعر من تقنية التوازي، بوصفها تقنية أسلوبية مهمة، وذات أثر في الخطاب الأدبي بصورة عامة، وبناء على ذلك يمكن طرح

السؤال الآتي: هل حضرت تقنية التوازي في شعر القاضي الفاضل؟ وإلى أي مدى استفاد الشاعر منها؟

حدود الدراسة:

تعلّقت هذه الدراسة بشعر القاضي الفاضل فحسب، وقد اختار الباحث عددًا من أبياته الشعرية التي تكشف عن ظاهرة التوازي واختلاف مستوياتها في شعره.

الدراسات السابقة:

بعد البحث والتتبع لم يجد الباحث - في حدود اطلاعه - دراسة خاصة عنيت بالتوازي، بوصفه ظاهرة أسلوبية في شعر القاضي الفاضل، وإنما وجد بعضًا من الدراسات المتنوعة عن شعره، ومن أقرب هذه الدراسات إلى موضوع الباحث الحالي:

١. الثنائيات الضدية في شعر القاضي الفاضل، لعلي الموسوي، حيث درس ثنائيات الرؤى الإنسانية والمعنوية، إضافة إلى دراسته للمضامين البديعية كالطباق والجناس وغيرهما، كما تناول أساليب الثنائيات الضدية في شعره. وهناك اختلاف واضح بين هذه الدراسة والدراسة السابقة، التي ركّزت على الثنائيات بوصفها آلية تقوم على الاختلاف، بخلاف التوازي الذي يُعدّ تقنية أسلوبية قائمة على مبدأ التشابه والتماثل في الأساس. وأما وجوه التشابه التي تقع بين الثنائيات الضدية والتوازي، فيكمن في وجود التوازي ببعض الثنائيات، وليس ذلك لازمًا.

٢. شعر القاضي الفاضل: دراسة نصية، لخالد الدولات. حيث تناول الباحث موضوعات شعر الشاعر، وتشكّل الصور الفنية، وبعض الخصائص الموجودة في شعره كالسرد والاستطراد والتشخيص وغيرها، دون إشارة إلى التوازي.

منهج الدراسة:

استعان الباحث في هذه الدراسة بالمنهج الأسلوبي في دراسة التوازي، منطلقًا من اللغة في الأساس، فالأسلوبية - كما أشار ياكبسون - «بحث عما يتميَّز به الكلام الفني عن بقية

مستويات الخطاب أولاً، وعن سائر أصناف الفنون الإنسانية ثانياً^(١). ويستفيد الباحث في الوقت نفسه من الأسلوبية البنيوية التي تُعنى «بوظائف اللغة على حساب أي اعتبارات أخرى، والخطاب الأدبي في منظورها نصّ يضطلع بدور إبلاغي، ويحمل دلالات محددة»^(٢).

خطة الدراسة:

اقتضت هذه الدراسة أن تأتي في: مقدمة، وتمهيد، وثلاثة مباحث، وخاتمة. أما المقدمة فعرضت أهمية الدراسة، وأهدافها، وحدودها، ومشكلتها، والمنهج الذي اتبعته، أما التمهيد فتكوّن من عنصرين، وهما:

أولاً: ترجمة موجزة عن الشاعر.

ثانياً: مفهوم التوازي.

ثم جاءت الدراسة في ثلاثة مباحث، وهي:

المبحث الأول: التوازي التركيبي.

المبحث الثاني: التوازي الصرفي.

المبحث الثالث: التوازي المعجمي.

وأخيراً أتت الخاتمة وفيها نتائج الدراسة وتوصياتها.



(١) عبد السلام المسدي، الأسلوبية والأسلوب، ط٣، (تونس، الدار العربية للكتاب، د.ت)، ص٣٧.

(٢) نور الدين السد، الأسلوبية وتحليل الخطاب: دراسة في النقد العربي الحديث، د.ط، (الجزائر، دار هومة، ٢٠١٠م)، ٨٦/١.

التمهيد

أولاً: ترجمة موجزة للشاعر:

هو: أبو علي عبد الرحيم بن علي بن الحسن اللخمي البيسانى، وُلد في الخامس عشر من جمادى الآخرة، سنة ٥٢٩هـ بعسقلان، ونشأ بها، وتوفي في السابع من شهر ربيع الآخر سنة ٥٩٦هـ بالقاهرة. وزير صلاح الدين الأيوبي، اشتهر بالكتابة والإنشاء، وكان شاعراً^(١). يقول عنه صاحب (سير النبلاء) مشيراً إلى إتقانه كتابة الرسالة: «انتهت إلى القاضي الفاضل براعة التَّرسُّل، وبلاغة الإنشاء، وَلَهُ فِي ذَلِكَ الْقَرِّ الْيَدُ الْبَيْضَاءُ، وَالْمَعَانِي الْمُبْتَكِرَةُ»^(٢).

وقد نال أدب القاضي الفاضل ثناء وإشادة ممن ترجم له، فهذا ابن العماد يقول: «وأنا أؤثر أن أفرد بنظمه ونثره كتاباً؛ فإنني أغار من ذكره مع الذين هم كالسُّها في فلك شمسهِ وذكائه»^(٣).

ويقول صاحب (وفيات الأعيان): «وله في النظم أيضاً أشياء حسنة»^(٤).

وفيما ورد من ترجمة موجزة للقاضي الفاضل؛ يتضح خوضه مجالي النثر والشعر، ولا ريب أن شهرته وبراعته في النثر غلبت على الشعر؛ ولعل ذلك ما جعل الأذهان تنصرف إلى معرفته بالنثر دون الشعر.

وقد اختلف النقاد حول شعره وتباينت الآراء فيه، ما بين مؤيد مادح لشعره، وواصف له بالتكلف والقصور في الأغلب، وقد ورد في ترجمته بعض الآراء حول شعره أبانت عن

(١) ينظر ترجمته: أحمد بن خلكان، وفيات الأعيان وأنباء أبناء الزمان، تح: إحسان عباس، د.ط، (بيروت، دار صادر، ١٩٩٤م)، ٣: ٥٨.

(٢) شمس الدين الذهبي، سير أعلام النبلاء، تح: مجموعة من المحققين، ط ٣، (بيروت، مؤسسة الرسالة، ١٤٠٥هـ/١٩٨٥م)، ٢١: ٣٩.

(٣) عماد الدين الأصفهاني، خريدة القصر وجريدة العصر، نشره: أحمد أمين، وشوقي ضيف، وإحسان عباس، د.ط، (العراق، مطبعة المجمع العلمي العراقي، ١٩٨٦م)، ١٤: ٣٦.

(٤) وفيات الأعيان وأنباء أبناء الزمان، ٣: ٦٠.

استحسانه، ويصف د. شوقي ضيف جملة شعره بالصنعة اللفظية، فيقول: «وأياً كان فشعر القاضي الفاضل واضح فيه التكلف والتصنع لألوان البديع ومصطلحات العلوم، وهو شعر في الجملة مصنوع، وقلما نجد فيه شعوراً أو جمالاً»^(١).

ويشير محقق ديوانه إلى ارتباط الصناعة اللفظية بشعره ونثره فيقول: «وشعره يمتاز كما يمتاز نثره بحب الصناعة اللفظية، فهو لا يكاد يتركها إذا تأتى لها استخدام؛ ولكن هذه الصناعة لبراعته فيها لم تذهب بجودة شعره»^(٢).

وبعد عرض بعض الآراء عن شعره؛ فإن الرأي المتعلق بقول (صاحب الخريدة) يجنح نحو المبالغة في استحسان أدب الأديب بصورة عامة، ويبدو أن هذه الطريقة مسلك سلكه أصحاب التراجم في الاستحسان والإعجاب دون التأمل الدقيق والنقد الفاحص لشعره في عمومته.

وأرى أن رأي د. شوقي ضيف، الذي وصف شعره بالصنعة اللفظية في أغلبه بحاجة إلى التريث والتأني والحكم الدقيق، فشعر الشاعر كثير، وجيده وارد وظاهر كما أشار إلى ذلك ابن خلكان وغيره، مع الإقرار بعنايته بالصنعة اللفظية التي لا تخلو في بعض منها من جماليات عديدة في العديد من القصائد، بالإضافة إلى رسائله ونثره بعامته، وهذا انعكاس متوقع لطريقة الكاتب في الإنشاء.

ثانياً: مفهوم التوازي:

حظي مصطلح التوازي باهتمام الباحثين والدارسين، ويُعدّ هذا المصطلح من المصطلحات التي عُنيت بها الأسلوبية؛ بوصفها منهجاً يهتم بدراسة ما يميّز به الكلام الفني عن بقية مستويات الخطاب، فالتوازي من التقنيات التي تُسهم في تميّز الخطاب الفني، وقد صرّح

(١) الفن ومذاهبه في الشعر العربي، ط ٢، (القاهرة، دار المعارف، د.ت)، ص ٩٤.

(٢) أحمد بدوي، الحياة الأدبية في عصر الحروب الصليبية بمصر والشام، د.ط، (القاهرة، مكتبة تحفة مصر، د.ت)،

رومان ياكبسون بأهمية التوازي وارتباطه الوثيق بالشعر، فقال: «بنية الشعر هي بنية التوازي المستمر»^(١).

وعرّف ياكبسون التوازي بأنه: «تأليف ثنائي يُبنى على مبدأ التماثل الذي لا يعني التطابق»^(٢). ويُشير هذا التعريف إلى أهمية الثنائية المتماثلة في مستويات عديدة دون اشتراط التطابق بينها. ويقول لوتمان: «التوازي مركب ثنائي التكوين، أحد طرفيه لا يُعرف إلا من خلال الآخر، وهذا الآخر بدوره يرتبط مع الأول بعلاقة أقرب إلى التشابه؛ نعى أنها ليست علاقة تطابق كامل، ولا تباين مطلق»^(٣).

وبين مُجد مفتاح اختلاف المعاجم التاريخية للأدب في تعريفها لمصطلح التوازي، وأشار إلى اتفاقها في الدلالة العامة، وعرفه بأنه: «التشابه الذي هو عبارة عن تكرار بنيوي في بيت شعري أو في مجموعة من أبيات شعرية»^(٤). والتوازي عند سعد مصلوح: «تكرار للمباني مع اختلاف العناصر التي يتحقق فيها المبنى»^(٥).

وفي البلاغة هناك إشارات وتعريفات تُلمح إلى بعض آليات التوازي وأثره في النص الأدبي، من قبيل الحديث عن بعض الفنون، وقد اهتمت البلاغة العربية القديمة بهندسة البيت الشعري، وراعت أن تكون أجزاء البيت الشعري الصوتية والتركيبية متساوية إلى حدٍ بعيد^(٦). ومن النصوص التي فيها إلماح إلى فكرة التوازي ما ذكره ابن الأثير عن الموازنة بقوله: «وهي

(١) قضايا الشعرية، ترجمة: مُجد الولي، ومبارك حنون، ط ١، (الدار البيضاء، دار توبقال، ١٩٨٨م)، ص ١٠٥، ١٠٦.

(٢) قضايا الشعرية، ص ١٠٣.

(٣) يوري لوتمان، تحليل النص الشعري بنية القصيدة، ترجمة: مُجد فتوح، د.ط، (القاهرة، دار المعارف، ١٩٩٥م)، ص ١٢٩.

(٤) التشابه والاختلاف نحو منهجية شمولية، د.ط، (المغرب، المركز الثقافي العربي، د.ت)، ص ٩٧.

(٥) في البلاغة العربية والأسلوبية اللسانية آفاق جديدة، د.ط، (الكويت، مجلس النشر العلمي، ٢٠٠٣م)، ص ٢٤٥-٢٤٦.

(٦) ينظر: إبراهيم الحمداني، التوازي في قصيدة فتح عمورية، مجلة كلية التربية الأساسية، (العراق، جامعة بابل، العدد ١٣، ٢٠١٣م)، ص ٢٣.

أن تكون ألفاظ الفواصل من الكلام المنشور متساوية في الوزن، وأن يكون صدر البيت الشعري وعجزه متساوي الألفاظ وزنًا»^(١). ولهذا لم تغب فكرة التوازي أو أثره في النقد العربي القديم، أو على المستوى التطبيقي في قول الشعر؛ إذ إن بنية الشعر التي تتأسس على مبدأ الوزن والقافية تعدُّ إدراكًا لأهمية التوازي، ولا يرى الباحث إشكالًا إن لم يُصرَّح بذلك المصطلح، حيث إن هناك مصطلحات متقاربة نوعًا ما مع هذا المصطلح، نحو: التماثل والتشاكل، ولعل الفرق الذي يمكن استنباطه بين تناول النقادين القديم والحديث؛ ما يتعلق بأثر التوازي في الخطاب الأدبي، وتفصيل الحديث عنه من حيث مستويات التوازي المختلفة، وتعميق النظر في كونه بنية مهمة يركز عليها الخطاب الأدبي عامة، والشعري خاصة. وهناك اتفاق بصورة عامة حول تناول النقد الحديث للتوازي، وما ينتج من أثر، واستناده إلى التكرار والتماثل، وعدّهما جزئين مهمين لا يُستغنى عنهما، مع الأخذ في الحسبان أن التكرار يأتي على أشكال عديدة، نحو: تكرار المفردة، أو التركيب، أو ما يتعلق بالجوانب الصوتية.



(١) المثل السائر في أدب الكاتب والشاعر، تح: أحمد الحوفي، وبدوي طبانة، د.ط، (القاهرة، دار تحضة مصر، د.ت)،

مدخل

تعددت مستويات التوازي في شعر القاضي الفاضل، وتنوّعت صورها، وقد تناولها الباحث في ثلاثة مستويات: المستوى التركيبي، والمستوى الصرفي، والمستوى المعجمي. ويرجع سبب عدم الإشارة إلى التوازي الصوتي في هذا المحور إلى ارتباط مستويات التوازي المختلفة بالتوازي الصوتي، سواء أكان ذلك التوازي الصوتي ظاهراً أم غير ظاهر؛ ومعنى ذلك تواشج الأثر والتناسق الصوتي الإيقاعي الموجود في شعر الشاعر مع مستويات التوازي المختلفة كثيراً. وسيبيّن الباحث وجود التوازي الصوتي مع التوازي في المستويات المختلفة، مع بيان جماليته، وأثره في شعر القاضي الفاضل في بعض النماذج القادمة.



المبحث الأول

التوازي التركيبي

التوازي التركيبي: «نوع من التكرار؛ ولكنه تكرر ينصرف إلى تكرر المباني، مع اختلاف العناصر التي يتحقق فيها المبني»^(١). وبعد الاطلاع على المدونة الشعرية يمكن ملاحظة تنوع شواهد التوازي التركيبي في شعر الشاعر، وظهورها بشكل جلي، وسيُورد الباحث ما يدلّ على هذه الخصيصة، ومن ذلك قول الشاعر مصورًا مقدار الحزن والألم الذي يشعر به:

وَقَرَّ سَهَامَكَ قَدْ أَصَبْتَ مَقَاتِلِي واغضضْ جفونكَ قَدْ عَرَفْتَ مَخَاتِلِي^(٢)

يبرز التوازي التركيبي في هذا المطلع من خلال التماثل في تركيب الجملتين، ففي الشطر الأول يأتي فعل الأمر (وَقَرَّ)، وكذا في بداية الشطر الثاني (اغضضْ)، وبعدهما المفعول به في الشطرين (سهامك - جفونك)، ويأتي الحرف (قد) في كلا الشطرين، وكذا الفعل الماضي بعد ذلك في كلا الشطرين (أصبت، عرفت)، بالإضافة إلى المفعول به في آخر الشطرين (مقاتلي - مخاتلي)، حيث أسهم هذا التوازي في إضفاء قدر كبير من الإيقاع المتناسق من خلال التماثل في الترتيب الإعرابي للمتواليات، كما أن توازي فعل الأمر في كلا الشطرين؛ زاد من أهمية الأمر الموجّه، وأن نظرات من يجب ذات أثر واضح في ضعف مواقع القوة والأهمية لدى الشاعر، وهي: مقاتله التي تعدّ أجزاء رئيسة للإنسان، ومخاتله التي تعدّ وسائل مساعدة في كسب من يجب؛ فهي من أدوات الذكاء والمراوغة لدى الشاعر. كما أن وجود فعلي الأمر في بداية كل شطر يُعزّز من أهمية فكرة الشاعر، ورغبته الملحة في تحقيق ما يرجوه. ويمكن معاينة الأثر الإيقاعي للتوازي الصوتي الذي أسهم به التوازي التركيبي بعد تماثل الجمل؛ إذ أتى البيت وفق نخط بنية نحوية واحدة، وحقق تناسقًا إيقاعيًّا منظمًا، بالإضافة إلى توافق

(١) سعد مصلوح، نحو آجرومية للنص الشعري، مجلة فصول، المجلد العاشر، (العددان: الأول والثاني، ١٩٩١م)، ص ١٥٩.

(٢) القاضي الفاضل، ديوان القاضي الفاضل، تح: أحمد بدوي، وإبراهيم الإبياري، ط ١، (القاهرة، دار المعرفة، ١٩٦١م)، ص ٥١١.

حرفي الروي (اللام) في نهاية كل بيت؛ مما يُسهم في تحقيق الانسجام، ويبدو أن حرف اللام يتوافق مع ما يكنه الشاعر من إحساس بالإحباط والتعب، فاللام من خصائصها الجهر، وينزع الشاعر نحو الجهر بمشاعره، خاصة أن حركة حرف الروي (الكسرة)؛ تُعزّز ذلك التوافق مع الحالة الشعورية. ومن شواهد التوازي التركيبي قول الشاعر:

وَمَا الْغَيْثُ إِلَّا مِنْ دُمُوعِي سَاكِبٌ وَلَا الرِّعْدُ إِلَّا مِنْ حَنِينِي نَائِحٌ
وَلَا الْعُمْرُ إِلَّا مِنْ أَسَى مُتْرَاكِمْ وَلَا الْبَرْقُ إِلَّا مِنْ زَفِيرِي لَامِحٌ
يَمْدُونُ مَنِي الذَّنْبِ وَالذَّنْبُ كَامِنٌ وَتَعْمُونَ دُونَ الْعَذْرِ وَالْعَذْرُ لَائِحٌ^(١)

يتكئ الشاعر على التوازي التركيبي في هذه الأبيات من خلال المتواليات المتماثلة، ويبرز الانسجام في التركيب النحوي في النفي (ما- لا)، والمبتدأ (هو- الغيث- الرعد- العمر- البرق)، وأداة الاستثناء (إلا)، وحرف الجر (من)، والاسم المجرور (قلبي- دموعي- حنيني- أسى- زفير)، والخبر (سالك- نائح- لامح)، ولا يخفى ما آل إليه ذلك التوازي في ترسيخ مدلول الأبيات، وتقوية الفكرة التي ينشدها الشاعر، وإقناع المتلقي بها، التي تدور حول بيان عظم ما يعانیه ويقاسيه من ألم بسبب مشاعر حبه وعواطفه المتدفقة. ويلاحظ توظيف عناصر الطبيعة لخدمة الفكرة العامة؛ إذ وظّف طيران الطير؛ لتصوير تعلّق قلبه بمن يحب، وكأنه طائر يطير إليه في أثناء تذكّره إياه، كما أن عقله متعلّق أشد التعلّق به؛ حتى صار دون إدراك وشعور. وكذلك توظيف المطر، وربط هطوله بدموعه؛ لكثرة ما يُسكب منها، كما أن صوت الرعد الذي يتصف بالقوة متعلّق ببكاء الشاعر، وأما توظيف البرق؛ فللدلالة على تسارع زفير الشاعر، وكأنه يُوحى بتوالي ما يلوح من بروق في السماء. وبناء على ذلك؛ تتجلى السمة التأكيديّة المشار إليها أعلاه. ومن النصوص الدالة على حضور التوازي التركيبي قوله:

(١) القاضي الفاضل، ديوان القاضي الفاضل، مصدر سابق، ص ٢٢.

فَأَوَّلَ مَا يَمْشِي يُحَاصِرُهُ الْعَلَا وَأَوَّلَ مَا يَسْرِي يُطَالِعُهُ الْفَجْرُ
وَأَوَّلَ مَا يُمْسِي يُضِيءُ لَهُ الدُّجَى وَأَوَّلَ مَا يُضْحِي يُطَالِعُهُ الزَّهْرُ^(١)

يبرز التوازي في هذه الأبيات عن طريق تكرار عدد من المتواليات، وتماثل التراكيب في كلا البيتين؛ إذ نجد تكرار (أَوَّل) التي تقع موقع المبتدأ أربع مرات، ثم تكرار (ما) الشرطية أربع مرات أيضاً، ثم ذكر فعل الشرط (يمشي - يسري - يمسي - يضحى)، ثم تماثل جواب الشرط مع الضمير الذي يقع في محل المفعول به في ثلاثة أشطر (يحاصره - يطالعه - يطالعه)، ويختتم بالفاعل (العلا - الفجر - الدجى - الزهر).

ويظهر أثر التوازي التركيبي في إبراز الدلالة التي تتعلق بمدح الممدوح هنا، فتكرار عبارة (أَوَّل) إشارة إلى ارتباط صفات المدح بالممدوح ارتباطاً وثيقاً، فموقع المديح بالنسبة لمن وجه إليه هو في الموقع الأول، كما أن توازي فعل الشرط وجوابه؛ أسهم في تعزيز مديح الشاعر، ففي حال سير الممدوح، فإن العلا والمجد ومعالي الأمور تحيط به؛ بمعنى أنه بلغ مبلغاً عظيماً في كسب هذه الصفات. ويستفيد الشاعر من عنصر الزمن في مدح الممدوح، ففي حال سيره ليلاً؛ فإن العلا وما يسعى إليه الإنسان تخاطب ودّه وتقبل إليه؛ إشارة إلى التصاق هذه الصفة به. والفجر الذي يكون فيه الجو مضيئاً واضحاً يطالع الممدوح؛ دلالة على رغبته في إيضاح طريق الممدوح، بالإضافة إلى ما يحمله الفجر من معاني الحيوية والتفاؤل. كما أنه في حال نومه؛ فإن الليل يقدم له النور؛ بغية الراحة والطمأنينة للممدوح. والفكرة نفسها تتكرر في حال وقت الضحى، الذي يغلب فيه العمل؛ فإن الزهر الذي يحمل معاني الانشراح والصفاء تطالع الممدوح إعجاباً وتقرباً منه. وبناء على ذلك؛ فالتوازي كان ذا أثر في تعضيد فكرة المديح لدى الشاعر، إضافة إلى أثره في إقناع المتلقي عن طريق تماثل التراكيب؛ مما يسهم في ترسيخ الفكرة وعلوقها بالذهن، وسهولة تداولها. ومن الأبيات التي يحضر فيها التوازي التركيبي الأفقي الكلي قوله:

(١) القاضي الفاضل، ديوان القاضي الفاضل، مصدر سابق، ص ٢٣٨.

أَيَا نَارِحًا أَفْنَى نَوَاطِرُنَا نَزْحًا وَيَا بَارِحًا أَفْنَى خَوَاطِرُنَا بَرِحًا^(١)

حيث يتجلى في هذا البيت التوازي التركيبي بصورة واضحة؛ إذ وازى الشاعر بين أداة النداء، والمنادى (على وزن فاعل)، والفعل الماضي على وزن (أفعل)، والمفعول به على وزن فواعل، والتميز في (نرحا- برحا)، بالإضافة إلى التشابه بين المنادى والتميز في كلا الشطرين، وحقّق ذلك التوازي انسجامًا إيقاعيًا عاليًا؛ نظرًا للتشابه بين الشطرين من حيث التركيب وتطابق الصيغ، كما أسهم في ترسيخ الفكرة التي يظهر أثرها في تبين عمق الحزن لدى الشاعر في رحيل من له قيمة عنده، ويبرز ذلك من خلال اختيار الألفاظ التي تحقّق ذلك المعنى، فالنزوح يعنى الهجر والفراق، ويرمز البارح إلى الشؤم الناتج من رحيل من يهتم به الشاعر، كما تدلّ استعانة الشاعر بصيغ الفواعل (نواظر- خواطر) على الكثرة، و(نا الفاعلين) على تهويل المصاب؛ بمعنى امتداد أثر الغياب والرحيل إلى نواظر وخواطر أناس غيره. ويبدو أن النداء بيباء النداء جاء على معنيين، وهما: قرب المنادى ممن ينادي من حيث العاطفة والشعور، بالإضافة إلى البعد من حيث المسافة. ويقول:

فَأَمَّا الْهَجْرُ مِنْهُ فَهُوَ إِلْفٌ وَأَمَّا الْوَصْلُ مِنْهُ فَهُوَ نَدْرَةٌ
إِذَا مَا سَرَّهُ قَتَلِي فَأَهْلًا بِمَا قَدْ سَاءَ بِي إِنْ كَانَ سَرَّهُ
فَإِنَّ الْحَرْبَ تَزَرَّعُهَا بِلَفْظٍ وَإِنَّ الْحُبَّ تَجْنِيهِ بِنَظَرِهِ^(٢)

يتضح في هذه الأبيات اتكاء الشاعر على التوازي التركيبي، واعتماده على نمط معين من التركيب النحوي، ففي البيت الأول يُلاحظ ذكر (أَمَّا) الدالة على الاستفتاح في كلا الشطرين، ثم المبتدأ (الهجر- الوصل)، ثم الجار والمجرور (منه)، ثم الجملة الخبرية (هو إلف- فهو ندره). ويظهر أثر التوازي التركيبي عن طريق الجملة النحوية المتماثلة في ترسيخ عتاب

(١) القاضي الفاضل، ديوان القاضي الفاضل، مصدر سابق، ص ١٧٤.

(٢) المصدر السابق، ص ٢٢٦.

الشاعر لمحبوبته، وأن الخبر (إلف - ندره) الذي جاء في نهاية كل شطر تأكيد لهذه الفكرة، وأن الشاعر يلجّ على أن يختم بهذا الخبر، وهو اعتياد الهجر من محبوبته، وقلة الوصل منها، ويتبدى أثر التضاد في بيان الفجوة العميقة بين الهجر والوصل على مستوى الشكل، فالهجر غير مقبول، بخلاف الوصل الذي تميل إليه النفس؛ ومع ذلك فإن التوازي بين المتضادين كشف عن الاختلاف الواضح بينهما، وعمّق أثرهما في نفس الشاعر.

ويستعين الشاعر مرة أخرى بالتوازي التركيبي عن طريق تماثل التركيب النحوي، مستخدمًا (إنّ واسمها وخبرها)، الذي يتصل به الضمير على المفعول به، ثم الجار والجرور كما في قوله:

إن الحرب تزرعها بلفظ إن الحب تجنيه بنظرة

وقد حقّق التوازي هنا تأكيد مضمون الحكمة عن طريق توازي الجملة وتكرار (إنّ)؛ إذ إن المشكلة تقع بسبب عشرة لسان، وكذا فإن الودّ والحب والتآلف يحصل من أول نظرة. ويخاطب الشاعر المشيب بعد إقباله عليه فيقول:

أَتَقْبِلُ لَحْوِي يَا مَشِيبُ مُخَاطِبًا وَتَذْهَبُ عَنِّي يَا شَبَابُ مُغَاضِبًا
كَفَايَ مَا مُتِعْتُ قَبْلُ بِصَاحِبٍ سِوَى صَاحِبٍ لَمْ يُسَمِّهِ الْقَلْبُ صَاحِبًا^(١)

يُلاحظ في هذا البيت حضور التوازي الأفقي الجزئي عن طريق تماثل بعض التراكيب:

تقبل (فعل مضارع)، ويا (النداء)، والمنادى (مشيب)، والحال (مخاطبًا).

تذهب (فعل مضارع)، ويا (النداء)، والمنادى (شباب)، والحال (مغاضبًا).

وأفضى التوازي التركيبي هنا إلى تماسك الجملة وترابطها؛ مما حقّق إيقاعًا منسجمًا، وأثرًا دلاليًا يمكن التماسه من خلال الحزن العميق واللحظة المفاجئة التي اتضحت من الاستفهام الدال على التعجب في قرب الشيب وما يتعلّق به من الضعف والهرم اللذين أحسّ بهما الشاعر، بالإضافة إلى ذهاب الشباب الذي لا يقبل رحيله، وغضبه من الشاعر، وكأنه صار عدوًّا له؛ مما يدلّ على العلاقة التي شابها التوتر بين الشاعر وسن الفتوة والشباب. ويظهر أن

(١) القاضي الفاضل، ديوان القاضي الفاضل، مصدر سابق، ص ٤٩٨.

التوازي التركيبي عن طريق المتواليات المتضادة أبرز تلك الجمالية التي اتضحت من خلال التضاد أولاً، ووقوعهما في موقع واحد نحوياً ثانياً. كما يبرز أثر توازي الفعل المضارع بالشطرين في تأكيد استمرار إقبال الشيب وذهاب الشباب في زمن الشاعر؛ بما يوحي بمكابدة الشاعر هذا الشعور الذي يعكّر صفو حياته، وما يصاحبه من ألم وحزن. ويتساءل الشاعر عن أثر الحب لدى المرسل إليه، وأثر الموت بالنسبة إليه، قائلاً:

تَرَى عِنْدَهُمْ أَنَّ الْعَذَابَ غَرَامٌ كَمَا عِنْدَنَا أَنَّ الْفِرَاقَ حِمَامٌ^(١)؟

يتضح في هذا المطلع التوازي الأفقي الجزئي:

أن العذاب غرامٌ وأن الفراق حِمَامٌ

ويمكن لمح الأثر الإيقاعي الذي آل إليه التوازي التركيبي، بالإضافة إلى أثر التصريع في (غرام- حِمَام)، وأما ما يتعلّق بالأثر الدلالي الذي حقّقه التوازي التركيبي؛ فيتمثّل في تأكيد منطلق سؤاله التعجبي في استعذاب محبوبته ما يفسد مزاج الشاعر من هجر وفراق وغير ذلك، وأن ذلك موطن من مواطن التعجب والدهشة، وجاء الشطر الثاني المتوازي جزئياً؛ ليُحقّق الانسجام الصوتي والدلالي الذي حقّقه الشطر الأول، وتأكيد عدم تقبّل الفراق لدى الشاعر؛ بل ويعدّ الفراق بالنسبة له هلاكاً وموتاً. وقد كانت الجمل المتوازية هنا ذات أثر واضح في التأثير على المتلقي حول صحة تساؤل الشاعر من حب ما لا يجذب واستعذابه إياه (العذاب غرام)، ومدى تعجبه الكبير؛ وبالمقابل حصول المتوقع، ووقوع أثره في الأنفس (الفراق حِمَام). كما يصوّر القاضي الفاضل شدة حنينه إلى من يحب؛ رغم قرينه منهم، قائلاً:

وَمِنْ عَجَبٍ أَنِّي أَحْنُ إِلَيْهِمْ وَأَسْأَلُ عَنْهُمْ مَنْ أَرَى وَهُمْ مَعِي
وَتَطْلُبُهُمْ عَيْنِي وَهُمْ فِي سَوَادِهَا وَيَشْتَاقُهُمْ قَلْبِي وَهُمْ بَيْنَ أَضْلَعِي^(٢)

(١) القاضي الفاضل، ديوان القاضي الفاضل، مصدر سابق، ص ١٠٣.

(٢) المصدر السابق، ص ٤٩٢.

يبدو التوازي الأفقي الجزئي واضحاً في هذا البيت، وذلك في توازي فعل المضارع وما يتصل به من ضمير يعود على المفعول به (وتطلبهم - ويشتاقهم)، والفاعل المؤخر (عيني - قلبي) والمبتدأ (وهم).

ويوحى هذا التماثل في الفعل المضارع الدال على الزمن الحاضر عند الشاعر، والضمير المقدم العائد على المفعول به في كلا الشطرين برغبة الشاعر الملحة على ذلك المعنى، الذي يدور حول طلب قرب محبوبته منه؛ رغم قربها منه (في سوادها - بين أضلعي). ويبدو الأثر الجمالي لتوازي الفاعل المؤخر المضاف إليه ياء المتكلم في كلا الشطرين؛ إذ العين والقلب من حقل دلالي واحد؛ مما أدى إلى تأكيد ما يشعر به الإنسان (القلب)، وما ينظر بواسطته (العين) عن طريق توازي الفاعل أولاً، وتماثل اللفظين اللذين ينتميان إلى حقل واحد. ومن شواهد التوازي التركيبي قوله:

وتقدرُ ألا يخرج اللفظ من فمي وتعجزُ عن أن تخرج الحب من قلبي^(١)

يُعرب الشاعر في هذا البيت عن مقدار ارتباطه الوثيق بمحبوبته، وتعلقه الشديد بها، مستفيداً من تقنية التوازي في تأكيد تلك المضامين التي تثبت إحاطة هذه المشاعر به، وانقياده لعواطفه وحبه. ويتجلى التوازي الجزئي الغالب على الشطرين في وجود فعل المضارع (تقدر) ويقابله (تعجز)، وتكرار (يخرج - تخرج)، وتكرار حرف الجر (من)، وتوازي الاسم المجرور (فمي - قلبي). فالشطر الأول يفصح عن قدرة المحبوبة على التحكّم المطلق بما يريد الشاعر قوله؛ دلالة على ارتباط لسانه بمحبوبته، وحديثه التام عنها، ويُفصح الشاعر عن طريق التوازي عن تحكّم المشاعر والعاطفة الكامل بالشاعر، واستحالة نزع هذه المشاعر، ويُسهّم التوازي النحوي في بيان عدم قدرة الشاعر على فعل أي شيء تجاه ما يحيط قلبه من مشاعر وحب، إضافة إلى جلاء الفجوة الكبيرة التي برزت من خلال التضاد المتوازي (تقدر - تعجز)، ويُسفر ذلك عن عجز الشاعر في كل حالاته. والتوازي الذي يأتي عن طريق

(١) القاضي الفاضل، ديوان القاضي الفاضل، مصدر سابق، ص ١٠.

التوازي في شعر القاضي الفاضل (مقارنة أسلوبية)

التصريح يُشير إلى مراد المرسل/ الشاعر في توطيد المدلول الذي يريد الإفصاح عنه للمتلقي من بداية النص الشعري. ويقول القاضي الفاضل:

ما حلّ هذا الهوى إلا لأرتحلا ولا سرى الدمعُ إلا عن هوى نزل
ولا أطعتكم والحيّ يشهد لي إلا وعزمي أن أعصي الذي عدلا
ولا بعثت خيولَ الدمع خلفكم إلا لتلحق قلباً فيكم رحلا^(١)

يستخدم الشاعر في هذه الأبيات أسلوب النفي والاستثناء، ويكرّره غير مرة، مستفيداً منه في إبراز فكرته، ومستعيناً بالتوازي فيما يحقّقه من دلالة، فالنفي هنا جاء مكروراً بصورة لافتة، وأظهر التوازي بالنفي والاستثناء إثباتاً لرأي الشاعر، وحقق غرض القصص، فهو لم يرحل إلا بسبب الهوى، وكذا دمه الذي ظهر بسبب الهوى، كما أن عصيانه لمن يحب؛ رغبة في عصيان العاذل الذي يرجو إفساد الوشائج وروابط التواصل بين الشاعر والمرسل إليه؛ لذلك كان للتماثل وتكرار هذا الأسلوب تأثير في بيان عاطفة الشاعر المتقدمة، وكان ذلك التوازي محققاً غاية التأثير والإقناع للمتلقي، عن طريق تسويغ ما يفعله مقابل ما يشير إليه من نفي، ويظهر في البيت الأخير استعارة الشاعر للخيول، وتوظيفه في بيان مقدار حزنه، فهو يتغنى من الخيول سرعتها ونشاطها لصالح دموعه وبكائه؛ للحاق بمن تعلّق بهم قلبه، حيث تظهر تلك الاستعارة ارتباط الشاعر الوثيق واتصاله العميق بمن يبيكي عليهم. كما يقول:

رضيتُ فما أبقيتُ فارضَ بما بقي وما أتقيك اليوم قد كنتَ أتقي
وأذيتَ أشجاني فهل أنتَ محرقى وأطلقتَ أجفاني فهل أنتَ مغرقى
بذلتُ له رقيّ فهل هو مالكي وملكتَه قلبي فهل هو معقبي^(٢)

تحتوي الأبيات السابقة عدداً غير قليل من الدوال المتكررة التي تأتي متوازية ومتماثلة معجمياً وتركيبياً، نحو: (رضيت - ارض - أبقيت - بقي - أتقيك - أتقي - هل أنت - هل

(١) القاضي الفاضل، ديوان القاضي الفاضل، المصدر السابق، ص ٩٣.

(٢) المصدر السابق، ص ٤٩٥.

هو). ويُلاحظ أن السياق الوارد هنا سياق عتاب وتبرم من الواقع الذي يعيشه المرسل، وتساؤلات تبدو إجابتها مقررة في نفس الشاعر، وهو أن هواه أحدث لها ما لا يقبله، ويظهر أن الشاعر متأزم مما يكتنفه من مرارة في العيش، والرضا بواقعه المرير، إضافة إلى عدم رضا من وجه إليه الخطاب، ويمكن بيان ذلك عبر إشارة الشاعر إلى عدم ثقته بما مرة أخرى (أتقيك - أتقي). وتتنامي في الأبيات المتوازية التالية، ويحضر ضمير المخاطب (أنت) في الشطرين، وكأن الشاعر يوحي بتقديم السؤال له مباشرة، وضرورة استماعه إليه؛ فهو سبب ما يكدر حياته، متسائلاً سؤالاً تعجبياً دالاً على التقرير، واعتقاده أن الطرف الآخر هو السبب. ويستمر الشاعر في التوازي في البيت التالي عن طريق (ضمير الغائب)، ويوحي ذلك الانتقال والالتفات من المخاطبة إلى الغائب بعدم جدوى الخطاب مباشرة، والاستناد إلى الغائب، موحياً أن المخاطب غائب بالفعل، وغير مدرك لأهمية الخطاب، ولا لحالة الشاعر، فهو لن يعتق الشاعر ولا قلبه، وسيكون أسيراً في مرارته وأحزانه، وعلى ذلك نجد أثر التوازي غير غائب؛ بل كان فاعلاً في إبلاغ الشاعر رسالته الشعورية، واستثارة عواطف المتلقي، وتأکید صحة ما فيها من مجريات وقعت للشاعر، وتبرير موقفه. ويقول الشاعر أيضاً:

أَمَّا الْمَشِيبُ فَإِنَّهُ قَدْ أَبْرَقَا وَكَأَنِّي بِسَاحِبِهِ قَدْ أَغْدَقَا^(١)

يقر الشاعر في هذا البيت بظهور الشيب عن طريق ذكر اللون الأبرق الدال على البياض، ويبدو أن شعوره محاط بالحزن، وعدم تحييد ذلك الظهور، ويظهر أنه بدا يتوجس من كثرة ظهور الشيب، ويترقب بألم انتشاره فيه؛ حتى شبهه بسحابة غزيرة الماء، فالشيب يتسم بكثرة ظهوره وسرعة انتشاره. وقد أتى التوازي التركيبي في الجملة الأخيرة في كلا الشطرين (قد أبرقا - قد أغدقا)، وكان ذا أثر فاعل في إيصال ما يختلج في نفس الشاعر، فالفعل الماضي الذي يتضمن شيئاً من الأسى في نهاية كل جملة؛ أضفى على البيت مزيداً من التأكيد على صعوبة تقبله إياه، وشعوره بالضجر والأسى.

(١) الديوان، ص ٤٤٨.

المبحث الثاني

التوازي الصرفي

يعتمد هذا التوازي "على تكرار بنى لفظية ذات صفات متشابهة"^(١). وقد أتى هذا النوع من التوازي في شعر الشاعر مرات عديدة، ومن الأبيات التي تمثل التوازي الصرفي عن طريق (أفعل التفضيل) قوله:

فعالك في العلياء أسمى وأسمحُ ووجهك في الأواء أوضى وأوضح^(٢)

يتضح التوازي الصرفي بهذا البيت في استعمال أفعل التفضيل على وزن (أفعل) في الدوال: (أسمى - أسمح - أوضى - أوضح)، وتوالي هذه المتواليات في الشطرين وتوازيها أظهر تناسقاً إيقاعياً، من خلال: تماثل موقع المتواليات في البناء النحوي؛ إذ جاءت في موقع الخبر (أسمى - أوضى)، والمعطوف (أسمح - أوضح)، بالإضافة إلى التقارب الصوتي بينها في تكرار (الحاء والسين والضاد والهمزة)؛ وذلك التكرار له الأثر في إضفاء جمالية على البيت، ويظهر في توالي تلك الحروف وتكرارها، وما يهم هنا تبيان أثر التوازي الصرفي الذي يمكن رصده في الثناء على الممدوح، والإشارة إلى بلوغ فعله المنزلة الأعلى من هذه الصفات المحمودة التي تتعلق بالسمو، والسماحة، إضافة إلى وضاعة الوجه وغياب العبوس عنه وقت الشدائد، وقد أظهر هذا التوازي الصرفي تأكيداً واضحاً لما يتسم به الممدوح هنا. ومن الأبيات التي يتجلى فيها التوازي الصرفي (لاسم المفعول) قوله:

**ومن الغرائب أن تسير غرائبُ في الأرض لم يعلم بها المأمولُ
كالعيس أقتل ما يكون لها الظما والماء فوق ظهوره محمول^(٣)**

(١) التوازي في قصيدة فتح عمورية، ص ٧٣.

(٢) الديوان، ص ٣٥٣.

(٣) المصدر السابق، ص ٥١٠.

يتجلى في هذين البيتين توازي الصيغتين الصرفيتين في قافية كل شطر (مفعول)، بالإضافة إلى التوازي الصوتي من حيث نهاية كل لفظ بحرف (اللام)، وقد حقق توازي الصيغتين إثراء للمعنى الذي يرومه الشاعر، وهو تعجبه وبيان غرابته من بعض الأمور التي لا يترقبها، ولا يعرف طريقها، واتخذ الشاعر من التناص مع الشعر^(١) وسيلة لتأكيد فكرته، فالإبل قد تهلك بسبب عطشها دون أن تعرف الماء الذي تحملها، كما يرى الشاعر أن كثيراً من الأمور التي توقع الشخص في عناء التفكير ومشقة البحث؛ قد لا يجد الشخص حلاً لها، وفي الواقع يمكن أن تُحل. ويتساءل الشاعر عن أحزانه ودموعه وارتباطها بحنينه قائلاً:

تُرى حَنِينِي أَوْ حَنِينَ الْحَمَائِمِ جَرَتْ فَحَكَّتْ دَمْعِي دُمُوعُ الْغَمَائِمِ
وَهَلْ مِنْ دُمُوعٍ أَوْ رُبُوعٍ تَرَحَّلُوا فَكُلُّ أَرَاهَا دَارِسَاتِ الْمَعَالِمِ^(٢)

يتحقق التوازي الصرفي في الصدر والعجز بهذه الأبيات، ويأتي على وزن (فعائل)، وأدى التوازي هنا إلى تعميق أسى الشاعر، وتصوير مدى شعوره بالحزن، فهو لا يستطيع تحمّل شوقه وحزن الطيور التي يُهَيِّج حنينها وصوتها مشاعره وذكرياته، ويظهر الأثر الجمالي للتوازي الصرفي في (الحمائِم - الغمائِم)، عندما تجاوزت السحب معه فأمطرت دمعها؛ إشارة إلى البكاء من واقع الشاعر، مجسداً إياها في صورة إنسان يتجاوب معه ويتعاش مع، وتدلّ صيغة (فعائل) المتوازيتان على الكثرة؛ دلالة على كثرة الاشتياق. وبالمقابل كثرة ما سقط من دمع جراء تفاعل السحب مع حنين الشاعر. وهناك حضور بارز لحرف اللام بصورة مكرورة ومتوازية، ولعل الأثر الناتج من ذلك التوازي إحداث نوع من الجهر بحجم الحزن الذي يمر به الشاعر. كما يظهر التوازي الصرفي في نهاية الأَشْطَر الآتية، حيث يقول الشاعر:

(١) وجد الباحث هذا البيت في ديوان سقط الزند للمعري بهذه الرواية: والعيس أقتل ما يكون لها الصدى ... والماء فوق ظهورها محمول. أحمد، المعري، ديوان سقط الزند، تح: السعيد السيد عبادة، د.ط، (القاهرة، معهد المخطوطات العربية، ١٤٢٤هـ - ٢٠٠٣)، ص ٣٤٢.

(٢) المصدر السابق، ص ٣٠١.

وَهَبَكَ نِلْتَ الَّذِي تَهْوَاهُ مِنْ أَمَلٍ أَمَا وَرَاهُ الَّذِي تَخْشَاهُ مِنْ أَجَلٍ
مَا الْأَمْرُ إِلَّا مُبَيَّنٌّ وَاضِحٌ وَجَلِي فَكَيْفَ أَصْبَحُ أَوْ أَمْسِي عَلَى وَجَلٍ
إِنِّي لِأَعْلَمُ عُقْبَى كُلِّ عَاجِلَةٍ لَكِنَّهُ خُلِقَ الْإِنْسَانُ مِنْ عَجَلٍ^(١)

من الملحوظ توازي الصيغ الصرفية في نهاية الأشرطة الآتية، حيث جاءت على وزن (فَعَلَ)، وقد أدى توازي هذه الصيغ إلى تماسك النص من جهة البناء، وأضفى علي الأبيات مزيداً من التأكيد حول إحساس المرسل/ الشاعر بالزوال، وأن شعور القلق يتجلى وقتئذ؛ إذ إن السعادة التي ينالها بعد حصول نواله سيتلوها واقع الموت الذي أفسد جمال السعادة الوقتية، ويؤكد الشاعر حقيقة ما يُشير إليه، وما يتعلّق برغبة الإنسان في التعجّل، وحصول ما يبتغيه سريعاً، وأن ذلك ليس غريباً، ويلجأ الشاعر إلى الاقتباس من القرآن الكريم في قوله تعالى: «خُلِقَ الْإِنْسَانُ مِنْ عَجَلٍ سَأُورِيكُمْ آيَاتِي فَلَا تَسْتَعْجِلُونِ» [الأنبياء: ٣٧] «خُلِقَ الْإِنْسَانُ مِنْ عَجَلٍ»، مؤكداً ما أشار إليه سابقاً، فالإنسان طُبع على استعجال الأمور. ومما يمثّل التوازي الصرفي قوله:

أَبَى الدَّمْعُ أَنْ يُشْفِيَ بِهِ هَمُّ هَائِمٍ وَلَا رِيَّ إِلَّا الرَّشْفُ مِنْ ظَلَمٍ ظَالِمٍ
يَضِيْمُ إِصْطَبَارِي مَنْ يَعِزُّ بِبُعْدِهِ مَنَامِي فَوَا لَهْفِي عَلَى ضَمِيمٍ ضَائِمٍ
أَشْمُ تَرَاهَا أَوْ أَشْيَمُ بُرُوقَهَا فَلَمْ يَحُلْ رُبْعُ الْحُبِّ مِنْ شَمِّ شَائِمٍ
وَهَذِي دُمُوعِي فِيكَ مِنْ عَيْنِ نَائِرٍ وَهَذَا قَرِيضِي فِيكَ مِنْ فَمِ نَاطِمٍ
لِي النَّوْحُ حَقًّا لَا مَجَازًا بِرَبْعِهَا وَسَجْعُ الْقَوَافِي غَيْرُ سَجْعِ الْحَمَائِمِ^(٢)

عند إنعام النظر في هذه الأبيات، يُلاحظ توازي الصيغ الصرفية في نهاية عدد من الأشرطة (هَمُّ هَائِمٍ - ضَمِيمٍ ضَائِمٍ - ظَلَمٍ ظَالِمٍ - شَمِّ شَائِمٍ - نَائِرٍ - نَاطِمٍ)؛ إذ جاءت على وزنين

(١) ديوان سقط الزند، تح: السعيد السيد عبادة، مصدر سابق، ص ٤٧٣.

(٢) المصدر السابق، ص ٢٨٩.

متوازيين متماثلين وهما: (فعل - فاعل)، ولا يخفى أثر الترابط والتلاؤم الذي أحدثه التوازي الصرفي؛ مما كان له الأثر الملموس في تدعيم فكرة الشاعر، والتنفيس عن أحزانه، والتأثير في المتلقي وإقناعه بها، وذلك في الإلحاح حول عجز الشاعر عن الحب مع رغبته فيه بعد زوال شبابه وإدباره عنه، وهذا ما يفيد الاستفهام البارز في المطلع (من - هل) الدالين على النفي، حيث لم يبق إلا مشاعره المتناثرة في شعره ونثره؛ وبناء على ذلك يتضح أثر التوازي في تقوية المدلول الشعري. ويتعجب الشاعر من شدة ما وجده من الهوى فيقول:

وما سكنت رماحك من طعاني ولا جفت سيوفك من جراحي^(١)

ففي هذا البيت توازٍ صرفي بين (طعاني - جراحي)، فهما على (فعل)، ويظهر اتفاق هاتين الصيغتين صرفيًا والترادف بينهما؛ إذ يدور معناهما حول مادة واحدة تتعلق بالإيذاء؛ مما أسهم في تعزيز معنى التعجب والاستغراب من أذى الهوى والحب في نفس الشاعر، وأنه يرى أن ذلك كافيًا؛ محققًا معنى المفارقة التي تخالف المتوقع وتحدث المفاجأة لدى المتلقي. ومن الأبيات التي تبرز فيها مستويات التوازي الأربعة: (الصوتي والتركيب والصوفي والمعجمي) قول الشاعر:

بين الضلوع جهنم من حبههم وودتهم لو يسمعون حسيها
فمع الظلام الدمع كان طليقها ومع الصباح الهم كان حبيها^(٢)

يتجلى التوازي الصوتي التركيبي والصوفي والمعجمي في هذين البيتين عن طريق الجناس بين (حسيها - حبيها)، ولا غرو أن ذلك أسهم في ترابط البيتين، والتوافق الإيقاعي، فالشاعر يظهر توجعه وألمه من جهة، وعدم إحساس من وجه إليهم أبياته، ويشير إلى شعوره بالنار داخله، ومعاناته في كل أوقاته من الهم والدمع، ويظهر أن حربي (السين والهاء) - وهما من حروف الهمس - يتلاءمان مع الحالة الشعورية التي يشعر بها المرسل، فالهمس يبدو منسجمًا

(١) ديوان سقط الزند، تح: السعيد السيد عبادة، مصدر سابق، ص ٥١٧.

(٢) المصدر السابق، ص ٥٤.

مع حالة الضعف والحزن التي تسيطر عليه. كما أن التوازي التركيبي أضفى في الشطرين نوعاً من تأكيد حزن الشاعر، وإفادة مصاحبة الدمع والهم إياه، ويبرز التوازي الصرفي بين (طليق وحبيس)، مع اختلاف دلاليتهما؛ إذ دلّت (طليق) على المبالغة، بينما جاءت (حبيس) بمعنى المفعول؛ وبالعموم فالتوازي الصرفي هنا عزّز من رغبة الشاعر الملحّة في تأكيد ما يشعر به، ويتضح التوازي المعجمي الذي أبانت عنه بعض الدوال المذكورة (جهنم- الظلام- الدمع- الهم) في دلالة البيتين العامة، واشتراكهما في دلالة واحدة تتعلق بمشقة الشاعر، ومقاساته لصنوف من الألم والعناء، ولا يخفى أثر الاقتباس مع القرآن الكريم في قوله تعالى: ﴿لَا يَسْمَعُونَ حَسِيسَهَا^ط وَهُمْ فِي مَا آسَتْهَتْ أَنْفُسُهُمْ خَلْدُونَ﴾ [الأنبياء: ١٠٢]، ﴿لَا يَسْمَعُونَ حَسِيسَهَا﴾ في إبراز دلالة اختلاف ظاهر المرسل عن باطنه، وعدم دراية محيطه بما يحسه.



المبحث الثالث

التوازي المعجمي

يعدُّ التوازي المعجمي من أشكال التوازي التي تجلّت في شعر الشاعر، و«يتمثّل التوازي المعجمي بشكل أساسي في ترديد المفردات اللغوية على المستويين الألفي والرأسي»^(١). وبعد الاطلاع على شعر الشاعر تبين أن التوازي المعجمي يأتي على صور عديدة، وهي: (التكرار، والترادف، والجناس، والتصريع، ورد العجز على الصدر، والتقابل).

والتكرار من الآليات التي استحضرها الشاعر، وتدخل في التوازي المعجمي، وتسهم في تكوين التوازي، فالتكرار من صور الاتساق المعجمي، ويحتاج إلى إعادة عنصر معجمي، أو ورود مرادف له، أو شبه مرادف، أو عنصر مطلق، أو اسم عام^(٢). ومن الأبيات الدالة على هذه الآلية المعجمية قول الشاعر:

فريدٌ هوى ييكي فريدٌ ملاحه فينثر من جفنيه عقدَ فريدٍ^(٣)

يوضح هذا البيت إصرار الشاعر، واتكائه على الدال (فريد) وتكرارها غير مرة، بالإضافة إلى التوازي بين هذه الدوال في الشطين، وغير خافٍ بروز سياق البكاء، وإظهار معنى الفقد؛ وبناء على ذلك، فإن هذا التوازي والتكرار لهذا الدوال المتوالية مع تغاير معناها؛ أبرزاً معنى الجودة والتفوق، وانقطاع نظير هذه الفردة. وقد أسهم التوازي في تأكيد صدق هوى الشاعر، مروراً بجمال المحبوبة، وختاماً بالدمع المنثور بسبب هذا البكاء، وكل ما ذكر يُفصح عنه هذا الدال (فريد)، ويفضي إليه. كما يقول:

سنّ النسيمُ تعانقَ الأغصانِ أفلا يسنّ تعانقَ الخالانِ

(١) عبد الرحيم الهبيل، ظاهرة التوازي في شعر الشافعي، فلسطين، مجلة جامعة القدس، (العدد ٣٣، ٢٠١٤م)، ص ١١٢.

(٢) ينظر: مجّد خطاي، لسانيات النص: مدخل إلى انسجام الخطاب، المركز الثقافي العربي، (الدار البيضاء، ط١، ١٩٩١)، ص ٢٤.

(٣) المصدر السابق، ص ٣١.

هذا وبينهم حديثٌ ساكتٌ ناجى خواطرهم بغير لسان
فهمت قلوبهم فلما لم يجب عنها اللسان أجابت العينان^(١)

يلاحظ الناظر إلى هذين البتين التوازي المعجمي عن طريق التكرار البارز في عدد من الدوال (س- تعانق)، بالإضافة إلى التوازي بالترادف (حديث- ناجى)، و(ساكت- غير لسان). وهذا التوازي التكراري ذو فاعلية في تصديق تساؤل الشاعر عن مدى أحقية تعانق الأحباب عن طريق التوازي؛ وعلى ضوء ذلك يبدو أن الهواء - في رأي الشاعر - لا يضيره أن يقر بتعانق الأحباب ما دامت الأغصان ستتحرك، ويبدو أن السياق الشعري بين أن الأحباب معادل موضوعي للأغصان، فحركتهما وتقاربهما مع بعضهما جامع للتشابه بينهما. وينتقل الشاعر إلى التوازي بالترادف؛ ليؤكد غياب الصوت بينهما، وتخطبهما عن طريق السكوت المفهوم، فلغة العينين كافية لإبداء المشاعر والعواطف؛ وبناء على ما ذكر فالتوازي كان ذا انعكاس وتأثير في تدعيم موقف الشاعر الوجداني، والقبول بمدى صحة فكرته بالتقارب بينه وبين محبوبته. ويقول القاضي الفاضل:

بكت مثلما أبكي وفاضت دموعها ولم تفش أسراراً كفيض دموعي^(٢)

يبرز استخدام الشاعر تكرار مفردتين متوازيتين (دموعها- دموعي)، ولا يخفى أن المقام هنا مقام حزن وبكاء وشكوى، ويبيّن الشاعر اشتراكه مع محبوبته بالبكاء، وتوطيد المعنى والفكرة المتعلقة بهذا المضمون الشعري للمتلقي، وأنهما يتبادلان تلك المشاعر، بالإضافة إلى تحقيق المبتغى الخاص بالشاعر، الذي يدور حول التنفيس عما ينتابه من مشاعر، والاختلاف الوارد هنا تمثل في الإبانة عن سيطرة المحبوبة فيما يتعلق بأسرارها، وإفشاء الشاعر لأسراره؛ إذ يتبدى إثر ذلك أثر في دموع الشاعر وعدم سيطرته عليها؛ مما يدل على حزن الشاعر البالغ وإحاطة الأسى به. ويقول كذلك:

(١) لسانيات النص: مدخل إلى انسجام الخطاب، مصدر سابق، ص ١١٢.

(٢) المصدر السابق، ص ٤٤٣.

أَمْسِي وَفِي جَنبِي وَسَوَاسُ الْهُوَى وَسَوَايَ فِي أُذُنِيهِ وَسَوَاسُ الْحَلِي
يَتَسَاهَمُونَ السَّهْمَ فِي الْحَاطِهِ وَأَحْسُهُ مَتَغَلَّغًا فِي مَقْتَلِي^(١)

يكرر الشاعر لفظة (وسواس)، التي تحمل معنى القلق والخوف والارتباك، مستعيناً بالتوازي في موقع هاتين اللفظتين، ويُلاحظ أن التوازي المعجمي هنا كان ذا فاعلية في إبراز التضاد العميق بين المعنيين؛ إذ إن الشاعر يعاني من ذلك بسبب حبه، فهو غير قادر على مواجهته بخلاف من يعاني لأجل الزينة الشكلية، وتحسين منظره؛ وبناء على ذلك لا يجد صعوبة في مقابلة ما يعاني منه، والتغلب عليه. وقد جاء البيت الثاني داعماً لما يعاني منه الشاعر، فهو يحس أن سهام الهوى متجذرة داخله، وهي دليل على معاناته، وإبرازه للمتلقي حقيقة ما يشعر به. كما يقول:

قَدْ سَلَبْتُمْ مِنَ الْفَوَادِ سَوِيدًا ه وَكُنْتُمْ مِنْ نَاطِرِي فِي السَّوَادِ^(٢)

يفصح الشاعر في هذا البيت عن حجم التضحية التي يقدمها لمن يهواه هنا، ويلجأ إلى التوازي المعجمي عن طريق التكرار المرتبط باللفظ مع اختلاف المعنى؛ إذ كان التعبير بسويداء القلب في نهاية الشطر الأول دالاً على صدق محبته، وحقيقة شعوره تجاه من وجه إليه الخطاب، فمكانه وقتئذ في أعماق قلبه، ويبدو أن الشاعر أراد أن يبين كثرة عطائه مقابل عدم عطاء من داخل قلبه، فالبعبارة (سلب) تُوحى بمعنى التسلط وعدم المبالاة، وتظهر مفردة (السواد) في نهاية الشطر الثاني لتوضح الجانب المرئي من حبه، فالمحبة تمثل جانباً مهماً من جوانب عينيته، فهي تقع في سوادها؛ دلالة على حصولها على أهمية كبرى من قبل الشاعر. وفي كلا الحالين أظهر التوازي المعجمي للمتلقي ما قدمه الشاعر من صدق وحب، إضافة إلى التأثير فيه عن طريق التكرار؛ وإقناعه بصدق حديثه. ويقول كذلك:

وَيِ غَمْرَةً لِلشُّوقِ مِنْ بَعْدِ غَمْرَةٍ أَخَوْضُ بِهَا مَاءَ الْجَفُونِ غَمَارًا^(٣)

(١) لسانيات النص: مدخل إلى انسجام الخطاب، مصدر سابق، ص ١٢٨.

(٢) المصدر السابق، ٤٨٦.

(٣) المصدر السابق، ص ٤٨٩.

من الواضح تكرار دالة (غمرة) مرات عديدة مع اختلاف المدلول، وقد تحقق التوازي المعجمي عن طريق التكرار في نهاية الشطرين الأول والثاني للفت انتباه المتلقي، وحثه على التركيز في مدلول البيت، وترسيخ المضمون الشعري في ذهنه عن طريق إنهاء كل شطر بعبارة مكرورة. ويمكن الإشارة إلى أثر التوازي المعجمي هنا؛ فقد أحال إلى رغبة الشاعر الجادة والمُلحّة في الوقت ذاته لإبداء شدة شوقه وقوة تعلّقه؛ فهو حينئذ لا يبالي، ولا يهتم بما يقول إليه ذلك الشوق والحنين من نتائج متوقّعة كالخزن والبكاء؛ إذ يصرح بأنه يواجه الدموع التي يتوقّع إحاطتها به؛ ولذلك كان التوازي المعجمي ذا تأثير في تقوية المدلول والفكرة التي تلخ على الشاعر. ويقول أيضًا:

فأعيدوا إلى فؤادي ما غاب من الأنس أو أعيدوا رقادِي^(١)

يتجلى في هذا البيت حالة من حالات استرجاع الشاعر ذكرياته السابقة (ما غاب من الأنس)، وحنينه إليها؛ وعلى إثر ذلك يُطالب أن تعود هذه الذكريات التي وُصفت بالأنس إلى قلبه، ولعل ذلك غير ممكن الحدوث؛ لمطالبته أن تكون عودة ما يأنس به الشاعر إلى قلبه؛ ويبدو أن الشاعر يبتغي من ذلك تبين حزنه العميق عن طريق تذكره للذكريات القديمة، بالإضافة إلى استحالة عودتها إليه؛ ولذلك يستعين بالتوازي المعجمي التكراري في نهاية الشطر بتكرار فعل الأمر مع اختلاف المفعول به (رقادي) بخلاف الفعل السابق، حيث أسهم ذلك التكرار في توضيح مقدار الأسى الذي يصاحب الشاعر، ورغبته في النوم؛ لنسيان ذكرياته ورجائه الراحة، ويظهر أن الشاعر أراد من التوازي إظهار عدم نواله لمبتغاه في كلا الحالين، وهما: عودة ما غاب من سعادة إلى قلبه، والنوم.

ويتحقّق التوازي المعجمي عن طريق **الترادف** بين الدوال، ويُعرف الترادف "بالألفاظ المفردة الدالة على معنى واحد"^(٢). ومن نماذجه قوله:

(١) لسانيات النص: مدخل إلى انسجام الخطاب، مصدر سابق، ص ٤٨٦.

(٢) جلال الدين السيوطي، المزهري في علوم اللغة وأنواعها، تح: فؤاد منصور، ط١، (بيروت، دار الكتب العلمية،

١٤١٨-١٩٩٨م)، ١: ١٦.

وأعرضتُ لَمَّا لَمْ أَكَلَمْ مِنْ ضَنِي وَتَرْدِيدُ أَنْفَاسِ الْحَبِّ كَلَامٌ^(١)

ويمكن أن يعدّ ذلك البيت من قبيل التوازي الترادفي، الذي تتآزر دواله المتفقة في المدلول في جلاء أثر المحبوبة في نفس الشاعر، ويظهر التوازي في (ترديد- كلام)، فكلاهما يحققان ذلك المعنى الصوتي؛ وبناء على ذلك ينطوي هذا البيت على الحكمة التي تأتي في سياق الغزل، مبرزاً الشاعر أهمية ترديد ما تنفّوه به من يهواها في حالة ضعفه وقلة جهده، فهي تعدّ كلاماً مسموعاً؛ وهنا يبيّن الشاعر عن طريق الإفادة من التوازي الترادفي حجته في سبب سكوته، جالباً في الوقت نفسه ما يمكن أن يحدث الغاية التواصلية بينه وبين المحب. ويجتمع الترادف مع التكرار والجناس في الأبيات الآتية التي يقول فيها:

يا لمعة البرق بل يا هبة الريح رُوحِي بجسمي إلى من عنده رُوحِي
خذي لهم من سلامي عنبراً عبّاً وأوقديه بنارٍ من تباريحي
ناشدتك الله إلا كنتِ مخبرةً عنهم بأنهم ذكري وتسبيحي^(٢)

يلاحظ تعدّد آليات التوازي المعجمي نحو: (الريح - رُوحِي)، التي أسهمت في لفت انتباه المتلقي، وإثراء الدلالة المتعلقة بالأثر الداخلي للمحبوبة في نفس الشاعر، فهي تماثل نسيم الرياح التي يوضّح السياق أثرها الداخلي في الشاعر، فهي باعثة بالسعادة والراحة له، إضافة إلى تصويره إيها بروحه، مبيناً أنها شيء لا يمكن أن يعيش الشاعر بدونه، وما يهم هنا بيان التوازي الترادفي الذي تجلّى في: (مخبرة - ذكري - تسبيحي)، وكل هذه الدوال تتقارب مدلولاتها؛ إذ تعني الحديث أو الكلام الذي يُعدّ له قيمة، وهذا ما يمكن استنباطه من الترادف بين (ذكري وتسبيحي)؛ محققاً التوازي بين المترادفين: تعزيز ارتباط ذكر المرسل إليه على لسان الشاعر، وأن حديثه عنها مرتبط باشتياقه وحنينه إليها.

(١) القاضي الفاضل، الديوان، ص ١٠٦.

(٢) المصدر السابق، ص ٢٧.

ومن التقنيات التي تحقّق التوازي المعجمي والصوتي في الآن ذاته الجناس، ومن النقاد القدامى الذين أشاروا إليه ابن الأثير بقوله: "وإنّما سُمِّيَ هذا النوع من الكلام مجانساً؛ لأن حروف ألفاظه يكون تركيبها من جنس واحد، وحقيقته أن يكون اللفظ واحداً والمعنى مختلفاً"^(١). ومن شواهد التوازي بالجناس والتصريع قول الشاعر:

تعاور قلبي نازلٌ بعد نازلٍ فما خلتُهُ إلا كبعضِ المنازل^(٢)

يتضح في هذا البيت التوازي الصوتي عن طريق استخدام الشاعر الجناس والتصريع في تشابه حروف القافية مع حركة الروي، بالإضافة لاستناده إلى الجناس الناقص في (نازل- المنازل)، مراعيًا اختلاف المعنيين في كليهما، وفيما يظهر فإن جنوح الشاعر نحو هذا الأسلوب حقّق الانسجام والإيقاع المتلائم لدى المتلقي، إضافة إلى استمالة عواطفه، وتحريك إحساسه، وتعزيز مضمونه الشعري في ذهنه، وذلك في تصوير عدم هدوء قلبه، واستقرار حاله، فهو مقارب لحال المنازل التي اعتاد الناس زيارتها، فتوظيف النزول والمنزل وتوازيهما يؤدي إلى ترابط البيت من حيث مدلوله، وتأكيد مغزاه؛ إذ إن النزول والمنازل دلالتان متعاضدتان، ويستخدمان في سياق واحد غالبًا. ويتكئ الشاعر على الجناس في بيت آخر فيقول:

حمامٌ قد حنّت زجاجات أدمعي فما خلتُ إلا أنهنَّ حوائم^(٣)

يظهر في هذا البيت بروز التوازي الصوتي بين (حمام- حوائم)، عن طريق الجناس الناقص بينهما، ويلاحظ أن حالة الشاعر يكتنفها الحزن الشديد، ويمكن التماس ذلك من وصف دمهه بالزجاجات، الذي يوحي بكثرة ما سكب من دموع متفرقة. ويحقّق التوازي الصوتي انسجامًا إيقاعيًا بارزًا عبر تكرار الحروف (الحاء- الميم- الهمزة- الألف)، كما أسهم التوازي

(١) المثل السائر، ٦٢/١.

(٢) الديوان، ص ٨٧.

(٣) الديوان، ص ١٠٧.

في تبيين تعجب الشاعر الذي آل به الإحباط واليأس بعد فشله في تحقيق الارتباط بين دموعه وبين الحمائم التي اكتفت بالحووم والطيران فحسب؛ إذ تُسهم الحمائم - بحسب سياق النص - في تخفيف لواعجه وأحزانه، فهي قد تحمل أشواقه، أو تكون ذات تشارك بينها وبينه من جهة الحنين والشوق، وهذا ما لم يتحقق هنا. كما يقول:

دَاءٌ وَلَكِنَّهُ دَاءٌ بَلَّا أَلَمْ شَيْبٌ أَلَمْ بِرَغَمِ الْعَيْنِ بِالْمِمْ
أَمَا وَقَدْ قِيلَ ضَيْفٌ لِلْمَشَيْبِ فَلَا يَلْقَاهُ وَاللَّهِ وَجْهِي غَيْرَ مَبْتَسِمٍ^(١)

يبدو واضحًا التكرار في الجانب الصوتي بهذا البيت عن طريق الجناس (ألم - ألم - لم)، وما في هذه الدوال المتوالية من انسجام صوتي من حيث تكرار حرف (الميم). وحديثه عن الشيب جاء في مقام الشكوى والتضجر، بالإضافة إلى استئثار الشاعر إياه، وعدم الترحيب به، واتكائه على هذا الدوال المتوازية؛ أبرز فحوى الخطاب بصورة واضحة، وأبان عن مراده، خاصة إيراد الدال (ألم)، حيث أراد الشاعر كشف معنى (ألمه المعنوي) من خلال الجناس في الدوال الأخرى. ويتناسق حرف الميم مع السياق الذي أتى فيه البيت؛ إذ إن من خصائصه الجهر، الذي يُحقق التأثير في المتلقي، ويحثه على التعاطف مع الشاعر. وكذا ما يتعلّق بالشاعر نفسه، فالتوازي الصوتي من خلال التعبير عن الشكوى يظهر أثرًا في التنفيس عما يكدر نفسه.

وكان للتصريع حضور بارز، علمًا أن جنوح الشاعر إليه لا غرابة فيه، فالتصريع سمة لافتة في الشعر العربي كله، وإنما الحديث هنا عن الأثر الذي يحدثه التوازي بالتصريع، حيث عزّفه القزويني بأنه: "جعل العروض مقفأة تقفية الضرب"^(٢). ولا يخفى الأثر الصوتي الذي يحدثه التصريع والتجانس الصوتي، خاصة أنه يأتي في مطلع القصائد؛ بما يضيف على البيت

(١) المصدر السابق، ص ٤٤٩.

(٢) عبد المتعال الصعيدي، بغية الإيضاح لتلخيص المفتاح في علوم البلاغة، ط ١٧، (القاهرة، مكتبة الآداب، ١٤٢٦هـ/٢٠٠٥م)، ٤ - ٥٩.

الشعري بُعدًا جماليًا وتأكيد المدلول الشعري، ويظهر أنه يدخل في التوازي المعجمي؛ بوصفه تكرارًا إيقاعيًا ودلاليًا في الآن ذاته. ومن الشواهد التي يبدو فيها التصريح قوله:

نسيمكم وهو العليل المعلل يهيج الهوى وهو المدل المدلل^(١)

ففي هذا البيت تواز صوتي عن طريق التصريح (المعلل - المدلل) من جهة، وعن طريق تكرار الدوال (العليل - المدل)؛ مما أنتج أثرًا صوتيًا متآلفًا؛ إذ تحضر اللام تسع مرات في بيت واحد بصورة لافتة، فاللام من خصائصها الجهر، وهي حرف مسموع، ويتوافق توازي ذلك الحرف وتكراره مع سياق البيت الذي يتناسب مع الجهر بأثر المرسل إليه المعنوي، الذي يُعدّ أثره كبيرًا في نفس الشاعر، إضافة إلى أن ذلك الأثر لا يتحقق لأي شخص؛ وهذا ما يُشير إليه معنى (المدل) الذي يحمل معنى المنزلة والمكانة.

ومن الآليات التعبيرية التي تجلت في شعر الشاعر بصورة واضحة التقابل، وهو: "كل الأشكال التي تقيم مفارقات تتفاعل وتنسجم مع سياق النص"^(٢). فالتضاد عنصر فاعل في تحقيق التوازي المعجمي عن طريق التقابل. ومن الأبيات التي يظهر فيها التقابل قول القاضي الفاضل:

وَمِنَ الشَّبَابِ خَلَعْتُ عَيْشًا أَخْضَرَ وَصَحِبْتُ مِنْ شَيْبٍ عُدُوًّا أَزْرَقًا^(٣)

يفيد الشاعر من الطاقة اللونية في هذا البيت، ويستثمر التوازي المعجمي في حقول دلالية مختلفة: (الشباب - شيب - عيشًا - عدوًّا - أخضرًا - أزرقًا)؛ خدمة لفكرته التي تبين عن معنى الحنين للشباب، والشوق إليه، واستنفار الشيب وكرهه إياه، فدلالة اللون الأخضر أفصحت عن دلالة الأمل والراحة والسرور، بالإضافة إلى أن دلالة الشيب اللونية كانت للون الأزرق الذي أفاد منه في إبراز دلالة استكراه صحبة ما وُصف بالعدو للشاعر، وأنها غدت ملازمة دون إذن من الشاعر. وكان للتوازي المعجمي أثر في تماسك البيت من حيث تماثل المفردتين

(١) القاضي الفاضل، الديوان، ص ٩١.

(٢) التوازي في شعر الشافعي، ص ١١٨.

(٣) المصدر السابق، ص ٤٤٨.

معجميًا، بالإضافة إلى تأكيد الدلالة الضمنية المنشودة في تبين أثر الشباب والشيب في نفس الشاعر، والكشف عن الفجوة العميقة والمتضادة في الوقت نفسه. كما يقول:

والتلاقي في ظلمة الليل ضوءٌ والنوى في ضيا الصباح ظلامٌ^(١)

أشار الشاعر عن طريق التضاد المتوازي في (التلاقي - النوى - ظلمة - ضياء - ضوء - ظلام) إلى أهمية اللقاء والتواصل بالمحبة، وتأثيره الكبير في النفس، بخلاف الفراق والبعد الذي يكون أثره سلبيًا، وقد أضفى توازي الدوال بالتضاد على البيت مزيدًا من توثيق المعنى في النفس، وكشف الاختلاف العميق بين أثر التواصل والهجر في كل الأوقات، فالزمن لا يؤثر في أثر الفعل لدى الشاعر؛ إذ إن استيحاش الظلام والسكون فيه؛ لا يُغيّر من نظرة الشاعر حول جمال اللقاء، والحال نفسه فإن البعد حال حدوثه وقت التفاؤل والنشاط والعمل؛ إذ له أثر عكسي وسلبي لدى الشاعر. ويقول كذلك:

ونحن من الحياة لنا طريقٌ لنجعة منزل يسع الجميعَا
فإما أن يكون لنا مقيظًا وإما أن يكون لنا ربيعَا^(٢)

ويبين الشاعر هنا نهاية مصير الإنسان، ويوضح أن الموت آت لا محالة، وما يهم هنا إيضاح التوازي الدلالي عن طريق التضاد في البيت الثاني في (مقيظا - ربيعًا)، وقد أسفر التوازي عن البون الشاسع بين المكانين، واختلاف مكنوئهما، فالمقيظ إشارة إلى ما لا يرجوه الإنسان من تعب وشدة حر، بخلاف الربيع الذي يُبهج النفس والعين. ومن شواهد التوازي المعجمي عن طريق التضاد قول الشاعر:

فيا رب إن البين أنحت صروفه علي وما لي من معين فكنت معي
على قرب عذالي وبُعد أحبتي وأموه أجفاني ونيران أضلعي^(٣)

(١) الديوان، ص ٩٤.

(٢) المصدر السابق، ص ٤٧١.

(٣) المصدر السابق، ص ٤٩١.

يبرز مقام الشكوى في هذين البيتين، ويظهر أثر ذلك في الدعاء، وإبداء الشكوى من أثر الفراق في الشاعر، وانعكاسه سلباً عليه، وما يهم هنا بيان موضع التوازي المعجمي عن طريق التضاد في البيت الثاني (قرب - بُعد - عذالي - أحبتي - أمواه - نيران)، ويظهر أن التكتيف في الدوال المتضادة يُسفر عن مبتغى الشاعر في التعبير عن تفاصيل هذه الشكوى، وحقيقة ضررها عليه، فالتضاد يُسهم في الكشف عن تباعد المدلولات في المعنى العام، نحو: (غياب أحبته عنه - رؤية من لا يحب - كثرة بكائه - شعوره بالحزن الداخلي)، بالإضافة إلى تآزر هذه الدوال المتضادة في صالح المعنى العام، وهو الشعور بالأسى العميق والألم الظاهر، الذي جعله يلجأ إلى الشكوى والدعاء. ويقول القاضي الفاضل:

وقد كنت أشكو البُعد والقرب يرتجى فكيف أكون اليوم في اليأس والبُعد^(١)

يبيدي الشاعر حالة من صعوبة الواقع الذي سيعيشه وقتئذ؛ فهو في معرض رثاء أخيه، وبعمامة نجد أن التوازي بالتضاد أسهم في إبراز حالة التفجع والصدمة من الخبر، والتعجب من قادم الأيام؛ وهنا يظهر أثر الأسلوبين الخبري (أشكو البُعد والقرب)، والإنشائي بـ(كيف) في إبراز المفارقة المتحققة من رغبة الشاعر القرب ممن يرثيه، وشكواه من بعده، مع إمكانية تحقق التواصل بينهما، وفي الوقت ذاته كشف الواقع المعيش في البُعد الدائم الذي ينقطع فيه التواصل بينهما. وبناء على ذلك؛ فالتوازي بين هذه المتضادات المتوالية كشف عن تلك الحالة التي يشعر بها الشاعر لغياب التواصل بينه وبين أخيه، علاوة على الأثر البالغ في ظهور اليأس لديه والحزن العميق.

ومن الأساليب التي جاءت في شعر الشاعر، وتخدم التوازي المعجمي (رد العجز على الصدر)، وهو: «أن يكون أحدهما في آخر البيت، والآخر في صدر المصراع الأول، أو حشوه، أو آخره، أو صدر الثاني»^(٢).

(١) الديوان، ص ٣٩٢.

(٢) بغية الإيضاح لتلخيص المفتاح في علوم البلاغة، ٤٩:٤.

ومن نماذج التوازي عن طريق رد العجز على الصدر قول القاضي الفاضل:
لا تَضَجْرَنْ مِمَّا أَتَيْتُ فَإِنَّهُ صَدْرٌ لِأَسْرَارِ الصَّبَابَةِ يَنْفِثُ
أَمَّا فِرَاقُكَ وَاللِّقَاءُ فَإِنَّ ذَا مِنْهُ أَمَوْتُ وَذَاكَ مِنْهُ أُبْعِثُ
حلف الزمان على تفرق شملنا فمقي يرق لنا الزمان ويحنثُ
كَمْ يَلْبِثُ الْجِسْمُ الَّذِي مَا نَفَسُهُ فِيهِ وَلَا أَنْفَاسُهُ كَمْ يَلْبِثُ^(١)

استند الشاعر على التوازي المعجمي، مستفيداً من رد العجز على الصدر (كم يلبث)، ويظهر توجُّعه من أثر الفراق، وأنه يعدّ موتاً بالنسبة له؛ دلالة على ما يولّده من نتيجة عميقة تقول إلى الأسى والحزن في نفس الشاعر. وبالمقابل، فإن اللقاء بمن يحب يعدّ لديه حياة جديدة؛ مما يدلّ على حب الشاعر للتواصل وتقبله إياه، وقد أظهر التوازي المعجمي درجة عالية من إعلان الحالة الشعورية التي تنتاب الشاعر في صعوبة تقبّل ما لا تقبله نفسه ولا جسمه، وعدم تعايشه معها؛ مما أسهم في التأثير على المتلقي حينما كرر عبارتين في بداية الشطر ونهايته، وتأكيد ما يلاقيه الشاعر من معاناة داخلية.



(١) القاضي الفاضل، الديوان، ص ٤٨٤.

الخاتمة

وبعد هذا التطواف في ديوان الشاعر، والكشف عن ظاهرة التوازي في شعره، واستنطاق النصوص التي تجلّت فيها هذه التقنية، وعرض أثرها في شعر الشاعر؛ انتهت الدراسة إلى عدد من النتائج، يمكن إجمالها في الآتي:

١. بروز التوازي في شعر القاضي الفاضل، وتنوّع أشكاله ومستوياته من صوتي وتركيب وصرفي ومعجمي، وحضوره في أغراض شعرية كالغزل والمديح والشكوى والثناء.
٢. تحقيق الأثر الإيقاعي من التوازي في المستويات المختلفة، فالمستويات التي يظهر فيها التوازي يتجلّى فيها الأثر الإيقاعي من تناغم الجمل والكلمات والحروف وتناسقها.
٣. تداخل مستويات التوازي مع بعضها، وبالإمكان اجتماع جميع أشكال التوازي في بيت شعري، وهذا ما تجلّى في شعر الشاعر.
٤. كان للتوازي التركيبي المعتمد على تماثل التركيب النحوي حضور بارز في شعر الشاعر، ولعله عمد إلى توازي التراكيب النحوية في خطابه الشعري؛ إدراكاً منه للأثر الجمالي في جمالية التوازي التركيبي وأثره في تماسك النص.
٥. تمثّل التوازي المعجمي في أشكال عديدة، نحو: التكرار، والتصريع، والجناس، والترادف، والتصريع، ورد العجز على الصدر، وحقّق التوازي بالتكرار تأكيد المضمون الذي يبتغي الشاعر إبلاغه.
٦. أظهر التوازي بأنواعه المختلفة تناسقاً وانسجاماً مع الحالة الشعورية للشاعر، وأثبتت الدراسة أن للتكرار المتماثل السبب في تلك النتيجة، فالتكرار يؤوّل إلى ترسيخ الفكرة في مضامين شعر الشاعر.
٧. كشف التوازي عن الأثر الفاعل في تحقيق التناسق الصوتي وتماسك النص المرتبطين بالإيقاع، وتأكيد المضمون الدلالي في المتواليات المتوازية.

٨. أوضح التوازي على المستويين التركيبي والصرفي قدرًا من الثراء الدلالي، عن طريق التناسق بين التراكيب النحوية والصيغ المتشابهة؛ بما يُسهم في جمالية الخطاب، وأنه سمة من سمات خطابه الشعري.

ويوصي الباحث بدراسة شعر الشاعر حسب بعض المناهج الحديثة، ومنها: المنهج التداولي الذي يهتم بدراسة اللغة من جهة التواصل، أو مقارنة شعر الشاعر مقارنة حجاجية.



ثبت المصادر والمراجع

أولاً: المصادر:

- ديوان القاضي الفاضل، تح: أحمد بدوي، وإبراهيم الإبياري، ط ١، دار المعرفة، القاهرة، ١٩٦١م.

ثانياً: المراجع :

- ابن الأثير، ضياء الدين، المثل السائر في أدب الكاتب والشاعر، تح: أحمد الحوفي، بدوي طبانة، د.ط، القاهرة، دار نهضة مصر، د.ت.

- الأصفهاني، عماد الدين، خريدة القصر وجريدة العصر، نشره: أحمد أمين وشوقي ضيف وإحسان عباس، د.ط، العراق، مطبعة المجمع العلمي العراقي، ١٩٨٦م.

- بدوي، أحمد، الحياة الأدبية في عصر الحروب الصليبية بمصر والشام، د.ط، القاهرة، مكتبة نهضة مصر، د.ت.

- جاكسون، رومان، قضايا الشعرية، ترجمة: محمد الولي، ومبارك حنون، ط ١، الدار البيضاء، دار توبقال، ١٩٨٨م.

- الحمداني، إبراهيم، التوازي في قصيدة فتح عمورية، مجلة كلية التربية الأساسية، العراق، جامعة بابل، العدد ١٣.

- خطابي، محمد، لسانيات النص مدخل إلى انسجام الخطاب، ط ١، الدار البيضاء، المركز الثقافي العربي، ١٩٩١م.

- ابن خلكان، أحمد، وفيات الأعيان وأنباء أبناء الزمان، تح: إحسان عباس، د.ط، بيروت، دار صادر، ١٩٩٤م.

- الذهبي، شمس الدين، سير أعلام النبلاء، تح: مجموعة من المحققين، ط ٣، بيروت، مؤسسة الرسالة، ١٤٠٥هـ/١٩٨٥م.

- السد، نورالدين، الأسلوبية وتحليل الخطاب في دراسة في النقد العربي الحديث، دار هومة، الجزائر، ط ١، ٢٠١٠م.
- السيوطي، جلال الدين، المظهر في علوم اللغة وأنواعها، تح: فؤاد منصور، ط ١، بيروت، دار الكتب العلمية، ١٤١٨-١٩٩٨م.
- الصعدي، عبدالمتعال، بغية الإيضاح لتلخيص المفتاح في علوم البلاغة، ط ١٧، القاهرة، مكتبة الآداب، ١٤٢٦هـ/٢٠٠٥م.
- ضيف، شوقي، الفن ومذاهبه في الشعر العربي، ط ٢، القاهرة، دار المعارف، د.ت.
- لوتمان، يوري، تحليل النص الشعري بنية القصيدة، ترجمة: محمد فتوح، د.ط، القاهرة، دار المعارف، ١٩٩٥م.
- المسدي، عبدالسلام، الأسلوبية والأسلوب، ط ٣، تونس، الدار العربية للكتاب، د.ت.
- مصلوح، سعد، في البلاغة العربية والأسلوبية اللسانية آفاق جديدة، د.ط، الكويت، مجلس النشر العلمي، ٢٠٠٣م.
- مصلوح، سعد، نحو آجرومية للنص الشعري، القاهرة، مجلة فصول، المجلد العاشر، العدد الأول والثاني، ١٩٩١م.
- المعري، أحمد، ديوان سقط الزند، تح: السعيد السيد عبادة، د.ط، القاهرة، معهد المخطوطات العربية، ١٤٢٤هـ-٢٠٠٣.
- مفتاح، محمد، التشابه والاختلاف نحو منهجية شمولية، د.ط، المغرب، المركز الثقافي العربي، د.ت.
- الهبيل، عبدالرحيم، ظاهرة التوازي في شعر الشافعي، مجلة جامعة القدس، العدد ٣٣، ٢٠١٤م.



Bibliography

Firstly: Sources

- **Diwān al-Qāḍī al-Fāḍil**, Edited by: Aḥmad Badawī, and-Ibrāhīm al-Ibyārī, Dār al-Maʿrifah, Cairo, 1st ed., 1961.

Secondly: References

- al-Aṣḥānī, ʿImād al-Dīn, **Kharīdat al-qaṣr wa-jarīdat al-ʿaṣr**, edited by: Ahmed Amin, Shawqī Deif, and Ihsan Abbas, N. E., Iraq, Iraqi Scientific Academy Press, 1986 AD.
- al-Dhahabī, Shams al-Dīn, **Siyar Aʿlām Al-Nubalāʾ**, edited by: A Group of Investigators, 3rd edition, Beirut, Al-Resala Foundation, 1405 AH/1985 AD.
- Al-Habil, Abdul Rahim, **Zāhirat Al-Tawāzī Fī Shiʿr Al-Shāfiʿī**, Al-Quds University Journal, Issue 33, 2014 AD.
- al-Ḥamdānī, Ibrāhīm, **Al-Tawāzī Fī Qaṣīdat Fath ʿammūrīyah**, Journal of the College of Basic Education, Iraq, University of Babylon, Issue 13, 2013.
- Al-Maarri, Ahmed, **Diwan Suqat al-Zind**, edited by: Al-Saeed Al-Sayyid Obada, D. I., Cairo, Institute of Arabic Manuscripts, 2003.
- Al-Masadi, Abdul Salam, **Stylistics and Style (in Arabic)**, 3rd edition, Tunisia, Arab House of Books, N.D.
- al-Saʿīdī, ʿAbd-al-Mutaʿāl, **Bughyat Al-Īdāh Li-Talkhīṣ Al-Miftāḥ Fī ʿulūm Al-Balāghah**, 17th edition, Cairo, Library of Arts, 1426 AH/2005 AD.
- al-Suyūṭī, Jalāl al-Dīn, **Al-Muzʿhir Fī ʿulūm Al-Lughah Wa-Anwāʾhā**, edited by Fouad Mansour, 1st edition, Beirut, Dar Al-Kutub Al-Ilmiyyah, 1418_1998 AD.
- Badawī, Aḥmad, **al-ḥayāh al-adabīyah fī ʿaṣr al-ḥurūb al-Ṣalībīyah bi-Miṣr wa-al-Shām**, N.E., Cairo, Nahdet Misr Library, N.D.
- Ḍayf, Shawqī, **Al-Fann Wa-Madhāhibuhu Fī Al-Shiʿr Al-ʿarabī**, 2nd edition, Cairo, Dar Al-Maaref, D. T.
- Din Al-Sadd, Nour El-Din, **Stylistics and Discourse Analysis in a Study in Modern Arab Criticism**, 1st edition, Algeria, Dar Houma, 2010.
- Ibn al-Athīr, Ḍiyāʾ al-Dīn, **al-mathal al-sāʿir fī adab al-Kātib wa-al-shāʿir**, edited by: Ahmed al-Hofi, Badawi Tabana, N. E., Cairo, Dar Nahdet Misr, N. D.
- Ibn Khallikān, Aḥmad, **wafayāt al-aʿyān wʾnbāʾ abnāʾ al-Zamān**, edited by: Ihsan Abbas, N. E., Beirut, Dar Sader, 1994 AD.
- Jacobson, Roman, **Qaḍāyā al-shiʿrīyah**, translated by: Muhammad Al-Wali and Mubarak Hanoun, 1st edition, Casablanca, Toubkal Publishing House, 1988 AD.
- Khaṭṭābī, Muḥammad, **Lisānīyāt Al-Naṣṣ Madkhal Ilá Insijām Al-Khiṭāb**, 1st edition, Casablanca, Arab Cultural Center, 1991 AD.
- Lotman, Yuri, **Taḥlīl Al-Naṣṣ Al-Shiʿrī Binyat Al-Qaṣīdah**, translated by: Muhammad Fattouh, D. T., Cairo, Dar Al-Maaref, D. T., 1995 AD.

- Maslouh, Saad, **Fī Al-Balāghah Al-‘arabīyah Wa-Al-Uslūbiyah Al-Lisānīyah Āfāq Jadīdah**, N. E, Kuwait, Scientific Publishing Council, 2003 AD.
- Maslouh, Saad, **Tahlīl Al-Naṣṣ Al-Shi‘rī Binyat Al-Qaṣīdah**, Cairo, Fosul Magazine, Volume Ten, Issues One and Two, 1991 AD.
- Muftah, Muhammad, **Al-Tashābuh Wa-Al-Ikhtilāf Naḥwa Minhājīyah Shumūliyah**, N. E., Morocco, Arab Cultural Center, D. T .

